

# مَقَاتِلُ التَّفْسِيرِ

مُعْجَمٌ شَامِلٌ لِمَا يَهْمُ الْمُفَسِّرَ مَعْرِفَتُهُ  
مِنْ أَصُولِ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِيدِهِ وَمُصْطَلَحَاتِهِ وَمُهَيِّمَاتِهِ

أ. د. أحمد سعد الخطيب

أستاذ التفسير وعلوم القرآن  
في جامعة الأزهر وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

# مَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ

مُعْجَمٌ شَامِلٌ لِمَا يَهْمُ الْمُفَسِّرَ مَعْرِفَتَهُ  
مِنْ أَصُولِ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدِهِ وَرُصُلِهَا وَرُفُوعَاتِهَا

أ. د. أَحْمَدُ سَعْدُ الْخَطِيبِ

أَسْتَاذُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ

فِي جَامِعَةِ الْإِسْلَامِ بِبَغْدَادِ

المجلد الأول

تَحْقِيقُ د. التَّائِبِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة  
الطبعة الأولى  
١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م


إدارة التدوير

الرياض - ص.ب: ٢٦١٧٣ - الرمز البريدي: ١١٤٨٦

هاتف: ٤٩٢٤٧٠٦ - ٤٩٢٥١٩٢ - فاكس: ٤٩٣٧١٣٠


Email: TADMORIA@HOTMAIL.COM

المملكة العربية السعودية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

أ.د/ محمد بن عبدالرحمن الشايح

الحمد لله حمداً يليق بجلال وجهه - سبحانه - وعظيم سلطانه،  
والحمد لله حمداً يكافئ النعم ويدفع النقم.  
والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله الأطهار، وأصحابه الأخيار،  
وأتباعه الأبرار، ما تعاقب الليل والنهار.

وبعد:

فقد أنزل الله كتابه، وأرسل رسوله لإظهار الحق، وهداية الخلق،  
 وإقامة العدل والقسط. وقد عني المسلمون قديماً وحديثاً بكتاب ربهم إليهم،  
 ونوره بين يديهم، حفظاً وتلاوةً، وتفسيراً وعملاً، فحظي هذا القرآن بما لم  
 يحظ به كتاب قبله، ولن يحظى به كتاب بعده، وذلك تحقيقاً لتكفل الله  
 بحفظ كتابه وبيانه كما قال سبحانه:

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُمُ حَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، وقوله: ﴿ ثُمَّ

إِنَّ عَلَيْنَا لِيَاذَنَهُ ﴾ [القيامة: ١٩].

والتفسير علم واسع الجنبات متشعب التخصصات متنوع العلوم  
والمعارف والفنون، لذا كان علماؤنا السابقون يختمون حياتهم العلمية  
والعملية بتفسير القرآن الكريم ولا يبدوونها به إجلالاً لهذا العلم، واستشعاراً  
لعظمته، وهيبة من القول على الله بغير علم، لأن التفسير في حقيقته هو  
الرواية عن الله.

بل لا يقدمون على التفسير إلا بعد استشارة واستخارة، وشعور بالتمكن من العلوم التي يحتاجها المفسر، وتردد قد يطول ولا يقصر.

وبما أن التفسير جماع علوم، وملتقى فنون شتى، ولكل علم عباراته ولكل فن مصطلحاته، كان القارئ للتفسير والباحث فيه في حاجة ماسة لهذا الكتاب الذي بين يديك، الذي ألفه أخونا الفاضل الكريم الدكتور أحمد سعد محمد الخطيب الأستاذ بقسم القرآن وعلومه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والذي عرفته علماً في علمه وخلقه.

وقد سمي كتابه: «مفاتيح التفسير»، وعرفه بأنه: معجم لما يهم المفسر معرفته من أصول التفسير ومهامه ومصطلحاته.

فرآه وأراده مفتاحاً بين يدي الدارسين والباحثين يفتح لهم مغاليق كلام ومصطلحات العلماء والمفسرين، وهو كتاب ضخم في حجمه، جديد في موضوعه، عميق في مادته.

وهو جهد سنين ومشروع عمر، أخذ من مؤلفه عقداً من حياته - فبارك الله له في عمره وعلمه وعمله -.

وقد رأيتُه جمع بين طريقة المعاجم والموسوعات حيث عرّف بعض المصطلحات تعريفاً معجمياً مختصراً، وتكلم عن بعضها كلاماً موسوعياً مفصلاً أو شبه مفصل.

وقد سهّل على الباحثين والدارسين ما يريدون معرفته من مصطلحات وقواعد وأصول متعلقة بالتفسير قريبة منه أو بعيدة عنه لكنها مذكورة فيه من مصطلحات نحوية وصرفية وبلاغية وفقهية ومنطقية وحديثية وعلمية تجريبية بلغت (١٥٣٠) مادة علمية مرتبة ترتيباً معجمياً - ألفبائياً - ليسهل الوقوف عليها والإفادة منها.

فشكر الله للمؤلف علمه وعمله، وبورك للقارئ معجمه. وآخر دعوانا؛ أن الحمد لله رب العالمين، والله أسأل السداد في القول والعمل والاعتقاد.

أ.د/ محمد بن عبدالرحمن الشايح

أستاذ الدراسات العليا بقسم القرآن وعلومه، بجامعة

الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض

الرياض - ٢٩/٣/١٤٣٠هـ - ٢٥ مارس ٢٠٠٩م



الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، تبصرة وذكرى لأولي الألباب حيث خص به خير أمة، وخصها بأفضل كتاب، هو الكتاب العزيز المحفوظ بحفظ الله له صدرأً وسطراً، المحفوظ بعناية المؤمنين بتكاليفه نهياً وأمرأً، جلّ من أنزله، وعزّ من جمّله وحسنه. وعن أيدي العابثين صانه وحضنه.

أما بعد:

فقد أنزل الله هذا الكتاب هداية للخلق، ومفتاحاً للرزق، وإعجازاً مستمراً وبرهاناً صدق، تعبد المسلمون ربههم بتلاوته وتدبره والعمل بما فيه، فالإله توجهت الهمم، ونصبت العزائم قياماً بحق خدمته ورعايته ودراسة آياته، واستخراج حكّمه، واستنباط أحكامه وغير ذلك الكثير والكثير.

هذا، وإن علم التفسير يعتبر من أوفر علوم القرآن حظاً من حيث التصنيف والتأليف، حيث نال العناية والاهتمام على مر العصور والقرون المتعاقبة من لدن عصر النبوة حتى عصرنا الحاضر، وكل من له صلة بكتب التفسير يعرف أنها متعددة المشارب، متنوعة الأذواق حسب اختلاف ثقافات المفسرين أنفسهم، فمن معتن بدراسة غريبه أو نحوه، أو بلاغته، أو إعرابه ومن مفسر له على طريقة الفقهاء والمجتهدين، أو على طريقة المتكلمين والمنطقيين، أو على طريقة العَلَمِيّين الذين أوردوا كثيراً من

المصطلحات العلمية كتفسيرِ آياتِ من القرآن الكريم أقول: هذه المشارب المتعددة، والأذواق المتنوعة، جعلت من كتب التفسير في مجموعها موسوعات علمية في مختلف الفنون والعلوم، ولأجل ذلك فإن القارئ فيها قد يقف مراراً عند كثير من مصطلحات هذه العلوم يريد معرفتها، ليفهم كلام المفسرين الذين أدرجوها في تفاسيرهم، ولما كانت هذه المصطلحات هي لعلوم كثيرة، الأمر الذي يتطلب من الباحث أو الدارس أن يجعل أمامه مائدة متنوعة من كتب هذه العلوم، ليفهم من خلالها المراد بمصطلحاتها الواردة في كتب التفسير، وهذا أمر جد عسير من جهة، ومستهلك للوقت والجهد من جهة أخرى أقول: لما كان الأمر ما ذكرت فقد رأيت بعد توفيق الله ونتيجة لاستخارته أن أجمع هذه المصطلحات وأعرّف بها تعريفاً ميسراً يعين القارئ والدارس والباحث - على حد سواء - على فهمها فكانت من هذه الجهة مفتاحاً أمام الدارسين والباحثين يفتح لهم ما عساه أن يكون مغلقاً من كلام المفسرين، ثم إن هذه المصطلحات أيضاً هي مفاتيح لمن يقرؤها ابتداءً حيث تفتح له آفاقاً واسعة لدراسة كتاب الله من زوايا متعددة، لذلك ولغيره هُديت إلى أن يكون عنوان هذه الدراسة: «مفاتيح التفسير»، وكانت هذه التسمية إلهاماً أجراه الله عزّ وجلّ على لسان ابنتي «منة الله» - وهي يومئذٍ لم تتجاوز الخامسة من عمرها -، ثم إنني قد أضفت إلى شرح المصطلحات وبيان معناها، جملة من قواعد التفسير وأصوله، يهتدي بها من يريد أن يمضي في تفسيره على طريق العلماء، ونهج الأسلاف ممن بنوا تفاسيرهم على قواعد رصينة، وأعمدة متينة. إضافة إلى أن هذه القواعد الماثورة في ثنايا هذا المعجم إثر المادة المعنون بها تصلح للرجوع إليها عند الترجيح بين الآراء المتعددة في التفسير وكذلك أيضاً يُرجع إليها عند الالتباس في أمر ما.

وقد رأيت أن أضيف إليه ما أظنه معيناً للمفسر وللدارس من مصطلحات مقتصرأ على الأهم فالمهم من وجهة نظري، ولسوف يقف الباحث بإذن الله على ما يفيد من مصطلحات أصيلة في بابها مما هو وثيق الصلة بالتفسير وعلوم القرآن ولا يستغني عنه كل مشتغل بالتفسير وغيره من



الدراسات القرآنية، ومصطلحات أخرى مساعدة قد يُحتاج إليها، ولأن التفسير إذا كان حدّه الكشف عن معاني القرآن وتوضيحها، فإن هذا التوضيح يقتضي الوقوف على عدد من العلوم المعينة على الوصول إليه.

ولذلك؛ فإن كل علم يساعد على الكشف عن المعنى القرآني ويجليه هو من علوم التفسير، وكان هذا دأب الأسلاف، فعلماؤنا عندما صنفوا كتباً خاصة بفن علوم القرآن ذكروا علوم العربية؛ كعلم النحو والصرف والبيان والبديع والمعاني والاشتقاق واللغة... إلخ، وكذا العلوم الشرعية قاطبة؛ كالحديث والفقه وأصوله وأصول الدين والسيرة... إلخ، ذكروا هذه العلوم جميعها على أنها من علوم القرآن والتفسير بل صرح السيوطي بذلك حين صنف كتاباً سماه: «التحبير في علوم التفسير»، ضمنه الكلام عن هذه العلوم المذكورة.

وهذا القول مني أمهد به لاتجاهي في هذا المعجم الذي ضم مصطلحات كثير من العلوم الشرعية والعربية فلعل معترضاً أن يقول: إن هذه مصطلحات بلاغية أو أصولية أو فقهية... إلخ، فنقول جواباً عن اعتراضه: هذه علوم تفسير الكتاب العزيز أيضاً، وقد وُضعت أصلاً لخدمة الكتاب العزيز كشفاً عن معانيه وتوضيحاً لمراميّه، وإبرازاً لوجوه إعجازه، واستنباطاً لأحكامه، وتقعيداً لأصوله.

هذا؛ وإنني قد سرت في هذه الدراسة على منهج ثابت الخُطأ في طريق بيّن واضح في ضوء المبادئ الآتية:

١ - التزام الترتيب المعجمي «الألفبائي» في سرد وتنظيم المواد المختارة مع اعتماد الكلمة كما هي وليس بالرجوع إلى أصلها أو جذرها.

٢ - لا أعتبر الألف واللام التعريفية في ترتيب المواد إن كانت المادة كلمة واحدة ولا أجعل لها أثراً في ذلك بل العبرة عندي بالحرف الذي هو من بنية الكلمة، ولذلك ستجد أن ترتيب كل من: «ال» الجنسية والعهدية والموصولية في موقعها بعد مادة «الإكمال» لكون اللام بعد الكاف في الترتيب. لكنني أراعي ذلك في المواد المشتملة على كلمتين فأكثر، فأعتمد

«ال» التعريفية في الكلمة الثانية واعتبرها في الترتيب. ولذا؛ فإن مادة «التفسير النبوي للقرآن الكريم» تتقدم مادة «التفسير بالرأي»

٣ - لا أذكر كلمة «علم» عند الحديث عن أي علم من علوم القرآن ولا كلمة «حد» عند التعرض للتعريف بحد من الحدود الشرعية فأقول مثلاً: أسباب النزول، وكذا أقول: النحو، الفقه، غريب القرآن، ونحو ذلك. ولذا؛ فإن مواقع التعريف بهذه العلوم إنما هي موجودة في الحروف التي يتدئ بها كل علم منها أي اسم العلم نفسه. وكذلك لا أقول: حد الزنا ولا حد السرقة وإنما أقول: الزنا، السرقة، القذف، ونحو ذلك.

٤ - أعتبر التاء المربوطة هاء في الترتيب المعجمي لأنني أبني المادة الاصطلاحية على الوقف والتاء المربوطة تبدل هاء في الوقف بغض النظر عن أصلها.

٥ - أعتبر الهمزة الممدودة همزتين رجوعاً إلى الأصل، ولذا؛ فإني أقدم في الترتيب كلمة «آية» على كلمة «إبدال» وهكذا.

٦ - لا أعتبر الإدغام في الحروف قائماً مقام حرفين، وإنما أعتبر الحرف المدغم حرفاً واحداً من حيث الترتيب. وعليه؛ فإن كلمة «النداء» تأتي قبل كلمة «النداء».

٧ - أذكر المصطلحات المستخدمة في كتب التفسير وعلوم القرآن مع جملة من مفردات كل علم مما يغلب على الظن حاجة الدارس أو الباحث إليها أكثر من غيرها وسترى هذا واضحاً في مصطلحات النحو والصرف، والفقه والأصول، والحديث وعلومه، والبلاغة وعلومها وإن كانت مصطلحات البلاغة أوفر حظاً من غيرها لعلاقتها الوطيدة بالنص القرآني.

٨ - أنقل تعريف كل مصطلح من الكتب المعتمدة عند أهل فنه وأذكر المرجع غالباً، وذلك في الأصل لا في الحاشية كي لا يطول الكتاب بأن أقول مثلاً: عرّفه فلان في كتابه كذا، ونحو هذا وسوف يدرك القارئ أن هنالك مصطلحات عديدة لم أعثر لها على تعريف وقد اجتهدت في تعريفها والكشف عنها.

٩ - لا أتقيد بالأمثلة التي يذكرها العلماء عند حديثهم عن مصطلح ما؛ بل أعمد إلى كتب التفسير كثيراً لأستخرج منها أمثلة لم ينص عليها في كتب الأصول.

١٠ - أنشد الاختصار مع عدم الإخلال ما استطعت فأحاول أثناء كلامي عن المادة الاقتصار على الأهم فالمهم، لعدم إملال الباحث بما يمكن أن يجده في مراجعه الأصلية بتوسع وبسط، لأن طبيعة هذا المعجم هو فتح الباب من خلال التعريف الميسر بالمواد المذكورة، ولذا؛ فإنني أكتفي بالقليل من الأمثلة من باب «يكفيك من الزاد ما قل»، وعلى من يريد المزيد أن يرجع إلى الكتب الأصلية التي تكون المادة المذكورة تابعة لها.

وقد أتجاوز عن منهج الاختصار حين أرى المقام يحتاج إلى شيء من الإسهاب والإطالة كما في مادة «اختلاف المفسرين»، «التدرج التشريعي»، «اللحن»، «مرجع الضمير» وغيرها.

١١ - أرشد في كثير من الأحيان إلى مصادر تفصيل المسألة التي أتكلم عنها من خلال المادة الاصطلاحية وذلك حين أرى أنها في حاجة إلى البسط والتفصيل، أو لقصد إرشاد الباحثين إليها وهدايتهم إلى مصادرها.

١٢ - أحاول قدر جهدي أن أستوعب المهم من المصطلحات المستخدمة في كتب التفسير على اختلاف مناهجها، وتنوع مشاربها، ولذا؛ فإنك ستري في هذا المعجم مصطلحات نحوية وصرفية وبلاغية وفقهية، ومنطقية، وحديثية، وعلمية، ونحو ذلك مما هو موجود في كتب التفسير المتنوعة في اتجاهاتها ومناهجها.

١٣ - ليس من غرضي دراسة المفردات التي هي محض لغوية ولا تشمل على معنى اصطلاحى وأعني بذلك المفردات الواردة في القرآن الكريم حيث إن لهذا الغرض كتبه الخاصة التي يمكن الرجوع إليها؛ ومنها: المفردات للراغب الأصفهاني، وإن وقع شيء من هذا فلاجل اشتماله على

نكتة أو لطيفة، أو لأي سبب يضيف عليها - أي: على المفردة - جدارة أن تدرج مع المصطلحات أو المهمات التي ينبغي على المفسر الإلمام بها، ويقبح عدم معرفتها.

١٤ - ليس من غرضي مناقشة ما حواه المصطلح. فإن لهذا كتبه الخاصة؛ بل غرضي هو التعريف بمضمون المصطلح المذكور، وإبراز معناه في ضوء ما عرّفه به أهل الفن الخاص به، بغية أن يصل القارئ لكتب التفسير والممارس لها إلى فهم كلام المفسرين بيسر وسهولة بما حمله هذا المعجم عن كاهله من بحث في الفنون المختلفة، لمعرفة ما يمر به من مصطلحات، وقد أتجاوز غرضي هذا حين أرى أن المقام يحتاج إلى مناقشة وبسط كما في مادة «اللحن» حيث ناقشت رأي من ادعوا أن في القرآن الكريم لحنًا وكذا في بعض قراءاته المتعددة.

١٥ - وليس من غرضي أيضاً عند التعرض لبعض أبواب النحو الإغراق في المسائل النحوية، فإن لهذا كتبه الخاصة التي يسهل الرجوع إليها، بل غرضي مجرد التعريف وذكر ما أراه لازماً، بل ربما أذكر الباب النحوي لأنه تابع لشيء آخر كما في «النداء» حيث هو من أقسام الإنشاء، وقد أخرج عن منهجي هذا حين أرى المقام يستدعي ذكر بعض القواعد والأحكام مما يحتاج إليه المفسر كما هو الحال في «قاعدة الضمير، والعطف، والمصدر» وكما في «النداء» أيضاً وغير ذلك.

١٦ - دعمته ببعض المصطلحات الحديثة المستخدمة في علم النفس والعلوم الطبية والطبيعية وعلم الفلك، وغير ذلك مما يستخدمه بعض العلماء حديثاً حيث تكون له صلة بالقرآن الكريم وتفسيره العلمي.

١٧ - قد عرّف ببعض أفراد العوالم الأخرى أو الأمم الأخرى من غير بني الإنسان مما هو مذكور في القرآن حيث يكون لذلك المذكور من النظام والخصائص ما تتجلى فيه قدرة الله تعالى وحكمته، ويحتاج المفسر إلى الوقوف على هذه الخصائص وتلك المزايا لإبرازها في تفسيره، حيث يكون




لها تأثير قوي في هداية كثير من الناس إلى الحق من خلال القرآن الكريم،  
ويتجلى هذا فيما ذكرته من التعريف بكل من: [النحل، والنمل].

هذا؛ وإنني أقدم هذا العمل مستعيناً بالله ومستلهمًا منه التوفيق،  
لأنني ما قصدت به إلا وجهه الكريم ثم التيسير على الباحثين في مجال  
التفسير بالرجوع السريع السهل إلى ما يريدون معرفته من مصطلحات وقواعد  
وأصول متعلقة بالتفسير.

والله من وراء القصد  
وهو حسبي ونعم الوكيل

أ.د/ أحمد سعد محمد الخطيب  
أستاذ التفسير وعلوم القرآن  
في جامعتي الأزهر والإمام محمد بن سعود الإسلامية





## (باب الألف)

الألف حرف هجاء مقصورة موقوفة فإن جعلتها اسماً مددتها.

ومخرج الألف من الجوف وتتصف بالجهر، والرخاوة، والاستفال، والانفتاح، والإصمات. (انظر كلاً في مادته). وهي من حروف المد واللين والزيادة.

فإذا ما تحركت فهي همزة ومخرجها حينئذٍ أقصى الحلق وتتصف الهمزة بأنها حرف مجهور، شديد، منفتح، مستقل، مصمت لا يخالطها نفس.

والهمزة تنقسم من حيث الوصل والقطع إلى قسمين:

همزة قطع وهمزة وصل، فكل ما ثبت في الوصل فهو همزة قطع وما لم يثبت فيه فهو همزة وصل ولا تكون همزة الوصل إلا زائدة. وأما همزة القطع فقد تكون زائدة كهمزة الاستفهام وقد تكون أصلية كهمزة «أخذ وأمر».

وتأتي الهمزة في استعمال العربية على وجهين:

أحدهما: أن تكون لنداء القريب؛ كقول امرئ القيس:

أَفَاطِمَ مَهَلًا بَعْضَ هَذَا التَّدَلُّلِ وَإِنْ كُنْتِ قَدْ أَزْمَعْتِ صَرْمِي فَأَجْمِلِي

وجعل منه الفراء قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيئٌ مَّاعَانَ الْبَيْلِ﴾ [الزمر: ٩] على

قراءة تخفيف الميم - أمن - أي: يا صاحب هذه الصفات، وهذه قراءة نافع وابن كثير وحمزة. قال ابن هشام: ويبعد أنه ليس في التنزيل نداء بغير «يا»، ويقربه سلامته من دعوى المجاز إذ لا يكون الاستفهام منه تعالى على حقيقته ومن دعوى كثرة الحذف إذ التقدير عند من جعلها للاستفهام أمن هو قانت خير أم هذا الكافر...

الثاني: أن تكون للاستفهام، كقولك: أزيد قائم؟ وهي أصل أدوات الاستفهام، ولذلك اختصت بأمور:

أحدها: جواز حذفها، كقول القائل:

فوالله ما أدري وإن كنتُ دارياً      بسبع رمينَ الجمرَ أم بِثَمَانِ  
أي: أَسْبَع...؟

الثاني: أنها تجمع بين التصور والتصديق، وغيرها إما للتصديق ك(هل)، أو للتصور كبقية الأدوات.

الثالث: أنها تدخل على الإثبات وعلى النفي أيضاً، ومن دخولها على النفي قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١].

الرابع: تمام التصدير، بدليل أنها لا تذكر بعد (أم) التي للإضراب كما يذكر غيرها، فلا يقال: أقام زيد أم أقعد. ويقال: أم هل قعد. وكذلك أنها إذا كانت في جملة معطوفة بالواو أو (ثم) أو الفاء قدمت على العاطف، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا﴾ [الروم: ٩]، وقوله: ﴿أَنْتَ إِذَا مَا وَقَعَ آمَنْتُمْ بِهِ﴾ [يونس: ٥١]، وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا﴾ [يوسف: ١٠٩]، وغيرها يتأخر مثل: ﴿فَهَلْ أَنْتَ مُسْلِمُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٨]، وعلى هذا تكون الجملة التي بعد العاطف معطوفة على ما قبلها، وهو مذهب سيبويه والجمهور، وخالف الزمخشري وجماعة، فقالوا: الهمزة في موضعها والمعطوف عليه جملة محذوفة بين الهمزة والعاطف تقدر بحسب المقام، فيقولون مثلاً في: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا﴾: التقدير: أمكثوا فلم يسيروا؟ وهو ضعيف لعدم أطراده. وعلم المرادي في «الجنى الداني»: بأن توجه الزمخشري لا يمكن في نحو:



﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ﴾ [الرعد: ٣٣]، وبأن فيه حذف جملة معطوف عليها، من غير دليل.

### خروج همزة الاستفهام عن أصل معناها:

قد تخرج همزة الاستفهام إلى معانٍ ثمانية تفهم من السياق:

الأول: التسوية، وهي الداخلة على جملة يصح حلول المصدر محلها، مثل: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦]، فيصح أن يقال: سواء عليهم الاستغفار وعدمه.

الثاني: الإنكار الإبطالي، وهي التي تقتضي أن ما بعدها غير واقع، كقوله تعالى: ﴿أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩]، ولذلك إذا دخلت هذه الهمزة على منفي لزم ثبوته، لأن إبطال النفي إثبات، كقوله تعالى: ﴿آتَرَ شَرَحَ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١].

الثالث: الإنكار التوبيخي، وهي التي تقتضي أن ما بعدها واقع وفاعله ملوم، ومنه قوله تعالى: ﴿أَغْيَرَ اللَّهُ بَنِي رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

الرابع: التقرير، ومعناه: حمل المخاطب على الإقرار بأمر قد تقرر عنده ثبوته أو نفيه، ويجب أن يليها الشيء المقرر به كما يجب في الاستفهامية أن يليها الشيء المستفهم عنه، تقول في الاستفهام عن الفعل أو تقريره: أضربت زيدا؟ وعن الفاعل: أنت ضربته؟ وفي المفعول: أطعاماً أكلت؟ ومنه قوله: ﴿قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهِنَا يَا بُرْهَيْمُ﴾ [٦٢] قَالَ بَلْ فَعَلَهُمُ كَيْدُهُمْ هَذَا فَتَلَوْهُمْ إِنْ كَانُوا يَطْفُونُ﴾ [٦٣] [الأنبياء: ٦٢، ٦٣].

الخامس: التهكم، كقوله تعالى: ﴿أَصَلَوْتَكِ تَأْمُرُكَ﴾ [هود: ٨٧].

السادس: الأمر، كقوله تعالى: ﴿ءَأَسَلْتُمُنِي﴾ [آل عمران: ٢٠].

السابع: التعجب، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾

[الفرقان: ٤٥].

الثامن: الاستبطاء، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦].

ومن الفوائد المتعلقة بهمزة الاستفهام في القرآن الكريم ما نص عليه العلماء من أن همزة الاستفهام إذا دخلت على رأيت امتنع أن تكون من رؤية البصر أو القلب وصارت بمعنى: أخبرني.

### الائتلاف:

الائتلاف مأخوذ من الفعل ائتلف، يقال: ائتلف القوم ائتلافاً، يعني: ألفت بعضهم بعضاً، ويسميه بعض علماء البديع تناسباً، ومنهم: ابن حجة الحموي الذي سمى مراعاة النظر ائتلافاً وتناسباً وتوفيقاً ومؤاخاةً، وعرفه بقوله: هو أن يجمع الناظم أو النائر أمراً وما يناسبه مع إلغاء ذكر التضاد، لتخرج المطابقة، سواء كانت المناسبة لفظاً لمعنى، أو لفظاً للفظ، أو معنى لمعنى، إذ القصد جمع شيء إلى ما يناسبه من نوعه، أو ما يلائمه من أحد الوجوه.

### ائتلاف الفاصلة:

يقصد بالفاصلة القرآنية: مقاطع الآيات ونهاياتها، وسيأتي الحديث عنها إن شاء الله تعالى. (انظر: رأس الآية).

وائتلاف الفاصلة هو الذي سماه بعضهم بالتمكين وهو: أن يمهد قبل الفاصلة تمهيد تأتي به الفاصلة مُمَكِّنَةً في مكانها، مستقرة في قرارها، مطمئنة في موضعها، غير نافرة ولا قلقة، متعلقاً معناها بمعنى الكلام كله تعلقاً تاماً، بحيث لو طرحت لاختل المعنى، واضطرب الفهم.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَنْشَعِيبُ أَصْلُوْنَاكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَنْبَغُ ءَابَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِيْ أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيْمُ الرَّشِيْدُ﴾ [هود: ٨٧]، فإنه لما تقدم في الآية ذكر العبادة، وتلاه ذكر التصرف في الأموال، اقتضى ذلك ذكر الحلم والرشد على الترتيب لأن الحلم العقل

الذي يصح به تكليف العبادات ويحض عليها، والرشد حسن التصرف في الأموال.

ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥]، فإنه لو انتهت الآية عند قوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ لربما ظن أن الريح التي عصفت بالكفار والأحزاب في غزوة الأحزاب أو الخندق هي سبب رجوعهم خائبين، وأن ذلك أمر قد حدث مصادفة وأنه ليس من عند الله، بيد أن فاصلة الآية: ﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [٢٥] قد أزالته هذا التوهم المفترض، وأبرزت للمؤمنين وغيرهم أن تلك الريح إنما هبت بأمره سبحانه، وأنها كانت أداة من أدوات نصره الذي وعد به المؤمنين، وجنداً من جنوده سبحانه.

ولهذا وقع لبعض الصحابة النطق بخاتمة آيات من القرآن حين سماعهم لها للوهلة الأولى إبان نزولها، ومن ذلك: ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق الشعبي عن زيد بن ثابت قال: أملى عليّ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ [١١] ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٤]، فقال معاذ بن جبل: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [١٤] [المؤمنون: ١٤]، فضحك رسول الله ﷺ، فقال له معاذ: مم ضحكت يا رسول الله؟ قال: «بها ختمت».

وورد في بعض الروايات أن ذلك من موافقات عمر رضي الله عنه، أخرج ذلك ابن أبي حاتم وذكره الواحدي في أسباب النزول.

وعلى ذلك فما ورد على السنة الصحابة من كلام اتفق وجوده في القرآن هو راجع إلى هذا الرقي العالي في البلاغة القرآنية التي يتسلسل فيها الكلام وينساب انسياباً يدركه أهل الذوق، في مقابلة صفاء ذهني وذوق بلاغي منقطع النظير لدى الصحابة رضي الله عنهم، ولا يفهم من الأمر أكثر من هذا، وفيه رد لزعم العلمانيين أن في القرآن بعض أقوال الصحابة.

وقد نقلت كتب التفسير وغيرها أن أعرابياً سمع قارئاً يقرأ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٩]، قراءة خاطئة هكذا: «فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البيّنات فاعلموا أن الله غفور رحيم»، ولم يكن هذا الأعرابي قارئاً للقرآن، لكنه أدرك الخطأ بسليقته العربية وقال: إن كان هذا كلام الله، فلا يقول: كذا الحكيم، فإن ذكر الغفران عند الزلل إغراء عليه. وقد صدق الأعرابي لأن الآية كما أنزلها الله: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [٢٠٩]، هكذا ذكر السيوطي في الإتيان، وذكر القرطبي عن النقاش: «كعب الأحبار»، بدل: الأعرابي.

### ائتلاف اللفظ مع اللفظ:

هو أن تكون هناك ملاءمة ومناسبة وتوافق بين الألفاظ بعضها مع بعض، كأن يقرن الغريب بمثله، والمتداول بمثله، مراعاة لحسن الجوار والمناسبة. ومثاله قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتُوا تَذَكَّرُ يُوَسِّفُ حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ [يوسف: ٨٥]، حيث أتى بأغرب ألفاظ القسم وهي «التاء» إذ هي أقل استعمالاً في القسم من غيرها، وأبعد من أفهام العامة إذا ما قورنت بالواو والباء، ثم أتى بأغرب صيغ الأفعال التي ترفع الاسم وتنصب الخبر، وهي: «تفتأ»، ولو قال: «تزال» لكان أقرب إلى الأفهام، لأنها أكثر استعمالاً، ثم أتى بأغرب ألفاظ الهلاك وهو: الحرَض، أتى بكل ذلك ائتلافاً للألفاظ بعضها مع بعض، علماً بأن غيرها من الألفاظ كان يمكن أن يقوم مقامها ويسد مسدها، بيد أن حسن الوضع في النظم قد اقتضى أن تجاور كل لفظة لفظة من جنسها في الغرابة توحياً لحسن الجوار، ولتتبادل الألفاظ في الوضع وتناسب في النظم. ولذلك فإنه حين لم يقصد إلى تلك الغرابة، أتى بجميع الألفاظ متداولة في قوله سبحانه: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩].

### ائتلاف اللفظ مع المعنى:

هو أن تكون ألفاظ الكلام ملائمة للمعنى المراد وليس فيه لفظة غير

لائقة به، فإن كان المعنى فخماً كانت ألفاظه فخمة، أو جزلاً فجزلة، أو غريباً فغريبة، أو متداولة فمتداولة، أو متوسطاً بين الغرابة والاستعمال فكذلك، وهذا ضرب عظيم من ضروب البلاغة ينتج عنه التناسب المطلق بين اللفظ والمعنى.

ومثاله في القرآن الكريم - والقرآن كله كذلك - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزْكُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣]، وذلك أن الركون إلى الظالم والميل إليه لما كان دون مشاركته في الظلم، وجب أن يكون العقاب عليه أدنى من العقاب على الظلم نفسه، ولذلك عبر بالمس الذي هو دون الإحراق والاصطلام.

ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، حيث عبر في جانب السيئة بلفظ الاكتساب المشعر بالكلفة والافتعال والمبالغة لثقلها.

وقد دعا علماء البلاغة إلى مراعاة التناسب بين اللفظ والمعنى كي يكون الكلام بليغاً، قال بشر بن المعتمر: من أراغ معنى شريفاً، فليتمس له لفظاً كريماً، فإن حق المعنى الشريف اللفظ الشريف. وقال أبو الحسن الجرجاني (٣٩٢هـ) في كتابه «الوساطة بين المتنبي وخصومه»: لا أمرك بإجراء أنواع الشعر كله مجرى واحداً، ولا أن تذهب بجميعه مذهب بعضه، بل أرى لك أن تقسم الألفاظ على رتب المعاني، فلا يكون غزلك كافتخارك، ولا مديحك كوعيدك، ولا هجاؤك كاستبطائك؛ ولا هزلك بمنزلة جدك، ولا تعريضك مثل تصريحك؛ بل ترتب كلاً مرتبته وتوفيه حقه.

### ائتلاف المعنى مع المعنى:

هو اقتران المعنى بما هو أكثر ملاءمة له. وعلى ائتلاف المعنى مع المعنى يدور كثير من عمل المفسرين في التناسب بين الآيات، أو بين فقرات وجمل الآية الواحدة، ويبرز هذا الاتجاه بصفة خاصة عند البقاعي في كتابه «نظم الدرر».

## الآحاد:

الآحاد من القراءات: ما صح سنده وخالف الرسم أو العربية، ولم يشتهر عند القراء بأنه ليس شاذاً ولا غلطاً.

وهذا القسم من القراءات لا تجوز القراءة به ولا يعد قرآناً يحتج به كما يحتج بآيات القرآن وقراءاته الثابتة، لكنه يحتج به في الأحكام إذ لا أقل من أن يعتبر كخبر الآحاد الذي يحتج به في الأحكام وأثر هذا التقرير يظهر في قراءة ابن مسعود: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾، وفي المسألة خلاف مشهور والراجح عندي ما ذكرت وسوف يأتي تفصيل لذلك في محله إن شاء الله. (انظر: القراءة الشاذة).

والآحاد من القراءات وإن كان صحيح السند إلا أن مخالفته الرسم أو العربية مما يجعله غير مقبول لأن شرط القراءة الصحيحة صحة السند، وموافقة اللغة العربية ولو بوجه، وموافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، فلا بد من كون هذه الثلاثة مجتمعة. وقد عقد كل من الترمذي في جامعه والحاكم في مستدركه لذلك باباً أخرج فيه كل منهما كثيراً من هذا النوع، ومما ذكره الحاكم من ذلك قراءة: ﴿متكئين على رفارف خضر وعباقري حسان﴾ بالألف والمنع من الصرف في «رفارف» و«عباقري» كما ذكر ابن جني في المحتسب.

ورواية الحاكم هذه متعقبة من قبل الذهبي، فهي عنده منقطعة رغم تصحيح الحاكم لها في مستدركه.

ومنه قراءة: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرات أعين﴾، وهي مخرجة عند الحاكم أيضاً وصححها وقد وافقه الذهبي على صحتها - أي: الرواية -، وقراءة: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ بفتح الفاء وكسر السين.

\* والآحاد من الأخبار والأحاديث النبوية: ما لم يبلغ درجة التواتر. وينقسم خبر الآحاد إلى: صحيح، وحسن، وضعيف. (انظر: الحسن، الصحيح، الضعيف).

## آخر ما نزل من القرآن:

تبحث هذه الأخيرة في اتجاهين؛ أحدهما: آخر ما نزل مقيداً، والثاني: آخر ما نزل مطلقاً، ونقصد بالأخيرة المقيدة آخر ما نزل من القرآن متعلقاً بموضوع معين، كآخر ما نزل في موضوع الربا أو المواريث أو الخمر، ونحو ذلك.

ونقصد بالأخيرة المطلقة، آخر ما نزل من القرآن مطلقاً، لا مقيداً بموضوع معين، وأرجح الأقوال في ذلك أنه قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمَ تُجْعَلُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]، حيث جاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ عاش بعد نزولها تسع ليال فقط.

وهناك آراء أخرى كثيرة حول هذا الموضوع، ويرجع سبب هذه الكثرة إلى عدم ورود نص صحيح قاطع في ذلك، ولذلك اكتفيت بذكر أرجحها عند العلماء.

ويترتب على معرفة أول ما نزل وآخر ما نزل كما يقول العلماء: تمييز الناسخ والمنسوخ، وذلك إذا ما وردت آيتان أو أكثر في موضوع معين، وقد حملت كل منها حكماً خلاف غيرها، ولم يمكن الجمع بينها بحال من الأحوال، ثم عرف تاريخ نزول كل منها، فإنه يحكم بأن المتقدم منها قد نُسخ بالمتأخر.

وإذا أردنا الوقوف على أول ما نزل من القرآن، فإن الخلاف حول تحديد ذلك كان يسيراً، لأن جمهور العلماء قد ذهبوا إلى أن مطلع سورة العلق هو أول ما نزل وهو قوله سبحانه: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ⑤﴾ [العلق: ١-٥]، وهذه الأولية هي أولية مطلقة. وزعم قوم أن سورة الفاتحة هي أول ما نزل، ولعلها أول سورة كاملة نزلت، وقيل: بل أول سورة هي المدثر، والراجح الأول.

وأما الأولية والأخيرة المقيدة بموضوع معين، فسيأتي الحديث عن

تطبيقاتها في مادة أخرى إن شاء الله. (انظر: تدرج التشريع في القرآن الكريم).

## آداب تلاوة القرآن وتاليه:

صنف النووي في ذلك كتابه «التبيان في آداب حملة القرآن»، وقد ذكر هو وغيره ممن صنفوا في ذلك آداباً كثيرة لتلاوة القرآن وتاليه ومعلمه ومتعلمه، نجمل هنا بعضاً منها بما يتناسب وطبيعة هذه الدراسة، فمن ذلك أنه يستحب لقارئ القرآن ما يلي:

أن يكون على وضوء لأن القرآن أفضل الذكر، أن يقرأه في مكان نظيف طاهر قراءة بخشوع ووقار وتدبر، أن يستاك قبل البدء في القراءة، أن يحافظ على الاستعاذة في بداية قراءته، وعلى البسملة في مطلع كل سورة سوى سورة التوبة، أن تكون قراءته ترتيباً بأن يعطي الحروف حقها من الأحكام الخاصة بالتجويد، وأن يحسن صوته بالقراءة، وليحذر التغني بقراءته، أن يجهر بقراءته حيث يكون الجهر أفضل، وأن يسر حيث يكون السر أفضل، أن يقرأ من المصحف حيث النظر فيه عبادة، إلا إذا كانت قراءته عن ظهر قلب تحصل له من التدبر ما لا يحصل مع قراءته من المصحف، ألا يأخذ معلم القرآن على تعليمه أجره، بأن يقصد بتعليمه وجه الله ما دام غير محتاج إلى هذه الأجرة - وإن كان المحققون من العلماء على جواز أخذ الأجرة، إلا أن ذلك لا ينفي أن عدمها أفضل وأحسن وأكرم عند الله تعالى -، أن يبكي أو يتباكى عند قراءته، أن يقرأه بالتفخيم كقراءة الرجال، لا أن يخضع الصوت فيه ككلام النساء، أن يقرأ القرآن مرتباً كما هو عليه في المصحف، وقد قال ابن مسعود رضي الله عنه فيمن يقرأ القرآن منكوساً: «إنه منكوس القلب»، ألا يضحك أثناء قراءته، وألا يقطع قراءته لمحادثة أحد. هذه بعض آداب التلاوة؛ وفي كتاب النووي وغيره بسط لها.

آمين:

انظر: التأمين.



## الآن:

هذا اللفظ من مهمات التفسير وقد نقل المناوي في كتابه «التوقيف في مهمات التعريف» عن الحرالي قوله: الآن: الزمن الكائن الفاصل بين الماضي والآتي، ثم قال: وعبر عنه غيره بأنه فصل الزمانين الماضي والمستقبل مع أنه إشارة إلى الحاضر، وقال الراغب: هو كل زمان مقدر بين زمانين ماض ومستقبل نحو: أنا الآن أفعل كذا، وقال سيبويه: يقال: الآن أنك، أي: هذا وقتك، وقال الفيومي: الآن ظرف للوقت الحاضر الذي أنت فيه ولزم دخول «ال» لا للتعريف لأنه لتمييز المشتركات وليس لهذا ما يشركه في معناه.

## الآية:

تطلق الآية في اللغة على معان عدة؛ منها: المعجزة، والعلامة، والدليل، والعبرة، والأمر العجيب.

وهذه المعاني جميعها ملحوظة في معنى الآية القرآنية، إذ هي معجزة مفحمة للمعارضين إذا كانت في مثل سورة الكوثر من حيث الطول كما يقول بعض العلماء أو هي معجزة بضميمتها إلى غيرها مما يتحقق به الإعجاز، وهي علامة شاهدة على أن مصدرها هو الله تعالى، ودليل وبرهان صادق على صدق من نزلت عليه وعبرة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وهي أيضاً أمر عجيب، لما احتوت عليه من ضروب البلاغة وجودة النظم وسلامة المعنى.

وتعريفها في اصطلاح العلماء: هي طائفة من القرآن لها مبدأ ومقطع مندرجة في سورة. ثم إن هذه الآية قد تكون مشتملة على جملة واحدة، وقد تطول لتستوعب عدة جمل.

الطريق إلى معرفة الآية القرآنية: لا طريق إلى معرفة الآية القرآنية سوى النقل والسماع عن طريق الصحابة رضي الله عنهم الذين أوقفهم النبي ﷺ على ذلك وهم أبلغوه لمن بعدهم ومن بعدهم إلى من بعدهم وهكذا. ومما يدل

على ذلك التفاوت بين الآيات طولاً وقصراً، وكذلك الحروف المقطعة في أوائل السور حيث عُدَّ بعضها آية وبعضها آيتين، وبعضها جزء آية.

وقد نقل عنه عليه السلام كما في السنن الكبرى للبيهقي أنه عد الفاتحة «سبع آيات» وعد سورة الملك «ثلاثين آية» كما أخرجه أبو داود وغيره، وهذا يؤيد أنه عليه السلام هو الذي أوقف الصحابة على حدود الآيات.

### عدد آيات القرآن:

قال الداني: أجمعوا على أن عدد آيات القرآن ستة آلاف آية، ثم اختلفوا فيما زاد على ذلك، فمنهم من لم يزد، ومنهم من قال: ومائتا آية وأربع آيات (٦٢٠٤)، وقيل: وأربع عشرة آية (٦٢١٤)، وقيل: وتسع عشرة آية (٦٢١٩)، وقيل: وخمس وعشرون آية (٦٢٢٥)، وقيل: وست وثلاثون آية (٦٢٣٦). اهـ.

ونقل عن ابن عباس قوله: جميع آي القرآن ست آلاف آية وستمائة آية وست عشرة آية (٦٦١٦). اهـ.

ومثل هذا الخلاف في عد الآيات لا يخيف في شيء لأن النص القرآني رغم اختلاف العاذين هو هو لم يتغير في شيء ويرجع السبب في ذلك إلى أسباب؛ منها:

أن النبي عليه السلام كان يقف على رؤوس الآي للتوقيف، فإذا علم محلها وصل للتمام فيحسب السامع حينئذ أنها ليست فاصلة فلا يعدها آية، وأحياناً كان يقف عند جزء الآية للتمام فيظن بعض من سمعه أن ذلك رأس آية، ويضاف إلى ذلك اختلاف العلماء حول عد البسمة آية أو عدم عدّها وكل ذلك لا يؤثر على النص القرآني مطلقاً.

### ترتيب الآيات:

لا شك في أن ترتيب الآيات داخل سورها كان بتوقيف من النبي عليه السلام، وعلى ذلك وقع الإجماع كما حكى كثير من المحققين ودلت على ذلك روايات كثيرة، ومن ذلك حديث ابن عباس عند الترمذي وأبي داود

وغيرهما قال: كان رسول الله ﷺ يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: «ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا».

### فوائد معرفة الآيات:

- هناك فوائد عديدة ترجع إلى معرفة الآيات؛ منها:
- الوقوف على الحد الذي يقع به الإعجاز وهو ثلاث آيات قصار أو آية واحدة تعادل سورة الكوثر. وذلك على رأي من يقول: إن ما يعادل السورة من الآيات هو معجز كالسورة.
- معرفة ما يجزئ من القراءة في الصلاة بعد الفاتحة وهو قراءة سورة أو ثلاث آيات قصار أو آية طويلة وفي ذلك خلاف يسير بين الفقهاء.
- معرفة مواضع الوقف والابتداء.

### الإباحة:

الإباحة في اللغة: الإظهار والإعلان من قولهم: باح بالسر وأباحه، وقد يرد اللفظ بمعنى الإذن والإطلاق، يقال: أبحته كذا، أي: أطلقته وتأتي أيضاً بمعنى الإحلال، يقال: أبحتك الشيء، أي: أحللتك لك. والمباح خلاف المحظور.

\* والإباحة عند الأصوليين: حكم لا يكون طلباً ويكون تخييراً بين الفعل وتركه، وقالوا في تعريفها: خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين تخييراً من غير بدل.

\* وعرفها الفقهاء بأنها الإذن بإتيان الفعل حسب مشيئة الفاعل في حدود الإذن. وقد تطلق الإباحة على ما قابل الحظر، فتشمل الفرض والإيجاب والندب.

والفعل الذي وقع التخيير عليه بين إتيانه وتركه يسمى مباحاً وجائزاً كذلك. وقد يعرف المباح بأنه ما استوى فيه الطرفان، الفعل والترك ونحو ذلك من التعريفات التي هي مختلفة الألفاظ متحدة المعنى، والمباح أحد

الأحكام التكليفية الخمسة التي هي: [الواجب، والمحرم، والمندوب، والمكروه، والمباح]، وهو يذكر في كتب المفسرين وغيرهم مراداً به المعنى المذكور في التعريف الشرعي، إلا في كتب المعتزلة فإنهم يرون أن المباح مما يدرك بالعقل لا بالشرع، وكذلك أيضاً سائر الأحكام التكليفية الخمسة.

ومناط تجديد كل منها وتمييزه عن بقية الأحكام التكليفية الأخرى هو مدى تلبس الفعل واشتماله على المصلحة أو المفسدة.

ومن هذا المنطلق فالمباح عندهم: ما لم يشتمل على مصلحة ولا على مفسدة، وليلحظ هذا المعنى عند التعرض لهذا المصطلح في كتب المعتزلة، من تفسير وغيره. ومن ذلك قول الزمخشري في الكشاف: وقد استدل بقوله: «خلق لكم» على أن الأشياء التي يصح أن ينتفع بها ولم تجر مجرى المحظورات في العقل خلقت في الأصل مباحة مطلقاً لكل أحد أن يتناولها ويستنفع بها.

قال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩].

ونقل التهانوي في كتابه «كشاف اصطلاحات الفنون» عن بعض أهل العلم: أن لفظ الحلال أعم من لفظ المباح، فكل مباح حلال، بلا عكس، كالبيع عند النداء فإنه حلال غير مباح لأنه مكروه.

## الإباضية:

الإباضية إحدى فرق الخوارج، وتنسب إلى مؤسسها عبدالله بن إباض التميمي، وهم أكثر فرق الخوارج اعتدالاً وأقربها إلى الجماعة الإسلامية تفكيراً، وأبعدهم عن الغلو والانحراف، ومن ثم فقد كتب لهم البقاء، وأماكن تواجدهم الآن في كل من: [سلطنة عمان وليبيا وتونس والجزائر وزنجبار «تنزانيا»].

وأما عن النشاط العلمي للإباضية من جهة التأليف والتصنيف فهو محدود بالنسبة إلى غيرهم من أهل المذاهب الأخرى، ولعل السبب في ذلك راجع إلى الحالة السياسية التي قادت الخوارج عامة إلى حروب كثيرة؛ بالإضافة إلى نظرة الخوارج عامة إلى الذنوب ومنها الكذب، فهي تخرج الإنسان عن الملة عندهم، وإن كان الإباضية خاصة لا يكفرون بالذنوب كفر ملة، ولكن كفر نعمة، أقول: لعل نظرتهم هذه إلى الذنوب قد أوجدت عندهم تورعاً وتهيباً من تفسير القرآن مخافة أن يخطئوا المراد فيقعوا في المحذور، ولذلك قيل لأحد الخوارج: لِمَ لَمْ تفسر القرآن؟ فقال: كلما رأيت قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَقَوْلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ۖ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ۗ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ۗ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٦] أحجمت عن التفسير.

وقد ذكر الدكتور الذهبي رحمه الله في كتابه «التفسير والمفسرون» جملة يسيرة من كتبهم في التفسير هي ما استطاع أن يعرفه عنهم في ذلك ومنها:

- تفسير عبدالرحمن بن رستم الفارسي من أهل القرن الثالث الهجري وهو غير موجود.

- تفسير هود بن محكم الهواري من أهل القرن الثالث الهجري أيضاً وهو يقع في أربعة مجلدات ومتداول بين الإباضية في بلاد المغرب.

- تفسير أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوردجاني، من أهل القرن الثالث الهجري، وهو غير موجود أيضاً، لكنه معروف في كلام المحققين من الإباضية ممن اطلعوا عليه، حيث وصفوه بأنه من أحسن التفاسير بحثاً وتحقيقاً وإعراباً.

- تفسير داعي العمل ليوم الأمل للشيخ محمد بن يوسف أطفيش (ت ١٣٣٢هـ) وهو تفسير كان قد أقدم عليه مؤلفه بيد أنه عدل عن إتمامه،

حيث إنه كان عازماً على أن يجعله في اثنين وثلاثين جزءاً، لكنه تراجع عن ذلك واشتغل بكتابة تفسير آخر له هو:

- تفسير «هميان الزاد إلى دار المعاد»، وهو تفسير مطبوع، ومتداول بين الإباضية وسائر أهل العلم، جرى فيه مؤلفه على سنة المفسرين، من اهتمام بالمسائل النحوية واللغوية والبلاغية والفقهية والكلامية والأصولية والقراءات القرآنية وذكر الروايات الإسرائيلية التي وقع فيها غيره من المفسرين لكنه ينفرد عن غيره من المفسرين بالآراء المذهبية المنبثقة عن آراء الإباضية في بعض المسائل التي يخالفون فيها أهل السنة ويتفوقون فيها إلى حد كبير مع آراء المعتزلة ومبادئهم، كرايهم في تخليد مرتكب الكبيرة في النار، واستحالة رؤية الله عز وجل، وخلق القرآن والشفاعة، التي يرى أنها ليست لأهل الكبائر، وما يؤخذ عليه أكثر من ذلك كله هو خوضه في حق الصحابة بما لا يليق، خاصة عثمان رضي الله عنه.

- تفسير «تيسير التفسير» له أيضاً، وهو تلخيص لتفسيره «هميان الزاد».

## الابتداء:

\* الابتداء في النحو هو:

١ - عامل الرفع في المبتدأ عند البصريين، ويعني أيضاً: ابتداء الزمان والمكان، وهذا المعنى من معاني حروف الجر (من، متى، مذ، منذ).

٢ - والابتداء أيضاً؛ وقوع الاسم في أول الكلام مجرداً من العوامل اللفظية غير الزائدة أو شبهها.

\* والابتداء أيضاً؛ هو الاستئناف. (انظر: الاستئناف).

\* والابتداء عند القراء هو الشروع في قراءة القرآن بعد قطع أو وقف، وسيأتي. (انظر: الوقف).

## الابتدائية:

الجملة الابتدائية هي الواقعة في افتتاح الكلام وهي من الجمل التي لا محل لها من الإعراب، وتسمى أيضاً: الجملة المستأنفة أو الاستئنافية إذا كان الابتداء بها بعد قطع عن كلام سابق، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَخْرُجُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ آلَ عَمْرَةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ [يونس: ٦٥]، فجملة: ﴿إِنَّ آلَ عَمْرَةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ جملة استئنافية، لا محل لها من الإعراب، ونحو قوله تعالى: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٨٣﴾ إِنَّا مَكَنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٨٣، ٨٤]، وقد رجح ابن هشام تسميتها المستأنفة دون الابتدائية وقال: لأن الجملة الابتدائية تطلق أيضاً على الجملة المصدرية بالمبتدأ ولو كان لها محل من الإعراب، فوضح بذلك ترجيح التعبير بالمستأنفة دون الابتدائية في الجملة التي لا محل لها من الإعراب.

## الإبداع:

هو في اللغة: إحداث شيء على غير مثال سابق.

\* وعرف في اصطلاح الكلاميين والحكماء بتعريفات عدة منها ما يلي:

قال ابن سينا: الإبداع هو أن يكون من الشيء وجود لغيره متعلق به فقط دون متوسط من مادة أو آلة أو زمان... وعرفه السيد السند في حاشية شرح خطبة الشمسية بأنه: إخراج الشيء من العدم إلى الوجود بغير مادة. كذا نقل التهانوي.

ويمكن لنا أن نعرفه بأنه: الإيجاد من عدم بغير مادة، ولا آلة ولا زمان ولا مكان ولا مثال سابق. وهو بهذا المعنى خاص بالله سبحانه، ولذلك قال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٠١].

والإبداع بهذا المعنى أيضاً؛ يقابل كلاً من الصنع والتكوين لكون كل منهما مسبوقاً بمادة وليس إيجاداً من عدم، وقال الجرجاني في تعريفاته: الإبداع

أعم من الخلق، ولذلك قال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٠١]، وقال: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ [الرحمن: ٣]، ولم يقل: بديع الإنسان.

وفي الكليات لأبي البقاء: الإبداع يناسب الحكمة، والاختراع يناسب القدرة.

والإبداع عند علماء البديع هو: أن يشتمل الكلام على عدة ضروب من البديع، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَيْ مَاءَكَ وَنَسَمَاءَهُ أَقْلَيْ وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ٤٤]، قال ابن أبي الإصبع: لم أر في الكلام مثل هذه الآية، فإن فيها عشرين ضرباً - من البلاغة - منها: المناسبة التامة في ﴿أَبْلَيْ﴾ و﴿أَقْلَيْ﴾، والاستعارة فيهما، والطباق بين الأرض والسماء، والمجاز في قوله تعالى: ﴿وَنَسَمَاءَهُ﴾ فإن الحقيقة يا مطر السماء، والإشارة في ﴿وَغِيضَ الْمَاءِ﴾ فإنه عبر به عن معان كثيرة لأن الماء لا يغيض حتى يقلع مطر السماء وتبلع الأرض ما يخرج منها من عيون الماء فينقص الحاصل على وجه الأرض من الماء، والإرداف في ﴿وَأَسْتَوَتْ﴾، والتمثيل في ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾، والتعليل فإن غيض الماء علة الاستواء، وصحة التقسيم فإنه استوعب فيه أقسام الماء حالة نقصه إذ ليس إلا احتباس ماء السماء والماء النابع من الأرض وغيض الماء الذي على ظهرها، والاحتباس في الدعاء لثلا يتوهم أن الفرق لعمومه شمل من لا يستحق الهلاك فإن عدله تعالى يمنع أن يدعو على غير مستحق، وحسن النسق، وائتلاف اللفظ مع المعنى، والإيجاز فإنه تعالى قص القصة مستوعبة بأخصر عبارة، والتسهييم لأن أول الآية يدل على آخرها، والتهذيب لأن مفرداتها موصوفة بصفات الحسن كل لفظة سهلة مخارج الحروف عليها رونق الفصاحة مع الخلو من البشاعة وعقادة التركيب، وحسن البيان من جهة أن السامع لا يتوقف في فهم معنى الكلام ولا يشكل عليه شيء منه، والتمكين لأن الفاصلة مستقرة في محلها مطمئنة في مكانها غير قلقلة ولا مستدعاة، والانسجام وهو تحدر الكلام بسهولة وعذوبة وسبك مع جزالة لفظ كما ينسجم الماء القليل من الهواء هذا ما



ذكره ابن أبي الإصبع من ضروب البلاغة والبديع في الآية الكريمة، وزاد السيوطي في الإتيان عليها ضرباً لم يذكره ابن أبي الإصبع، وهو الاعتراض.

### الأبدال:

مصطلح صوفي تتوافر عليه التفاسير الإشارية كتفسير «روح المعاني» للآلوسي، والبحر المديد لابن عجيبة، وتفسير التستري. وهم كما يفيد التستري في تفسيره: قوم لا يثبتون على حال لا يزالون ينقلبون من حال إلى حال، ومن علم إلى علم، فهم أبدأ في المزيد من العلم فيما بينهم وبين ربهم. وهم كما ذكر التستري أيضاً أقل رتبة من الأوتاد. (انظر: الأوتاد)، وعلل هذا بقوله: لأن الأوتاد قد بلغوا وثبتت أركانهم، والأبدال ينقلبون من حال إلى حال.

### الإبدال:

هو جعل حرف مكان حرف آخر، وهو قسمان:

الأول: الإبدال الصرفي، وهو أن تقيم مكان حروف معينة حروفاً أخرى، بغية تيسير اللفظ وتسهيله أو الوصول بالكلمة إلى الهيئة التي يشيع استعمالها، كإبدال الواو ألفاً في نحو: (صام) إذ إن أصلها «صوم».

وحروفه تسعة جمعت في هذا القول: (هدأت موطياً) وجعلها بعضهم اثني عشر حرفاً جمعت في هذا القول: (طال يوم أنجدته).

الثاني: الإبدال اللغوي، وهو أوسع من الإبدال الصرفي إذ يشمل حروفاً لا يشملها الإبدال الصرفي، وهو يكون بين لفظتين متناسبتين في المعنى مختلفتين في حرف واحد من حروفهما بشرط أن يكون الحرفان المختلفان متناسبين في المخرج.

ومن الإبدال في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ

كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ ﴿٦٣﴾ [الشعراء: ٦٣]، فقلوه: ﴿فَأَنْفَلَقَ﴾؛ «أصله فانفرك بدليل قوله بعد: ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ﴾، وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾ [ص: ٣٢]، أي: الخيل، وقوله تعالى: ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ إِلْيَازٍ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا﴾ [الإسراء: ٥]، أي: فحاسوا.

هذا؛ ومجال دراسة الإبدال وبحثه هو الدراسات اللغوية، لكن علماء علوم القرآن؛ كالزركشي والسيوطي وغيرهما عدوه من أنواع البديع.

### الأبدي والأزلي:

الأبد: هو دوام الوجود في المستقبل، والأزل: هو دوامه في الماضي.

ومعناه: أن الأبدي لا آخر لوجوده، والأزلي لا أول لوجوده.

### إبراز الكلام في صورة المستحيل:

ذكره الزركشي في البرهان على أنه قسم مستقل من أقسام البديع، ومن الأمثلة عليه في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]. ودخول الجمل في سم الخياط من المستحيلات، فهم إذن لن يدخلوا الجنة. ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَالَمِينَ﴾ [الزخرف: ٨١]، لكن ليس له سبحانه ولد، فالنتيجة أنني لن أعبد سواه.

فالكلام هنا معلق على محال، ومنه قول العرب: لا أكلمك حتى يبيض الفأر، أو حتى يشيب الغراب.

ومثل هذا يدرس في باب المبالغة بيد أن الزركشي قد ذكره على أنه قسم مستقل من أقسام البديع، كما سبق أن ذكرت وقال فيه: القسم التاسع عشر - إبراز الكلام في صورة المستحيل على طريق المبالغة ليدل على بقية جملة. ونقل الزركشي تحت هذا العنوان أمثلة عديدة.

وقد تناول السيوطي ذلك في مبحث المبالغة في باب البديع حيث

ذكر أن المبالغة قسمان: مبالغة بالوصف ومبالغة بالصيغة وقال في المبالغة بالوصف: هي أن يخرج الكلام إلى حد الاستحالة، ومثل لها بقوله تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ تُوْرٌ عَلَى تُوْرٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾ [النور: ٣٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]، وسيأتي الحديث عن هذا في محله إن شاء الله. (انظر: المبالغة).

### الإبطال:

هو في النحو إلغاء العمل، أو إسقاط الحكم وإلغاؤه كإبطال عمل «إن» إذا دخلت عليها «ما» الكافة كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنِ يَخَشَهَا ﴿٤٥﴾﴾ [النازعات: ٤٥]، فـ«إن» هنا في قوله: ﴿إِنَّمَا﴾ مكفوفة عن العمل لدخول «ما» الكافة عليها، ومثل إبطال عمل «لا» و«ما» العاملتين عمل «ليس» وهما الحجازيتان، وسميتا بالحجازيتين لأنه لا عمل لهما إلا في لهجة الحجازيين.

### الإبهام من غير تفسير:

نذكر هذا النوع ليكون مقابلاً لنوع آخر هو «التفسير بعد الإبهام» سيأتي. (انظر: الإيضاح بعد الإبهام).

وهو أن يذكر اللفظ مبهماً غير مفسر لكون إبهامه أبلغ من تفسيره وأوفر معنى.

ومن فوائده:

١ - أن تذهب النفس في تفسيره كل مذهب فيتسع المعنى.

٢ - ومنها أيضاً أن التفسير قد يذهب بجمال الإبهام.

قال ابن الأثير في المثل السائر: الإبهام من غير تفسير كثير منه شائع

في القرآن الكريم أيضاً كقول تعالى: ﴿وَفَعَلْتَ فَعَلْتَكِ الْتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩]، وكذلك ورد قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، أي: للطريقة أو الحالة أو الملة التي هي أقومها وأسدها، وأي ذلك قدرت لم تجد له مع الإفصاح ذوق البلاغة التي تجده مع الإبهام، وذلك لذهاب الوهم فيه كل مذهب، وإيقاعه على محتملات كثيرة.

وهذا كقول القائل: لو رأيت فلاناً - وهو عظيم الأوصاف - بين الصفيين فإنه لو وصفه مهما وصف من نجدة وشجاعة وثبات وإقدام وأطال القول في ذلك لم يكن بمثابة ما يترامى إليه الوهم مع الإبهام، وهذا للعارف برموز هذه الصناعة وأسرارها.

وعلى هذا الأسلوب ورد قوله تعالى: ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨]، وأبلغ من ذلك قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤَلَّفِكَ أَهْوَى﴾ [٥٣] ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [النجم: ٥٣، ٥٤]، فإنه قال في تلك الآية: ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨]، فذكر اليم، وهو البحر، فصار الذي غشيهم إنما هو منه خاصة، وقال في هذه الآية: ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [النجم: ٥٤]، فأبهم الأمر الذي غشاها به وجعله عاماً وذلك أبلغ، لأن السامع يذهب وهمه فيه كل مذهب.

## الإِتْبَاعُ:

هو في النحو إلحاق شيء بشيء آخر، وهو أنواع:

١ - الإِتْبَاعُ الإِعْرَابِيُّ؛ ويقصد به إعطاء الكلمة حكم كلمة سابقة من الإعراب.

والتوابع في النحو خمسة هي: [النعته، والتوكيد، والبدل، وعطف البيان، وعطف النسق].

والعامل فيها هو انسحاب حكم المتبوع على التابع بلا تقدير إلا في العطف والبدل ففيهما خلاف سيأتي. (انظر: الانسحاب).

٢ - إتباع الحروف وهو إعطاء آخر حرف من الكلمة حركة الحرف الذي قبله كحركة الميم في «كافأتم»؛ فإنها تصير ضمماً في قولك: كافأتم المجتهد، إتباعاً للتاء.

٣ - الإبتاع التوكيدي وهو أن تتبع الكلمة بكلمة أخرى ذات معنى على وزنها وزويها، كما في قوله سبحانه: ﴿فَكُلُّوْهُ هَيْبَتًا مَّرِيئًا ۝﴾ [النساء: ٤]، والغاية من هذا الإبتاع هو التوكيد.

والإتباع في الصرف هو إعطاء الساكن حركة ما قبله في جمع المؤنث السالم نحو: ذروة، ذروات. أو هو نقل حركة حرف العلة إلى الساكن قبله ثم قلب حرف العلة ألفاً نحو: مدار، في مدور.

### الأتباع:

الأتباع - بتشديد التاء - يقصد به المضي على نهج الكتاب والسنة، الذي حرص عليه سلف الأمة، وهو اصطلاح يطلق في مقابل الابتداء. (انظر: المبتدع).

### الأتساع:

\* هو في النحو: نوع من الحذف، فهو في الظرف عدم تقدير حرف الجر فينصب نصب المفعول به نحو: قام ليلاً، أو يضاف إليه إضافة بمعنى اللام كما في: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝﴾ [الفاتحة: ٤].

\* وهو في البديع: أن يأتي المتكلم بكلام يتسع فيه التأويل بحسب ما تحتمله ألفاظه من المعاني وعلى قدر قوى الناظر فيه. وسوغ السيوطي عدّه من أنواع الإيجاز، وذكر في الإتقان: أن مثاله محقق في فواتح السور التي كثرت الآراء وتعددت حول بيان المراد منها، وقد قال السبكي في تعريفه: هو كل كلام تتسع تأويلاته فتتفاوت العقول فيها لكثرة احتمالاته، لنكتة ما، كفواتح السور.

والاتساع بهذا المعنى ليس قاصراً على فواتح السور؛ أي: الحروف

المقطعة في أوائل السور إذ تعددت حولها الآراء تعدداً واضحاً، وإنما يشمل كل تعبير في القرآن تعددت حوله آراء واتسعت، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣]، فقد اتسع التأويل في هاتين اللفظتين ووصل إلى ثلاثة وعشرين قولاً.

### اتساع الكون:

قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ [الذاريات: ٤٧] هذه الآية تشير إلى ما اكتشفه العلماء في القرن العشرين من حقيقة تمدد الكون، فقد كان العلماء قديماً يعتقدون أن الكون ساكن لا يتمدد ولا ينكمش، لدرجة أن آينشتاين اضطر أن يضيف إلى إحدى معادلاته الرياضية رقماً يدعى بـ: «Cosmological Constant» أو «الرقم الكوني الثابت» ليرغم معادلته للشمسي مع ما هو مُعتقد في ذلك الوقت من سكون الكون، فلما أثبت العالمان «إدوين هابل» و«ميلتون هيوميسن» في سنة ١٩٣١ أن الكون في حالة تمدد، قال عندها آينشتاين عن الرقم الكوني الثابت: إنه «أكبر خطأ في حياتي». وكان هابل قد قام باستدعاء آينشتاين من ألمانيا إلى أميركا حتى يُريه تباعد المجرات والكواكب بواسطة «التلسكوب».

وترجع نظرية اتساع الكون وتمدده إلى ملاحظة العالمين «إدوين هابل» و«ميلتون هيوميسن» أن المجرات (انظر: المجرة) في حالة تباعد عن مجرتنا. واتضح أيضاً أن عموم المجرات في حالة ابتعاد بعضها عن البعض. ومن مظاهر نظرية الاتساع هذه أيضاً ما ثبت علمياً كذلك من ظهور مدن نجمية تتجدد باستمرار وأخرى تختفي وهذا كله كما يدل على أن الكون يتجدد ويتوسع يدل أيضاً على أنه كون ليس أزلياً أبدياً ولكن له بداية وله أيضاً نهاية لتبطل نظرية قدم العالم فكل ما سوى الله عزَّ وجلَّ حادث يطرأ عليه ما يطرأ على الحوادث من تجدد وتغير وفناء.

### الاتصال:

هو التعلق والارتباط وهو من معاني حرفي الجر [الباء، في] ويسمى أيضاً: الإلصاق، وهو يعني: أن مجرور هذين الحرفين قد تعلق والتصق بما

قبلهما حساً أو معنى، ومثاله في الباء قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، ومثاله في (في) قوله تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ﴾ [الأعراف: ٣٨].

## الإتقان:

معرفة الأدلة بعلمها، وضبط القواعد الكلية بجزئياتها.

## الإثبات:

\* عرفه الجرجاني بأنه الحكم بثبوت شيء آخر.

\* وهو عند القراء ضد الحذف، والحذف والإثبات من مصطلحات رسم المصحف الشريف، وصورته أن يحذف حرف من كلمة في آية بينما يكون ثابتاً فيها في آية أخرى، وقد ذكر البنا في كتابه «إتحاف فضلاء البشر» كثيراً من ذلك ومنه حذف ألف «ها» من قوله تعالى: ﴿أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١]، ومن قوله تعالى: ﴿أَيُّهُ الْفَلَاحُ﴾ [الرحمن: ٣١]، وإثباتها في نحو قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١]، والأمثلة على ذلك كثيرة، تنظر في كتب القراءات وفي باب رسم المصحف من كتب علوم القرآن.

## إثبات الشيء للشيء:

هكذا سماه البعض وهو نفسه ما يعرف بـ«السلب والإيجاب». (انظر: السلب والإيجاب).

## الأثر:

\* يطلق لفظ الأثر في كتب التفسير وغيرها على عدة معان؛ منها:

النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، يقال: ومن آثاره ذلك؛ أي: من نتائجه، ويطلق أيضاً على العلامة. غير أن أبا هلال العسكري قد فرق بينهما بأن أثر الشيء يكون بعده، وعلامته تكون قبله، تقول: الغيوم والرياح علامات المطر ومدافع السيول آثار المطر. اهـ.

\* ويطلق الأثر عند الفقهاء على الحكم وما يترتب على الشيء ويأتي كذلك بمعنى الخبر.

\* وعند المحدثين يطلق الأثر مرادفاً لكل من الحديث والخبر على اعتبار أن ثلاثتها تطلق على ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، وهو رأي بعض المحدثين، ويرى بعضهم أنه خاص بما أضيف إلى الصحابة والتابعين في مقابل الحديث الذي يعني ما أضيف إلى النبي ﷺ.

والخلاف في معنى الأثر، قريب منه الخلاف في معنى الخبر عند المحدثين. (انظر: الخبر).

### الاثنا عشرية:

إحدى فرق الشيعة (انظرها) الإمامية (انظرها)، وأشهر تعاليمهم أمور أربعة؛ هي:

١ - العصمة، أي: عصمة أئمتهم من الكبائر والصغائر ومن الخطأ والسيان.

٢ - المهديّة والمهدي هو الإمام المنتظر الذي ينتظرون خروجه آخر الزمان ليملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.

٣ - الرجعة، وسيأتي الحديث عنها. (انظر: الرجعة).

٤ - التقية وهي المداراة والمصانعة لمن بيده الأمر والشوكة والدعوة في الخفاء لأئمتهم.

هذه أسس دار عليها تفسيرهم للقرآن الكريم مع تأثر بمذهب المعتزلة في بعض أفكارهم وأهم كتبهم في التفسير:

التبيان للطوسي، ومجمع البيان للطبرسي، وتفسير الحسن العسكري.



## الإجازة:

هي من أنواع التحمل في الحديث وتعني الإذن بالرواية وهي ليست بلازمة في تحمل القرآن الكريم وإن كانت لازمة مع غيره. (انظر: التحمل).

## الاجتهاد:

\* الاجتهاد في اللغة هو استفراغ الوسع في تحصيل أمر من الأمور مما يستلزم بذل الجهد والمشقة.

والاجتهاد في التفسير، معناه: استفراغ المفسر الوسع لتحصيل العلم بمعاني آيات كتاب الله تعالى بقدر الطاقة البشرية.

والتفسير بالاجتهاد هو عينه التفسير بالرأي المقابل للتفسير بالمأثور. (انظر: التفسير الأثري). ويستلزم التفسير بالرأي أو الاجتهاد كما شرط العلماء أن يتعمق المفسر في معرفة كلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالتها، واستعانتة في ذلك بالشعر العربي، ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من الآيات بالإضافة إلى إلمامه بعلم الفقه وأصوله، والقراءات، وعلوم البلاغة والنحو والتصريف والاشتقاق وغير ذلك مما هو مطلوب من المفسر تحصيله حتى يتسنى له خوض غمار التفسير.

\* وعرفه الأصوليون بتعريفات من أدقها أنه بذل الطاقة من الفقيه في تحصيل حكم شرعي ظني، فلا اجتهاد فيما علم من الدين بالضرورة، كوجوب الصلوات، وكونها خمساً. ومن هذا يعلم أن معرفة الحكم الشرعي من دليله القطعي لا تسمى اجتهاداً.

\* وأما تعريف الاجتهاد في عرف الفقهاء، فهو استفراغ الوسع في النظر فيما لا يلحقه فيه لوم مع استفراغ الوسع فيه وهذا سبيل مسائل الفروع ولهذا تسمى هذه المسائل مسائل الاجتهاد.

وعرف أيضاً عندهم بأنه بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريق

الاستنباط . وتحصل درجة الاجتهاد كما في الموافقات للشاطبي لمن اتصف بوصفين :

أحدهما: فهم مقاصد الشريعة على كمالها.

والثاني: التمكن من الاستنباط بناء على فهمه فيها. وتفصيل ذلك في المرجع المذكور.

وقد ذكر كثير من العلماء هذه الشروط مفصلة؛ وهي:

- العلم بالقرآن الكريم.
- العلم بالسنة النبوية.
- العلم باللغة العربية.
- معرفة مواضع الإجماع ومواضع الخلاف.
- العلم بأصول الفقه وما فيه من قوانين القياس وغيره.
- معرفة مقاصد الشريعة عامة والغاية التي من أجلها بعث الرسول ﷺ.
- صحة النية وسلامة الاعتقاد.
- صحة الفهم والنظر العقلي.

هذه هي أهم الشروط التي ينبغي أن تتوافر فيمن له التصدي للاجتهاد، وهناك من توسع في هذه الشروط أكثر من هذا.

**أجل:**

كلمة «أجل» حرف جواب كـ«نعم» فتكون تصديقاً للمخبر، وإعلاماً للمستخير، ووعداً للطالب. قال الأخفش: هي بعد الخبر أحسن من «نعم» و«نعم» بعد الاستفهام أحسن منها.

**الأجل:**

الأجل مشاركة انقضاء أمد الأمر كأنه مشاركة فراغ المدة، وقيل: هو

المدة المضروبة للشيء ووقته الذي يحل فيه، ويقال أيضاً للمدة المضروبة  
لحياة الإنسان ودنو الأجل عبارة: عن دنو الموت.

### الإجماع في التفسير:

يطلق لفظ الإجماع لغة على معنيين:

أحدهما: العزم على الشيء والتصميم عليه، ومنه قولك: أجمعت  
أمري على الحج هذا العام.

وثانيهما: الاتفاق - يقال: أجمع القوم على كذا - إذا اتفقوا عليه.

\* وإجماع المفسرين، معناه: اتفاق أهل التفسير من أمة محمد ﷺ في  
عصر من العصور على معنى آية أو آيات من كتاب الله عز وجل، وذلك أننا  
نقرأ كثيراً في كتب التفسير عبارة: «أجمع المفسرون على كذا»، ونحو ذلك.  
وإنما قيدنا هذا الاتفاق بكونه قد وقع في عصر من العصور - ولعله عصر  
من حكى هذا الإجماع - لأنه لا يتصور أن يكون إجماع في كل العصور  
حتى تقوم الساعة لأن ذلك معناه أن الإجماع لن يتحقق قبل انقضاء الحياة  
الدنيا.

وغني عن البيان هنا أن ما ثبت عن الرسول ﷺ خارج عما تضمنته  
هذه المادة لأن التفسير النبوي مصدر رئيس من مصادر التفسير، ولازم  
الأخذ به إذا ما صح عنه ﷺ، ولا يصح الخروج عنه، لأن الحق يدور  
معه ﷺ في كلامه ومنه كلامه في التفسير.

أما كلامنا عن الإجماع فهو متصور في تفسير الصحابة والتابعين  
والتفسير الاجتهادي، وليس بالضرورة أن يكون إجماع المفسرين على  
معنى آية متحداً في الألفاظ ولا في اختيار الأمثلة المندرجة تحت أصل  
واحد، فإن الاختلاف في ذلك لا يعتد به ولا يخرق إجماعاً، وسيأتي  
تفصيل لذلك إن شاء الله تعالى في مادة أخرى. (انظر: اختلاف  
المفسرين).

\* وإذا وقع الإجماع في التفسير على قول فهو الحق بلا مرأى لأن الأمة معصومة في مجموعها عن الضلالة، ومن ثم يتعين الأخذ به خصوصاً إذا كان هذا الإجماع قد وقع بين السلف رضي الله عنهم.

وقد استشكل بعض الفضلاء قول الذهبي في رسالته «زغل العلم»:

«وأقوال السلف في التفسير مليحة لكنها ثلاثة أقوال وأربعة أقوال فصاعداً، فيضيق الحق بين ذلك، فإن الحق لا يكون في جهتين وربما احتمل اللفظ معنيين».

فقلت في توضيحه:

إننا إذا جئنا نُشْرِحُ كلام الذهبي رحمه الله، فسنجد أنه يحتوي على ثلاثة عناصر رئيسة هي:

١ - وصفه لأقوال السلف بأنها مليحة، وهذه مقدمة يبنى عليها موقف الذهبي من تفسيرهم ولا يجوز إغفالها عند النقد.

٢ - الاستدراك بأنها متعددة، أي: ليست قولاً واحداً، مبيناً أن هذا التعدد في الأقوال من شأنه أن يضيع الحق بينه، معللاً بأن الحق لا يكون في جهتين.

وهو بهذا يؤكد أن الحق حاصل في كلام السلف مع الاعتقاد بأنه عندما تختلف أقوالهم يصعب تعيين أيها هو الحق؟ أي: المراد في النص، ولا يعني هذا أنها أقوال غير صحيحة من جهة التفسير أو مليحة على حد تعبير الذهبي نفسه لكنه يرفض أن تكون كلها - حال كونها مختلفة - حقاً، أي: مرادة وإن كانت على اختلافها من جهة التفسير مقبولة، وحجته أن الحق لا يكون في جهتين، أي: مختلفتين.

والسؤال الآن: هل نفى الذهبي وجود الحق فيها جميعاً؟

والجواب: أنه لم ينف ذلك بل أكد وجوده بينها لكن لا على التعيين فهو رحمه الله لم يقل: فيضيع الحق عنها فيكون قد نفى عنها الحق، ولكن

قال: «فيضيع الحق بين ذلك»، أي: بين هذه الأقوال، ومعنى هذا أنه موجود بينها لكن في أيها؟ هذا ما لا يستطيع الذهبي ولا غيره تعيينه.

وهذا معنى صحيح لكن بملحظ التفريق بين الحق والصحيح.

فالحق في أقوال التفسير هو ما يصيب عين المراد وهذا لا يدور مع معين إلا مع النبي ﷺ وبعده ﷺ يدور مع الإجماع، وعليه فما أجمع عليه السلف، هو الحق بلا مرء ولا يجوز لأحد أن يحيد عنه.

لكن ما لم يجمعوا عليه - وقد ثبت عنهم - فالحق لا يخرج عن أقوالهم، لكن تعيين الحق فيها هو ما يدق عنا كشفه وعندئذ يضيع تعيينه مع الظن بأنه حاصل في أحدها على الشيوخ لا على التعيين.

لكن هل رفض الذهبي مع ذلك كونها صحيحة من جهة التفسير؟

والجواب أنه لم يرفض، بل وصفها بأنها مليحة، وذكر لهذا الاختلاف تعليلاً هو الآتي:

٣ - قوله: «وربما احتمل اللفظ معينين»، وهذا من الذهبي تعليلاً لاختلاف أقوالهم وأنه قد يتعدد التفسير لسبب أن اللفظ من المشترك الذي يحتمل أكثر من معنى، مع إمكانية أن يحتمل النص الكريم هذا التعدد من جهة المعنى.

ومثال هذا؛ لفظ: «القرء» الذي يحتمل الحيض والطهر فكلاهما من جهة التفسير صحيح لكن من جهة الحق لا بد أن يكون أحدهما حقاً، لكن أيهما؟ هذا ما يدق عن فهم البشر، لأن تعيين الحق - أي: المراد - لا يتم باجتهد بل بالنقل الصحيح الصريح عن من يملك تعيينه.

وأعني:

أولاً: النبي ﷺ وهو المُعَيَّن الأُوحد من الأمة الذي يدور معه الحق.

وثانياً: إجماع السلف رضي الله عنهم إذ هو مظنة كونه نبوي المصدر من جهة، ومن جهة أخرى إجماعهم معصوم من الخطأ.

لكن هل يعني هذا أن إجماعهم وحدهم هو الحجة دون إجماع غيرهم؟

نقول: لا، بل إن الإجماع حجة وقتما وقع فالأمة معصومة في إجماعها من أن تجتمع على باطل أو ضلالة.

ولابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى كلمة جامعة في هذا إذ قال:

«مَعْرِفَةُ أَقْوَالِهِمْ فِي الْعِلْمِ وَالذِّينِ وَأَعْمَالِهِمْ خَيْرًا وَأَنْفَعُ مِنْ مَعْرِفَةِ أَقْوَالِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَأَعْمَالِهِمْ فِي جَمِيعِ عُلُومِ الدِّينِ وَأَعْمَالِهِ كَالْتَفْسِيرِ وَأُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ وَالزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْجِهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُمْ أَفْضَلُ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَلَا فِتْنَاءَ بِهِمْ خَيْرٌ مِنَ الْإِفْتِدَاءِ بِمَنْ بَعْدَهُمْ وَمَعْرِفَةُ إِجْمَاعِهِمْ وَنِزَاعِهِمْ فِي الْعِلْمِ وَالذِّينِ خَيْرٌ وَأَنْفَعُ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا يُذَكَّرُ مِنْ إِجْمَاعِ غَيْرِهِمْ وَنِزَاعِهِمْ. وَذَلِكَ أَنَّ إِجْمَاعَهُمْ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُومًا وَإِذَا تَنَازَعُوا فَالْحَقُّ لَا يَخْرُجُ عَنْهُمْ فَيُمْكِنُ طَلْبُ الْحَقِّ فِي بَعْضِ أَقْوَابِلِهِمْ وَلَا يُحْكَمُ بِخَطَأِ قَوْلٍ مِنْ أَقْوَالِهِمْ حَتَّى يَعْرِفَ دَلَالََةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى خِلَافِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

\* وعند الفقهاء والأصوليين الإجماع هو: اتفاق المجتهدين من الأمة الإسلامية في عصر من العصور بعد النبي ﷺ على حكم شرعي في أمر من الأمور العملية.

### الإجمال:

الإجمال هو إيراد الكلام على وجه يحتمل أموراً متعددة. وإجمال الكلام أيضاً هو إيراده على وجه لم يبين فيه تفصيله.

ويقع الإجمال في القرآن الكريم لأسباب (انظر: المجمل)، والمجمل يحتاج إلى دليل يبيّنه. (انظر: الميّن).

## الأجوف:

الأجوف ما اعتلت عينه كقال وباع.

## الأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم:

هو أحد العلوم الواجب توافرها في المفسر، وهذا ما يعرف بالتفسير النبوي للقرآن وهو أحد مصادر التفسير المأثور. (انظر: التفسير النبوي).

## الإحالة:

الإحالة: مصدر أحلته على كذا. وفي القرآن الكريم إحالات لبعض الآيات على بعض، ومن ذلك ما يلي:

١ - قوله تعالى: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ...﴾ [النساء: ١٢٧]، فإنه إحالة على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

٢ - قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ﴾ [النساء: ١٤٠]، فإنه إحالة على قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨].

٣ - قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ...﴾ [المائدة: ١]، فإنه إحالة على قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ...﴾ [المائدة: ٣]، وعلى مثيلات هذه الآية، ويلحق بهذه الآية كما ذكر الشوكاني ما صرحت به السنة أيضاً ونصت على تحريمه على اعتبار أن السنة وحي أيضاً وداخلة فيما يتلى علينا.

## الاحتباك:

الاحتباك مأخوذ من الحبك، وهو شدة الإحكام وتحسين أثر الصنعة في الثوب، فحك الثوب سد ما بين خيوطه من الفرج.

وفي الاصطلاح: أن يجتمع في الكلام متقابلان فيحذف من كل واحد منهما مقابله لدلالة الآخر عليه.

وعرفه الأندلسي في شرح البديعة فقال: الاحتباك هو أن يحذف من الأول ما أثبت نظيره في الثاني ومن الثاني ما أثبت نظيره في الأول.

وقد ذكره الزركشي في البرهان لكن سماه: «الحذف المقابلي»، وعرفه بنحو التعريف الأول الاصطلاحي.

وذكره السيوطي في كتابيه الإتقان ومعترك الأقران باسم الاحتباك وقال

عنه:

هو من اللطف الأنواع وأبدعها وقل من تنبه له أو نبه عليه من أهل فن البلاغة ولم أره إلا في شرح بديعية الأعمى لرفيقه الأندلسي... وأفرده بالتصنيف من أهل العصر العلامة برهان الدين البقاعي. اهـ.

ومثاله في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾ [البقرة: ١٧١]، فالتقدير: ومثل الأنبياء والكفار كمثل الذي ينعق والذي ينعق به فحذف من الأول الأنبياء لدلالة الذي ينعق عليه ومن الثاني الذي ينعق به لدلالة الذين كفروا عليه.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنْزِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجَ بَيْضَاءَ﴾ [النمل: ١٢]، فالتقدير تدخل غير بيضاء وأخرجها تخرج بيضاء فحذف من الأول غير بيضاء ومن الثاني وأخرجها.

ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ إِنْ افْتَرَيْنَاهُ فَعَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَأَنَا بَرِيءٌ سِمًا تُخْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥]، والأصل: إن افتريته فعلي إجرامي وأنتم برآء منه وعليكم إجرامكم وأنا بريء مما تجرمون.



ومنه كذلك قوله تعالى: ﴿فِئَةٌ تَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ﴾ [آل عمران: ١٣]، أي: فئة مؤمنة تقاتل في سبيل الله، وأخرى كافرة تقاتل في سبيل الطاغوت.

### الاحتجاج:

هو اللجوء إلى دليل من النقل أو العقل يصح الاحتجاج به في تفسير آية، أو ترجيح رأي على رأي في التفسير وأفضل ما يحتج به القرآن الكريم والسنة النبوية، ثم الإجماع، ثم العلوم الشرعية والعربية، مما له دور في التفسير شريطة الاستقامة في النظر والمضي على هدي قويم في رد الفرع إلى الأصل.

### الاحتجاج النظري:

عرفه صاحب الفوائد المشوق بقوله: هو أن يذكر المتكلم معنى يستدل عليه بضرب من المعقول، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١]، والاحتجاج النظري هو نفسه المذهب الكلامي. (انظر: المذهب الكلامي)، وقد سماه الزركشي: «إلجام الخصم بالحجة» (انظره).

### الاحتباس:

الاحتباس مأخوذ من قولك: احترس منه، أي: تحرز وتحفظ منه، وهو نوع من أنواع إطناب الزيادة، وقد سماه بعضهم بالتكميل، والأول: هو اتجاه الزركشي، والثاني: هو اتجاه السيوطي، وقد قال الزركشي في تعريفه: هو أن يكون الكلام محتملاً لشيء بعيد، فيؤتى بما يدفع ذلك الاحتمال.

وعرفه السيوطي بقوله: هو أن يؤتى في كلام يوهم خلاف المقصود بما يدفع ذلك الوهم. ومثاله قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤]، فإنه لو اقتصر على قوله: ﴿أَذِلَّةٍ﴾ لتوهم أنه بسبب

ضعف ووهن وجبن، ولذا رفع هذا التوهم بقوله: ﴿عَلَى الْكٰفِرِيْنَ﴾ [المائدة: ٥٤] على سبيل الاحتراس.

ومنه قوله تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكٰفَرِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، فجملة ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ احتراس دفع به توهم أنهم أشداء على الكفار لغلظهم، وسمي الاحتراس بذلك لما فيه من التحفظ في الكلام ودفع التوهم، وهو أعم من الإيغال (انظره)، لأنه - أي: الاحتراس - يكون في أثناء الكلام وفي آخره، وأما الإيغال فلا يكون إلا في آخره، ثم هو أخص من الإيغال من جهة أنه لا يكون إلا لرفع إيهام خلاف المقصود، وأما الإيغال فلا يجب أن يكون لرفع الإيهام المذكور، فبينهما عموم وخصوص وجهي.

وأما النسبة بين الاحتراس والتذليل (انظره) فهي التباين، لأن الاحتراس يجب أن يكون لرفع إيهام خلاف المقصود، والتذليل يجب أن يكون للتأكيد، اللهم إلا أن يجوز كون الشيء مؤكداً لشيء ورافعاً لإيهام خلاف المقصود في نفس الوقت فتكون النسبة بينهما عموماً وخصوصاً من وجه.

والفرق بين الاحتراس والتتميم (انظره) واضح كذلك، لأن الاحتراس يجب أن يكون لرفع إيهام خلاف المقصود، وأما التتميم فإنه يكون في كلام لا يوهم خلاف المقصود، فالنسبة بينهما إذن هي التباين.

هذا؛ وقد ادعى صاحب «عروس الأفراح» أن الاحتراس لا يعد إطناباً لأنه أفاد معنى جديداً وكل ما يفيد ذلك لا يعد إطناباً. وأجيب عن ذلك بأنه إطناب لما قبله، من حيث إنه رفع توهم غيره، وإن كان له معنى في نفسه.

### أعجب احتراس وقع في القرآن:

قال الزركشي في البرهان: وأعجب احتراس وقع في القرآن قوله تعالى مخاطباً نبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَىٰ مُوسَى الْأَمْرَ﴾ [القصص: ٤٤]، وقال حكاية عن موسى: ﴿وَنَدَيْنَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ [مريم: ٥٢]، فإنه سبحانه لما نفى عن رسوله ﷺ أن يكون بالمكان الذي قضى لموسى فيه الأمر عرف المكان بـ﴿الغربي﴾، ولم يقل

في هذا الموضع «الأيمن» كما قال: ﴿وَنَدَيْتَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ تنزيهاً للنبي ﷺ أن ينفي عنه كونه بالجانب الأيمن أو يسلب عنه لفظاً مشتقاً من اليمن أو مشاركاً لمادته ولما أخبر عن موسى عليه السلام ذكر الجانب الأيمن تشريفاً لموسى فراعى في المقامين رفعة مكانتهما وعلو شأنهما تعليماً للأمة، وهو أصل عظيم في الأدب في الخطاب.

## الأحجية:

قال الزركشي عن الإلغاز: ويسمى: أحجية. سيأتي. (انظر: الإلغاز).

## أحد:

كلمة «أحد» نص عليها السيوطي ضمن الأدوات التي يحتاج إليها المفسر، وقد قال أبو حاتم في كتاب «الزينة»: أحد اسم أكمل من الواحد ألا ترى أنك إذا قلت: فلان لا يقوم له واحد، جاز في المعنى أن يقوم اثنان فأكثر بخلاف قولك لا يقوم له أحد. وفي الأحد خصوصية ليست في الواحد تقول: ليس في الدار واحد فيجوز أن يكون من الدواب والطيور والوحش والإنس فيعم الناس وغيرهم، بخلاف ليس في الدار أحد فإنه مخصوص بالآدميين دون غيرهم.

وقال الراغب في مفردات القرآن: أحد يستعمل على ضربين؛ أحدهما: في النفي فقط، والآخر: في الإثبات. فالأول: لاستغراق جنس الناطقين ويتناول الكثير والقليل ولذلك صح أن يقال ما من أحد فاضلين كقوله تعالى: ﴿فَمَا يَنْكُرُ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧]، والثاني: على ثلاثة أوجه؛ الأول: المستعمل في العدد مع العشرات نحو أحد عشر وأحد وعشرون. والثاني: المستعمل مضافاً إليه بمعنى الأول نحو: ﴿أَمَّا أَحَدُكُمْ فَتَسْقَى رَبَّهُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٤١]، والثالث: المستعمل وصفاً مطلقاً ويختص بوصف الله نحو: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وأصله وحد إلا أن وحداً يستعمل في غيره.

## الأحرف السبعة:

مبحث الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن من المباحث التي كثر الجدل حول بيان حقيقة المراد منها، حيث تعددت الآراء في ذلك لدرجة أن بعضهم حصر من ذلك أربعين قولاً، وفرّ بعضهم من الخوض فيها مدعياً أن ما ورد في ذلك من أحاديث مشكل.

**الحرف في اللغة:** يطلق لفظ الحرف في اللغة على عدة معان؛ منها: ذروة الشيء وأعلاه، ومنه حرف الجبل، أي: قمته، ويطلق أيضاً على حرف التهجي، وعلى طرف الشيء، وعلى الوجه، وهو المناسب لموضوعنا.

## آراء العلماء حول المراد بالأحرف السبعة:

لقد وردت آراء كثيرة حول هذا الموضوع نختار منها هنا أشهرها وأهمها:

١ - قيل: الأحرف السبعة هي سبع لغات متفرقة في القرآن كله وهي لغات قبائل من العرب على معنى أن بعض القرآن نزل بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن... وهكذا، واختار هذا الرأي أبو عبيد القاسم بن سلام وثعلب وابن عطية وآخرون. ودليلهم عدم معرفة بعض الصحابة القرشيين لبعض ألفاظ القرآن إلا من بعض العرب كما وقع لابن عباس في كلمة «فاطر»، وأجيب عن ذلك بما يلي:

أ - أن عدم معرفة ابن عباس لمعنى هذه الكلمة لا يدل على أن اللفظة غير قرشية لجواز أن يكون قد غاب معناها فقط عن ابن عباس وليس بلازم أن يحيط المرء بكل معاني لغته أو بألفاظها (وهو جواب متكلف كما ترى خصوصاً مع صحابي تواق للمعرفة كابن عباس رضي الله عنهما).

ب - ومما يضعف هذا الرأي أن القائلين به لم يجمعوا على اللغات السبع المختارة بل كل طائفة اختارت من القبائل ما لم تختره الطائفة الأخرى.

ج - ويضاف إلى ذلك أن التوسعة ورفع الحرج والمشقة المقصود من

الأحرف السبعة لا يتفق وهذا الرأي لأنه يترتب عليه أن يكون القرآن الكريم أبعاضاً، وأن كل بعض بلغة، ويلزم من ذلك أن كل شخص لا يقرأ من القرآن إلا ما نزل بلغته، كما يلزم أيضاً أن تكون التوسعة خاصة بأقوام دون أقوام فلا ينعم بهذه التوسعة من هم خارج السبع المختارة، وهذا مناف لمقاصد الشريعة التي لا تفرق مطلقاً بين المكلفين إيجاباً ولا سلباً.

٢ - وقيل: الأحرف السبعة هي سبعة أوجه من الأمر والنهي والوعد والوعيد والجدل والقصص والأمثال، أو هي: الأمر والنهي والحلال والحرام والمحكم والمتشابه والأمثال. ورد هذا الوجه بأن التوسعة كما هو مفهوم من الأحاديث والروايات الواردة في نزول القرآن على سبعة أحرف هي خاصة بالألفاظ وليس بالمعاني، وذلك بأن تقرأ الكلمة على وجهين أو ثلاثة، ولا يمكن أن تكون التوسعة في تحريم حلال ولا في تحليل حرام، ولا في تغيير شيء من المعاني المذكورة.

٣ - وقيل: الأحرف السبعة هي القراءات السبع. وهذا قول واه جداً، وسببه اتحاد العدد بين الأحرف السبعة والقراءات التي اعتمدها ابن مجاهد وجمعها وهي قراءات سبع لقراء سبعة، والواقع أن الأحرف السبعة أعم من القراءات السبع لأنها تشملها وتشمل غيرها، ومما يدل على قلة إدراك أصحاب هذا القول هو أن هؤلاء القراء السبعة لم يكونوا قد ولدوا وقت أن قال النبي ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»، فهل معنى ذلك أن هذا الحديث كان عارياً عن الفائدة وبعيداً عن الواقع إلى أن ظهر هؤلاء القراء؟ وماذا فهم الصحابة إذن من الحديث؟

٤ - وذهب جمع غفير من العلماء من أبرزهم: أبو الفضل الرازي وابن قتيبة وابن الجزري وغيرهم، إلى أن الأحرف السبعة هي سبعة أوجه لا يخرج عنها الاختلاف في القراءات؛ وهي:

- اختلاف الأسماء من أفراد وتثنية وجمع وتذكير وتأنيث.

- اختلاف تصريف الأفعال من ماض ومضارع وأمر.

- اختلاف وجوه الإعراب.

- الاختلاف بالنقص والزيادة.

- الاختلاف بالتقديم والتأخير.

- الاختلاف بالإبدال.

- اختلاف اللهجات كالفتح والإمالة والتفخيم والترقيق والإظهار والإدغام.

وقد لقي هذا الرأي شهرةً ورواجاً عند كثير من العلماء وقد تعصب له الشيخ عبد العظيم الزرقاني في مناهل العرفان ورجحه على غيره وساق الأمثلة لكل وجه منها وقرر أنه الرأي الذي تؤيده الأحاديث الواردة في هذا المقام، وأنه الرأي المعتمد على الاستقراء التام دون غيره، ورد على كل اعتراض وجه إليه وإن بدا عليه التكلف في بعض هذه الردود.

\* واعترض على هذا الرأي بأن الرخصة في التيسير على الأمة بناءً على هذا الرأي غير واضحة ولا ظاهرة، فأين الرخصة في قراءة الفعل المبني للمعلوم مبنياً للمجهول أو العكس، وأين هي أيضاً في إبدال حركة بأخرى، أو حرف بآخر، أو في تقديم وتأخير، فإن القراءة على وجه من هذه الوجوه المذكورة لا يوجب مشقة في شيء، يُحتاج معها إلى أن يسأل النبي ﷺ ربه المعافاة لعله أن الأمة لا تطيق القراءة على وجه واحد ولا اثنين ولا ثلاثة من هذه الوجوه المذكورة، كما جاء ذلك في الأحاديث النبوية التي تحدثت عن قضية نزول القرآن على سبعة أحرف.

٥ - وذهب سفيان بن عيينة وابن جرير وابن وهب والقرطبي ونسبه ابن عبد البر لأكثر العلماء إلى أن المراد بالأحرف السبعة سبع لغات في كلمة واحدة تختلف فيها الألفاظ مع اتفاق المعاني وتقاربها مثل: (هلم، أقبل، تعال، إليّ، قصدي، نحوي، قربي)، فإن هذه سبعة ألفاظ مختلفة يعبر بها عن معنى واحد وهو طلب الإقبال، والمقصود أن منتهى ما يصل إليه عدد الألفاظ المعبرة عن معنى واحد هو سبعة وليس المقصود أن كل معنى في القرآن عبر عنه بسبعة ألفاظ من سبع لغات.

وأصحاب هذا الرأي أيدوا كلامهم بأن التيسير المنصوص عليه في الأحاديث متوفر في هذا الرأي ثم هم يرون أن الباقي من هذه اللغات الست أو الحروف الستة هو حرف قريش دون غيرهم.

واعترض على هذا الرأي بأنه يترتب عليه أن يكون عثمان رضي الله عنه قد نسخ الأحرف الستة التي توفي رسول الله ﷺ وهي مما يقرأ بها. وأجيب عن ذلك بأنه لا يعد نسخاً ولا رفعاً ولا إهمالاً من الأمة للأحرف الستة الأخرى لأن الأمة قد أمرت بقراءة القرآن وخيرت في قراءته بأي من الأحرف السبعة ولم يجب عليها قراءته بجميعها، فاختيار حرف منها لا يعد جرمًا ولا نسخاً للأحرف الباقية خاصة أن الحاجة قد دعت إلى ذلك بعد وقوع الاختلاف والتنازع بين الصحابة في فتح أرمنية وأذربيجان، الأمر الذي اضطر معه عثمان إلى جمع المصحف وكتابته بحرف قريش لأن لغة قريش كانت تعتبر مركزاً لسائر اللغات العربية، بسبب موقع البيت الحرام ببلدهم مكة المكرمة وانتقال سائر القبائل إليهم لحج البيت.

واعترض عليه أيضاً بأن هناك قراءات متواترة هي من الأحرف السبعة وردت في الموضع الواحد ولا تفيد الاتفاق في المعنى، بل لكل منها معنى مغاير فكيف يدعي أن الأحرف السبعة سبع لغات متحدة المعنى؟

وبعد هذا العرض يتضح لنا أنه ما من رأي إلا واعترض عليه بما قد عرفت غير أن الرأيين الأخيرين هما أكثر الآراء شهرة وقبولاً لدى أهل العلم، والأخير منهما أولى الرأيين من وجهة نظري لكن مع بعض التصورات والإضافات التي سأطرحها الآن:

وذلك أنه يترجح لدي أن الأحرف السبعة هي سبع لغات أو لهجات من لهجات العرب بما تحويه صوتيات هذه اللغات وهيئات النطق فيها كالإمالة والإدغام والروم والإشمام والتفخيم والترقيق... إلخ، وليس شرطاً أن تكون المعاني في كل هذه اللغات واحدة بل الثابت أن تعدد القراءات التي هي تابعة للأحرف السبعة بلا ريب قد ترتب عليه اتساع المعاني

وتنوعها، والقراءة مع القراءة كالأية مع الآية، ولا شك أن هذه حكمة عليا من الحكم التي انطوى عليها نزول القرآن على سبعة أحرف، فلم يكن التهوين والتيسير على الناس في النطق خالياً من ثراء في المعنى، ونماء في الأفكار التي يحويها النص الكريم، ويعرف ذلك جيداً كل من يقوم بموازنة بين القراءات القرآنية الواردة على محل واحد.

- كما أنه يترجح لدي أن كتابة القرآن الكريم من لدن عهد رسول الله ﷺ كانت تكتب بالحرف القرشي دون غيره وذلك على المستوى الرسمي - أما على المستوى الفردي فلربما كان لأفراد الصحابة هيات مختلفة في الكتابة تتسق وقبائلهم ولربما ساعدهم على ذلك أن لهم في الأحرف السبعة نصيباً كابن مسعود رضي الله عنه الذي يعرف عنه تبنيه للحرف الهذلي - وليس من دليل ينفي هذه الحقيقة التي أتصور كذلك أنها نفس الطريقة التي كتب بها القرآن في العهدين البكري والعثماني، لكن الظاهر أن عثمان رضي الله عنه قد أضاف إلى الرسم من الطرق ما جعله مهيناً لاستيعاب عدد من الأحرف السبعة بطريقة مبتكرة غير مسبقة كان عدم النقط والشكل من العوامل المساعدة على نجاحها بلا شك، وما فعله عثمان هو ما سوغ نسبة ذلك الرسم إليه، ولو كان مجارياً لمثال سبقه في الرسم ما كان هناك مسوغ لهذه النسبة إذ لا خصوصية تميز رسمه عما سبقه، وقد وقع إجماع الصحابة رضي الله عنهم على هذا الرسم ومن هنا اكتسب قوته. يقول علي كرم الله وجهه - فيما صح عنه عند ابن أبي داود -: «لا تقولوا في عثمان إلا خيراً، فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا قال: ما تقولون في هذه القراءة فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد يكون كفرة، قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف، قلنا: فنعم ما رأيت».

\* ويجب أن يوضع في الحسبان أن الحديث عن الأحرف السبعة لم ينشأ إلا في العهد المدني كما تدل الروايات على ذلك، ومعنى ذلك أن العهد المكي لم تكن تلاوة القرآن فيه إلا على حرف واحد وبدهي أنه حرف



قريش، ومن ثم فإن قارئاً كعبدالله بن مسعود رضي الله عنه لا بد من أنه كان يقرأ بذلك الحرف وهو بمكة حين جهر بتلاوة القرآن أمام القرشيين ولو أنه قرأ بطريقة مخالفة لما ألفوه وعرفوه لأنكروا عليه ذلك ولعل هذا ما قصده عثمان رضي الله عنه حين قال للرهط القرشيين إبان جمع القرآن: «إذا اختلفتم أنتم وزيد في شيء فاكتبوه بلغة قريش فإنه نزل بلغتهم».

- وتشير الدلائل إلى أن التيسير بإنزال الأحرف السبعة كان خاصاً بقبائل دخلت الإسلام في العهد المدني وثقل عليها النطق ببعض الكلمات أو ببعض هيئاتها فسمح لهم في إطار ما نزل بتلاوته بما يطوع له لسانهم لأنه كان فيهم «الغلام الصغير والمرأة العجوز والشيخ العاني».

- كما أتصور أن القراءات المشهورة حالياً ليست راجعة إلى حرف قريش وحده ولكن إلى الأحرف السبعة، فلا يمكن أن تكون هذه الهيئات المتفاوتة في التلاوة والتي يحدث فيها تمايز كبير بين القراء السبعة أو العشرة لا يمكن أن تكون راجعة كلها إلى حرف واحد أو لهجة واحدة هي لهجة قريش فتصور معي قراءة هذه الكلمات بالإمالة وبدونها: «موسى، عيسى، الضحى، سجي، مجراها»، وتصور أيضاً قراءة كلمة الصراط بالسین والصاد وبإشمام الصاد صوت الزاي في قراءة حمزة فهل يعقل أن تكون قريش نطقت بذلك كله؟

وقد بدا لي أيضاً أن هذه القراءات ليست كل الأحرف السبعة بل هي جزء منها ساعد على بقاءه موافقته لرسم المصحف بدليل ما ينقل كثيراً على أنه من قراءة أبي أو ابن مسعود أو علي أو غيرهم مما ليس ثابتاً في مصاحفنا - وفيه صحيح السند كقراءة: ﴿متابعات﴾ عند ابن مسعود - فهذا راجع من وجهة نظري إلى ما ألغاه عثمان من الأحرف السبعة كتابةً.

وهذه التصورات جميعها جعلتني أكون رأياً في الأحرف السبعة هو:

«أن الأحرف السبعة عدد من اللهجات العربية استعصى على أهلها التكيف مع لهجة قريش، وهذا العدد غير محصور في سبع إذ المقصود

التيسير والشريعة لا تفرق في قواعد التيسير بين القبائل، ويساعد على استيعاب هذا الرأي أن هذا اللفظ - سبعة - هو في العربية يفيد الكثرة لا حقيقة العدد، وليس مشروطاً في الأحرف المتعددة الترادف في المعنى بل الظاهر أن قصد إثراء المعنى كان يمضي جنباً إلى جنب مع التيسير في النطق، وأن عبقرية عثمان رضي الله عنه قد تجسدت في كتابته القرآن بطريقة تستوعب عدداً من هذه الأحرف السبعة بحيث يجتمع الناس على ما يستوعبه هذا الرسم ويكون ما عداه خارجاً عن هذا المجمع عليه ولا يقرأ به ولا يتعلمه الصغار، لأن المسار قد تغير فما كان بالأمس مظهر تيسير أصبح اليوم مع كثرة الفتوحات الإسلامية ودخول أهالي البلاد المفتوحة في الإسلام وتفرق الصحابة في الأمصار وعدم استيعاب حقيقة الأحرف السبعة والهدف منها أصبح ذلك كله سبب فتنه، فكان لا بد من تدخل سياسي من قائد الأمة وخليفة المسلمين لحسمها ودرئها فكان ما كان مما أشرنا إليه».

\* قال لي قائل: كيف تخلى أصحاب هذه اللغات التي نزل عليها القرآن عن قراءاتهم وانضوا تحت إمرة ما كتبه عثمان رضي الله عنه؟

قلت: لا بد عند الإجابة عن هذا التساؤل من أن نستحضر أمامنا إيمان القوم في هذه الأيام فقد كان إيماناً فوق الوصف كما تدل له مواقفهم في سبيل الإسلام والقرآن والرسول ﷺ، فهم الذين ضحوا في سبيل ذلك كله كما حكى التاريخ بالغالبي والرخيص، وضحوا بالنفس والأهل والولد والوطن وراحة البدن وغير ذلك مما نعرفه وما لا نعرفه، كل ذلك في سبيل الله فهل يستحيل على قوم هذه صفاتهم أن يطوعوا لسانهم وإن بشيء من المجاهدة على هيئة نطق تغاير ما ألفوه في عدة كلمات لا إخالها كثيرة؟

إنه لمن المجانب للصواب لتصور أن هذا الأمر مستحيل أو بالغ المشقة أو بعيد الشقة عليهم، وإن صدقنا أن هذا ممكن في أول الأمر فكيف نتصوره في آخره؟

وماذا نقول إذن فيمن لا ينطقون العربية أصلاً ثم هم يجيدون حفظ القرآن الكريم فضلاً عن إتقان تلاوته؟ وهذا أمر ملموس منا فأمامنا كثيرون من دول شرق آسيا نعجب حين نستمع لقراءتهم باللغة الدقة في الصحة، وحفظهم المتميز لكتاب الله العزيز، وكذلك في دول أفريقيا وغيرها من بلاد العالم.

وقد دل واقعنا المعاصر على قدرات كثيرين منا قد أجادوا لغات غير لغاتهم إجادة تامة فكيف نتصور إذن صعوبة ما ذكرنا مع أن هذا التغيير هو في ضوء اللغة نفسها وهي اللغة العربية، وتدلنا الروايات الثابتة على أن من بين الصحابة من كان لديه الاستعداد على إجادة عدد من اللغات غير العربية كزيد بن ثابت الذي كان يجيد الفارسية وتعلم السريانية في أيام قليلة<sup>(١)</sup> بطلب من النبي ﷺ.

ربما يكون من العسير إلى حد ما نطق بعض الكلمات بالإمالة عند من لم يعتد عليها أو بعدمها عند من اعتادها ويظهر هذا عندما نقارن لهجتنا - نحن المصريين أو أهل الجزيرة العربية - بلهجة أهل الشام خاصة اللبنانيين حيث يبدو من العسير حقاً أن ينطق المصريون أو سكان الجزيرة بذات اللهجة اللبنانية مثلاً، ولهذا لم تكن الإمالة وأشباهاها مما هو راجع إلى هيئة النطق وليس إلى اختلاف الرسم مما ألغاه عثمان رضي الله عنه فهي وغيرها ثابتة في بعض القراءات المتواترة خاصة في رواية ورش عن نافع ونفس الشيء قله في التفخيم والترقيق خاصة في كل من: الراء واللام، والتسهيل وعدمه، ونحو ذلك مما قلت: إنه راجع إلى هيئة النطق بالكلمة لا تبديلها بأخرى، وقد عرفنا أن ذلك كله باق في القراءات القرآنية - التي هي في نظري راجعة إلى الأحرف السبعة وليس إلى حرف قريش وحده - ولم يبلغ في شيء والرسم العثماني قد احتمله.

---

(١) بدهي فهم تعلم سالم للسريانية في هذه الأيام القليلة على أنه مقصور على تعلم المصطلحات الدينية التي كان يستخدمها اليهود، وليس المقصود تعلم السريانية محادثة وحواراً فهذا لا يمكن أن يتفق في أيام قليلة.

\* مما يدل على أن الأحرف السبعة سبع لغات وأن الباقي منها حرف واحد وما احتمله الرسم من الأحرف الأخرى هو أن كثيراً من اللهجات قد اندرست بعد توحيد الناس في القراءة على لغة قريش أفصح لغات العرب حتى صرنا لا نلمس عنعنة تميم، ولا عجرمية قيس، ولا كشكشة أسد، ولا ثلثة نهراء، ولا كسكسة ربيعة، ولا إمالة أسد وقيس، ولا طمطممانية حمير.

من فوائد نزول القرآن على سبعة أحرف:

١ - التهوين والتيسير على الأمة والتوسعة عليها في قراءتها للقرآن الكريم.

٢ - إثراء التفسير والأحكام الشرعية بتعدد الأحرف.

٣ - إظهار كمال الإعجاز بغاية الإيجاز لأن كل حرف مع الآخر بمنزلة الآية مع الآية في دلالتها وفيما اشتملت عليه.

## الإحسان:

يطلق الإحسان على الإنعام على الغير وعلى الإحسان في الفعل، يقال: عمل عملاً حسناً، ونحو ذلك وهو مرتبة فوق مرتبة العدل ولذا جاء في الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقد جعل الإحسان قسماً للإسلام والإيمان (انظرهما).

وقد عرّف شرعاً بأنه: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

وهذا هو التعريف الثابت في حديث جبريل عليه السلام كما في «صحيح البخاري» وغيره.

## الإحصاء:

الإحصاء التحصيل بالعدد مأخوذ من لفظ الحصى لأنهم كانوا يعتمدونه في العدد كاعتمادنا فيه على الأصابع.

## الإحصار:

هو في اللغة: المنع والتضييق. وشرعاً: هو منع الخوف أو المرض من وصول المُحْرَمِ إلى تمام حجه أو عمرته، قال تعالى: ﴿إِن أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

## الإحصان:

هو في اللغة: المنع، واستعمل شرعاً في معان عدة هي: الإسلام والحرية والتزويج والعفة والعقل وغير ذلك.

وجاء في الموسوعة الكويتية ما يلي: الإحصان في اللغة: معناه الأصلي المنع، ومن معانيه: العفة والتزوج والحرية. ويختلف تعريفه في الاصطلاح بحسب نوعيه: الإحصان في الزنا، والإحصان في القذف.

حكمه التكليفي: أهم شروط إحصان الرجم لعقوبة الزنا: التزوج، وهو مما تعتبره الأحكام التكليفية الخمسة. وأهم شروط إحصان القذف العفة، وهي مطلوبة شرعاً، وورد فيها كثير من الآيات والأحاديث، كقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَفِي الَّذِينَ لَا يُحِدُونَ نِكَاحًا﴾ [النور: ٣٣].

## أحكام القرآن:

أحكام: جمع حكم، والمقصود هنا: الحكم الشرعي أو التكليفي الذي هو: خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين ومقصد هذه المادة الحديث عن خصوص ما جاء في القرآن من الأحكام الشرعية بالمعنى الأصولي والفقهية المعروف للحكم الشرعي، والذي يتعلق بفعلٍ من مخاطبات القرآن المجيد على سبيل الطلب أو التخيير أو الوضع لأي منهما. فقولهم على سبيل الطلب أو التخيير هو الحكم الشرعي التكليفي، وهو لدى جمهورهم أقسام خمسة، لأن الطلب إما أن يكون طلباً للفعل، أو طلباً للكف، وكل منهما إما أن يكون جازماً أو غير جازم، فطلب الفعل إما أن يكون جازماً فهو الإيجاب، وإما أن يكون غير جازم فهو الندب، وطلب

الكف إن كان جازماً فهو التحريم وإن كان غير جازم فهو الكراهة، وأما التخيير فهو الإباحة.

وقولهم: أو الوضع لأي منهما. يعنون به: الحكم الشرعي الوضعي، والذي هو عبارة عن جعل الشيء سبباً أو شرطاً أو مانعاً.

وقد تناول السيوطي الحديث عن أحكام القرآن ضمن حديثه عن العلوم المستنبطة من القرآن في النوع الخامس والستين من أنواع علوم القرآن. والقرآن الكريم بما أنه المصدر الأول للشريعة الإسلامية فإنه قد حوى من آيات الأحكام ما بلغ خمسمائة آية في قول الغزالي وغيره، وقال بعضهم: آيات الأحكام مائة وخمسون آية، ولعلمهم قصدوا المصرح به فقط، وإلا فإن آيات القصص والأمثال وغيرها يستنبط منها كثير من الأحكام.

ثم إن آيات الأحكام باعتبار تصريحها بالأحكام والإيماء إليها تنقسم إلى قسمين:

١ - آيات صرح فيها بالأحكام كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالذَّمُّ وَحَتْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّدَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ [المائدة: ٣].

٢ - ما يؤخذ منها الأحكام بطريق الاستنباط سواء من نفس الآية بدون أن تنضم إليها آية أخرى كقوله تعالى: ﴿وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: ٤]، حيث استنبط منه صحة أنكحة الكفار، أو بضميمة آية أخرى إليها كاستنباط أن أقل الحمل ستة أشهر من قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ حَوْلَيْنِ...﴾ [البقرة: ٢٣٣]، مع قوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُمْ وَفَصْلَتُهُمْ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

### من منهج القرآن في عرض الأحكام:

المنتبج لمنهج القرآن في عرض الأحكام يدرك أنه راعى الإجمال والإشارة إلى مقاصد الشريعة في أكثر الأحوال تاركاً التفصيل للسنة النبوية، اللهم إلا في بعض المواضع لأهميتها ولنفي الجدل حولها كآيات الموارث،

والمحرمات من النساء، وقد ساق القرآن الكريم آيات الأحكام مقرونة أوامرهما ونواهيها بالترغيب والترهيب، فلم يكن أسلوبه في ذلك جافاً كما هو الحال في القوانين الوضعية، كل ذلك وغيره ضمن خلود الشريعة ودوامها ونفي كل زيف وريب عنها، وعن هذا المنهج وطريقة استنباط الأحكام من القرآن الكريم يقول الدكتور إبراهيم خليفة في «موسوعة المفاهيم الإسلامية» يقول: وقد بيّن علماء القرآن منهج القرآن العظيم في سياق أحكامه وطريقتهم في استنباطها منه، ويتلخص الحديث عن المنهج في نظرتين، ومن خلالهما يتبين للقارئ بعض طرق العلماء في الاستنباط:

إحدهما: أن ينظر إليه باعتبار سياقه للأحكام من حيث الجملة، أي: بقطع النظر عن طريقته في التعبير عن كل واحد من أقسام الحكم الشرعي. وتتمثل فيما أفاد صاحب الموافقات - الشاطبي - إذ يقول: تعريف القرآن بالأحكام الشرعية أكثره كلي لا جزئي، فمأخذه على الكلية إما بالاعتبار أو بمعنى الأصل، إلا ما خَصَّهُ الدليل مثل خصائص النبي ﷺ. ويدل على هذا المعنى بعد الاستقراء المعتبر أنه محتاج إلى كثير من البيان. فإن السنة على كثرتها وكثرة مسائلها إنما هي بيان للكتاب... وإذا كان كذلك، فالقرآن على اختصاره جامع، ولا يكون جامعاً إلا والمجموع فيه أمور كليات، لأن الشريعة تمت بتمام نزوله لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: 3]، وأنت تعلم أن الصلاة والزكاة والجهاد وأشبه ذلك لم تبين جميع أحكامها في القرآن، إنما بيّنتها السنة وكذلك العديد من الأنكحة والعقود والقصاص والحدود وغيرها، وأيضاً فإذا نظرنا إلى رجوع الشريعة إلى كلياتها المعنوية وجدناها قد تضمنها القرآن على الكمال وهي الضروريات والحاجيات والتحسينيات ومكمل كل واحد منها، وهذا كله ظاهر أيضاً، فالخارج من الأدلة عن الكتاب هو السنة والإجماع والقياس، وجميع ذلك إنما نشأ عن القرآن، وقد عد الناس قوله تعالى: ﴿لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ﴾ [النساء: 105] متضمناً للقياس، وقوله: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: 7] متضمناً للسنة، وقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 115] متضمناً للإجماع وهذا أهم ما يكون.

وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود: «لعن الله الواشمات والمستوشمات...» إلخ. فبلغ ذلك امرأة من بني أسد، يقال لها: أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن، فأنته، فقالت: حديث بلغني عنك أنك لعنت كذا وكذا فذكرته. فقال عبدالله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله، فقالت المرأة. لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته. فقال لئن كنت قرأته لقد وجدته، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، فعلى هذا لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار عليه دون النظر في شرحه وبيانه وهو السنّة، لأنه إذا كان كلياً وفيه أمور مجملة كما في شأن الصلاة والزكاة والحج والصوم ونحوها، فلا محيص من النظر في بيانه، وبعد ذلك ينظر في تفسير السلف الصالح له إن أعوزته السنّة، فإنهم أعرف به من غيرهم، وإلا فمطلق الفهم العربي لمن حصله يكفي فيما أعوز منه ذلك، والله أعلم.

ثانيتها: أن ينظر إليه من حيث طريقته في التناول لتفاصيل تلك الأقسام؛ وتتمثل في مقولة السيوطي فيما نقله عن العز بن عبدالسلام رحمهما الله إذ يقول: قال الغزالي وغيره: آيات الأحكام خمسمائة آية، وقال بعضهم: مائة وخمسون، وقيل: لعل مرادهم المصرح به، فإن آيات القصص والأمثال وغيرها يستنبط منها كثير من الأحكام، قال الشيخ عز الدين بن عبدالسلام: معظم آي القرآن لا يخلو عن أحكام مشتملة على آداب حسنة، وأخلاق جميلة.

أهم الكتب المدونة في أحكام القرآن:

- أحكام القرآن لأبي بكر الرازي المعروف بالجصاص وهو حنفي.
- أحكام القرآن للإمام محمد بن إدريس الشافعي وقد جمعه الإمام البيهقي.
- أحكام القرآن للكنيا الهراسي الشافعي.
- أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي المالكي.



- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله القرطبي المالكي.
- كنز العرفان في فقه القرآن لمقداد السيوري من الإمامية الاثنتية عشرية.
- تفسير آيات الأحكام إشراف الشيخ محمد علي السائس.
- روائع البيان في تفسير آيات الأحكام للدكتور محمد علي الصابوني.

### الإخبات:

الإخبات الخضوع لله وحضور القلب له.

### اختتام السور:

(انظر: افتتاح السور وخواتيمها).

### الاختراع:

هو عند علماء البيان أن يذكر المؤلف معنى لم يسبق إليه.

وهو في القرآن الكريم ومنه قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ ضَرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾﴾ [الحج: ٧٣]، فلم يسمع بهذا التمثيل قبل نزول القرآن الكريم، يقول ابن القيم: وكذلك جميع أمثال القرآن الكريم ليس لها أمثال.

### الاختزال:

هو من أنواع الحذف وهو افتعال من: خزله إذا قطع وسطه، ثم دل في الاصطلاح على حذف كلمة أو أكثر وهي إما اسم أو فعل أو حرف، وهو وارد على كثرة في القرآن الكريم ومنه حذف المضاف في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، أي: نكاح أمهاتكم، وحذف

المضاف إليه وهو ياء التكلم في قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَعْفِرْ لِي﴾ [الأعراف: ١٥١]، أي: يا ربي، وحذف الموصوف في قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُمْ قَصْرٌ مِّنَ الْأَعْرَافِ﴾ [الصافات: ٤٨]، أي: حور قاصرات، وحذف المعطوف عليه كقوله تعالى: ﴿أَن أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَأَنْفَلَقَ﴾ [الشعراء: ٦٣]، أي: فضرب فانفلق.

### الاختصار:

قيل: هو مرادف للإيجاز، وقيل: بل هو أخص منه لأنه خاص بحذف الجمل، وأما الإيجاز فإنه يكون بحذف كلمة أو جملة أو جمل، والمقصود قسم من الإيجاز هو إيجاز الحذف. (انظر: الإيجاز).

### الاختصاص:

\* هو في النحو: اسم ظاهر معرفة يقع بعد ضمير لغير الغائب ويكون مفعولاً به لفعل محذوف مع فاعله وجوباً تقديره «أخص»، والاسم المختص حكمه النصب على الاختصاص بالفعل المحذوف ما لم يكن مبنياً كلفظ «أي» أو «أيتها» فإنهما يبنيان على الضم تماماً كحالهما في النداء، ومن أمثله قولك: نحن العرب أقرى الناس للضيف، بنصب «العرب» على الاختصاص، وقد خرَّج المفسرون والنحاة بعض المفردات القرآنية على الاختصاص وهو أحد المسالك في تخريج النصب في كلمات قرآنية ادعى الجاهلون أن فيها لحناً إعرابياً ومنها نصب: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢]، والحديث عن دعوى اللحن هذه سيأتي وافيةً بإذن الله. (انظر: اللحن).

\* والاختصاص عند علماء البيان: هو إعطاء الحكم لشيءٍ والإغراض عما سواه.

أي: ما سوى الذي خص بالحكم فهو مسكوت عنه فلا إثبات ولا نفي للحكم عنه لأن القصد في الاختصاص هو الخاص من جهة خصوصه

وليس شيئاً آخر، وهو من هذه الجهة يفترق عن الحصر في إصلاح المتأخرين. وتفصيل ذلك سيأتي. (انظر: الحصر).  
\* وعند الأصوليين هو التخصيص. (انظر: التخصيص).

### الاختلاف:

معناه: والفرق بينه وبين الخلاف، سيأتي. (انظر: الخلاف).

### اختلاف التضاد:

اختلاف التضاد هو: تعدد الأقوال الواردة في تفسير النص الكريم لكن بحيث لا يمكن لذاتها تلاقيها في محل واحد من جهة واحدة لتعارض بعضها مع بعضها الآخر دون إمكانية التوفيق بينها.

وهذا القيد المذكور في التعريف وهو عدم إمكانية التوفيق والجمع بين الأقوال الواردة في تفسير النص الكريم، هو ما يفرق بين هذا القسم والقسم الآخر للاختلاف بين المفسرين، وهو المعروف بـ«اختلاف التنوع» (انظره).

وكان السيوطي في الإتيان قد أوجز في تعريفه فقال: هو ما يدعو فيه أحد الشئيين إلى خلاف الآخر.

ومن أبرز أمثلة اختلاف التضاد ومواطن وقوعه هو الاختلاف بين المفسرين في نص: هل هو عام أو خاص، مطلق أو مقيد، منسوخ أو محكم؟ ونحو ذلك مما لا يمكن أن يلتقي فيه القولان بل يقتصر على أحدهما فقط ويكون الآخر مضاداً له.

ومنه أيضاً المعاني المتضادة في المشترك اللفظي.

رأبي في التسمية بالتضاد:

الذي أراه أن الأدق أن يسمى هذا النوع: «اختلاف التناقض»، وليس «اختلاف التضاد».

والفرق بين التناقض والتضاد هو: أن التناقض يكون في الأقوال، والتضاد يكون في الأفعال، يقال: الفعلان متضادان، ولا يقال: متناقضان.

والضدان الشينان للذات تحت جنس واحد وينافي كل واحد منهما الآخر في أوصافه الخاصة كالسواد والبياض، قال العسكري في الفروق: إن التناقض يكون في الأقوال والتضاد يكون في الأفعال، يقال: الفعلان متضادان، ولا يقال: متناقضان، فإذا جعل الفعل مع القول استعمل فيه التضاد فقيل: فعل زيد يضاد قوله وقد يوجد النقيضان من القول ولا يوجد الضدان من الفعل، ألا ترى أن الرجل إذا قال بلسانه: زيد في الدار في حال قوله في الضد: إنه ليس في الدار فقد أوجد نقيضين معاً. وكذلك لو قال أحد القولين بلسانه وكتب الآخر بيده أو أحدهما بيمينه والآخر بشماله ولا يصح ذلك في الضدين.

وحد الضدين هو ما تنافيا في الوجود، وحد النقيضين القولان المتنافيان في المعنى دون الوجود، وكل متضادين متنافيان وليس كل متنافيين ضدين عند أبي علي كالموت والإرادة وقال أبو بكر: هما ضدان لتمانعهما وتدافعهما، قال: ولهذا سمي القرنان المتقاومان ضدين.

ولتعميق فهم المسألة ومعرفة التناقض وشروط تحققه (انظر: التناقض). ولمعرفة أسباب الوقوع في هذا النوع وغيره من أنواع الاختلاف. (انظر: اختلاف المفسرين).

\* والتعامل مع الأقوال التي بينها اختلاف تناقض كما أفضل تسميته بذلك، أو اختلاف تضاد على ما هو الشائع إنما يكون بالترجيح بين هذه الأقوال (انظر: الترجيح)؛ لعدم إمكانية الجمع بينها لأن الجمع إنما يكون بين الأقوال التي يكون الاختلاف بينها من باب التنوع.

## اختلاف التلاؤم:

(انظره في: اختلاف التلازم).

## اختلاف التلازم:

يقال له: اختلاف التلازم وقد عرفه الكرمانى في «غرائب التفسير»، ونقله عنه السيوطى في «الإتقان» بقوله: هو ما يوافق الجانبين كاختلاف وجوه القراءة واختلاف مقادير السور والآيات واختلاف الأحكام من الناسخ والمنسوخ والأمر والنهي والوعد والوعيد.

كما يقال له أيضاً: اختلاف التلازم وقد عرفه الجصاص في «أحكام القرآن» بقوله:

هُوَ أَنْ يَكُونَ الْجَمِيعُ مُتَلَاظِمًا فِي الْحُسْنِ، كَاخْتِلَافِ وَجُوهِ الْقِرَاءَاتِ وَمَقَادِيرِ الْآيَاتِ وَاخْتِلَافِ الْأَحْكَامِ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوحِ.

والمقصود أن اشتمال النص المشرع وتفسيره على هذه الأنواع لا يعد من التناقض في شيء بل هو عين التلازم، ويعتبر اختلاف القراءات مثلاً من أصدق الصور الدالة على هذا النوع من الاختلاف فإن كل قارئ حين اختار ما يقرأ به لم يبين هذا الاختيار على إنكار غيره، بل على إجازته، والإقرار بصحته، مما يجعل هذا الخلاف غير معتبر أصلاً.

ولا يرد على ذلك إنكار بعض النحويين ومن تبعهم من المفسرين لبعض القراءات الثابتة، أو ترجيح بعضها على البعض، ترجيحاً يكاد يثبت إحدى القراءتين المتواترتين ويهدم الأخرى، فلعل منشأ ذلك هو عدم يقينهم بأن هذه القراءات توقيفية، إضافة إلى عدم الإلمام الكامل بكل وجوه العربية.

وكل ما أثاروه في هذا المقام مردود عليه بما يفهم.

لكن ما يثير العجب أن يأتي في زماننا هذا من لا يعرف من النحو إلا قشوراً فيدعي وجود اللحن في القرآن وفي بعض قراءاته، فاتحاً بذلك صفحة طويت من قديم حين أجاب العلماء المخلصون عما أثير في هذا المقام، والله در الإمام الغزالي حين قال: لو سكت من لا يعرف لقلّ الاختلاف.

وستأتي مناقشة ذلك بالتفصيل في مادة أخرى. (انظر: اللحن).

وقد فصلنا القول حول اختلاف القراءات وفهم طبيعة اختلافها في محل آخر. (انظر: اختلاف المفسرين - الصورة الخامسة من الصور التي لا يعتد بها في الخلاف).

وأما الاختلاف في مقادير الآيات فمعلوم أنه لا تأثير له في النص من حيث هو زيادةً أو نقصاً وإنما هو راجع إلى اعتبارات أخرى قد فصلناها في محل آخر. (انظر: الآية).

وأما وجود الناسخ والمنسوخ فهو راجع في أغلبه إلى تذكير الأمة برحمة الله بها وتخفيفه عنها ما يشق عليها من أحكام. (انظر: النسخ - تحت عنوان حكمة وجود النسخ في الشريعة).

وأما الاختلاف بالأوامر والنواهي، أي: التكاليف الشرعية فإن قليلاً من التدبر يدل على أن المصلحة فيما أمر الله به وأن المفسدة فيما نهى عنه، وهذا ما لا يحتاج إلى مزيد كلام والعالم الآن يعاني بسبب مخالفة القانون الإلهي في الأمر والنهي فالأزمة المالية العالمية إنما منشؤها الربا الذي نهى الله عنه، وإنفلونزا الخنازير أصبحت الآن الرعب الأكبر للبشرية فيكفيها هذا المثالان الواقعان في هذه الآونة دليلاً على ما نقول.

وكذلك أيضاً ورود الوعد والوعيد فإن بهما يتم الترغيب والترهيب وفي ذلك من المصلحة ما هو واضح.

ومعنى هذا: أن اختلاف التلاؤم أو التلازم هو مما يستوعبه القرآن الكريم ولا يعد وجوده فيه مذمة أو قدحاً بل هو منقبة وحسن وتلاؤم.

### اختلاف التناقض:

هو اختلاف التضاد وقد مضى. (انظر: اختلاف التضاد).

وقد جاء تعريفه في الإنشقاق بأنه ما يدعو فيه أحد الشينين إلى خلاف الآخر. وهو عين ما فصلناه في مادة: اختلاف التضاد.

## اختلاف التنوع:

اختلاف التنوع هو: تعدد الأقوال التفسيرية الواردة في معنى النص المفسر شريطة احتمالها لها بلا تكلف.

وهو قسيم ما يعرف عند العلماء بـ«اختلاف التضاد» (انظره).

وقد عرفته بعض الدراسات الحديثة بهذا التعريف: «أن تحمل الآية على جميع ما قيل فيها إذا كانت معاني صحيحة غير متعارضة».

وفي رأبي أن قيد الصحة لا داعي لذكره في التعريف: فبدهي أن القول الخطأ في ذاته هو مرفوض من حيث الجملة هذا أولاً، وثانياً هذا التعريف غير دقيق لسببين:

أحدهما: أنه راعي صحة الأقوال في ذاتها ولم ينظر إلى مدى احتمال النص الكريم لها أو عدم احتمالها وهذا غير دقيق فقد يكون القول صحيحاً في ذاته لكنه غير داخل في نص الآية المفسرة.

وثانيهما: التعريف روعيت فيه حالة الجمع بين الأقوال الواردة في تفسير الآية ولم يُراعَ فيه حالة الاختلاف نفسها مع أن هذا هو المقصود. فالكلام عن الاختلاف وليس عن الجمع.

## اختلاف المفسرين:

إن الذي يقرأ كتب التفسير، خاصة تلك التي عنيت بنقل أقوال الصحابة والتابعين، وهي التي نسميها كتب التفسير بالمأثور كجامع البيان للطبري وغيره، الذي يقرأ في هذه الكتب يأخذ العجب حين يقف على هذا الكم الهائل من الأقوال حول تفسير الآيات القرآنية، ولا بد من أن تحيك بصدرة هذه الأسئلة:

لماذا كل هذه الآراء المتعددة؟ لماذا لم يجمعوا على رأي واحد في التفسير؟ وهل هذه الأقوال متعارضة أو يمكن الجمع بينها؟ وأهم سؤال في ذلك هو: ما السبب في هذا الاختلاف؟

والإجابة عن هذه الأسئلة متوقفة على إدراك نوعي الاختلاف في التفسير الماضي ذكرهما وهما:

١ - اختلاف تضاد وتناقض، وهو ما تتحقق فيه المعارضة من كل وجه بحيث لا يمكن الالتقاء مطلقاً. وقد مضى بيانه. (انظر: اختلاف التضاد)، ويقال له: اختلاف التناقض (انظره).

٢ - اختلاف التنوع، وهو قسيم اختلاف التناقض أو التضاد وقد مضى بيانه كذلك. (انظر: اختلاف التنوع) ومرجع هذين النوعين إلى التفسير.

وهناك نوع ثالث من الاختلاف لا يعد قسيماً لهما يقال له: اختلاف التلاؤم أو التلازم، ومنه الاختلاف بين القراءات والاختلاف في مقادير السور كما مضى بيانه. (انظر: اختلاف التلازم)، وليس هذا من التفسير في شيء بل هو راجع إلى النص الكريم.

وهو وإن لم يكن من أنواع الاختلاف في التفسير إلا أن بعض ما يندرج تحته قد يكون سبباً من أسباب اختلاف المفسرين، كما سيأتي في حصر ابن جزّي لأسباب اختلاف المفسرين.

وعوداً إلى الإجابة عن الأسئلة المطروحة سلفاً أقول: لعل هذا العجب الحاصل بسبب الاختلاف الهائل بين المفسرين في تفسير بعض الآيات القرآنية أن يزول حين نطلع على أسباب الخلاف بين المفسرين.

ولقد ناقش ابن تيمية - رحمه الله - في مقدمته في أصول التفسير، مسألة الخلاف بين المفسرين، مفرقاً في ذلك بين تفسير السلف «المأثور» وبين تفسير غيرهم.

فأما بالنسبة لتفسير السلف، فقد بين ابن تيمية أن غالب ما ينقل عنهم فيه راجع إلى اختلاف التنوع، وليس اختلاف التضاد، وذلك كأن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد في المسمى وذلك مثل اختلافهم حول تفسير ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، فبعضهم قال: هو اتباع القرآن، وبعضهم



قال: هو الإسلام، فهذان القولان الاختلاف فيهما اختلاف تنوع؛ لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن. ويندرج تحت اختلاف التنوع أيضاً ذكر العام ببعض أفرادها، أو أنواعه على سبيل التمثيل، ومثال ذلك اختلافهم حول المراد بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُؤْتِي بِيَدِي اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ [فاطر: ٣٢].

هذه الآية اختلف في تفسيرها على أقوال كثيرة، فقد ذكر ابن تيمية رحمه الله بعضاً منها على سبيل التمثيل فقال: معلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات، والمنتهك للحرمات. والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات. والسابق يدخل فيه من سبق، فتقرب بالحسنات مع الواجبات، فالمقتصدون هم أصحاب اليمين، والسابقون أولئك المقربون. ثم إن كلاً منهم - أي: المفسرين - يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات، كقول القائل: السابق الذي يصلي في أول الوقت، والمقتصد الذي يصلي في أثنائه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار أو يقول: السابق والمقتصد والظالم قد ذكروا في آخر سورة البقرة، فقد ذكر المحسن بالصدقة، والظالم بأكل الربا، والعاقل بالبيع... وأمثال هذه الأقاويل. ثم قال: فكل قول فيه ذكر نوع داخل في الآية، وإنما ذكر لتعريف المستمع بتناول الآية له وتنبه به على نظيره، فإن التعريف بالمثال، قد يسهل أكثر من التعريف بالحد المطابق، وذلك مثل سائل أعجمي سأل عن مسمى لفظ: «الخبز» فأري رغيفاً وقيل له: هذا. فالإشارة إلى نوع هذا، لا إلى هذا الرغيف وحده. اهـ. ثم تناول ابن تيمية وجوهاً أخرى للاختلاف، داخله في إطار اختلاف التنوع أحجمت عنها لعدم الإطناب، منعاً للسامة والملل.

وأما التفسير بالرأي، فقد أرجع ابن تيمية الاختلاف فيه لسببين: أحدهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

والثاني: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه،

والمخاطب به. فالأولون: راعوا المعنى الذي رأوه من نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

والآخرون: راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به، وسياق الكلام. ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة كما يغلط في ذلك الذين من قبلهم. كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا القرآن به، كما يغلط في ذلك الآخرون. وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق. اهـ. هذه بعض أسباب الخلاف بين المفسرين في نظر ابن تيمية.

أما العلامة ابن جزي؛ فقد ذكر أسباب الاختلاف بين المفسرين حاصراً إياها في اثني عشر سبباً؛ هي:

- اختلاف القراءات.
- اختلاف وجوه الإعراب وإن اتفقت القراءات.
- اختلاف اللغويين في معنى الكلمة.
- اشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر.
- احتمال العموم والخصوص.
- احتمال الإطلاق والتقييد.
- احتمال الحقيقة أو المجاز.
- احتمال الإضمار أو الاستقلال.
- احتمال أن تكون الكلمة زائدة.
- احتمال حمل الكلام على الترتيب أو على التقديم والتأخير.
- احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو محكماً.
- اختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ وعن السلف رضي الله عنهم.

## تفصيل الكلام عن هذه الأسباب:

أما بالنسبة للسبب الأول: وهو اختلاف القراءات:

فكما تناوله ابن جزّي - كما علمت - في مقدمة تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل جاعلاً إياه أحد أسباب الاختلاف بين المفسرين تناوله أيضاً الشاطبي في الموافقات.

ويتصور ذلك في الآية التي ترد بقراءتين أو أكثر فإن ذلك يترتب عليه أن تتعدد الآراء في تفسيرها تبعاً لتعدد هذه القراءات؛ لأن هذه القراءات كثيراً ما تضيف معاني جديدة مما ليس موجوداً في غيرها من القراءات الواردة في نفس الآية، فيترتب على ذلك أن يتناول بعض المفسرين الآية من خلال قراءة معينة، بينما يتناولها غيرهم من خلال قراءة أخرى فيحدث الاختلاف.

ونبه هنا إلى أن هذه القراءات التي تحدث تعدداً واختلافاً في الأوجه التفسيرية، قد لا تكون في درجة واحدة في بعض الأحيان، كأن يكون بعضها متواتراً وبعضها شاذاً، كما أنها تكون في كثير من الأحيان في درجة واحدة من التواتر، ولكل حالة من هاتين الحالتين حكمها الخاص وقواعدها التي تضبط تعامل المفسرين معها.

وبناءً عليه؛ فإن صور الاختلاف بين القراءات هي كالاتي:

١ - الاختلاف بين قراءة متواترة وأخرى شاذة.

٢ - الاختلاف بين قراءتين متواترتين.

هاتان صورتان تتجهان إلى القراءة ذاتها، وأحياناً تكون صورة الاختلاف بين المفسرين بسبب القراءات السبب فيها ليس راجعاً إلى القراءات ذاتها، وإنما إلى اعتبارات العلماء، وذلك مثل اختلافهم حول حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة.

ومثل اختلافهم حول اشتراط التواتر في إثبات القرآنية في الترتيب

والوضع أو المحل، أو عدم اشتراطه. فهاتان صورتان أخريان، يقع فيهما الاختلاف بين المفسرين.

ما الذي يؤثر على التفسير من القراءات؟

ينبغي أن يعلم أنه ليس كل اختلاف بين هذه القراءات يسبب الاختلاف في أوجه التفسير، بل إن القراءات من هذه الناحية تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: قراءات لا يؤثر اختلافها في التفسير بحال.

وذلك كاختلاف القراء في وجوه النطق بالحروف والحركات، كمقادير المد والإمالات، والتخفيف والتسهيل والتحقيق والجهر والهمس، والغنة والإخفاء.

ومزية القراءات من هذه الجهة راجعة إلى أنها حفظت على أبناء اللغة العربية ما لم يحفظه غيرها، وهو تحديد كفيات نطق العرب بالحروف في مخرجها وصفاتها، وبيان اختلاف العرب في لهجات النطق، وهذا غرض مهم جداً لكنه لا علاقة له بالتفسير لعدم تأثيره في اختلاف معاني الآي.

ثانيهما: قراءات يؤثر اختلافها في التفسير:

وذلك مثل اختلاف القراء في حروف الكلمات؛ مثل: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ ﴿١﴾ و﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وكذلك اختلاف الحركات، الذي يختلف معه معنى الفعل كقوله سبحانه: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ ﴿٥٧﴾ [الزخرف: ٥٧]، حيث قرأ نافع: ﴿يَصِدُّونَ﴾ بضم الصاد، وقرأ حمزة: ﴿يَصِدُّونَ﴾ بكسر الصاد.

والأولى: بمعنى يصدون غيرهم عن الإيمان، والثانية: بمعنى صدودهم في أنفسهم، وكلا المعنيين حاصل منهم. مثل ذلك مؤثر في التفسير، لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبين المراد عن نظيره في القراءة الأخرى أو يثير معنى غيره، ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة.

وقال المحقق ابن الجزري في ذلك: قد تدبرنا اختلاف القراءات فوجدناه لا يخلو من ثلاثة أحوال:

أحدهما: اختلاف اللفظ لا المعنى كالاختلاف في ألفاظ: (الصراط، يؤوده، القُدُس) ونحو ذلك مما يطلق عليه أنه لغات فقط.

الثاني: اختلافهما جميعاً مع جواز اجتماعهما في شيء واحد مثل: (مالك، مَلِك) قراءتان المراد بهما الله تعالى فهو مالك يوم الدين ومملكه، ومنه قراءة: (ننشزها، وننشرها) لأن المراد في القراءتين العظام، فالله أنشرها بمعنى: أحياها، وأنشزها، أي: رفع بعضها إلى بعض حتى التأمّت، فضمن الله المعنيين في القراءتين.

الثالث: اختلافهما جميعاً مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد، لكن يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد والتناقض.

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠]، حيث قرئ بالتشديد والتخفيف في لفظ: (كُذِّبُوا) هكذا: ﴿كُذِّبُوا﴾ و﴿كُذِّبُوا﴾، فأما وجه التشديد فالمعنى: وتيقن الرسل أن قومهم قد كذبوهم، وأما وجه التخفيف فالمعنى: وتوهم المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوهم - أي: كذبوا عليهم - فيما أخبروهم به، فالظن في الأولى يقين والضمائر الثلاثة للرسول، والظن في القراءة الثانية شك، والضمائر الثلاثة للمرسل إليهم. ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مَكْرَهُمْ لِنَزُولِ مِنْهُ الْجِبَالِ﴾ [إبراهيم: ٤٦] بكسر اللام الأولى وفتح الثانية في كلمة ﴿لِنَزُولِ﴾ وبفتح اللام الأولى ورفع الأخرى فيها أيضاً هكذا ﴿لِنَزُولِ﴾، فأما وجه القراءة الأولى فعلى كون ﴿وَإِنْ﴾ نافية، أي: ما كان مكرهم وإن تعاضم وتفاقم ليزول منه أمر محمد ﷺ ودين الإسلام وعلى القراءة الثانية تكون ﴿وَإِنْ﴾ مخففة من الثقيلة، أي: وإن مكرهم كامل الشدة تقتلع بسببه الجبال الراسيات من مواضعها، ففي الأولى: تكون الجبال مجازاً، وفي الثانية: تكون حقيقة، وبعد ففي هذين النقلين عن صاحب تفسير التحرير والتنوير عن الشيخ المحقق ابن الجزري ما يوضح بجلاء أن القراءات منها ما يكون له تأثير على التفسير،

ومنها ما يتعلق باللفظ فقط وهيئة أدائه وهو لا يؤثر على التفسير.

وأما السبب الثاني: وهو اختلاف أوجه الإعراب وإن اتفقت القراءات، فمثاله اختلافهم حول الضمير «هم» في قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا كَأُولِهِمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ﴾ ﴿المطففين: ٣﴾، حيث اختلفوا في الضمير «هم» في الموضعين على وجهين:

أ - قيل: هو ضمير نصب فيكون مفعولاً به ويعود على الناس، أي: وإذا كالوا الناس أو وزنوا الناس...

ب - وقيل: هو ضمير رفع مؤكد للواو والضمير عائد على المطففين، هذا خلاف حول الإعراب مع اتحاد القراءة. ومنه أيضاً اختلافهم حول «لا» من قوله تعالى: ﴿سَقَرْتِكَ فَلَا تَنْسَى﴾ ﴿الاعلى: ٦﴾، فقيل: «لا» نافية، والآية إخبار من الله تعالى بأن نبيه ﷺ لا ينسى، وقيل: هي ناهية، أي: لا تنس يا رسول الله ما نقرتك إياه من القرآن، يعني: لا تتعاط أسباب النسيان. وقد أجاب هؤلاء عن الألف اللازمة في قوله: ﴿تَنْسَى﴾ مع تقدم «لا» الناهية عليها - أي: الكلمة - ومن شأنها جزم المضارع بعدها، أجابوا عن ذلك بأن الألف هنا للإشباع، كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى﴾ ﴿طه: ٧٧﴾، وقد لاحظنا أن هذا الخلاف كائن مع كون القراءة واحدة.

وأما السبب الثالث: وهو اختلاف اللغويين في معنى الكلمة، فمثاله، اختلافهم حول معنى لفظ: ﴿مُخَلَّدُونَ﴾ من قوله تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ﴾ ﴿الواقعة: ١٧﴾، فقيل: معناه: لا يهرمون أبداً، ولا يتغيرون فهم في سن واحد، وشكلهم شكل الولدان دائماً، والعرب تقول لمن كبر ولم يشب: إنه لمخلد. وقيل: معناه: مقرطون من قولهم: خلد جاريته إذا حلاها بالخلة وهي القرطة. وقيل: مخلدون منعمون ومنه قول امرئ القيس:

وهل ينعمن إلا سعيد مخلد قليل الهموم ما يببت بأوجال

وقيل: مخلدون، أي: مستورون بالحلية. ومنه قول الشاعر:

ومخلدات باللجين كأنما أعجازهن أقارز الكشبان

وقيل غير ذلك. وهذه الأقوال كلها تدور على معاني لفظ: ﴿مُخَلَّدُونَ﴾ (١٧) في اللغة، وهي كما نعلم ثرية جداً بألفاظها، غنية بمعانيها وأسرارها، ومن ثم كان شرطاً رئيساً فيمن يتصدي لتفسير كتاب الله أن يكون على معرفة واسعة بلغة العرب شعراً ونثراً، ولذلك قال مالك - رحمه الله -: لا أوتي برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالاً.

وأما السبب الرابع: وهو اشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر؛ فمثاله: اختلافهم حول لفظ الصريم في قوله تعالى: ﴿فَأَسْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ (٢٠) [القلم: ٢٠]، فهو مشترك لفظي بين سواد الليل وبياض النهار ومنه أيضاً اختلافهم حول معنى: (القرء) في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، هل المراد به الحيض أو الطهر، إذ هو مشترك لفظي بينهما.

وأما السبب الخامس: وهو احتمال العموم الخصوص، فمثاله: اختلافهم حول المراد بالناس في قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]، فقيل: المراد بالناس هنا محمد ﷺ فقد حسدوه - أي: اليهود - لأن الله تعالى أعطاه النبوة. وعليه؛ فاللفظ هنا خاص. وقيل: المراد بالناس هنا العرب وقد حسدهم اليهود لأن الرسول ﷺ هو النبي الخاتم كان منهم، وعلى ذلك فاللفظ عام.

وأما السبب السادس: وهو احتمال الإطلاق والتقييد فمثاله: قوله تعالى في كفارة الظهار: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، وفي كفارة اليمين: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩] حيث أطلق الرقبة في الموضعين ولم يقيدهما بوصف، وفي كفارة القتل الخطأ قيدت الرقبة بوصف الإيمان هكذا: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، فقيل: يحمل المطلق على المقيد فيتحصل لزوم أن تكون الرقبة مؤمنة في الجميع وهو رأي الجمهور، وقيل: لا يلزم ذلك فيما أطلق. ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، فهذه الآية أطلقت صيام الأيام الثلاثة ولم تقيدهن بتتابع

ولا تفريق. وجاءت قراءة شاذة لابن مسعود مقيدة بالتتابع هكذا: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾، فاحتملوا: هل تصلح هذه القراءة للتقييد أم لا؟ فذهب أبو حنيفة والثوري إلى الأول، وذهب الشافعي إلى الثاني، وسيأتي الكلام عن ذلك في محله إن شاء الله تعالى.

وأما السبب السابع: وهو احتمال الحقيقة أو المجاز، فمثاله: اختلافهم حول المراد بالتنور في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَثَرْنَا وَفَارَ التَّنُورُ﴾ [هود: ٤٠]، ف قيل: المراد به: التنور الحقيقي الذي يختبز فيه، وقد كان بدار نوح عليه السلام، وقد جعل الله تعالى فوران الماء منه علامة على الطوفان الذي أغرق قومه.

وقيل: بل معنى قوله: ﴿وَفَارَ التَّنُورُ﴾، أي: برز نور الصباح. وقيل: بل معناه: اشتد غضب الله. فعلى الأول فالتعبير حقيقي وهو الراجح وعلى الثاني والثالث فالتعبير مجازي. ومنه كذلك اختلافهم حول المراد بالضحك والبكاء في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ [النجم: ٤٣]، ف قيل: معناه: أنه خلق الضحك المعروف والبكاء المعروف في ابن آدم. فالتعبير على ذلك حقيقي وهو الراجح. وقيل: بل المعنى: أضحك الأرض بالنبات، وأبكى السماء بالمطر وعليه فالتعبير مجازي.

وأما السبب الثامن: وهو احتمال الإضمار أو الاستقلال، فمثاله قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٩]، فقوله: ﴿يُخَادِعُونَ﴾ من الخدع وهو الإخفاء والإبهام، وهو أن يوهم صاحبه خلاف ما يريد به من المكروه، والمخادعة تقتضي المشاركة من الجانبين، والله سبحانه منزه عن ذلك؛ لأنه لا يخدع. وأجيب عن ذلك بأنه من باب الإضمار، أي: يخادعون رسول الله. وقيل: هو من الاستقلال وليس الإضمار، والمعنى: إن صورة صنيعهم - يعني: المنافقين - مع الله تعالى حيث يتظاهرون بالإيمان وهم كفرون، وصورة صنيع الله معهم، حيث أمر بإجراء أحكام المسلمين عليهم وهم في الدرك الأسفل من النار، وصورة صنيع المؤمنين معهم حيث امتثلوا أمر الله تعالى فيهم، فأجروا ذلك عليهم، تشبه صورة المخادعة. ففي



الكلام إما استعارة تبعية أو تمثيلية في الجملة، أو بأن المفاعلة ليست على بابها، فإن فاعل قد يأتي بمعنى فعل مثل: عافاني الله، وقتلهم الله.

وأما السبب التاسع: وهو احتمال الكلمة زائدة، فمثاله: اختلافهم حول كلمة ﴿مِنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُتَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ...﴾ [الحجرات: ٤]، فقيل: هي زائدة فكان يكفي في التعبير أن يذكر ﴿وَرَاءَ الْحُجُرَاتِ﴾ فقط ليؤدي لنفس المعنى الذي أداه بدخول «من» على «وراء»، وقيل: بل إن الحرف «من» هنا قد أدى فائدة جلييلة ما كانت توجد لولاها. وذلك أن لفظ: «وراء» مشترك لفظي بين الأمام والخلف، فلما دخلت «من» على «وراء» جعلته أكثر شمولاً واتساعاً فغطى الجهات الأربع الأمام والخلف واليمين والشمال. إذ ليس الحكم الوارد في الآية المذكورة مفيداً بالنداء خلف الحجرات أو أمامها، بل من أي جهة من الجهات المحيطة بالحجرات.

ونظير هذه الآية كذلك قوله تعالى: ﴿لَا يُقْبَلُ مِنْكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ حُدُودِهَا﴾ [الحشر: ١٤]، ففائدة ﴿مِنْ﴾ هنا كفائدتها في آية الحجرات، ويندرج تحت ذلك أيضاً اختلافهم حول ﴿لَا﴾ قبل الفعل ﴿أَقِيمُ﴾ هل هي زائدة أم أصيلة. أو «الباء» في خبر «ما» وفي خبر «ليس».

وأما السبب العاشر: وهو احتمال حمل الكلام على الترتيب أو على التقديم والتأخير فمثاله: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، قال بعض العلماء: هو مقدم في التلاوة، مؤخر في المعنى على قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا فَاذْرَبْهُنَّ فَمِنْهَا﴾ [البقرة: ٧٢]، لأن أمر موسى لقومه بأن يذبحوا بقرة كان في الترتيب الزمني بعد قصة القتل المذكورة في الآية الثانية. ولذا جوز هؤلاء أن تكون قصة البقرة مؤخرة في النزول عن قصة القتل. قال الشوكاني: ويجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب تلاوتها، فكان الله أمرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها، ثم وقع ما وقع من أمر القتل فأمره أن يضربوه ببعضها، ثم علق بقوله: هذا على فرض أن الواو تقتضي الترتيب، وقد تقرر في علم العربية أنها لمجرد

الجمع من دون ترتيب ولا معية. ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّئُكَ وَرَأْفَعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وهو قول الله تعالى لسيدنا عيسى عليه السلام، اختلف فيه على أقوال؛ فقول: هو من المقدم والمؤخر، أي: رافعك إلي ومتوفيك وهذا على أساس أن المراد بالتوفي هنا الموت، إذ قرر القرآن ذلك في آية أخرى ﴿... وَمَا قُلُّوهُ يَفِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٧، ١٥٨]، فنفي القرآن عنه القتل، وأثبت له الرفع، فدل على أنه رفع حياً. وقيل: ليس المراد بالتوفي هنا قبض الروح وانتهاء الأجل، بل هو استيفاء الحق، أي: موفيك حقا ورافعك.

وقيل: إن التوفي هنا هو النوم، وفي القرآن الكريم ما يؤيد هذه التسمية، قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، فعلى الرأي الأول يكون في الكلام تقديم وتأخير، وعلى الرأيين الآخرين فالكلام على ترتيبه.

وأما السبب الحادي عشر: وهو احتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو محكماً، فمثاله: اختلافهم حول قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، قال ابن الجوزي: اختلف المفسرون في معنى الآية على قولين:

الأول: أنه يقتضي التخيير بين الصوم والإفطار مع الإطعام؛ لأن معنى الكلام وعلى الذين يطيقونه ولا يصومونه فدية. فعلى هذا يكون الكلام منسوخاً بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وهو منقول عن كثير من السلف.

الثاني: أنه محكم وغير منسوخ وأن فيه إضماراً تقديره: وعلى الذين كانوا يطيقونه أو لا يطيقونه - هذا تقدير آخر - فدية. أشير بذلك إلى الشيخ الفاني الذي يعجز عن الصوم والحامل التي تتأذى بالصوم والمرضع. وهو رأي منسوب إلى بعض السلف.

وهذا المثال كما صلح لصورة السبب الذي معنا الآن فإنه يصلح كذلك لصورة السبب الثامن وهو احتمال الإضمار أو الاستقلال.

ومنه أيضاً خلافهم حول قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨]، على قولين:

الأول: هي منسوخة لأن فعل ما فيه وفاء لحق الله لا يتصور من أحد إذ لا قدرة لأحد على أداء حق الله كما ينبغي، والناسخ هو قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، أو قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

الثاني: هي محكمة لأن حق الجهاد يكون في المجاهدة وبذل الإمكان مع صحة المقصد. فعلى هذا تكون الآية محكمة وغير منسوخة. ومثل ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، مع قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وأما السبب الثاني عشر: وهو اختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ وعن السلف رضي الله عنهم، فمثاله: ما حكى من خلاف حول تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، فقد قيل: «نجس»، يعني: أنجاس الأبدان، ولذلك قال الحسن: من صافحهم فليتوضأ.

وقيل: ليست النجاسة هنا نجاسة الأبدان بل هو خبث الطوية وسوء النية، وليس أخبث ولا أسوأ من الشرك الذي انطوت عليه صدورهم وظهر على أعمالهم شيء. قال ابن الجوزي: وقيل: إنهم كالأنجاس لتركهم ما يجب عليهم من غسل الجنابة، وإن لم تكن أبدانهم أنجاساً، قاله قتادة. وقيل: إنه لما كان علينا اجتنابهم كما تجتنب الأنجاس، صاروا بحكم الاجتناب كالأنجاس. وهذا قول الأكثرين، وهو الصحيح هكذا قال ابن الجوزي. ويتأيد هذا الرأي بما ورد من أن النبي ﷺ توضأ من مزادة مشرك ولم يغسلها، واستعار من صفوان دروعاً ولم يغسلها، وكانت القصاص تختلف من بيوت أزواج النبي ﷺ إلى الأسارى ولا تغسل، وكان أصحاب النبي ﷺ يطبخون في أواني المشركين ولا تغسل. هذا مثال واضح لاختلاف الروايات عن النبي ﷺ وعن السلف الذي ينتج عنه اختلاف المفسرين.

## صور من اختلاف المفسرين لا يعتد بها في الخلاف:

الواقع أنه ليس كل ما صورته الخلاف مما نلاحظه على أقوال المفسرين يعد خلافاً معتبراً. بل إن كثيراً من هذه الأقوال في أغلب الأحيان تلتقي في إطار واحد وما يمكن التقاؤه لا نستطيع أن نعتبره خلافاً معتداً به، بل هو مما يسمى: «اختلاف التنوع».

يقول الشاطبي رحمه الله: الأقوال إذا أمكن اجتماعها والقول بجمعها من غير إخلال بمقصد القائل فلا يصح نقل الخلاف فيها عنه، فإن نقل الخلاف في مسألة لا خلاف فيها في الحقيقة خطأ كما أن نقل الوفاق في موضع الخلاف لا يصح هذا هو الأصل الأول لما لا يعتد به من صور الخلاف بين المفسرين وهو ما كان ظاهره الخلاف وليس في الحقيقة كذلك.

الأصل الثاني ما كان من الأقوال مخالفاً لمقطع به في الشريعة. فهذا لا نعتبره رأياً أصلاً فضلاً عن أن نعتد به في الخلاف فلا نستطيع مثلاً أن نعتبر رأي من ينكر البعث مخالفاً لرأي من يؤمن به ويعتقده، ولا رأي من ينكر الصلاة أو الزكاة أو الصيام أو الحج مخالفاً لرأي من يعتقدها ويقوم بأدائها ويظهر هذا النوع في تفسير أصحاب المذاهب المنحرفة الذين جرفهم التيار بعيداً عن شاطئ أهل الحق، فهذا رجل يتلاعب بالحدود الشرعية ويفسر آياتها حسب هواه، وهذا آخر ينكر معجزات الأنبياء ويتأول الآيات الدالة عليها على غير تأويلها، وينكر وجود الجن والملائكة وينكر الحدود الشرعية ويفسر الآيات الدالة عليه حسب هواه، فهل يكون هذان وأمثالهما كثير في الماضي والحاضر ممن يعتبر رأيهم في تفسير القرآن الكريم؟

كلا وألف كلا؛ والعجيب أن هذا الأخير قد اختار لتفسيره عنواناً هو وكتابه أبعد ما يكونان منه فقد أسماه: «الهداية والعرفان في تفسير القرآن بالقرآن»، عرض هذا الكتاب على لجنة من علماء الأزهر، فندت آراءه وجاء في الحكم على مؤلفه أنه «أفأك خراس» انتهى أن يعرف فلم ير وسيلة أهون عليه وأوفى بغرضه من الإلحاد في الدين بتحريف كلام الله عن مواضعه، ليستفز الكثير من الناس إلى الحديث في شأنه وترديد سيرته» ولن

نستطرد في الحديث عن أصحاب هذه الاتجاهات المنحرفة في تفسير القرآن الكريم أكثر من هذا، فشأنهم أحقر من أن نعنئ بكلامهم، أو نهتم بأفكارهم ويكفي أن نعرف أنه لا اعتداد بخلافهم. ونعود إلى الأصل الأول وهو ما ظاهره الخلاف من أقوال المفسرين وهو في الحقيقة ليس كذلك. ولهذه صور عديدة منها:

**الصورة الأولى:** أن يذكر في التفسير عن النبي ﷺ في ذلك شيء أو عن أحد من أصحابه أو غيرهم ويكون ذلك المنقول بعض ما يشمله اللفظ، ثم يذكر غير ذلك القائل أشياء أخرى مما هو داخل تحت اللفظ المفسر كذلك فينص المفسرون على القولين فيظن أنه خلاف بين المفسرين. وهذه الصورة هي التي عبر عنها ابن تيمية بقوله:

**الصنف الثاني:** - أي: من خلاف النوع - أن يذكر كل منهم - أي: السلف - من الاسم العام بعض أفراده أو أنواعه على سبيل التمثيل وتنبية المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه وقد مثل له ابن تيمية رحمه الله بخلاف السلف حول تفسير الظالم لنفسه والمقتصد والسابق بالخيرات في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢].

وقد مضى تقرير هذا المثال في بداية هذا المبحث.

ومثل له الشاطبي باختلاف المفسرين حول تفسير (الْمَن) في قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّٰنَ وَالسَّلْوَىٰ﴾ [البقرة: ٥٧]، حيث قال بعضهم: المن خبز رقاق، وقيل: زنجبيل، وقيل: الترنجبين، وقيل: شراب مزجوه بالماء، وأزيد من أقوال المفسرين عما اقتصر عليه الشاطبي أن بعضهم قال: هو صمغة حلوة، وقيل: عسل. يقول الشاطبي: هذا كله يشمله اللفظ، لأن الله منَّ به عليهم ولذلك جاء في الحديث: «الكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ»، فيكون المن جملة نعم ثم ذكر الناس منها آحاداً، ولذلك قال ابن عطية: وقيل: «المن» مصدر يعني به: جميع ما منَّ الله به مجملاً، فكل

قول من هذه الأقوال هو عبارة عن نوع داخل تحت الإطار العام للفظ وقد ذكر لتعريف المستمع بتناول الآية له وتنبيهه به على نظيره، حيث إن التعريف بالمثال قد يسهل أكثر من التعريف بالحد المطابق، والعقل السليم يتفطن للنوع كما يتفطن إذا أشير له إلى رغي فقل له: هذا هو الخبز، هكذا قال ابن تيمية ثم أدخل في ذلك أيضاً قول المفسرين: هذه الآية نزلت في كذا - كما يعبر أحياناً في أسباب النزول وهي عبارة ليست نصاً في السببية - أو سبب نزول هذه الآية كذا أو نزلت في فلان يقول ابن تيمية: الذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق. وهذا الذي قاله ابن تيمية من كون سبب النزول لا يخص حكم الآية بمن نزلت فيه هو الذي درج عليه جمهور العلماء حيث قرروا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

والحاصل: أن قول المفسرين أو أصحاب كتب أسباب النزول: هذه الآية نزلت في فلان أو في قصة كذا، فهذا الذي نزلت فيه هذه الآية ما هو إلا فرد من عموم أفراد وقعت منهم نفس الواقعة التي نزلت بسببها الآية أو الآيات، والحكم يعم الجميع، ولا يعد من الخلاف كذلك تعدد أسباب النزول ما دام لفظ الآية يحتمل الجميع، فإن كانت الآية أو الآيات قد نزلت عقب هذه الأسباب المتعددة، حكم بأن ذلك من باب تعدد الأسباب والمنزل واحد، بمعنى أن تكون الآية أو الآيات قد نزلت بسبب هذه الوقائع جميعها.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ...﴾ [النور: 6]، فقد ذكروا حول نزول هذه الآيات أسباباً عديدة وقد نزلت الآيات عقبها جميعاً، فحكم على هذه الصورة بالحكم المذكور. وإن لم يجز التاريخ الزمني بين هذه الوقائع المتعددة أو الأسباب المختلفة أن تكون الآية أو الآيات قد نزلت عقبها جميعاً فإن العلماء يحكمون على هذه الصورة بتكرار نزول الآيات، وهنالك من العلماء من يعارض فكرة التكرار هذه ويقول: إن التذكير بآية قد سبق نزولها في موطن يستدعي

ذكرها لا يعد تكراراً للنزول، ولكنه تذكير به وقت الحاجة وهو الراجح في نظري. (انظر: تكرار النزول).

ومثال ذلك نزول خواتيم سورة النحل: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِۦ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ ﴿١٢٦﴾ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [النحل: ١٢٦ - ١٢٨]، فقد جاء في بعض الأسباب أنها نزلت يوم أحد، وفي بعضها الآخر أنها نزلت يوم الفتح، والفارق الزمني بين أحد والفتح لا يتيح الحكم بأن يكون ذلك من باب تعدد الأسباب والمنزل واحد، ولذلك حكم من يقولون بالتكرار بأن الآيات قد تكرر نزولها مرة يوم أحد وأخرى يوم الفتح.

وحكمة هذا التكرير تعظيم شأن هذه الآيات وتذكير المسلمين بها للعمل بما تأمر به أو تنهى عنه. ولا يغيب عن البال أن الحكمين المذكورين حول تعدد أسباب النزول إنما هما خاصان بما إذا كانت هذه الأسباب في درجة واحدة من الصحة، ولم يمكن الترجيح بينها، وإلا فإن الصحيح يقدم على الضعيف والراجح يقدم على المرجوح.

وقد كان من الممكن أن نجعل الحديث عن كون تعدد أسباب النزول مما لا يعتد به في الخلاف بين المفسرين، كان من الممكن أن نجعله صورة مستقلة لكننا أدرجناه هنا لمناسبته للصورة المذكورة في الترجمة من جهة كون سبب النزول مثلاً من أمثلة، وفرداً من أفراد تشملهم الآية أو الآيات ممن يتشابهون مع نفس الشخص الذي نزلت فيه الآيات من جهة كونهم قد وقع لهم ما وقع له.

الصورة الثانية: أن يذكر في النقل أشياء تتفق في المعنى مع اختلاف الألفاظ والتعبيرات بينما ترجع في الواقع إلى معنى واحد، فينقل ذلك كله على أنه خلاف وهو في الحقيقة تفسير واحد، وقد قال في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية حكاية لهذه الصورة، وإشارة إلى أنها من خلاف التنوع قال:

ومما يرجع إلى اختلاف التنوع: أن يعبر كل واحد - من المفسرين - عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى. وذلك كما قيل في اسم السيف: الصارم والمهند. ومثاله أسماء الله الحسنى وأسماء رسوله ﷺ وأسماء القرآن، فأسماء الله الحسنى كلها على مسمى واحد، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضاداً لدعائه باسم آخر، والحاصل: أن كل اسم من أسماء الله تعالى الحسنى يدل على ذاته وعلى ما في الاسم من صفاته، ويدل أيضاً على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم، وكذلك أسماء النبي ﷺ مثل محمد وأحمد والمأحي والعاقب والحاشر. وكذلك أسماء القرآن كالفرقان والهدى والشفاء والكتاب، ويمثل لذلك بالخلاف السالف الذكر حول تفسير «الصراط المستقيم» حين فسر مرة بأنه القرآن وأخرى بأنه الإسلام، وعرفنا أن ذلك اختلاف تنوع؛ لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن، وقد مثل له الشاطبي باختلاف المفسرين حول تفسير: ﴿وَالسَّلَوَاتِ﴾ (٥٧) من آية: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلَوَاتِ﴾ [البقرة: ٥٧]، فقال بعضهم عنه: هو طير يشبه السماني، وقيل: طير حمر صفته كذا، وقيل: طير بالهند أكبر من العصفور، فمثل هذا يصح حمله على الموافقة وهو الظاهر فيها. فهذه الأقوال كلها راجعة إلى مسمى واحد وهو الطير، ولأجل ذلك فإنه لا يعتبر خلافاً ما دام مرجعه إلى مسمى واحد، فإن أسميناه خلافاً فهي تسمية مجازية لأن صورته صورة الخلاف والحقيقة أنه لا خلاف.

الصورة الثالثة: أن تذكر أقوال متعددة حول تفسير الآية، بعض هذه الأقوال يتجه إلى تفسير اللغة بمعنى أن يذكر معاني الألفاظ حسب وضعها في اللغة، وهو ما يسمى بالمعنى الأصلي للفظ، وبعضها يتجه إلى التفسير المعنوي يعني المعنى المستعمل فيه هذا اللفظ. ومثاله قوله تعالى: ﴿مَنْ جَعَلْنَاهَا تَذَكُّراً وَمَتَّعْنَا لِلْمُقْوِينَ﴾ (٧٦) [الواقعة: ٧٣]، فإن القواء هي الأرض القفر، ولذلك يفسر «المقوين» بالنازليين بالأرض القواء، نزولاً على أصل معنى اللفظ في اللغة وفسر كذلك بالمسافرين؛ لأن هذا اللفظ صار يستعمل بهذا المعنى، ومثل هذا لا يعد خلافاً فالذين ينزلون الأرض القواء هم المسافرون



إليها حيث يقال: أقوى الرجل أي نزل بالأرض القواء، وكيف ينزلها إلا إذا سافر إليها؟

ومنه أيضاً خلاف المفسرين حول المراد بلفظ: «قارعة» في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ﴾ [الرعد: ٣١]، حيث قال بعضهم: المراد بالقارعة هنا: الداهية أو النكبة تفجؤهم، يقال: قرعه الأمر، يعني: أصابه، وأصل القرع الضرب. وقال بعضهم: بل المراد بالقارعة: السرايا والطلائع. والمعنى: تصيبهم سرية من سرايا رسول الله ﷺ.

فالأولون فسروا اللفظ حسب أصل وضعه، والآخرين فسروه بمعنى مستعمل فيه، فالعرب استعملوا المقارعة بمعنى الضرب في الحرب، ومثل هذا لا يعد خلافاً، ولذلك قال الشوكاني بعد أن حكى القولين: ولا يخفى أن القارعة تطلق على ما هو أعم من ذلك. ويدخل في ذلك لفظ: ﴿الْفَاطِطِ﴾ إذ هو في الأصل المكان المنخفض، وقد كانت العرب تقصده لقضاء الحاجة تستراً عن أعين الناس، ثم سمي الحدث نفسه بهذا الاسم.

فإن قيل: فهل يفهم من ذلك أن اللفظ الذي له حقيقة شرعية صار مستعملاً فيها يجوز أن يفسر في القرآن بمعناه اللغوي الذي هو أصل وضعه، كما يجوز أن يفسر بمعناه الشرعي، ولا يعد ذلك خلافاً؟

والجواب بالنفي المؤكد، فكلامنا في الصورة المترجم بها هو عن اللفظ الذي له أصل في اللغة وضع له - وكل ألفاظ اللغة كذلك - إلا أنه غلب بعد ذلك استعماله في معنى آخر من جهة اللغة كذلك، فتفسيره بالمعنى الأصلي لا يتعارض ولا يختلف مع تفسيره بالمعنى الذي استعمل فيه لغة كذلك، لأنه لا بد من علاقة بين المعنى الأصلي والمعنى المستعمل فيه كما هو الحال في المجاز والاستعارة.

ولعل ما يقرب هذا المفهوم - فيما بدا لي - فكرة التضمين في اللغة، إذ إن الاسم أو الفعل الذي دخله التضمين لا يلغي التضمين معناه الأصلي ولكن يضيف إليه معنى جديداً، فمثلاً قول الله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَىٰ اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾ [الاعراف: ١٠٥]، ضمن فيه لفظ «حقيق» معنى:

حريص، ولم يبلغ مع ذلك المعنى الأصلي للكلمة فصار المعنى: جدير بالأقوال على الله إلا الحق وحريص على ذلك فلن أدخل به.

وإذا كان هذا هو التضمين في الاسم فهو في الفعل كذلك، اقرأ قول الله تعالى: ﴿عَيْنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، حيث ضمن الفعل «يشرب» معنى: «يروي» ولذا عدي بالباء، ولم يبلغ مع ذلك المعنى الأصلي إذ الري هو منتهى الشرب، فجمع الفعل بهذا التضمين بين معنيين لم يبلغ أحدهما الآخر ولم يعارضه.

نعود إلى السؤال المطروح والذي أجبت عنه بالنفي: وتقرير هذا الجواب هو أن اللفظ إذا دار بين الحقيقة اللغوية والحقيقة الشرعية، فإن التفسير الصحيح هو الذي يحمل اللفظ على حقيقته الشرعية؛ لأن الشرع قد نقل هذا اللفظ من معناه اللغوي إلى معنى شرعي جديد فوجب التزامه، وذلك كألفاظ الصلاة والزكاة والوضوء وغيرها، فلهذه الألفاظ معان في اللغة واصطلاحات أو حقائق في الشرع، وعلى المفسر حينئذ تقديم الحقيقة الشرعية لأن القرآن جاء مقررًا للشرع.

هذا ما قرره العلماء، قال الماوردي: إذا كان أحد المعنيين مستعملًا في اللغة والآخر مستعملًا في الشرع، فيكون حمله على المعنى الشرعي أولى من حمله على المعنى اللغوي لأن الشرع ناقل. لكن إن دل دليل على إرادة الحقيقة اللغوية فالنزوع إليها لازم وذلك كلفظ الصلاة في قوله سبحانه: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالمراد هنا أصل المعنى اللغوي للصلاة، أي: ادع لهم، والدليل هنا هو حديث عبدالله بن أبي أوفى - في الصحيح - قال: «كان النبي ﷺ إذا أتى بصدقة قوم صلى عليهم، فاتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى».

والحاصل: أن تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية أثناء تعاملنا مع القرآن الكريم، وكذلك السنة النبوية لأن القرآن والسنة هما المعبران عن لسان الشرع، والشرع هو الذي وضع هذه الاصطلاحات فوجب المضي مع ما اصطلاح عليه، وكما قالوا: لا مشاحة في الاصطلاح. لكن إذا قام دليل

خاص على تقديم اللغوية في محل معين يلزم كذلك المصير إليه والقول به كما قدمنا.

**الصورة الرابعة:** اختلاف المفسر مع نفسه، بأن يكون قد ذكر رأياً ثم عدل عنه بعد البحث والنظر إلى رأي آخر، فينقل على أنه خلاف وهو في الحقيقة ليس كذلك؛ لأن المستقر من رأيه هو الأخير فقط تماماً كالنسخ في الأحكام - أي: كصورته - . ومثل هذا يتحقق بكثرة في أقوال الفقهاء، فكثيراً ما تقرأ عبارة: هذا الرأي رواية عن أحمد، أو هو قول الشافعي في القديم، أو الجديد. وقد يوجد منه في التفسير شيء، ويمثل له بالأقوال الكثيرة المنسوبة إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - فإننا نقرأ كثيراً في تفسير ابن جرير الطبري فنراه يذكر التأويلين والثلاثة ويذكر تحت كل تأويل رأياً لابن عباس. أقول: ما كان من هذه الآراء وتلك التأويلات من باب اختلاف التنوع قبلناه أجمعه في الموضوع الواحد. وما كان منها من باب اختلاف التضاد فلا بد من أن يكون أحد الرأيين متأخراً فيحكم بأنه رفع به رأيه المتقدم، وما يقال في ابن عباس - رضي الله عنهما - يقال في غيره، لكن الذي دعانا إلى اختياره بالذات دون غيره سبيان:

**أحدهما:** كثرة المرويات المروية عن ابن عباس والمختلفة في مدلولاتها بغض النظر عن كونه اختلاف تنوع أو تضاد.

**وثانيهما:** أن ابن عباس قد ثبت عنه شيء من هذا القبيل:

أ - فقد ورد عنه أنه كان يفسر الربا المحرم المنصوص عليه في القرآن والأحاديث النبوية بربا النسيئة ويقول: بجواز ربا الفضل. لكن ثبت أنه رجع عن ذلك ومن ثم فلا يجوز أن ينقل ذلك على أنه خلاف ما دام أنه قد استقر على رأي حرمة ربا الفضل كذلك، إذ رجوع المفسر أو الفقيه عن رأيه السابق هو إلغاء له وإثبات لرأي آخر هو وحده الباقي والذي ينبغي أن ينسب إليه.

ب - ثبت عنه كذلك أنه كان يقول بحل نكاح المتعة، ويفسر قوله تعالى في سورة النساء: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤]،

يفسرهما بأنها في نكاح المتعة وأنه حلال معتمداً في ذلك على قراءة للآية زائدة على تلك المذكورة حيث فيها: ﴿وما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى﴾ .

ولست هنا في مقام مناقشة مسألة المتعة ولا مناقشة القراءة المذكورة على أنها حجة من يبيحونها، فقط يكفيك هنا أن تعلم أنها قراءة ليست موجودة في القراءات العشر بل غير موجودة في الأربع التي وراء العشر. لكن ما يعيننا هنا في هذا المقام أن تعلم أن ابن عباس قد رجع عن ذلك. فقد أخرج ابن المنذر والطبراني والبيهقي من طريق سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: ماذا صنعت ذهب الركاب بفتياك، وقالت فيه الشعراء. قال: وما قالوا؟ قلت: قالوا:

أقول وقد طال الشواء بنا معاً يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس  
هل لك في رخصة الأطراف آنسة تكون مشواك حتى مصدر الناس

فقام ابن عباس من مجلسه وجمع الناس وخطب فيهم: «إن المتعة كالميتة والدم ولحم الخنزير، فأما إذن رسول الله ﷺ فيها فقد ثبت نسخه»، وفي رواية أخرى فقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون، لا والله ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت ولا أحللتها إلا للمضطر ولا أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير».

**الصورة الخامسة: اختلاف القراء فيما ينقلون من روايات لا يعد اختلافاً لأنه لا عمل لهم ولا اجتهاد في ذلك، فهم مجرد حلقة في سلسلة من مجموعة سلاسل عملت على نقل القراءات عن رسول الله ﷺ وإذا كان اختلاف القراءات غير معتبر لأن كل واحد من القراء لم يقرأ بما قرأ به وهو ينكر غير قراءته، بل يقر بإجازته وصحته، ولم يقع الخلاف بين القراء إلا في الاختيار فقط مع اتفاقهم على مبدأ قبول الكل لكونه منقولاً ما دام مستوفياً شروط القبول.**

وعلى ذلك؛ فإذا كان اختلاف القراءات غير معتبر، فإن الخلاف الناشئ عنها - أي: عن الثابتة منها - غير معتبر كذلك.

وحاصل هذه الصورة فيما يتعلق بما لا يعتد به من اختلاف المفسرين، أن اختلاف المفسرين بسبب القراءات غير معتبر، لكون الاختلاف بين القراءات نفسها غير معتبر، بل إن لذلك فوائده المذكورة في مواضعها من هذا المعجم. (انظر: القراءة).

الصورة السادسة: أن يذكر أحد المفسرين أقوالاً في تفسير آية، هذه الأقوال جميعها يحتملها نص الآية، ولا دليل لقول واحد منها يبعث على ترجيحه على غيره. في هذه الحالة نحمل الآية جميع هذه الوجوه كتفسير لها، حيث لا مانع يمنع من ذلك، ولا مرجح لرأي منها، ولا نعد ذلك خلافاً ما دام النص القرآني قد ضم هذه الأقوال المفسرة جميعها بين شاطئيه.

وهذه الصورة موجودة بوفرة في كتب التفسير، ونستطيع أن نصور لها هنا مثلاً هو تفسير العلماء لقوله تعالى: ﴿وَالرِّجَالُ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، نقل ابن عطية في المحرر الوجيز أقوالاً متعددة في تفسير الدرجة التي جعلها الله للرجال على النساء. فنقل عن مجاهد وقتادة، قال: ذلك تبييه على فضل حظه على حظها في الجهاد والميراث وما أشبهه.

وقال زيد بن أسلم وابنه: ذلك في الطاعة، عليها أن تطيعه وليس عليه أن يطيعها. وقال عامر الشعبي: ذلك الصداق الذي يعطي الرجل وأنه يلاعن إن قذف وتحد إن قذفت. وقال ابن عباس: تلك الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة والتوسع للنساء في المال والخلق، أي: أن الأفضل ينبغي أن يتحامل على نفسه، وهذا قول حسن بارع. وقال ابن إسحاق: الدرجة الإنفاق وأنه قوام عليها. وقال ابن زيد: الدرجة ملك العصمة وأن الطلاق بيده... ابن عطية هذه الأقوال جميعها وكلها صحيحة ولا مانع يمنع من إرادتها كلها، ولذلك قال ابن عطية بعد ذلك تعليقاً عليها: وإذا تأملت هذه الوجوه التي ذكر المفسرون فإنه يجيء من مجموعها درجة تقتضي التفضيل.

الصورة السابعة: أن يتفق المفسرون على أصل معنى واحد تدور

أقوالهم حوله، ثم يختلفون في كيفية دلالة الآية على هذا المعنى كأن يحمل بعضهم دلالة الآية على هذا المعنى بطريق المجاز، بينما يحمل غيرهم ذلك على الحقيقة. ومن أمثلة ذلك اختلافهم في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَتُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [آل عمران: ٢٧]، فقد ذكر المفسرون هنا أقوالاً في تفسيرها منها ما يلي:

١ - قال بعضهم: المعنى تخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، ودلالة الحي على المؤمن، والميت على الكافر دلالة مجازية.

٢ - وقيل: المراد الحياة والموت الحقيقيان، والمعنى: أنه يخرج النطفة من الرجل وهي ميتة وهو حي، ويخرج الرجل منها وهي ميتة، وينسب هذا الرأي إلى ابن مسعود.

وقيل: بل المراد أنه يخرج الدجاجة وهي حية من البيضة وهي ميتة، ويخرج البيضة وهي ميتة من الدجاجة وهي حية وينسب هذا الرأي إلى عكرمة. وعلى كل، فالدلالة هنا حقيقية وليست مجازية، مع اتفاق الرأيين على أصل المعنى وهو قدرة الله عز وجل على إخراج الحي من الميت والميت من الحي.

أو أن يكون اللفظ مشتركاً لفظياً فيحمله كل منهما على أحد معنييه، مع اتفاقهم على ما يدل عليه ويهدف إليه كاختلافهم حول تفسير قوله سبحانه: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ [القلم: ٢٠]. إذ إن لفظ: «الصريم» مشترك بين سواد الليل وبياض النهار، ولذلك قيل: المعنى أنها - أي: الجنة الواردة في السورة - أصبحت سوداء كالليل لا شيء فيها، وقيل: بل أصبحت كالنهار بيضاء ولا شيء فيها. فالمقصود هنا شيء واحد وإن شبه بالمتضادين اللذين لا يلتقيان. وذلك لا يعد خلافاً يعتد به لاتفاقهم على المقصود.

الصورة الثامنة: أن يقع الخلاف في التأويل وصرف الظاهر عن مقتضاه إلى ما دل عليه الدليل الخارجي، فإن مقصود كل متأول صرف عن ظاهر اللفظ إلى وجه يتلاقى مع الدليل الموجب للتأويل وجميع التأويلات في

ذلك سواء فلا خلاف في المعنى المراد. ومثال ذلك آيات الصفات، فإن للعلماء حولها اتجاهين:

أولهما: اتجاه السلف وهو الإيمان بها كما وردت وإثباتها كما نقلت إلينا عبر النصوص مع التنزيه المطلق لله عن مشابهة الحوادث. وقد عبر عن هذا الاتجاه أيما تعبير الإمام مالك - رحمه الله - إذ سئل عن معنى قوله سبحانه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، فقال: الكيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والإقرار به من الإيمان، والجحود به كفر.

وهو مذهب السلامة في الدين، فمن خلاله يثبت المرء لربه ما أثبتته لنفسه، على وجه يتفق وجلال الله تعالى.

وثانيهما: وهو اتجاه الخلف وهو مذهب أهل التأويل. وحاصله اللجوء إلى تأويل هذه الصفات وصرفها عن ظاهرها خوفاً من التباسها بصفات الحوادث.

وهو مذهب أوقع القائلين به في شبهة التعطيل من جهة وخاض بهم في لجة التأويل بلا دليل من جهة أخرى.

وعلى كل فليس مجالنا هنا مناقشة ذلك، ولكنه مجال التمثيل للصورة المذكورة، ومثالها متوفر في اتجاه الخلف حول آيات الصفات وذلك أنهم يؤولونها: ومن ذلك ما ذكره من تأويلات لقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، فقيل: معناه استولى، وقيل: بل هو إشارة إلى العلو والرفعة، وقيل: بل معناه: أقبل على خلق العرش... إلخ، فهذا خلاف في تأويل النص وفي كيفية صرف ظاهره عن أن يكون مراداً، ومثل ذلك مما لا يعتد به في الخلاف بين المؤولين لكونهم متفقين حول الوجه الذي أوجب التأويل وهو في هذا المثال امتناع أن يكون سبحانه مشابهاً للحوادث. فقد مضوا جميعاً في هذا الإطار وإن اختلفت تأويلاتهم...

وبعد، فهذه صور مما لا يعتد به في الخلاف وهي موجودة في كتب التفسير، وقد يقاس عليها غيرها مما هو في معناها، وقد ذكرناها كي يتبين

لنا أن كثيراً مما نقرأه في كتب التفسير على أنه خلاف لا يعتبر كذلك في الحقيقة.

## الأخذ:

الأخذ حوز الشيء وتحصيله وذلك تارةً بالتناول نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَيْنًا عِنْدَهُ﴾ [يوسف: ٧٩]، وتارةً بالفهر والغلبة نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

## الإخفاء الحقيقي:

الإخفاء لغةً: الستر، وفي اصطلاح القراءة: نطق حرف بصفة هي بين الإدغام والإظهار، عارية عن التشديد مع بقاء الغنة في الحرف الأول، وهو حكم متعلق بالنون الساكنة والتنوين، وقسيم لكل من الإظهار والإدغام والإقلاب، وباقي حروف الهجاء عدا حروف هذه الأقسام الثلاثة هي حروف الإخفاء وهي خمسة عشر حرفاً جمعت في أوائل كلمات هذا البيت:

صف ذا ثنا كم جاد شخص قد سما دم طيباً زد في تقى دع ظالما

## الإخفاء الشفوي:

هو في علم التلاوة والتجويد من أحكام الميم الساكنة، ومعناه: النطق بالميم الساكنة على صفة بين الإظهار والإدغام مع مراعاة الغنة وعدم التشديد وذلك إذا وليها حرف الباء نحو قوله تعالى: ﴿وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ﴾ [الكهف: ١٨].

## الإخلاص:

الإخلاص لغةً: ترك الرياء في الطاعة.

وعرفاً: تخليص القلب من كل شوب يكدر صفاءه وكل ما يتصور أن يشوبه غيره فإذا صفا عن شوبه وخلص منه سمي خالصاً ويسمى الفعل المخلص إخلاصاً، قال الله تعالى: ﴿مَنْ بَيْنَ يَدَيْ قَرْثٍ وَدَمْرٍ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّرِيبِينَ﴾ [النحل: ٦٦]، وإنما خلوص اللبن ألا يكون فيه شوب من الفرث



والدم. وقال الفضيل بن عياض: ترك العمل لأجل الناس رياء والعمل لأجلهم شرك والإخلاص الخلاص من هذين وألا تطلب لعملك شاهداً غير الله، وقيل: الإخلاص تصفية الأعمال من كل كدر، وقيل: الإخلاص سر بين العبد وبين الله تعالى لا يعلمه ملك فيكتبه ولا شيطان فيفسده ولا هوى فيميله.

\* والفرق بين الإخلاص والصدق أن الصدق أصل وهو الأول والإخلاص فرع وهو تابع، وفرق آخر الإخلاص هو أن لا يكون إلا بعد الدخول في العمل.

### الإدارة في تلاوة القرآن الكريم:

هي: أن يقرأ أحد الجماعة بعض القرآن الكريم، ثم يتبعه غيره ليكمل التلاوة بعده، وهلم جراً.

### الإدراج:

الإدراج هو أن يزداد في القراءة شيء على وجه التفسير كقراءة سعد بن أبي وقاص: ﴿وله أخ أو أخت من أم﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ [النساء: ١٢]، وسيأتي وتفصيل ذلك في موطن آخر. (انظر: القراءة التفسيرية).  
\* وفي الحديث (انظر: المدرج).

### الإدراك:

الإدراك لغة: بلوغ أقصى غاية الشيء وإحاطة الشيء بكماله. وفي عرف أهل النظر: الإدراك بلا حكم هو تصور، والإدراك بحكم هو تصديق، وجازمه الذي لا يقبل التغيير علم.

### الإدغام:

الإدغام في اللغة: إدخال الشيء في الشيء، واصطلاحاً: ينقسم إلى قسمين:

الأول: إدغام صغير وهو: إدخال حرف ساكن في حرف متحرك بحيث يصيران حرفاً واحداً مشدداً.

والثاني: إدغام كبير وهو دمج وخلط الحرفين المتحركين بحيث يصيران حرفاً واحداً مشدداً.

وهو خاص برواية «السوسي عن أبي عمرو»، أما باقي السبعة القراء ومن روى عنهم فلا يقولون به.

\* وكل من الإدغام الصغير والكبير يكون في المثليين والمتقاربين والمتجانسين. (انظر معنى كل في مادته).

فإدغام المتماثلين هو عبارة عن دمج حرفين اتحداً مخرجاً وصفة بحيث يصيران معاً حرفاً واحداً مشدداً كإدغام ميم في أخرى أو باء في أخرى.

وإدغام المتجانسين: هو عبارة عن دمج حرفين اتحداً مخرجاً واختلفاً صفة بحيث يصيران معاً حرفاً واحداً مشدداً.

وإدغام المتقاربين: دمج حرفين تقارباً صفة لا مخرجاً، أو مخرجاً لا صفة، أو صفة ومخرجاً بحيث يصيران معاً حرفاً واحداً مشدداً.

ويتقسم الإدغام من حيث الكمال والنقصان إلى قسمين:

إدغام كامل: وهو أن يذوب المدغم في المدغم فيه ذاتاً وصفةً ليصير الثاني مشدداً تشديداً كاملاً.

وإدغام ناقص: ومعناه ذوبان المدغم في المدغم فيه ذاتاً لا صفةً فيصبح الثاني مشدداً تشديداً ناقصاً.

\* والإدغام أحد أحكام النون الساكنة والتنوين، وحروفه ستة جمعت في «يرملون» وهو قسمان:

١ - إدغام بغنة وحروفه جمعت في «ينمو».

٢ - إدغام بغير غنة وحرفاه اللام والراء.

وتفصيل ذلك في كتب القراءات، وكتب التجويد.

### الإدماج:

هو في اللغة: اللف، وفي الاصطلاح: أن يتضمن كلام سبق لمعنى - مدحاً كان أو غيره - معنى آخر.

وقيل في تعريفه أيضاً: هو أن يدمج المتكلم غرضاً في غرض أو بديعاً في بديع بحيث لا يظهر إلا أحد الغرضين أو أحد البديعين. ومثاله قوله تعالى: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾ [القصص: ٧٠]، حيث أدمجت المطابقة في المبالغة. وقد سماه بعضهم: «فن الإدماج والتعليق» بجعلهما فناً واحداً. (انظر: التعليق).

### الأذان:

الأذان لغة: الإعلام، قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ [الحج: ٢٧]، أي: أعلمهم به، وشرعاً: الإعلام بوقت الصلاة المفروضة، بألفاظ معلومة مأثورة، على صفة مخصوصة، أو الإعلام باقترابه بالنسبة للفجر فقط عند بعض الفقهاء.

### الإذلاق:

هو من صفات الحروف، ومعناه في اللغة: طلاقة اللسان وفصاحته. واصطلاحاً: إخراج الحرف محكماً من طرف اللسان والشفيتين وحروفه ستة جمعت في «فر من لب» أو «مر بنفل»، وسميت هذه الحروف مذلقة لخروج ثلاثة منها وهي: اللام والراء والنون من ذلق اللسان، أي: طرفه، وخروج الثلاثة الأخرى من الشفتين، وهما أيضاً طرف.

### الإرادة:

الإرادة صفة توجب للحي حالاً يقع منه الفعل على وجه دون وجه ولا يتعلق دائماً إلا بمعدوم فإنها صفة تخصص أمراً بحصوله ووجوده ذكره ابن الكمال.

وقال الراغب: الإرادة في الأصل قوة مركبة من شهوة وحاجة وأمل وجعلت اسماً لنزوع النفس إلى الشيء مع الحكم عليه بأنه ينبغي أن يُفعل أو لا يُفعل وهو يستعمل مرة في المبدأ وهو نزوع النفس إلى الشيء، وتارة في المنتهى وهو الحكم فيه بأنه ينبغي فعله أولاً، فإذا استعملت في الله أريد المنتهى دون المبدأ لتعالیه سبحانه عن معنى النزوع فمعنى أراد الله كذا، أي: حكم فيه بأنه كذا وليس كذا، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكَ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ [الأحزاب: ١٧]، وقد يراد بالإرادة: معنى الأمر، نحو: أريد منك كذا، ومعنى القصد نحو: ﴿تَجَعَّلْهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا﴾ [القصص: ٨٣].

\* وعند الصوفية الإرادة ترك العادة وهي بدء طريق السالكين وأول منازل القاصدين.

## الارتجال:

الارتجال إيراد الكلام قائماً مستقيماً بغير تردد ولا تلثم، يقال: ارتجل الكلام، أي: أتى به من غير روية ولا فكر. وارتجل، أي: انفرد به من غير مشورة.

## الإرث:

من معاني الإرث في اللغة: الأصل، والأمر القديم توارثه الآخر عن الأول، والبقية من كل شيء، وهمزته أصلها واو. ويطلق الإرث ويراد منه انتقال الشيء من قوم إلى قوم آخرين. ويطلق ويراد منه: الموروث. ويقاربه على هذا الإطلاق في المعنى التركة.

وعلم الميراث - ويسمى أيضاً: علم الفرائض - وهو علم بأصول من فقه وحساب تعرف حق كل في التركة.

والإرث اصطلاحاً: عرفه الشافعية والقاضي أفضل الدين الخونجي من الحنابلة بأنه حق قابل للتجزؤ يثبت لمستحقه بعد موت من كان له ذلك لقراءة بينهما أو نحوها.

ومعرفة الفرائض من أهم العلوم بعد معرفة أركان الدين، وهو من المهمات كذلك بالنسبة للمفسر إذ من خلاله يستطيع فهم الآيات التي تناولت أحكام المواريث وما يتعلق بها وقد حث الرسول ﷺ على تعليمها وتعلمها. فقد روى ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، فإنني امرؤ مقبوض، وسيقبض هذا العلم من بعدي حتى يتنازع الرجلان في فريضة فلا يجدان من يفصل بينهما»، وقد كان أكثر مذاكرة أصحاب رسول الله ﷺ رضي الله عنهم إذا اجتمعوا في علم الفرائض ومدحوا على ذلك.

### الإرجاف:

الإرجاف في اللغة: الاضطراب الشديد، ويطلق أيضاً على: الخوض في الأخبار السيئة وذكر الفتن، لأنه ينشأ عنه اضطراب بين الناس. والإرجاف في استعمال الفقهاء: التماس الفتنة، وإشاعة الكذب والباطل للاغتمام به.

### الأرحام:

الأرحام جمع رحم، والرحم بيت منبت الولد ووعاؤه، ومن المجاز: الرحم القرابة، وفي التهذيب: بينهما رحم، أي: قرابة قريبة. وقال ابن الأثير: ذوو الرحم: هم الأقارب. والرحم يوصف به الواحد والجمع.

\* وعند الفقهاء - غير الفرضيين منهم - يراد بهم عند الإطلاق: الأقارب، غير أنه في فروع بعض المذاهب بين الأرحام والأقارب عموم وخصوص مطلق، فمثلاً لا تدخل قرابة الأم في الوقف على القرابة عند الحنابلة، بينما لو وقف على ذوي رحمه يدخل الأقارب من الجهتين.

\* وهم عند أهل الفرائض أخص من ذلك، ويراد بهم: «من ليسوا بذوي سهم ولا عصبه، ذكوراً كانوا أو إناثاً». والأرحام وذوو الأرحام بمعنى واحد على السنة الفقهاء.

والرحم نوعان: رحم محرم، ورحم غير محرم.

## الإرداف:

يقال: أردفه إذا حملة خلفه على ظهر الدابة فهو ردف ورديف.

وفي الاصطلاح: أن يريد المتكلم معنى فلا يعبر عنه بلفظه الموضوع له ولا بدلالة الإشارة، ولكن بلفظ يرادفه لحكمة وبلاغة. ومثاله في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ فَصِيْرَاتٌ أَلْفَرَفٌ﴾ [الرحمن: ٥٦]، والمقصود: عفيفات، لكنه عدل عن التعبير به إلى ما هو مذكور في الآية للدلالة على أنهن مع عفتهن لا تطمح أعينهن إلى غير أزواجهن، ولا يشتهين غيرهم، ولا يؤخذ ذلك من لفظ العفة.

والإرداف نوع من أنواع البديع التي تشبه الكناية ويفرق بينهما بأن الكناية انتقال من لازم إلى ملزوم والإرداف انتقال من مذكور إلى متروك.

## إرسال المثل:

(انظر: أمثال القرآن).

## الإرصاد:

هو لغة: الانتظار والإعداد والترقب.

واصطلاحاً: هو أن يكون في الآية قبل عجزها ما يدل عليه إذا عرف الرُّويّ - وهو الحرف الأخير من الآية - ومثاله قوله تعالى: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [التوبة: ٧٠]، فقوله: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ﴾ دل على عجز الآية وهو قوله: ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾، ومن علماء البلاغة من يسميه: «التسهيم»، وهو مأخوذ من الثوب المسهم الذي يدل أحد سهامه على الآخر الذي قبله لكون لونه يقتضي أن يليه لون مخصوص به لمجاورة اللون الذي قبله.

ويسمى بعضهم الإرصاد أو التسهيم: «التوشيح». (انظر: التوشيح).

## الأرض:

الأرض: هو تعويض مالي يقدره القاضي بناءً على خبرة المتخصصين، ويقدره بعض الفقهاء بخمسة آلاف درهم. (انظر: الدية).

## الأرض:

\* لم يأت لفظ الأرض في القرآن إلا مفرداً لثقل جمعه بخلاف لفظ السماء فإنه يأتي مفرداً ومجموعاً تبعاً للمعنى المراد منه. (انظر: الأفراد والجمع).

\* وقد ذكرت الأرض في أكثر من أربعمئة موضعاً من كتاب الله، منها ما يشير إلى كوكب الأرض في مقابلة السماء أو السماوات، ومنها ما يشير إلى اليابسة التي نحيا عليها أو إلى جزء منها، ومنها ما يشير إلى التربة التي تغطي صخور اليابسة، وتفهم الدلالة من سياق الآية الكريمة.

\* والأرض هي الكوكب الذي نعيش فوقه ونأكل من رزق الله فيه وندفن بعد الموت تحت ثراه وهي خامس كوكب في المجموعة الشمسية من حيث الحجم وثالث الكواكب من حيث ترتيبها من الشمس، فبينها وبين الشمس كوكبا «عطارد، والزهرة» ويبلغ متوسط بعدها عن الشمس حوالي «١٥٠ مليون كم» وهي تدور حول الشمس في فلك شبه دائري قليل الاستطالة بسرعة تقدر بحوالي «٣٠ كم في الثانية» لتتم دورتها هذه في سنة شمسية مقدارها «٣٦٥ يوماً وربعاً» تقريباً، وهي كروية الشكل مفلطحة عند قطبيها تدور حول نفسها مرة كل يوم فيحدث الليل والنهار، وتدور حول الشمس مرة كل عام فتقع الفصول الأربعة، ولهذا كله شواهد قرآنية. (انظر: كروية الأرض).

وقد خلق الله تعالى عليها البحار والأنهار والمحيطات مما يمثل أكثر من ثلثي حجمها وأما اليابسة فهو الباقي، وتحديدًا يقول العلماء: تقدر مساحة سطح الأرض الحالية بحوالي ٥١٠ ملايين كيلو متر مربع، منها ١٤٩ مليون كيلو متر مربع يابسة تمثل حوالي ٢٩٪ من مساحة سطح الأرض،

و٣٦١ مليون كيلو متر مربع مسطحات مائية تمثل الباقي من مساحة سطح الأرض (٧١٪)، ومن هذه النسبة الأخيرة أرسفة قارية تعتبر الجزء المغمور بالمياه من حواف القارات وتقدر مساحتها بحوالى ١٧٣,٦ مليون كيلو متر مربع.

وخلق الله تعالى فوقها أيضاً الجبال لتكون رواسي وموازن لها كي لا تضطرب، وهي ضاربة بجذورها في أعماقها، ولذا قال سبحانه: ﴿وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا﴾ [النبا: ٧]، وهذه الجبال تحتوي على كثير من المواد التي يستخرجها منها الإنسان من حديد ومنجنيز وفحم وذهب ونحاس وغير ذلك، وهي معادن متعددة الألوان وتبعاً لذلك فإن ألوان الجبال تتعدد وتختلف ربما تبعاً لما تحمله صخورها من معادن ومواد مختلفة، أو لغير ذلك من الأسباب قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانًا وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾ [فاطر: ٢٧] وهذا الذي ذكرته شيء مما يبحثه ويذكره المهتمون بالتفسير العلمي للقرآن الكريم.

### ما معنى الأرضين السبع؟

يقول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]، تباحث العلميون كنه الأرضين السبع فذكر الدكتور زغلول النجار أن الأرضين السبع ربما يكون المراد بها نُطُق الغلاف الصخري للأرض الذي يتراوح سمكه بين ١٠٥,٦٢ كم وهي سبعة؛ هي كالتالي:

١ - قشرة الأرض (Crust Earth's) بسمك يتراوح بين ٣٠ و ٥٠ كم في القارات، وبين ٨,٥ في قيعان البحار والمحيطات.

٢ - الوشاح الأعلى من أوشحة الأرض (uppermost Mantle)، ويتراوح سمكه بين ٣٥ كم و ١٠٠ كم فوق القارات، وبين ٥٧ و ٦٥ كم فوق قيعان البحار والمحيطات. ويحيط الغلاف الصخري للأرض بعدد من النُطُق الداخلية التي تترتب من الخارج إلى الداخل على النحو التالي:

٣ - نطاق الضعف الأرضي (Asthenosphere)، ويمثل النطاق الفوقي



من أوشحة (Upper Mantle)، ويمتد إلى عمق ٧٠٠ كم في داخل الأرض، وهو في حالة مائعة، لزجة، شبه منصهرة، تحت ضغط عال، وفي درجة حرارة قريبة من درجة الانصهار، مما يؤدي إلى سلوك المادة فيه سلوكاً مرناً.

٤، ٥ - الوشاحان الأوسط والأدنى (Middle and Lower Mantle) ويمتدان إلى عمق ٢٩٠٠ كم، ويتكونان من مادة صلبة، ذات كثافة عالية، في درجة حرارة مرتفعة وتحت ضغوط فائقة، وتزداد هذه الصفات كلها مع تزايد العمق.

٦ - اللب الخارجي للأرض (Outer Core) ويتكون من مواد سائلة تتركب أساساً من الحديد والنيكل وقليل من الكبريت (أو السيليكون)، ويمتد إلى عمق ٥٢٠٠ كم، ويطلق عليه اسم اللب السائل أو اللب المائع (Liquid or fluid core).

٧ - اللب الداخلي للأرض (Inner core) وهو عبارة عن كرة مصمتة من الحديد والنيكل مع بعض العناصر الأخرى مثل: الكبريت (أو السيليكون)، يبلغ نصف قطرها ١١٧٠ كم، وتسمى باسم اللب الصلب للأرض (Solid core) أو نواة الأرض الصلبة (Solid Earth's Nucleous).

### الأرضي والسماوي من آيات القرآن الكريم:

تحدث السيوطي عن ذلك في النوع السادس من أنواع علوم القرآن، ويقصد بالأرضي ما نزل من القرآن على النبي ﷺ وهو على الأرض وهو أكثر القرآن الكريم.

والسماوي ما نزل عليه ﷺ وهو بالسماء ليلة المعراج، ومنه خواتيم سورة البقرة، كما جاء في حديث الإسراء في صحيح مسلم.

### الإرهاص:

الإرهاص هو: أمر خارق للعادة يظهره الله على يد من سيختره في

المستقبل نبياً، تأسيساً للرسالة، وتمهيداً ولفناً للأنظار إليه، ولما سيدعو الناس إليه من دين الله كإزالة الغمام لنا محمد ﷺ قبل تكليفه بالرسالة، وهو من هذه الجهة يفترق عن المعجزة التي يشترط أن تكون بعد التكليف بالرسالة، لا قبلها.

### الإزار:

الإزار أصله ما يستر أسافل البدن من اللباس وقد يكنى به عن المرأة.

### الازدواج:

الازدواج انضمام الشيء إلى نظيره مأخوذ من الزواج وهو كل ما له نظير من جنسه.

### الأزل:

الأزل القدم الذي ليس له ابتداء ويطلق مجازاً على من طال عمره، والأزل استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي، كما أن الأبد استمراره كذلك في الحال، والأزلي ما ليس بمسبوق بالعدم، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك فيما مضى. (انظر: الأبدى الأزلي).

### الأساس:

الأساس القاعدة التي يبنى عليها.

### أسباب النزول:

السبب في اللغة: هو الحبل، وما يتوصل به إلى المقصود.

وسبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه. ومن ثم فإنه لا بد في اعتبار سبب النزول من نزول الآية أيام وقوع الحادثة التي نزلت بسببها أو بعدها بقليل، وهذا القيد يحترز به عن الآيات التي نزلت ابتداء بدون سبب نزول، وهي تمثل أكثر القرآن الكريم.

ولا يعرف سبب النزول إلا بالنقل الصحيح عن الصحابة والتابعين لأنه تاريخ وهو لا يعرف بالاجتهاد.

والصيغ القاطعة والصريحة في التعبير عن سبب النزول كما يقول العلماء: هي عبارة: (سبب نزول الآية كذا...، أو حدث كذا فأنزل الله قوله كذا...) بخلاف صيغة أحسب هذه الآية نزلت في كذا ونحوها، فإنها صيغة احتمالية فقط، وفي كتابي «أسباب النزول للواحدي، ولباب النقول للسيوطي» أمثلة عديدة لما ذكرنا.

ولتمة الموضوع انظر المواد الآتية: (تعدد الأسباب، تعدد المنزل، تكرار النزول، عموم اللفظ وخصوص السبب).

### الاستئذان:

الاستئذان في اللغة: طلب الإذن، والإذن: من أذن بالشيء إذا بمعنى أباحه، وعلى هذا؛ فإن الاستئذان هو طلب الإباحة.

والفهاء يستعملون الاستئذان بهذا المعنى، فيقولون: «الاستئذان لدخول البيوت»، ويعنون به: طلب إباحة دخولها للمستأذن. وقد ذكر القرآن الكريم في سورة النور كلمة: «استئناس» في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَسَلِّمُوا عَلَيْهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [النور: ٢٧] وأراد بها الاستئذان لدخول البيوت ونحوها، قال ابن عباس وابن مسعود وإبراهيم النخعي وقتادة وغيرهم: الاستئناس هنا الاستئذان، مع أن الاستئناس ما هو إلا أثر من آثار الاستئذان، قال الجصاص في أحكام القرآن: وإنما سمي الاستئذان استئناساً؛ لأنهم إذا استأذنوا أو سلموا أنس أهل البيوت بذلك، ولو دخلوا عليهم بغير إذن لاستوحشوا وشق عليهم.

### الاستئناس:

\* هو في اللغة مأخوذ من: ائتنف الشيء واستأنفه إذا أخذه وابتدأه.

وفي الاصطلاح: هو الابتداء بجملته بعد قطعها عما سبقها وعن حكمها الإعرابي كقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْأَلُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ...﴾ [آل عمران: ٧]، فقوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ كلام مستأنف على أرجح تأويلات الآية، وحرفا الاستئناف هما الواو كما في ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾، والفاء كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ءَاتَتْهُمَا صَالِحًا جَمَلًا لَّهُمْ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَتْهُمَا فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠].

\* ويعرف عند علماء البلاغة بأنه: الإتيان بعد تمام كلام بقول يفهم منه جواب سؤال مقدر كقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى﴾ [طه: ٤، ٥]، فقوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ استئناف وقع جواباً عن سؤال مقدر كأن سائلاً سأل: من الذي خلق الأرض والسموات العلا وأنزل القرآن؟ فأجيب به. ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ سَلِّمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلِّمْ قَالَ سَلِّمْ﴾ [الذاريات: ٢٥].

## الاستبراء:

الاستبراء يأتي بمعنيين:

أحدهما: هو تعرف براءة الرحم، أي: طهارته من ماء الغير وهو حيث لا تجب على المرأة عدة، وأحكامه مفصلة في كتب الفروع.

والمعنى الآخر: هو طلب نقاء المخرجين مما ينافي التطهر، وتفصيل أحكامه فيكتب الفروع أيضاً.

## الاستحاضة:

الاستحاضة لغة: مصدر استحاضت المرأة فهي مستحاضة.

والمستحاضة من يسيل دمها ولا يرقأ، في غير أيام معلومة، لا من عرق الحيض بل من عرق يقال له: العاذل.

وعرف الحنفية الاستحاضة بأنها: دم عرق انفجر ليس من الرحم.

وعرفها الشافعية بأنها: دم علة يسيل من عرق من أدنى الرحم يقال له: العاذل، قال الرملي: الاستحاضة دم تراه المرأة غير دم الحيض والنفاس، سواء اتصل بهما أم لا، وجعل من أمثلتها الدم الذي تراه الصغيرة.

### الاستثناء:

\* هو في النحو: إخراج الاسم الواقع بعد أداة الاستثناء من حكم ما قبلها، وأدواته: (إلا، ليس، لا يكون، سوى، خلا، حاشا، غير، عدا)، وينقسم إلى مفرغ وتام، والتام إلى متصل ومنفصل، وكل ذلك مفصل في كتب النحو.

\* وعند علماء الأصول هو: ما لا يدخل في الكلام إلا لإخراج بعض لفظه، ولا يستقل بنفسه. وهو تعريف الرازي واختاره القرافي.

\* وعند علماء البلاغة الاستثناء نوع من البديع بشرط أن يتضمن ضرباً من المحاسن زائداً على ما يدل عليه المعنى اللغوي كقوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الحجر: ٣٠، ٣١]، فإن في هذا الكلام معنى زائداً على مقدار الاستثناء، وذلك لعظم الكبيرة التي أتى بها إبليس من كونه خرق إجماع الملائكة بخروجه فيما دخلوا فيه من السجود لآدم.

### الاستحسان:

الاستحسان في اللغة: هو عد الشيء حسناً، وضده الاستقباح. وفي علم أصول الفقه عرفه بعض الحنفية بأنه: اسم لدليل يقابل القياس الجلي يكون بالنص أو الإجماع أو الضرورة أو القياس الخفي. كما يطلق عند الحنفية - في كتاب الكراهية والاستحسان - على استخراج المسائل الحسان، فهو استفعال بمعنى إفعال، كاستخراج بمعنى إخراج. قال النجم النسفي: فكان الاستحسان هاهنا إحسان المسائل، وإتقان الدلائل.

حجية الاستحسان عند الأصوليين: اختلف الأصوليون في قبول الاستحسان، فقبله الحنفية، ورده الشافعية وجمهور الأصوليين. أما المالكية

فقد نسب إمام الحرمين القول به إلى مالك، وقال بعضهم: الذي يظهر من مذهب مالك القول بالاستحسان لا على ما سبق، بل حاصله: استعمال مصلحة جزئية في مقابلة قياس كلي، فهو يقدم الاستدلال المرسل على القياس. وأما الحنبلة فقد حُكي عنهم القول به أيضاً. والتحقيق أن الخلاف لفظي؛ لأن الاستحسان إن كان هو القول بما يستحسنه الإنسان ويشتهي من غير دليل فهو باطل، ولا يقول به أحد، وإن كان هو العدول عن دليل إلى دليل أقوى منه، فهذا مما لا ينكره أحد. اهـ. الموسوعة الفقهية، وقيل: هو القياس الخفي القسيم للقياس الجلي. (انظر: القياس الجلي).

### الاستخبار:

الاستخبار: هو الاستفهام الذي هو طلب الفهم، ذكر ذلك السيوطي في أقسام الإنشاء ثم قال:

وقيل: الاستخبار ما سبق أولاً ولم يفهم حق الفهم، فإذا سألت عنه ثانياً كان استفهاماً، وهو ما نسب إلى ابن فارس.

### الاستخدام:

الاستخدام من أنواع البديع، وقد قال علماء البلاغة: إنه والتورية أشرف أنواع البديع، بل قدمه بعضهم عليها أيضاً، وقد عرفوه بتعريفين:

التعريف الأول: وهو تعريف السكاكي، وهو أن يؤتى بلفظ له معنيان - مثلاً - وقد أريد به أحد معنييه، ثم يؤتى بالضمير الراجع إلى ذلك اللفظ وقد أريد به المعنى الآخر. ومثاله قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ۝١١ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ۝١٢﴾ [المؤمنون: ١٢، ١٣] حيث إن المراد بالإنسان آدم عليه السلام، ثم رجع الضمير عليه مراداً به نسله في قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾.

والتعريف الثاني للاستخدام قيل فيه: هو أن يؤتى بلفظ مشترك، ثم يؤتى بلفظين يفهم من أحدهما أحد المعنيين، ومن الآخر المعنى الآخر،

وهذه طريقة ابن أبي الإصبع وغيره، ومثاله قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨] حيث إن لفظ ﴿كِتَابٌ﴾ يحتمل الأمد المحتوم، والكتاب المكتوب، ولفظ: ﴿أَجَلٍ﴾ يخدم المعنى الأول، ولفظ: ﴿يَمْحُورًا﴾ [الرعد: ٣٩] يخدم المعنى الثاني.

\* وفي الفرق بين الاستخدام والتورية (انظر: الإيهام).

### الاستدراج:

يقال: استدراج فلان فلاناً إذا أدناه منه، وأيضاً: إذا توصل إلى حصول مقصوده من غير أن يشعره من أول وهلة.

واصطلاحاً: هو الكلام المشتمل على إسماع الحق على وجه لا يورث مزيد غضب المخاطب سواء كان فيه تعريض أو لا، كقوله تعالى: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس: ٢٢]، أي: ما لكم أيها الكفرة لا تعبدون الذي خلقكم، ثم قال: ﴿وَالِيهِ تَرْجِعُونَ﴾ ففيه تعريض لهم بأنهم على الباطل ولم يصرح بذلك لئلا يزيد غضبهم حيث يريد المتكلم لهم ما يريد لنفسه، وهو من الأساليب الجيدة في الحوار، وسماه بعضهم: «المنصف من الكلام»، ومنه قول الخليل عليه السلام لأبيه: ﴿يَتَأْتِي لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢].

\* وعند علماء العقيدة:

الاستدراج هو أمر خارق للعادة يظهره الله تعالى على يد فاسق مدع للألوهية على وفق مطلوبه خديعة له، وإمداداً له في الطغيان حتى إذا أخذه لم يفلته.

### الاستدراك:

قال ابن فارس في معجم المقاييس:

(درك): الدال والراء والكاف أصل واحد، وهو لُحوق الشيء بالشيء ووصوله إليه.

وجعل منه صاحب أساس البلاغة تدارك خطأ الرأي بالصواب وقال:  
يقال: طلبه حتى أدركه، أي: لحق به... وتدارك خطأ الرأي بالصواب  
واستدركه. واستدرك عليه قوله.

وفي اصطلاح النحاة: رفع توهم متولد من كلام سابق بلفظة: «لكن»  
أو «لكنن» أو ما يقوم مقامهما.

وعرفه صاحب الإتيان بقوله: هو رفع ما توهم ثبوته نحو: ما زيد  
شجاعاً لكنه كريم، لأن الشجاعة والكرم لا يكادان يفترقان، فنفي أحدهما  
يوهم نفي الآخر.

وقال الزركشي في البرهان: وموقع الاستدراك بين متنافيين بوجه ما،  
فلا يجوز وقوعها - أي: أداة الاستدراك لكن - بين متوافقين وقوله تعالى:  
﴿وَلَوْ أَرَأَيْتُمْ كَثِيرًا لَفَهِقْتُمُوهُمْ وَلَنِزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَالْكَفَى اللَّهُ سَكْمًا﴾،  
لكونه جاء في سياق «لو»، ولو تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره فدل  
على أن الرؤية ممتنعة في المعنى، فلما قيل: ﴿وَلَا كُنَّ اللَّهُ سَكْمًا﴾ علم  
إثبات ما فهم إثباته أولاً وهو سبب التسليم وهو نفي الرؤية، فعلم أن  
المعنى: ولكن الله ما أراكم كثيراً ليسلمكم فحذف السبب وأقيم المسبب  
مقامه.

قال الجرجاني: والفرق بين الاستدراك والإضراب أن الاستدراك هو  
رفع توهم يتولد من الكلام المقدم رفعاً شبيهاً بالاستثناء، نحو: جاءني زيد  
لكنّ عمراً لم يجرى، فالاستدراك هنا رفع توهم المخاطب أن عمراً أيضاً قد  
جاء كزيد، وأما الإضراب فإن المتبوع فيه يكون في حكم المسكوت عليه.

\* وقد ألف علماء الحديث وغيرهم أن يؤلفوا كتباً تحمل عنوان:  
«المستدرك»، ومراده عندهم كتاب يؤلف يجمع ما فات مؤلفاً سابقاً مما هو  
على شرطه من المرويات، وقد فعل هذا أبو عبدالله الحاكم في استدراكه  
على الصحيحين ما فاتهما من أحاديث على شرطيهما.

وقد أجاب المحدثون عما فعله الحاكم واعتذروا للشيخين بأنهما لم  
يقصدوا تخريج كل ما كان على شرطيهما بل صرحا بأنهما خرجا فقط جملة



منها فما كان ينبغي للحاكم أن يستدرك عليهما ما ظن أنهما تركاه لعدم كفايته؛ فالحال أنهما تركاه عن قصد فكان له أن يجمع ما شاء لكن على ألا يجعله استدراكاً.

بل إن الحاكم قد أخطأ في استدراكاته فانبرى له الذهبي مستدركاً عليه ومعقّباً على تصحيحاته.

والرأي عندي أن الحاكم يقصد ما تعنيه كلمة الاستدراك من تخطئة الشيخين في عدم ذكرهما لهذه المرويات التي استدركها عليهما لأنه عادة ما يذكر هذه عبارة: «ولم يخرجاه» بعد كل رواية على شرطيهما، أو «لم يخرجها» إذا كانت على شرط أحدهما، ففي رأيي أن هذا غمز للشيخين لأنه لو قصد مجرد الجمع ما كان لهذه العبارة مكان بعد كل رواية يذكرها.

\* وكثرت كتب الاستدراك أيضاً عند علماء اللغة وغيرهم فغدا أسلوباً متبعاً أن يستدرك اللاحقون على السابقين أخطاء قد وقعوا فيها بقصد الكشف عنها وتصويبها، إما لأنها كذلك على الحقيقة أو هي كذلك في نظر المستدرك وحينئذٍ قد يحتاج الاستدراك إلى استدراك.

### الاستدراك في التفسير:

هو تتبع خطأ قول مفسرٍ ما وتعقبه ثم تصحيحه من خلال معالجة أسباب الخطأ والكشف عن الصواب.

وطرفا الاستدراك هما: خطأ - وهو القول المستدرك عليه - وصواب - وهو القول المستدرك -.

ويخلط البعض بين الاستدراك والترجيح أو الاختيار والصواب أن الجهة منفكة بين المصطلحين فإذا كان الاستدراك متجهاً إلى الأقوال الخاطئة أو المخطئة بقصد تصويبها فإن الترجيح يتجه إلى الأقوال القوية بهدف اختيار الأرجح.

وستأتي شروط الترجيح في محلها. (انظر: الترجيح).

وإذا كان طرفا الاستدراك: خطأ، وصواب، فإن طرفي الترجيح: راجح ومرجوح.

### الاستدلال القرآني:

يزخر القرآن الكريم بالكثير من الحجج والبراهين التي لا يمكن للمنطق اليوناني ولا غيره أن يبلغ شأوها، ولا أن يقاربها جمالاً ورونقاً فضلاً عن يقينية المقدمات والنتائج التي لا توجد نظائرها في المنطق الأرسطي.

وقد وازن الإمام الغزالي رحمه الله بين الأدلة القرآنية وأدلة المتكلمين المعتمدة على المنطق الأرسطي فقال: أدلة القرآن مثل الغذاء ينتفع به كل إنسان، وأدلة المتكلمين مثل الدواء ينتفع به آحاد الناس، ويستضرُّ به الأكثرون، بل إن أدلة القرآن كالماء الذي ينتفع به الصبي الرضيع، والرجل القوي، وسائر الأدلة كالأطعمة التي ينتفع بها الأقوياء مرة، ويمرضون بها أخرى، ولا ينتفع بها الصبيان أصلاً. اهـ.

والحاصل: أن الاستدلال القرآني أرقى ما يمكن أن يصل إليه الاستدلال، وأنه بجانب ذلك قد راعى الفروق الفردية لدى الناس فخطب كلاً بما يناسبه. ولمتابعة جزئيات هذا الموضوع (انظر المواد الآتية: جدل القرآن، الإسجال، الانتقال، التسليم، القول بالموجب، السبر والتقسيم، المناقضة، مجارة الخصم، إلجام الخصم بالحجة، القياس الإضماري، قياس التمثيل، قياس الخلف، قياس الشبه، قياس العلة، المذهب الكلامي).

### الاستطراد:

\* هو يذكر في علوم القرآن في باب «المناسبة بين الآيات»، وهو مأخوذ في اللغة من قولك: أطرد الشيء إذا تبع بعضه بعضاً.

واصطلاحاً: هو سوق الكلام على وجه يلزم منه كلام آخر، وهو غير مقصود بالذات، بل بالعرض ومنه قوله تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا

يُزَي سَوَةٌ تَكُم وَرِدِيًا وَرِبَاسَ النَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴿ [الأعراف: ٢٦]، قال الزمخشري: هذه الآية وردت على سبيل الاستطراد عقب ذكر بدو السوءات وخصف الورق عليها إظهاراً للمنة فيما خلق سبحانه من اللباس ولما في العري وكشف السوءات من الفضيحة، وإشعاراً بأن الستر باب عظيم من أبواب التقوى. اهـ. ويدخل في الاستطراد التعريض بعيب إنسان بذكر عيب غيره، وجعل منه الزركشي قوله تعالى: ﴿أَلَا بَعْدَ لِمَدِينٍ كَمَا بَعَدَتْ ثَمُودُ﴾ [هود: ٩٥]؛ وهو قريب من حسن التخلص، كما سيأتي إن شاء الله. (انظر: براءة التخلص).

\* والاستطراد ذكر الشيء في غير موضعه وقولهم وقع ذلك على وجه الاستطراد مأخوذ من الاجتذاب لأنك لم تذكره في موضعه بل مهدت له موضعاً ذكرته فيه.

## الاستظهار:

هو الاجتهاد في الطلب والأخذ بالأحوط.

## استظهار القرآن:

ذكر صاحب «اللسان»: أن من معاني الاستظهار القراءة عن ظهر قلب، يقال: «قرأت القرآن عن ظهر قلبي، أي: قرأته من حفظي، وقد قرأه ظاهراً واستظهره، أي: حفظه وقرأه ظاهراً». وجاء في القاموس: «استظهره: قرأه من ظهر القلب، أي: حفظاً بلا كتاب»، إذن فاستظهار القرآن هو قراءته عن ظهر قلب.

\* وفي كون استظهار القرآن أفضل من قراءته من المصحف أو لا ثلاثة أقوال للعلماء:

١ - أن القراءة في المصحف أفضل من استظهاره، ونسبه النووي إلى الشافعية، وقال: إنه المشهور عن السلف. ووجهه: أن النظر في المصحف عبادة. واحتج له الزركشي والسيوطي برواية أبي عبيد بسنده مرفوعاً: «فضل

قراءة القرآن نظراً على من يقرؤه ظاهراً كفضل الفريضة على النافلة». قال السيوطي: سنده صحيح.

٢ - أن القراءة عن ظهر قلب أفضل، ونسب إلى أبي محمد بن عبدالسلام.

٣ - واختار النووي أن القارئ من حفظه إن كان يحصل له من التدبر والتفكر وجمع القرآن أكثر مما يحصل له من المصحف فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا فمن المصحف أفضل.

### الاستعاذة:

الاستعاذة لغةً: الالتجاء، وقد عاذ به يعوذ: لاذ به، ولجأ إليه، واعتصم به، وعذت بالله واستعدت به، أي: لجأت إليه.

واصطلاحاً: هي الالتجاء إلى الله والتعلق به، استجارة به من شر الشيطان اللعين، عن طريق قول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، وقد عرفها البيجوري بأنها: الاستجارة إلى ذي منعة على جهة الاعتصام به من المكروه. ولكن عند الإطلاق ولا سيما عند تلاوة القرآن أو الصلاة تنصرف إلى قول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، وما بمنزلتها.

وقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» خبر لفظاً دعاء معنى.

والفرق بين الاستعاذة والدعاء أن الدعاء أعم منها، فهو لجلب الخير أو دفع الشر، والاستعاذة دعاء لدفع الشر.

وأما حكمها فهي سنة عند أغلب الفقهاء، وقال البعض بوجوبها عند قراءة القرآن، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، والمعنى: وإذا أردت قراءة القرآن، فاستعذ... فقد أجمع العلماء على أن الاستعاذة تكون قبل القراءة، ولذا قدروا في معنى الآية: «وإذا أردت»، كما أجمعوا على أنها ليست من القرآن.

## الاستعارة:

الاستعارة هي: طلب الإعارة، أو العارية.

\* وعند الفقهاء الإعارة تملك المنفعة بلا عوض.

حكمها: الأصل أن من أبيع له أخذ شيء أبيع له طلبه، ومن لا فلا. ويختلف حكمها بحسب الحالة التي يتم فيها الطلب. فقد تكون الاستعارة واجبة إذا توقف عليها إحياء نفس، أو حفظ عرض، أو نحو ذلك من الأمور الضرورية، لأن سد الضرورات واجب لا يجوز التساهل فيه، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وقد تكون مندوبة ليستعين بها على الخير كاستعارة الكتب النافعة.

وتكون الاستعارة مكروهة، عندما يكون فيها منة، ولحاجة له مندوحة عنها، وقد عد الفقهاء من ذلك استعارة الفرع أصله لخدمته، لما في ذلك من ذل الخدمة التي يجب أن ينزه عنها الآباء. وقد تكون الاستعارة محرمة، كما لو استعار شيئاً ليتعاطى به تصرفاً محرماً، كاستعارته سلاحاً ليقتل به بريئاً، أو آلة لهو ليجمع عليها الفساق ونحو ذلك. اهـ. الموسوعة الفقهية.

\* وعند البلاغيين عرفت الاستعارة بتعريفات متعددة اختار منها السيوطي أنها: اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي.

وهي عند أكثر البلاغيين مجاز لغوي، وعند بعضهم تشبيه حذف منه أداة الشبه، أما السيوطي، فإنه يرى أنها مزيج من المجاز والتشبيه، وعبارته في ذلك: «زوج المجاز بالتشبيه، فتولد بينهما الاستعارة، فهي مجاز علاقته المشابهة».

وأركانها ثلاثة: مستعار، مستعار منه، ومستعار له، وهو المعنى الجامع. وقد أنكر قوم وقوع الاستعارة في القرآن الكريم وهم أنفسهم الذين أنكروا المجاز، وسيأتي الكلام عن ذلك (انظر: المجاز). ومن أمثلتها في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَأَشْتَقَلَّ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مریم: ٤٤]؛ فالمستعار هو الاشتعال، والمستعار منه النار، والمستعار له مشابهة ضوء النار لبياض

الشعر. والاستعارة لها أقسام متعددة بيانها وتفصيلها في كتب البلاغة، وقد تناولها أيضاً كل من الزركشي والسيوطي في البرهان والإتقان.

### الاستعارة التمثيلية:

(انظر: التمثيل).

### الاستعلاء:

هو في اللغة: الارتفاع.

وهو عند علماء اللغة وعلماء القراءة من صفات الحروف، ويعرف بأنه ارتفاع اللسان إلى الحنك الأعلى عند النطق بالحرف، وحروفه سبعة جمعت في: «خص ضغط قط»، وهي ذاتها حروف التفخيم.

### الاستغراق:

الاستغراق لغة: الاستيعاب والإحاطة والشمول.

واصطلاحاً: هو استيفاء شيء بتمام أجزائه وأفراده.

١ - الاستغراق أحد معاني «ال» الجنسية، حيث إن الاستغراق بها قد يكون لأفراد الجنس كله مستغرقاً له، كقوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، ف«ال» في ﴿الْإِنْسَانُ﴾ لاستغراق الجنس، وقد يكون لاستغراق خصائصه، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ٢]، أي: الكتاب الكامل في الهداية.

وعلاوة «ال» الاستغراقية أن يصلح وقوع لفظ: «كل» موقعها، إما حقيقة في استغراق أفراد الجنس، أو مجازاً في استغراق خصائصه. والاستغراق ليس كل ما تفيده «ال» الجنسية، بل لها مدلولات أخرى. (انظر: ال الجنسية).

٢ - وقد قسم صاحب «دستور العلماء» استغراق اللفظ إلى: استغراق حقيقي، واستغراق عرفي.

أ - فالاستغراق الحقيقي: هو أن يراد باللفظ كل فرد مما يتناوله بحسب اللغة، أو الشرع، أو العرف الخاص، مثل قوله تعالى: ﴿عَلِمُ الْقَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الأنعام: ٧٣].

ب - والاستغراق العرفي: هو أن يراد باللفظ كل فرد مما يتناوله بحسب مفهوم العرف، مثل قول: جمع الأمير الصاغة، أي: كل صاغة بلده.

### الاستغفار:

الاستغفار في اللغة طلب المغفرة، وأصل الغفر التغطية والستر، يقال: غفر الله ذنوبه، أي: سترها. وفي الاصطلاح هو: طلب المغفرة بالدعاء والتوبة أو غيرهما من الطاعة. قال ابن القيم: الاستغفار إذا ذكر مفرداً يراد به التوبة مع طلب المغفرة من الله، وهو محو الذنب وإزالة أثره ووقاية شره، والستر لازم هذا المعنى، كما في قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠]، فالاستغفار بهذا المعنى يتضمن التوبة. أما عند اقتران إحدى اللفظتين بالأخرى فالاستغفار طلب وقاية شر ما مضى، والتوبة الرجوع وطلب وقاية شر ما يخافه في المستقبل من سيئات أعماله، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣].

### الاستفال:

هو من صفات الحروف، ومعناه: انحطاط وسط اللسان عند الحنك الأعلى إلى قاع الفم، عند خروج أحد حروف الاستفال، وهي اثنان وعشرون حرفاً جمعت في البيت الآتي:

ثبت عز من يجود حـرفه إذا سل شكـا

وحروف الاستفال هي حروف الترقيق، فلا يجوز تفخيم أي منها، ما عدا اللام والراء، فإنهما تتقلبان بين التفخيم والترقيق، على تفصيل محله كتب التجويد والقراءات.

## الاستفسار:

الاستفسار في اللغة: مصدر استفسرته كذا إذا سألته أن يفسره لي.  
واصطلاحاً هو: طلب ذكر معنى اللفظ، حين تكون فيه غرابة أو  
إجمال. فالاستفسار في الاصطلاح أخص منه عند أهل اللغة.

## الاستفهام:

الاستفهام استفعال من الفهم، يقال: فهم الشيء إذا عقله، واستفهمه  
إذا سأل غيره أن يفهمه.

واصطلاحاً: طلب العلم بشيء لم يكن معلوماً من قبل بأداة من  
أدوات الاستفهام وهي: (الهمزة، وهل، وما، ومن، وأي، وأين، وكم،  
وكيف، وأنى، ومتى، وأيان).

والاستفهام أحد أقسام الإنشاء، وحقيقته أن يكون من شك مصدق  
بإمكان الإعلام، فإن غير الشاك إذا استفهم يلزم عليه تحصيل الحاصل، وإذا  
لم يصدق بإمكان الإعلام انتفت عنه فائدة الاستفهام، ثم إن صيغة الاستفهام  
قد تستعمل في غيره مجازاً، ولذلك صور عديدة منها:

١ - الإنكار، وتدل أداة الاستفهام فيه على معنى النفي في الكلام وما  
بعده منفي كقوله تعالى: ﴿أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩]، أي: ما شهدوا.

٢ - التعجب، نحو قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَتُونَنَا  
فَأَخَيَّرْنَاكُمْ ثُمَّ يُبَيِّنُكُمْ ثُمَّ يُخَيِّبُكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨].

٣ - التقرير، وهو حمل المخاطب على الإقرار والاعتراف بأمر قد  
استقر عنده، كقوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، والجواب: بلى.

٤ - التوبيخ، ومعناه: أن ما بعد الاستفهام جدير بأن ينفي. قال  
السيوطي: وجعله بعضهم من قبيل الإنكار، إلا أن الأول إنكار إبطال، وهذا  
إنكار توبيخ، وقد يعبر عنه بالتقريع أيضاً، ومثاله قوله تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا  
تَنْحَرُونَ﴾ [الصفات: ٩٥]، وأكثر ما يقع التوبيخ في أمر ثابت وتبخ على فعله،



كما مضى في الآية السابقة، ويقع أيضاً على ترك فعل كان ينبغي أن يقع، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧].

هذه هي أهم أنواع الاستفهام التي يكثر ورودها في القرآن الكريم، وهناك معان أخرى للاستفهام مبثوثة في كتب البلاغة وعلوم القرآن.

### الاستقراء:

هو لغةً: بمعنى التتبع، تقول: استقرت الشيء إذا تتبعته.

وهو اصطلاح منطقي مستخدم في كثير من العلوم ومنها كتب التفسير وعلوم القرآن وغيرها، عند تتبع جزئيات شيء ما، وقد عرفه المناطق بأنه: قول مؤلف من قضايا تشتمل على الحكم على الجزئيات لإثبات الحكم الكلي.

وهو قسمان: تام، وهو أن يستدل بجميع الجزئيات، ويحكم على الكل، وهو قليل، كما يقال: كل جسم إما حيوان أو نبات أو جماد، وكل واحد منها متحيز، فإنه ينتج: كل جسم متحيز، وهو يفيد اليقين.

والثاني: استقراء ناقص، وهو يفيد الظن، كما يقال: كل حيوان يتحرك فكه الأسفل عند المضغ، بعد تتبع الإنسان مثلاً والفرس والحمار والبقر وغير ذلك، لكنه يفيد الظن لجواز التخلف عن ذلك الحكم، كما في التمساح، فإنه يحرك فكه الأعلى، لا الأسفل.

### الاستقراض:

الاستقراض لغةً: طلب القرض. ويستعمله الفقهاء بمعنى طلب القرض، أو الحصول عليه، ولو بدون طلب. والقرض ما تعطيه من مثلي ليقاضي مثله.

والصلة بين الاستقراض والاستدانة أن الاستقراض أخص من الاستدانة، فإن الدين عام شامل للقرض وغيره مما يثبت في الذمة كالسلم. والدين قد يكون له أجل، والأجل فيه ملزم، أما القرض فإن الأجل فيه غير

ملزم عند الجمهور، وقال المالكية: إن اشتراطه ملزم، وإنه ليس للمقرض مطالبة المستقرض ما لم يحل الأجل كغيره من الديون لقول النبي ﷺ: «المؤمنون عند شروطهم».

### الاستقصاء:

هو من أنواع إطناب الزيادة، وعرف بأنه: تناول المتكلم معنى يستقصيه، فيأتي بجميع عوارضه ولوازمه، بعد أن يستقصى جميع أوصافه الذاتية، بحيث لم يترك بعده فيه مقالاً. ومثاله في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿أَيُّدٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضَعْفَاءٌ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة: ٢٦٦]، فإنه لو اقتصر على قوله: ﴿جَنَّةٌ﴾ لكان الخبر كافياً، لكنه لم يقف عند ذلك واستقصى فقال: ﴿مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾، ثم زاد: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، ثم زاد: ﴿لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ استقصاءً لجميع أوصافها، حتى يكون الأسف على فقدانها شديداً والمصاب فيها عظيماً، ولم يقف عند هذا الحد بل أضاف وصف صاحبها بقوله: ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾، ثم أضاف: ﴿وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضَعْفَاءٌ﴾، ثم ذكر استئصال الجنة بالهلاك في أسرع وقت ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾، فالتعبير بقوله: ﴿فَأَحْتَرَقَتْ﴾ أفاد قوة هذه النار وعدم ضعفها على سبيل الاحتراس من توهم كونها ضعيفة. قال السيوطي: هذا أحسن استقصاء في كلام وأتمه.

\* قال ابن أبي الإصبع: الفرق بين الاستقصاء وكل من التتميم والتكميل أن التتميم يرد على المعنى الناقص، والتكميل على التام، والاستقصاء على التام الكامل.

\* وعن الفرق بين الاستقصاء والبسط (انظر: البسط).

### الاستنباط من القرآن الكريم:

الاستنباط لغة: استفعالٌ من أنبط الماء إنباطاً بمعنى: استخرجه. وكل ما أظهر بعد خفاءٍ فقد أنبط واستنبط. ويقال: استنبط الفقيه الحكم: إذا

استخرجه باجتهاده. قال الله تعالى : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ ، واستنبطه واستنبط منه علماً وخيراً ومالاً : استخرجه.

وهو عند الفقهاء والأصوليين : استخراج الحكم أو العلة إذا لم يكونا منصوصين ولا مجعماً عليهما بنوع من الاجتهاد.

ومعنى هذا: أن الحكم إذا كان واضحاً في النص فالوقوف عليه لا يسمى استنباطاً إذ لا يعبر بالاستنباط إلا على المعاني الخفية الدقيقة، قال ابن القيم في إعلام الموقعين :

الِاسْتِنْبَاطُ اسْتِخْرَاجُ الْأَمْرِ الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَخْفَى عَلَى غَيْرِ مُسْتَنْبِطِهِ.

وقد عرفه الفلاسفة بأنه انتقال الذهن من قضية أو عدة قضايا هي المقدمات إلى قضية أخرى هي النتيجة.

وعلى هذا؛ فالحكم أو المعنى المستنبط في أوسع حالاته يشترط فيه ألا يكون منصوصاً ولا مجعماً عليه وهو ما يقتضيه تعريف الاستنباط عند الأصوليين والفقهاء.

وفي أشد حالاته ينبغي أن يكون خافياً إلا على مستنبطه، وهو ما يقتضيه تعريف ابن القيم.

وسوف نحاول في الضوابط التي سنضعها أن نكون وسطيين بين السعة والشدة، مراعين طبيعة التفسير التي هي في أغلبها إبراز لما تضمنه الكتاب العزيز من محاسن، وهي بالطبع تختلف عن طبيعة الاستنباط الفقهي إذ إن علم الفقه أشد التصاقاً بحياة الناس لأنه العلم الذي يضبط حياة الناس في عباداتهم ومعاملاتهم.

النسبة بين الاستنباط وبين الاجتهاد:

الاجتهاد في اللغة: بذل الوسع والطاقة في طلب أمر ليلبغ مجهوده ويصل إلى نهايته.

وهو في اصطلاح الأصوليين: بذل الطّاقة من المجتهد في تحصيل حكم شرعيّ ظنيّ.

ومن ثم يعلم أنه لا اجتهاد فيما علم من الدّين بالضرورة، كوجوب الصّلوات، وكونها خمساً. ومن هذا يعلم أنّ معرفة الحكم الشرعيّ من دليله القطعيّ لا تسمّى اجتهاداً.

والنسبة بينه وبين الاستنباط أنّه أعمّ من الاستنباط، لأنّ الاجتهاد كما يكون في استخراج الحكم أو العلة، يكون كذلك في دلالات النصوص والترجيح عند التعارض.

وإذا كان الاجتهاد ومن أدواته الاستنباط غير جائز فيما نص عليه مما هو خاضع للفروع فهو أبعد ما يكون جوازاً في أصول العقيدة التي لا يتحقق الإيمان إلا بها.

**الاستدلال والفرق بينه وبين الاستنباط:**

الاستدلال: هو طلب الدليل من النقل أو العقل.

والدليل لا بد من أن يكون صريحاً في دلالته لأنه لو قبل الاحتمال لسقط به الاستدلال.

ومعنى هذا: أن ما طلب له الدليل فقام عليه هو شيء موجود قبل الطلب، وليس كذلك الاستنباط فإنه قبل حصوله كان خافياً فوق المستنبط إلى الكشف عنه.

وعليه، فإنه إذا كان الذي ادعي أنه استنباط ثابت من قبل فإن حصوله بعد ذلك بطريق الفهم لا يعد استنباطاً لأنه مستقر في الأذهان قبل استنباطه وليس خافياً.

وعليه، ففهمه بعد هذا من نصوص أخرى فأحواله مختلفة قوة وضعفاً فقد يرقى إلى مستوى الدليل وقد يهبط إلى مستوى القرينة وقد لا يكون هذا أو ذاك فيعد تكلفاً.

وعلى ذلك، فضابط ما يعد استنباطاً هو أن يكون الحكم أو المعنى المستنبط خافياً قبل استنباطه، أي: ليس مما يقف عليه، أي: كل منتسب للعلم، بل ليس مما يقف عليه العلماء بيسر، ولربما بلغ في خفائه ألا يقف عليه سوى مستنبطه كما يوحي بذلك كلام ابن القيم السابق.

ومن خلال ما مضى أرى أنه ينبغي مراعاة الآتي لتحرير ما يندرج تحت الاستنباط وما لا يندرج تحته:

١ - أن يكون موضوع الاستنباط مما يخضع للاجتهاد لأن الاستنباط جزء من الاجتهاد، إذن فما لا يجوز الاجتهاد فيه لا يمكن الاستنباط منه كأصول المعلومة من الدين بالضرورة لأن هذه قد حسمتها النصوص المتواترة ولم تترك لاجتهاد المجتهدين شيئاً، ويدخل في ذلك أصول الدين وأركانها وأصول العبادات وأركانها، وأصول المعاملات، والعقوبات (الحدود والقصاص) ويبقى الاجتهاد فقط في فروع هذه الأشياء، ولذلك يقال لعلم الفقه: «علم الفروع»، وعليه، فلا يجوز مثل هذا العنوان: «استنباطات عقدية»؛ لأن العقيدة من حيث هي محسومة في النصوص اليقينية ولم تترك للاجتهاد فقط قد يقع الاجتهاد في بعض المسائل المتعلقة بالعقيدة كعلم وليس العقيدة من حيث هي، ولذا سوغ السيوطي في كتابيه الإكليل والإتقان هذا التعبير استنباطات لمسائل اعتقادية لأنه يعلم أن العقيدة من حيث هي لا تدخل في دائرة الاستنباط.

٢ - ألا يكون المعنى المستنبط من نص منصوصاً عليه صراحة في نص آخر، سواء كان الوقوف عليه - أي: على المعنى المستنبط - بدلالة المنطوق - عدا النص - أو بدلالة المفهوم فإن حصل، فليكن أي شيء آخر إلا أن يكون استنباطاً؛ لأن النص عليه قد أحدث له وجوداً في الأذهان فلا يعد الوقوف عليه بغير طريق النص استنباطاً، فقد يكون مثلاً استدلالاً وهو بدوره يصدق عليه ما ذكرناه سلفاً من أنه قد يرقى إلى مستوى الدليل، وقد يهبط إلى مستوى القرينة، وقد يكون دون أي مستوى فيعد تكلفاً.

٣ - ألا يكون المعنى المستنبط من الوضوح بحيث لا يخفى على

عامّة المشتغلين بالعلم، بل ينبغي أن يكون بالغ الدقة والخفاء حتى يستأهل أن ينسب إلى مستنبطه على أنه من استنباطاته.

٤ - ألا يكون المعنى المستنبط مجمعاً عليه، أي: في هذا النص وليس مطلقاً، وهذا القيد نأخذه من تعريف الأصوليين والفقهاء للاستنباط وقد مضى ذكره.

٥ - ألا يكون المعنى المستنبط ثابتاً في كلام من سبق وإلا كان نقلاً، اللهم إلا إذا اشتمل على زيادة فائدة أو تحرير؛ فإنه يجوز نسبة الاستنباط إلى المستنبط لما فيه من زيادة الفائدة أو التحرير، والواقع أن هذا القيد تخفيف لما ذكره ابن القيم في تعريف الاستنباط من أنه: «اسْتِخْرَاجُ الْأَمْرِ الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَخْفَى عَلَى غَيْرِ مُسْتَنْبِطِهِ».

### الاستنسات:

(انظره في: الاستنساخ).

### الاستنساخ:

\* يتناول المفسرون لفظ الاستنساخ عند تفسيرهم لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٢٩]، ويفسرونه بأنه نسخ الملائكة لأعمال بني آدم وأكثر المفسرين على أن هذا الاستنساخ من اللوح المحفوظ، فإن الملائكة تكتب منه كل عام ما يكون من أعمال بني آدم، فيجدون ذلك موافقاً لما يعملونه قالوا: لأن الاستنساخ لا يكون إلا من أصل. بيد أن كلمة الاستنساخ بدأت تثار كثيراً هذه الأيام لمقصد آخر وقضية أخرى، سنوجز الحديث عنها في الفقرة التالية:

\* منذ فترة قريبة قام فريق من علماء الأحياء والوراثة باستنساخ النعجة الشهيرة «دوللي»، وبعدها قامت ثورة عارمة حول طبيعة هذا الاستنساخ وماذا لو استنسخنا البشر ونحن هنا نريد أن نلقي الضوء على هذه القضية الهامة عن طريق توضيح مصطلح الاستنساخ هذا الذي سمعته آذاننا كثيراً في هذه

الأيام وما الذي قام به العلماء في سبيل استنساخ دوللي أقول: إن الذي حدث هو أنهم قد أخذوا ببيضة غير ملقحة من إحدى النعاج وأفرغوها من نواتها، وأدخلوا مكان النواة خلية، مأخوذة من ضرع نعجة أخرى حامل، وزرعوها في رحم نعجة ثالثة، فمضت الخلية الملقحة في تكاثرها حيث حدث لها انقسام ومرت بعد ذلك بالمراحل الطبيعية التي يمر بها أي حمل حتى خرجت دوللي إلى الوجود بعد انتهاء فترة الحمل وهذه الطريقة قد يقال لها: «الاستنساد»، وهو نحت من كلمتي: «استنساخ جسد»، وقد حصر بعض الباحثين ما حدث في استنساخ دوللي في النقاط الآتية:

١ - تم الحصول على بويضة من الشاة واستخرجت منها النواة.

٢ - تم الحصول على خلية عادية من شاة أخرى، واستخرجت منها النواة.

٣ - تم وضع نواة الخلية العادية في البويضة.

٤ - وضعت البويضة في رحم الأم فتم تكاثرها إلى أن أنجبت الأم شاة.

وفي سبيل تطبيق ذلك على بني الإنسان فإن الصور الفرضية العقلية التي من الممكن أن تدور في فلكها فكرة استنساخ البشر كما حصرها الدكتور محمد رأفت عثمان هي كالتالي:

١ - أن يكون الاستنساخ بأخذ نواة خلية من أنثى لتوضع في بويضة أنثى أخرى بعد نزع نواتها، ثم الزرع النهائي في الرحم، وهذه الحالة من الاستنساخ البشري يقول عنها الدكتور رأفت عثمان: هذا حرام وفقاً لعدة قواعد أصولية وفقهية، منها قاعدة القياس على حرمة الاستمتاع الجنسي بين أفراد النوع الواحد - السحاق بين الإناث واللوواط بين الذكور - فإذا كان الاستمتاع الجنسي بين أفراد النوع الواحد حراماً؛ فالإنجاب أولى بالحرمة، وكذلك سداً للذرائع؛ لأنها لو شاعت بين النساء؛ لأدت إلى انتشار الرذيلة، وكذلك منعاً للضرر النفسي والاجتماعي الذي سيقع على المولودة.

٢ - أخذ نواة من خلية امرأة لتوضع في بويضة نفس المرأة، وهي حرام كالحالة السابقة، وأدلة التحريم هي نفس الأدلة.

٣ - أن تكون النواة من خلية ذكر حيواني في بويضة امرأة، والحكم فيها هو التحريم القاطع؛ لأنه عبث وتشويه لخلق الله؛ إذ سينتج مخلوقاً جديداً بالمرّة.

٤ - أن تكون النواة من خلية ذكر إنسان، ولكن ليس زوجاً للمرأة صاحبة البويضة، والحكم فيها التحريم أيضاً؛ لأنه في معنى الزنى، وإن كان ليس زنى حياً لعدم توافر أركانه، ولكنه يؤدي إلى ما يؤدي إليه الزنى من اختلاط الأنساب، ومن ثم ينطبق عليه نفس الحكم.

ثم أضاف الدكتور رأفت عثمان صورتين أخريين ذكر أن الحكم الشرعي يتوقف فيهما على تلمس النتائج المترتبة عليها وهما:

**الصورة الأولى:** تكون فيها النواة التي تحمل المادة الوراثية من خلية ذكر إنسان هو «الزوج» لتوضع في بويضة امرأة هي «زوجته» بشرط أن يكون الزوج ما زال حياً ففي مثل هذه الحالة ينبغي التوقف انتظاراً لنتائج الأبحاث والتجارب، في مجال الاستنساخ؛ فإذا كانت النتائج طفلاً مشوهاً غير سوي في أي من جوانب التكوين الجسمي والنفسي والاجتماعي؛ فيكون الحكم هو التحريم القاطع، أما إذا كان الطفل المولود بهذه الطريقة طبيعياً لا تشوبه شائبة؛ فيصبح الحكم في هذه الحالة محل مناقشة العلماء من كل الشخصيات العلمية والإنسانية والفقهية، حيث يبدو ساعتها أن الزوج الذي لا يستطيع الإنجاب بالطريق الطبيعي (الجنسي) صاحب حق في اللجوء إلى الاستنساخ البشري وفق هذه الطريقة.

**أما الصورة الثانية:** فهي المعروفة بالتوأّم المتطابق، ويقال لها: «الاستنسات» وهو نحت لكلمتي: «استنساخ التوائم» وهي صورة للاستنساخ البشري لا يُستغنى فيها عن الحيوان المنوي، كما في الحالات السابقة، وإنما هي محاولة لولادة أكثر من مولود يشتركون في نفس الصفات الوراثية كالتوائم، وتتم عن طريق تخصيب البويضة - المأخوذة من الزوجة - بالحيوان



المنوي - المأخوذ من الزوج - في طبق خارج الرحم، وتقسيم الخلية الناتجة عن هذا التلقيح لأكثر من خلية تتطابق جميعها وتحمل نفس الصفات الوراثية، فهذه أيضاً ينبغي فيها التوقف دون القول بالتحريم أو بالإباحة؛ انتظاراً لنتائج تجارب الاستنساخ، وما ستسفر عنه.

\* وقد حاول البعض الربط بين عملية الاستنساخ وخلق سيدنا عيسى عليه السلام قائلين: إن الإعجاز الذي حدث في الاستنساخ بمعنى الاستنساخ - هو اقتحام لعالم المعجزات، وقد بالغوا في ذلك وفشلوا في المقارنة لأن هناك فوارق عديدة بين الأمرين تتمثل فيما يلي:

١ - العمليات التي تمت أنتجت أنثى من خلية أنثى، ولم يتم إنتاج ذكر من خلية أنثى.

٢ - أن خلق عيسى عليه السلام قد تم من خلال خلية غير ملقحة بينما الاستنساخ عملية تلقيح.

٣ - أن خلق عيسى سيظل معجزاً حتى لو تم إنتاج حيوان من خلية غير ملقحة؛ لأن خلق عيسى تم في غيبة الوسائل التكنولوجية المتاحة للعلماء في الوقت الحالي.

ثم إن القرآن لم يتناول قضية خلق عيسى عليه السلام باعتباره معجزة بل ذكرها في إطار عادي لا ينطوي على تحدٍ.

#### الاستنساخ:

(انظره في: الاستنساخ).

#### الاستهلال:

(انظر: افتتاح السور).

#### الاستيعاب:

(انظر: التقسيم).

## الإسجال:

هو ضرب من أضرب الجدل القرآني، ومصطلح من مصطلحاته ويقصد به: الإتيان بألفاظ تسجل على المخاطب وقوع ما خوطب به نحو قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَعَايِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ﴾ [غافر: ٨]، فإن في ذلك إسجالاً بالإيتاء والإدخال، حيث وصفا بالوعد من الله الذي لا يخلف وعده.

## الأسر:

الأسر: الشد بالقيد، وسمي كل مأخوذ مقيد أسيراً، وإن لم يكن مشدوداً بذلك ويتجاوز به فيقال: أنا أسير نعمتك.

## الإسرائيليات:

إسرائيليات جمع إسرائيلية نسبة إلى «إسرائيل» وهو يعقوب عليه السلام. ويقصد بهذا التعبير في كتب التفسير ما نقل عن اليهود أو ما قاموا هم بدسه من روايات أقحمت في تفسير كتاب الله عزَّ وجلَّ، ويرى بعضهم أن ما نقل عن النصارى من روايات ينطبق عليه هذا الوصف أيضاً، بل إن هناك اتجاهاً ثالثاً ذكره الدكتور الذهبي رحمه الله يتجه إلى اتساع مفهوم هذه الكلمة ليشمل كل ما هو دخيل على التفسير والحديث سواء كان عن طريق اليهود أو غيرهم، ويرى أن اختيار لفظ إسرائيليات إنما هو من باب تغليب اللون اليهودي على غيره، لأن غالب هذه المرويات السقيمة هي من وضعهم وصنعهم.

\* والإسرائيليات ثلاثة أقسام:

١ - قسم وافق الكتاب والسنة، فإنه يؤخذ به على سبيل الاعتبار لإقامة الحجة على أهل الكتاب من خلاله.

٢ - وقسم ثبت كذبه بالكتاب والسنة وهو لا تجوز روايته ولا حكايته، إلا على سبيل النقد والكشف عن كذبه.

٣ - وقسم لم يرد ما يؤيده ولا ما يعارضه من الشرع فيلزم التوقف فيه من جهة الحكم عليه، وقد رأى ابن كثير جواز حكايته، لأن الغالب عليه أنه لا يعود إلى أمر ديني متصل بالعقيدة أو الشريعة.

وفي رأبي أن حكايته أيضاً مضيعة للوقت والجهد ما دام أنه - باعتراف ابن كثير - لا فائدة فيه دينية ولا معرفية موثقة، فلماذا نقحم أنفسنا في ذكره وروايته والغالب على هذا النوع أيضاً عند النظر أنه ينطوي على آثار سلبية أقل ذلك أنه يربط الآية القرآنية بحدث تاريخي غير موثوق به ولا فائدة من ورائه، وإذا كنا ننعي الربط بين الآية وسبب النزول ربط العلة بالمعلول إيماناً بقدم النص الكريم وحدث السبب مع أن سبب النزول مواكب للنزول ومن أخطر آثار ذلك تأييد الحدائين في دعوى تاريخية القرآن الكريم، فهل نقبل بروايات إسرائيلية يخل أكثرها بمقام عصمة الأنبياء ومكانتهم؟

وأحسن هذه المرويات ضرره أكبر من نفعه وأقل أضرار هذا الأحسن أنه يعمل على تقييد الرحابة التي يملكها النص الكريم بحدث إسرائيلي لا ندري من أين جاء؟

### الإسراف:

الإسراف إنفاق مال كثير في غرض خسيس، وقد يقال تارة اعتباراً بالكمية، وتارة بالكيفية، ولهذا قال سفيان: ما أنفق في غير طاعة سرف وإن قل. وقال الحرالي: الإسراف الإبعاد في مجاوزة الحد.

### الإسكان المحض:

هو كما يقول علماء التجويد: انعدام الحركة بالكلية ويكون عند الوقف على آخر الكلمة ويختص به ما كان منصوباً، وأبدل تنوينه ألفاً، وكذا أيضاً تاء التأنيث الموقوف عليها وتنطق هاء، وما كان ساكناً في حال الوصل ومنه ميم الجمع، وما كانت حركته عارضة.

## الإسلام:

الإسلام هو الخضوع والانقياد لكل ما جاء به الرسول ﷺ من إقرار باللسان وعمل بالأركان كإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والصوم والحج ونحو ذلك. والإسلام قسيم لكل من الإحسان والإيمان. (انظر: الإحسان، الإيمان).

\* وفي الفرق بينه وبين الإيمان (انظر: الإيمان).

## الأسلوب الحكيم:

هو عند علماء البلاغة: تلقي المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على غير مراده تنبيهاً على أنه هو الأولى بالقصد، وكذلك أيضاً تلقي السائل بغير ما يتطلب تنبيهاً على ما هو الأولى بحاله وبالسؤال عنه وهو من خلاف مقتضى الظاهر. ومثاله قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: 1٨٩]، فقد سأل السائلون عن السبب في اختلاف شكل القمر، حيث يبدو دقيقاً أحياناً، وأحياناً يبدو كبيراً، ونحو ذلك فأجيبوا بما هو أهم، وهو فائدة هذه الأهلة، وفائدتها هي كونها ﴿مَوَاقِئُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ تنبيهاً لهم على أن الأولى بالسؤال هو السؤال عن فائدتها وليس ما سألوا عنه.

\* وقد سمي بعض علماء البلاغة القول بالموجب «الأسلوب الحكيم» كابن حجة الحموي، لكنهما وإن تقاربا باشتراكهما في كون كل منهما إخراجاً للكلام على غير مقتضى الظاهر، إلا أنهما يفترقان في الغاية، فالقول بالموجب غايته رد كلام المتكلم وعكس معناه. (انظر: القول بالموجب) والأسلوب الحكيم هو ما قد عرفت.

## أسماء سور القرآن:

تسمية سور القرآن الكريم توقيفية على الأرجح، فقد قال السيوطي: وقد ثبت جميع أسماء السور بالتوقيف من الأحاديث والآثار، ومما يدل لذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: كان المشركون يقولون:

سورة البقرة وسورة العنكبوت يستهزئون بها، فنزل: ﴿إِنَّا كُنَّا كَاتِبِينَ  
الْمُتَهَرِّينَ﴾ ﴿٩٥﴾ [الحجر: ٩٥]. اهـ.

ويؤيده أيضاً أنه لم تعدم سورة من سور القرآن الكريم من تناسب بين الاسم والمسمى، وقد واكب هذا التوقيف في أسماء السور القياس العربي في تسمية القصائد الطوال والخطب، حيث كان العرب يختارون لها أسماءها من نادر أو مستغرب، أو بما هو أشهر أو بما هو مكرر في كلامهم نشرأ ونظماً، وهذا موجود أيضاً في أسماء سور القرآن الكريم.

\* ثم إن السورة قد يكون لها اسم واحد وهو كثير وقد يكون لها أسماء متعددة - اثنان فأكثر - كسورة الفاتحة التي لها نيف وعشرون اسماً منها: (فاتحة الكتاب، والسبع المثاني، والحمد، والكنز، والدعاء) وغير ذلك، وفي كتاب «الإيقان» للسيوطي حصر للسور متعددة الأسماء والمفردة.

### أسماء القرآن وأوصافه:

وردت أسماء وأوصاف عديدة للقرآن الكريم في ثنايا آياته عددها بعضهم خمسة وخمسين اسماً ووصفاً؛ منها: قرآن كريم في قوله سبحانه: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ ﴿٧٧﴾ [الواقعة: ٧٧]، ومنها كتاب ومبين في قوله تعالى: ﴿وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ ﴿١٢﴾ [الدخان: ٢]، ومنها هدى وشفاء ورحمة وموعظة في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٥٧﴾ [يونس: ٥٧]، ومنها كلام ونور وحكمة وحكيم ومهيمن وحبل ومثاني وأحسن الحديث وتنزيل... وغيرها.

### الأسماء والصفات:

أسماء الله وصفاته توقيفية حيث قال صاحب شرح جوهرة التوحيد: اختار جمهور أهل السنة أن أسماء الله تعالى توقيفية، وكذا صفاته، فلا تُثبت له اسماً ولا صفة إلا إذا ورد بذلك توقيف من الشارع. وذهبت المعتزلة إلى جواز إثبات ما كان الله متصفاً بمعناه ولم يوهم نقصاً وإن لم يرد به توقيف من الشارع، ومال إليه القاضي أبو بكر الباقلاني. وتوقف فيه إمام الحرمين،

وفصل الغزالي فجوز إطلاق الصفة، وهي ما دل على معنى زائد على الذات، ومنع إطلاق الاسم وهو ما دل على نفس الذات. والمختار مذهب الجمهور. وفي المواقف في علم الكلام: تسميته تعالى بالأسماء توقيفية، أي: يتوقف إطلاقها على الإذن فيه، وذلك للاحتياط احترازاً عما يوهم باطلاً لعظم الخطر في ذلك. والذي ورد به التوقيف في المشهور تسعة وتسعون اسماً. وقال ابن كثير: ليعلم أن الأسماء الحسنی غير منحصرة في تسعة وتسعين، بدليل ما رواه الإمام أحمد في مسنده عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما أصاب أحداً هم ولا حزن قط، فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو علمته أحداً من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحاً»، فقيل: يا رسول الله، ألا نتعلمها؟ فقال: «بلى، ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها». وقد أخرجه الإمام أبو حاتم ابن حبان البستي في صحيحه بمثله، وذكر الفقيه الإمام أبو بكر ابن العربي أحد أئمة المالكية في شرحه على سنن الترمذي أن بعضهم جمع من الكتاب والسنة من أسماء الله ألف اسم، فالله أعلم.

وللمزيد من الكلام على الأسماء والصفات (انظر: الربوبية).

### الإسماعيلية:

فرقة من الشيعة الإمامية يثبتون الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق وهي فرقة ضالة يدعي أتباعها أن الله - تعالى عن باطلهم علواً كبيراً - لا موجود ولا معدوم، ولا عالم ولا جاهل، ولا قادر ولا عاجز، أي: ينفون عنه كل الصفات، ويدعون أن للقرآن ظاهراً وباطناً ومن ثمَّ سموها أيضاً: «باطنية»، وقيل: سبب هذه التسمية قولهم بالإمام الباطن المستور، ومن تأويلاتهم الباطلة للقرآن الكريم بناءً على مبدأ الباطن والظاهر عندهم أنهم يرون أن الوضوء عبارة عن موالة الإمام والتيمم هو الأخذ من المأذون عند

غيبة الإمام، والصلاة الناطق الذي هو الرسول، والزكاة تزكية النفس، وغير ذلك كثير، وليس للإسماعيلية تفسير مستقل للقرآن الكريم على حد علمنا.

### الإسهاب:

هو أعم من الإطناب إذ هو التطويل لفائدة ولغير فائدة، وقيل: هو الإطناب. ويدهي العلم بأن الإسهاب بمعنى التطويل بلا فائدة لا وجود له في القرآن الكريم، لكن قد يوجد في كلام المفسرين وغيرهم.

### الإشارة:

قال علماء البيان: الإشارة أن تطلق لفظاً جلياً تريد به معنى خفياً. ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَمْأًا أَمْرًا﴾ [الإسراء: ٢٣] حيث أشار بذلك إلى بر الوالدين وترك التعرض لهما بيسير من الإيلام فضلاً عن كثيره.

وقيل في تعريفها أيضاً عند البلاغيين أيضاً: هي الإتيان بكلام قليل ذي معان جملة.

وقد التبست الإشارة بهذا التعريف بإيجاز القصر، لكن فرق بينهما ابن أبي الإصبع بأن الإيجاز دلالة مطابقة، ودلالة الإشارة إما تضمين أو التزام. (انظر: تعريف كل دلالة منها في محلها).

\* ودلالة الإشارة عند الأصوليين هي أن يدل اللفظ على ما لم يقصد به قصداً أولياً؛ كقوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَيَّ نَسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُمْ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإنه يدل بطريق الإشارة على صحة صوم من أصبح جنباً، مع أن الآية مسوقة في الأصل لإباحة الأكل والشرب والجماع ليلة الصيام.

\* واسم الإشارة عند النحاة: هو اسم يعين مدلوله تعييناً مقروناً بإشارة حسية إليه، وأسماء الإشارة هي: (هذا، وهذه، وهذان، وهاتان، وهؤلاء)

وهي للقريب، و(ذاك، وذلك، وتيك، وتلك، وذينك، وتينك، وأولئك) وهي للبعيد.

### الاشتراك:

(انظر: المشترك).

### الاشتقاق:

هو نزع لفظ من آخر بشرط مناسبتها معنى وتركيباً ومغايرتهما في الصيغة نحو اشتقاق «كاتب» من: كتب، و«قاتل» من: قتل.

\* وعلم الاشتقاق أحد العلوم التي ينبغي على المفسر أن يكون جامعاً لها، لأن الاسم إذا اشتق من مادتين مختلفتين، اختلف المعنى باختلافهما، كالمسيح هل هو من السياحة أو المسح، فعلى الأول: سمي مسيحاً لسياحته في الأرض، وعلى الثاني: لأنه ما مسح على ذي عاهة إلا وبرئ بإذن الله.

### الإشمام:

هو كما يعرفه علماء التجويد: ضم الشفتين بعيد الإسكان إشارة إلى الضمة، وهو خاص بالضم سواء أكانت حركة إعراب أم حركة بناء، وهو إشارة من القارئ إلى أن الحرف الساكن الموقوف عليه بالسكون محرك بالضم، وهو والرؤم (انظره) يقابلان الإسكان المحض، لأن الوقف على آخر الكلمة إما أن يكون بالسكون المحض أو بالسكون غير المحض، أي: بالرؤم أو الإشمام.

### الاصطلاح:

الاصطلاح: هو العرف الخاص بفن معين، حسبما اتفق عليه أصحاب ذلك الفن، أو بتعبير آخر: هو اتفاق قوم على تسمية شيء باسم بعد نقله عن موضعه الأول، لمناسبة بينهما كالعموم والخصوص، أو لمشاركتهما في أمر، أو لمشابهتهما في وصف. ويقال للاصطلاح أيضاً: «مواضعة»، واللفظ



الذي اتفق على وضعه أهل ذلك العرف يقال له: «مصطلح». (انظر: المصطلح).

### الاصطلام:

مصطلح صوفي يعنى به: ما يرد على القلب تحت سلطان القهر. ويذكر هذا المصطلح بكثرة في تفاسير الصوفية كتفسير القشيري، والبحر المديد لابن عجيبة.

### الأصل:

\* الأصل هو ما يُفْتَقَر إليه ولا يُفْتَقَر هو إلى غيره، أو هو ما يُبْنَى عليه غيره ولا يُبْنَى هو على غيره، أو هو ما يثبت حكمه بنفسه ويبنى على غيره.

وأصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعه سائرته، ولذلك قال تعالى: ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤].

\* والأصول عند القراء هي: الأحكام الكلية المطردة الجارية في كل ما تحقق فيه شرط الحكم، كالمد والقصر، والإظهار والإدغام والإخفاء والإقلاب، ... وغيرها.

ويقابل الأصول عندهم الفرش وهو ما يذكر في السورة من كيفية قراءة كل كلمة قرآنية مختلف فيها بين القراء، مع عزو كل قراءة إلى صاحبها، ويسميه البعض بالفروع في مقابل الأصول، ويقال له: فرش الحروف.

\* وعند الأصوليين والفقهاء يطلق الأصل على أمور؛ منها:

١ - الدليل في مقابلة المدلول كقول الفقهاء: الأصل في وجوب الحج الكتاب والسنة والإجماع.

٢ - القاعدة الكلية (انظر: القاعدة) وهي حكم أكثرى، ينطبق على معظم جزئيات موضوعها. وتسمى: الأحكام الداخلة فيها فروعها،

واستخراجها من القاعدة الكلية تفريع عليها. فقول الفقهاء: «اليقين لا يزول بالشك»، أصل من أصول الفقه بهذا المعنى، وقاعدة كلية.

٣ - المستصحب، وهو الحالة الماضية، في مقابلة الحالة الطارئة، كقولهم: إذا شك في الطهارة والحدث يستصحب الأصل.

٤ - ما يقابل الأوصاف.

٥ - وعلى أصول الإنسان: أبيه وأمه، وأجداده وجداته وإن علوا.

٦ - على المبدل منه في مقابلة البدل.

٧ - وعلى أصل القياس - المحل المقيس عليه - . (انظر: القياس).

٨ - وعلى الأصول في باب البيوع، ونحوها الأشجار والدور ونحو ذلك في مقابلة الثمرة والمنفعة.

٩ - وعلى أصول المسائل في الميراث، يخرج منه فرض المسألة أو فروضها بلا كسر، وتفصيل هذه المسائل والتمثيل عليها متوافر في كتب الأصول، والفروع، وقواعد الفقه.

### الإصمات:

هو لغةً: المنع، وفي اصطلاح علماء التجويد: هو منع انفراد حروف الإصمات أصولاً في كلمة رباعية فأكثر. وحروفه هي بقية حروف المعجم إذا أخرجنا منها الحروف المذلقة (انظر: الإذلاق)، وهي حروف «فر من لب»، وذلك أن هذه الحروف المشار إليها لا يمكن تكوين كلمة رباعية منها حالة كونها منفردة، بل لا بد من أن يتخللها بعض حروف الإذلاق.

### أصول التفسير:

علم أصول التفسير: مجموعة القواعد التي ينبغي أن يسير عليها المفسرون في فهم المعاني القرآنية، وتعرف العبر والأحكام من الآيات.

أو - على ما يفهم من كلام ابن تيمية -: هو قواعد كلية تعين على

فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه، وعلى التمييز في ذلك بين الحق والباطل.

\* ويتناول علم أصول التفسير المباحث التي لا بد للمفسر من معرفتها للاستناد إليها والاعتماد عليها في تفسير القرآن الكريم، وهذه المباحث هي المضمنة في كتب علوم القرآن، ولذا؛ فإنه يقال: علوم القرآن أو أصول التفسير، كما يقال: علوم الحديث، وأصول الحديث. وأصول التفسير وضوابطه مبثوثة في ثنايا هذا المعجم.

### أصول الحديث:

ويسمى أيضاً: علوم الحديث، ومصطلح الحديث، وعلم الحديث دراية، وعلم الإسناد. وهو مجموعة القواعد العامة التي يعرف بها صحيح الحديث من سقيمه، ومقبوله من مردوده، وذلك بمعرفة أحوال الحديث سنداً ومنتأ، لفظاً ومعنى، وما يتبع ذلك من كيفية تحمل الحديث وكتابته وآداب رواته وطالبيه.

### أصول الدين:

ويسمى أيضاً: علم العقائد، والفقہ الأكبر، وقد عرفه صاحب كشف الظنون بأنه «علم يقتدر به على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج عليها، ودفع الشبه عنها»، وسمي أصولاً لا من حيث إنه قواعد استنباط ودراسة، بل من حيث إن الدين ينبني عليه، فإن الإيمان بالله تعالى أساس الإسلام بفروعه المختلفة وعلم أصول الدين أحد العلوم التي يجب على المفسر معرفتها، وإذا كان هذا العلم خاصاً أصلاً بالحديث عما يجب لله تعالى وما يتفرع عن ذلك، وما يتعلق بالأنبياء عليهم سلام الله، وبالبعث، والملائكة، وسائر ما هو معروف في هذا العلم إذا كان الأمر كذلك فإن بعضهم قد توسع فيه فأضافوا إليه علوم الفلاسفة، وعمموا موضوعه، وبحثوا في الكلام على قواعد الشرع، وفي الإلهي على مقتضى العقول وأسموه: «علم الكلام».

## أصول الفقه:

هو أحد العلوم التي يجب على المفسر تحصيلها، وقد عرف بأنه إدراك القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، أو كما جاء في الموسوعة الفقهية: بأنه علم يتعرف منه كيفية استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية.

وموضوع علم أصول الفقه الأدلة الشرعية الكلية من حيث كيفية استنباط الأحكام الشرعية الفرعية منها، ومبادئه مأخوذة من العربية وبعض العلوم الشرعية كعلم الكلام والتفسير والحديث، وبعض العلوم العقلية. والغرض منه تحصيل ملكة استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس. وفائدته استنباط تلك الأحكام على وجه الصحة. والداعي إلى وضعه: أنهم نظروا في تفاصيل الأحكام والأدلة وعمومها، فوجدوا الأدلة راجعة إلى الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ووجدوا الأحكام راجعة إلى الوجوب والندب والإباحة والكراهة والحرمة، وتأملوا في كيفية الاستدلال بتلك الأدلة على تلك الأحكام إجمالاً من غير نظر إلى تفاصيلها إلا على سبيل التمثيل. فحصل لهم قضايا كلية متعلقة بكيفية الاستدلال بتلك الأدلة على الأحكام إجمالاً، وبيان طرقه وشرائطه، ليتوصل بكل من تلك القضايا إلى استنباط كثير من الأحكام الجزئية من أدلتها التفصيلية، فضبطوها ودونوها وأضافوا إليها من اللواحق، وسموا العلم المتعلق بها أصول الفقه. وأول من صنف فيه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى.

والفرق بين الفقه وأصول الفقه: أن الفقه معرفة الأحكام العملية المستمدة من الأدلة التفصيلية. فقولهم: الصلاة واجبة لقوله تعالى: ﴿رَأَيْمُوا أَصْلَٰتَكُمْ﴾ [المزمل: ٢٠] والأمر للوجوب، يشتمل على حكيمين؛ أحدهما: فقهي، والآخر: أصولي. أما قولهم: الصلاة واجبة، فهي مسألة فقهية. وأما قولهم: الأمر للوجوب، فهو قاعدة أصولية. اهـ. الموسوعة الفقهية.

## أصول المعتزلة الخمسة: (انظر: المعتزلة).

### الإضافة:

هي في النحو: نسبة تقييدية بين اسمين توجب لثانيها الجر مطلقاً، ويسمى الأول: مضافاً، والثاني: مضافاً إليه. وقد يحذف المضاف ويقوم المضاف إليه مقامه ومن ذلك ما ذكره الزمخشري عن بعضهم عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] حيث قدروا مضافاً محذوفاً، أي: علم آدم مسميات الأسماء، وإليه لجأ الزمخشري أيضاً عند قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَلِيحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠] حيث قال: أي: جعل أولادهما له شركاء على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، وإلى هذا التقدير يلجأ المفسرون أحياناً فليتدبر.

### الإضجاع:

(انظر: الإمالة).

### الإضراب:

هو في النحو: الرجوع عن الحكم أو الصفة على وجه الإبطال أو الاستدراك وحرفه (بل) وهو أيضاً من معاني «أو، وأم المنقطعة، وعلى» وهو قسمان:

١ - إضراب إبطالي، ومعناه: نفي الحكم السابق قبل حرف الإضراب «بل» أو «أم» وإثبات الحكم الذي بعده، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا آتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦].

٢ - إضراب انتقالي، وهو يفيد الانتقال من حكم إلى حكم جديد دون إبطال للحكم السابق، نحو قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَّهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾ [السجدة: ٣]، فهو انتقال من قصة إلى ما هو أهم منها.

## الاضطرار:

هو الإلجاء إلى ما فيه ضرر بشدة وقسر وقد جاء في المصباح أنه الإلجاء إلى ما ليس منه بد. وهو ضربان:

أحدهما: اضطرار بسبب خارج كمن يضرب أو يهدد لينقاد أو يؤخذ.

الثاني: تداخل إما بقهر قوة لا يناله بدفعه هلاك كمن غلبته شهوة خمر أو قمار، وإما بقهر قوة يناله بدفعها هلاك كمن اشتد جوعه فاضطر إلى أكل ميتة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِنْثَمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، وعلى هذا الأخير بنيت قاعدة «الضرورات تبيح المحظورات». (انظر: الضرورة).

## الإضمار:

\* هو في النحو: الإتيان بالضمير بدل الاسم الظاهر، ويقابله الإظهار. والضمائر منها ما وضع لمتكلم نحو: أنا، ونحن، أو المخاطب نحو: أنت، وما صيغ منها، أو لغائب نحو: هو وما صيغ منها. والضمائر منها البارز، ومنها المستتر، ولكل أقسام تطلب معرفتها من علم النحو.

\* وأصل وضع الضمير للاختصار، إذ التعبير به يغني عن ذكر ألفاظ كثيرة، مع سلامة المعنى وعدم التكرار، ومثاله الضمير في قوله تعالى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥]، حيث قام الضمير في «لهم» مقام عشرين كلمة لو أتى بها مظهرة، وهي المذكورة في مطلع الآية: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ وَالْحَافِظِينَ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

\* ما يعود إليه الضمير:

(انظر: مرجع الضمير).

## الإضمار على شريطة التفسير:

هو أن يحذف من صدر الكلام ما يؤتى به في آخره، فيكون دليلاً على الأول ومثاله قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّنْ رَبِّهِ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾﴾ [الزمر: ٢٢] على تقدير: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ كمن أقسى قلبه. وبدل على المحذوف قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ﴾، ومن الإضمار على شريطة التفسير على رأي بعض النحاة قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنبياء: ٩٧]، فقوله ﴿هِيَ﴾ ضمير الأبصار، والأبصار المذكورة بعده تفسير لها، ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ [الحج: ٤٦]، فقوله: ﴿الْأَبْصَارُ﴾ تفسير للهاء في ﴿فَإِنَّهَا﴾ وجعل بعضهم منه قول المتنبي:

أعيذها نظراتٍ منك صادقةً أن تحسب الشحم فيمن شحمه ورمٌ

فقوله: نظرات تفسير للهاء في أعيذها.

## الإطباق:

هو عند علماء التجويد واللغة من صفات الحروف. ومعناه في اللغة: الإلصاق، واصطلاحاً: إلصاق ما يحاذي اللسان من الحنك الأعلى باللسان عند النطق بحرف من حروف الإطباق. وحروفه أربعة هي: (الصاد، والضاد، والطاء، والظاء)، وأقوى حروف الإطباق الطاء لجهرها وشدتها، وأضعفها الظاء المعجمة لرخاوتها، والصاد والضاد متوسطتان في الإطباق.

## الإطراء:

الإطراء: هو المبالغة في المدح ومجاوزة الحد فيه.

## الاطراد:

\* الاطراد: هو الجري على نسق واحد، يقال: قاعدة مطردة، يعني:

شاملة وخالية من الاستثناءات والشذوذ، واطراد الشيء متابعة بعضه بعضاً، تقول: اطرده الأمر اطراداً: اتبع بعضه بعضاً، واطرد الماء كذلك والأنهار جرت، ومنه: اطردت العادة، وقولهم: اطرده الحد، معناه: تتابعت أفرادها وجرت مجرى واحداً كجري الأنهار.

\* وهو في البلاغة: أن يأتي بأسماء الممدوح أو غيره، وأسماء آبائه على ترتيب الولادة من غير تكلف. ومثاله قوله تعالى: ﴿وَأَبَنتُ لَهُ أَبَاءِئِي إِزْهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ...﴾ [يوسف: ٣٨]، والعلة في ترتيبهم عليهم السلام على هذا النسق دون النسق المألوف في هذا وهو الابتداء بالأب ثم الجد ثم الجد الأعلى، هو أن المقصود الحديث عن الملة والدين وليس عن الآباء، ولذا بدأ بصاحب الملة وهو إبراهيم عليه السلام، ثم بمن أخذها عنه، وهكذا.

## الإطناب:

يقال: أطنب في الكلام إذا بالغ واجتهد ويقصد به الإطالة في الكلام إطالة يستدعيها المقام، ولذلك كان هو والإيجاز من أعظم أنواع البلاغة كما يقول علماءها. ولقد كان ابن الأثير موفقاً حين عرفه بأنه: زيادة اللفظ على المعنى لفائدة. وهو بذلك يتميز عن التطويل الذي هو: زيادة اللفظ على المعنى لغير فائدة.

## والإطناب قسمان:

١ - إطناب البسط، وقد عرفه السيوطي بأنه الإطناب الذي يكون بتكثير الجمل، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ﴾ [غافر: ٧]، فقوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ إطناب، لأن إيمان حملة العرش معلوم وحسنه إظهار شرف الإيمان ترغيباً فيه.

٢ - إطناب الزيادة وهو أنواع هي: (دخول حرف فأكثر من حروف التأكيد، والأحرف الزائدة، والتأكيد، والتكرير، والصفة، والبدل، وعطف البيان، وعطف أحد المترادفين على الآخر، وعطف الخاص على العام،



وعطف العام على الخاص، والإيضاح بعد الإبهام، والتفسير، ووضع الظاهر موضع المضمّر، والإيغال، والتذييل، والطرْد والعكس، والاحتِراس، والتتميم، والاستقصاء، والاعتراض، والتعليل، وتفصيل ذلك كله في المواد المعدة لكل منها (انظر كلاً في مادته)، وعن الفرق بين الإطناب والإسهاب (انظر: الإسهاب).

### أطول آية في القرآن:

آية الدين وهي الآية رقم (٢٨٢) من سورة البقرة.

### أطول سورة في القرآن:

هي البقرة، وهي مدنية النزول، وعدد آياتها (٢٨٦) ست وثمانون ومائتان.

### أطول كلمة في القرآن:

هي قوله تعالى: ﴿فَأَسْقَيْنَكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢].

### الإظهار:

الإظهار في اللغة: البيان، ولذلك يقال له في الصرف: البيان أيضاً.  
\* وعند علماء اللغة والصرف والتجويد، هو خلاف الإدغام.  
\* وعند النحاة: هو الإتيان بالاسم الظاهر بدل الضمير، ويقابله الإضمار.

### الإظهار الحلقي:

الإظهار الحلقي في علم التجويد والتلاوة أحد أحكام النون الساكنة والتنوين، ومعناه: إخراج كل حرف من مخرجه من غير غنة، وحروفه ستة هي حروف الحلق: (الهمزة، والهاء، والعين، والحاء، والغين، والخاء).

## الإظهار الشفوي:

الإظهار الشفوي في علم التجويد والتلاوة: إخراج الميم الساكنة من مخرجها بدون غنة إذا جاء بعدها أحد حروف الإظهار.

## الإعتاب:

عرّفه صاحب الفوائد المشوق بقوله: هو رجوع الإنسان عما عتبت عليه بسببه، يقال: عتبه فاستعتب، أي: أرجعته فارتجع، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ يَصْضِرُوا فَالسَّارُّ مَتَوًى لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَعْتَبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾ [فصلت: ٢٤]، ومنه قول الشاعر:

عَتَبْتُ عَلَيْهِ فَمَا أَغْتَبَا      وعنه اعتذرتُ وقد أذنبَا  
والإعتاب بهذا المعنى يختلف عن العتاب. (انظر: العتاب).

## الاعتبار:

هو عند المحدثين تتبع طرق حديث انفراد بروايته راو ليعرف هل شاركه غيره في روايته أو لا.

## الاعتراض:

هو الإتيان بجملة أو أكثر، لا محل لها من الإعراب أثناء كلام، أو كلامين، اتصالاً معاً لنكتة غير رفع الإيهام وهو من أنواع إطناب الزيادة، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧]، فقوله: ﴿سُبْحَانَهُ﴾ اعتراض هدفه تنزيه الله تعالى عن البنات والشناعة على القائلين بذلك.

## الاعتراضية:

الجملة الاعتراضية: هي التي تعترض بين شيئين متلازمين، كأن تعترض بين الفعل وفاعله، أو بين المبتدأ وخبره، أو بين الشرط والجواب،

كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ﴾ [البقرة: ٢٤]، فجملة ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ اعتراضية، أو بين النعت ومنعوته كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَطْمَئِنَّ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٦]، فجملة ﴿لَوْ تَطْمَئِنَّ﴾ اعتراضية.

## الإعجاز العلمي للقرآن الكريم:

(انظر: إعجاز القرآن، التفسير العلمي للقرآن الكريم).

## إعجاز القرآن:

\* الإعجاز: إثبات العجز، والعجز اسم للقصور عن فعل الشيء وهو ضد القدرة، وإذا ثبت الإعجاز ظهرت قدرة المعجز. والمراد بإعجاز القرآن إظهار صدق النبي ﷺ في دعوى الرسالة بإظهار عجز الجن والإنس عن معارضته في معجزته الخالدة القرآن الكريم.

وقد اختلف العلماء حول بيان موضع الإعجاز في القرآن الكريم وتحديده، فقال أحدهم وقد سئل عن ذلك: هذه مسألة فيها حيف على المفتي فإن ذلك شبيه بقولكم: أين موضع الإنسان من الإنسان؟... مشيراً بذلك إلى أن القرآن معجز كله جملة وتفصيلاً، ووصل بعضهم إلى ثمانين وجهاً لإعجازه، وقال بعضهم: ليس هناك حد لهذه الوجوه، وأول وجوه إعجازه، الإعجاز البياني أو البلاغي، ويعنى به: الطريقة البديعة التي سلكها القرآن الكريم في التعبير من اشتغال على أعلى فنون القول بلاغة وفصاحة وحسن معنى في ذات الوقت الحد الذي عجز معه العرب وغيرهم بالأحرى عن أن يأتوا بمثل سورة منه.

وعدوا من وجوه إعجازه أيضاً: إخباره عن بعض المغيبات المستقبلية والأخبار الماضية، واشتماله على ما يصون الفرد والجماعة من تشريعات، وما تضمنه من علوم ومعارف في نواح شتى، ومنها ما صار حديث أهل العصر، وهو ما يعرف بالإعجاز العلمي للقرآن الكريم، حيث تضمن القرآن الحديث عن مسائل علمية لم تكتشف إلا في القرنين الرابع عشر والخامس عشر الهجريين، وهذا يؤيد قول من قال: إن وجوه إعجازه لا تنتهي،

وسيظل القرآن بكرةً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. وسوف يأتي إن شاء الله تعالى مزيد كلام عن الإعجاز العلمي وموقف العلماء منه. (انظر: التفسير العلمي للقرآن الكريم).

\* وزعم النظام من المعتزلة وغيره أن إعجاز القرآن كان بالصرفه، أي: أن الله تعالى صرف العرب عن معارضة القرآن. ووسيلة هذا الصرف يحتمل أن تكون بسلب الهمة عن المعارضة مع قدرتهم وعلمهم وكمال عقلهم، أو بسلب القدرة على المعارضة مع بقاء الهمة والرغبة في المعارضة، أو بسلب العلم الذي به تتحقق المعارضة، أو بسلب العقل أصلاً كل هذا غير واضح في كلام الفائلين بالصرفه. وأياً ما كان غرضهم فدعوى الصرفه دعوى باطلة، إذ يلزم عليها أن القرآن الكريم ليس معجزاً بذاته، وبذا لا يكون له فضل على غيره، بل المعجز هو المنع من المعارضة. ويدل على فساد هذا القول قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، فإنه يدل على عجزهم مع بقاء قدرتهم، ولو سلبوا القدرة لم يبق فائدة لاجتماعهم، لمنزلته منزلة اجتماع الموتى، وليس عجز الموتى بكبير يحتفل بذكره.

### القدر المعجز من القرآن:

قال المعتزلة: المعجز هو القرآن كله، وقال غيرهم: المعجز هو أقصر سورة من القرآن، وهي سورة الكوثر أو ما يماثلها من الآيات، لقوله تعالى في آخر مراحل التحدي بالقرآن: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [يونس: ٣٨].

### الأعداد:

يسمى: «التعديد» أيضاً و«سياقة الأعداد».

وهو عند علماء البلاغة: إيقاع أسماء مفردة على سياق واحد. ومنه سرد الحروف المقطعة في فواتح السور على رأي بعض العلماء ويوجد أكثره في الصفات، كقوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ

السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ ﴿[الحشر: ٢٣]، ومنه قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾﴾ [الرحمن: ١ - ٤]، قال البيضاوي: وإخلاء الجمل الثلاث التي هي أخبار مترادفة لـ«الرحمن» عن العاطف لمجيئها على نهج التعديد.

## إعراب القرآن:

علم إعراب القرآن أحد علوم القرآن، وقد أفرد له السيوطي في الإتيان النوع الحادي والأربعين، وقد ألفت فيه مؤلفات كثيرة قديماً وحديثاً فألف فيه النحاس والحوفي والعكبري والسمين الحلبي وغيرهم.

ويطلب هذا الإعراب من علم النحو، وهو مهم جداً لمفسر كتاب الله تعالى لأن الإعراب فرع المعنى، وهو يؤثر على معنى الآية، ولذلك قد يختلف تفسير الآية تبعاً لاختلاف إعرابها، فبين التفسير والإعراب ازدواج، فالمفسر لازم عليه معرفة إعراب الآية والمعرب لازم عليه معرفة تفسير الآية، وعلم النحو أحد العلوم التي يجب على المفسر معرفتها. (انظر: النحو).

## الإعراض:

هو الإعراض عن صريح الحكم لعلّة أو حكمة.

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]، فقد أعرض سبحانه هنا عن ذكر مقدار الجزاء والثواب، وذكر ما هو معلوم مشترك بين جميع أعمال البشر، تفخيماً لمقدار الجزاء لما فيه من إبهام المقدار وتنزيلاً له منزلة ما هو غير محتاج إلى بيانه. هكذا قال الزركشي في البرهان.

## الإعلام:

هو عند المحدثين من طرق التحمل، ومعناه: أن يخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب من سماعه.

## الإعانات:

هو مما يتعلق بالفواصل، ويسمى أيضاً بالالتزام، وهو أن يلتزم حرف أو أكثر قبل الروي بشرط عدم الكلفة. ومثاله قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا آلِيْتِمَ فَلَا نَقَهَرَ﴾ [٩] وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا نَنْهَرَ﴾ [١٠] [الضحى: ٩، ١٠]، حيث التزم الهاء قبل الراء وقد يسمى أيضاً: التضييق والتشديد، وقال السيوطي: ويسمى أيضاً: لزوم ما لا يلزم، ومثال التزام حرفين قوله تعالى: ﴿وَالطُّورِ﴾ [١] وَكَتَبَ مَسْطُورِ﴾ [٢] [الطور: ١، ٢]، حيث التزم الطاء والواو قبل والراء. ومثال التزام ثلاثة حروف قوله تعالى: ﴿... فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [٣] وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَمِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [٤] [الأعراف: ٢٠١، ٢٠٢].

## الأعيان:

يقصد بالأعيان ما له قيام بذاته وذلك بأن يكون متحيزاً بنفسه غير تابع تحيزه لتحيز شيء آخر بخلاف العرض فإن تحيزه تابع لتحيز الجوهر الذي هو موضعه، أي: محله الذي يقومه.

## الإغراق:

من أقسام المبالغة. (انظر: المبالغة).

## الإفاضة:

تأتي الإفاضة في اللغة بأكثر من معنى منها: الكثرة والإسالة، حيث يقال: أفاض الإناء: إذا ملاه حتى فاض، أي: كثر ماؤه وسال. ومن معانيها أيضاً: دفع الناس من المكان، يقال: أفاض الناس من عرفات: إذا دفعوا منها، وكل دفعة إفاضة.

وفي اصطلاح الفقهاء تأتي الإفاضة مراداً بها الإفاضة من عرفة إلى مزدلفة وهي المقصودة في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الصَّكَّالِينَ﴾ الآية [البقرة: ١٩٨]، ومن مزدلفة أيضاً إلى منى،

والإفاضة من منى كذلك، وتكون هذه الإفاضة صحيحة شرعاً إذا وافقت وقتها، وتكون سنّة إذا وافقت فعل الرسول ﷺ؛ مثل: الإفاضة من عرفة بعد غروب شمس عرفة، والإفاضة من مزدلفة بعد صلاة الفجر. وتكون جائزة؛ مثل: الإفاضة من منى في اليوم الثاني للرمي للمتعجل.

\* يضاف طواف الركن إلى الإفاضة فيسمى: «طواف الإفاضة»، وحكمه أنه ركن في الحج.

### افتتاح السور وخواتيمها:

افتتاح السور أو فواتحها يعنى به ما ابتداء الله عزّ وجلّ به سور كتابه الكريم، ولقد تحقق في هذه الفواتح القرآنية من البلاغة ما يلي:

١ - حسن الابتداء، وهو من مراتب البلاغة، ومعناه: أن يتأنق في أول الكلام لأنه أول ما يقرع السمع فإن كان محرراً أقبل السامع على الكلام، وإلا أعرض عنه، ولو كان الباقي في غاية الحسن.

٢ - براعة الاستهلال: وأن يشتمل أول الكلام على ما يناسب الحال المتكلم فيه. وهذا واضح في افتتاحية كل سورة على حدة، وفي افتتاحية القرآن الكريم كله، وهي سورة الفاتحة، التي اشتملت على جميع مقاصد القرآن الكريم. وقد تنوعت فواتح السور فاشتملت في جملتها على التحميد والتنزيه والتسبيح والنداء والخبر والقسم والشروط والأمر والاستفهام والدعاء والتعليل وحروف التهجي. هذه أنواع الفواتح، وكل فاتحة منها في سورتها كانت أنسب شيء لفظاً ومعنى.

### \* خواتيم السور:

ويمضي على نسق حسن الابتداء في الحُسن، «حُسْنُ الْإِنْتِهَاءِ»: وهو أن تختتم السورة بما يحسن السكوت عليه، لأنه غاية ما ينتهي السامع إليه.

وقيل: هو أن يجعل المتكلم آخر كلامه، عذب اللفظ، حسن السبك، صحيح المعنى، مشعراً بالتمام.

وعرفه النويري في «نهاية الأرب» وقد سماه: «براعة المقطع»، فقال:  
هو أن يكون آخر الكلام الذي يقف عليه المترسل أو الخطيب أو  
الشاعر مستعذباً حسناً، لتبقى لذته في الأسماع.  
ويستخدمه بهذا التعبير «براعة المقطع» كثيراً ابن عاشور في تفسير  
«التحرير والتنوير».

\*\* [وحسن الانتهاء، براعة المقطع، حسن الختام، براعة الختام]  
كلها مصطلحات معبر بها عن خواتيم السور، أي: ما اختتم الله عزَّ وجلَّ به  
كل سورة من سور كتابه الكريم، وهي مثل الفواتح الحسن لأنها آخر ما  
يقرع الأسماع، ولهذا جاءت متضمنة المعاني البديعة، مع إيدان السامع  
بانتهاء الكلام، حتى لا يبقى معه للنفوس تشوف إلى ما يذكر بعدها، لأنها  
بين أدعية ووصايا، وفرائض، وتحميد، وتهليل، ومواعظ، ووعد، ووعيد،  
وغير ذلك. ويظهر ذلك لمن تأمل ببصيرة واعية موفقة بتوفيق الله.

وقد اختتم الله عزَّ وجلَّ قرآنه المنزل بقوله: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ  
إِلَى اللَّهِ ثُمَّ قُوَّتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١] إنها  
غاية في الحسن والروعة، وهي أنسب ما يختم به القرآن من جهة النزول،  
كما أن المعوذتين هما أنسب ما يختم به المصحف الشريف لتضمنهما  
الاستعاذة تطفئ نار حسد الكفار للنبي ﷺ على نعمة القرآن، ولتحصل  
الاستعاذة عند بدء القرآن، واختتامه أيضاً، تماماً كما كان التناسب في افتتاح  
نزوله بسورة «اقرأ» لما تضمنه من الأمر بالقراءة، والبداء باسم الله،  
والإشارة إلى الوجدانية، وعلم الأحكام وغير ذلك، ولذا قيل: إنها جديرة  
بأن تدعى: «عنوان القرآن»، وقد أفضت في بيان ذلك كله عند الحديث عن  
المناسبة. (انظر: المناسبة).

فائدة:

قال القزويني في الإيضاح:

ينبغي للمتكلم أن يتأنق في ثلاثة مواضع من كلامه حتى يكون أعذب  
لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى:



**الأول:** الابتداء، لأنه أول ما يقرع السمع فإن كان كما ذكرنا أقبل السامع على الكلام فوعى جميعه، وإن كان بخلاف ذلك أعرض عنه ورفضه، وإن كان في غاية الحسن.

**والثاني:** التخلص، ونعني به: الانتقال مما شبب الكلام به من تشبيب أو غيره إلى المقصود مع رعاية الملاءمة بينهما لأن السامع يكون مترقباً للانتقال من التشبيب - أي: التنشيط - إلى المقصود كيف يكون، فإذا كان حسناً متلاءم الطرفين حرك من نشاط السامع وأعان على إصغائه إلى ما بعده، وإن كان بخلاف ذلك كان الأمر بالعكس.

**قلت:** وهو في القرآن الكريم أبرز ما يكون، ويقال له: براءة التخلص، حسن التخلص، وسيأتي. (انظر: براءة التخلص).

**والثالث:** الانتهاء لأنه آخر ما يعيه السمع ويرتسم في النفس فإن كان مختاراً كما وصفنا جبر ما عساه وقع فيما قبله من التقصير وإن كان غير مختار كان بخلاف ذلك، وربما أنسى محاسن ما قبله.

### الافتنان:

هو مأخوذ من فنن؛ يقال: رجل مفنن، أي: يأتي بالعجائب، وفي الاصطلاح: هو الإتيان بفنين مختلفين من فنون الكلام والجمع بينهما في مقام واحد. ومثاله: الجمع بين المدح والتعزية في قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧]، فإنه تعالى عزى جميع المخلوقات من الإنس والجن والملائكة وسائر أصناف ما هو قابل للحياة وتمدح بالبقاء بعد فناء الموجودات، كل ذلك في عشر لفظات.

### الافتيات:

الافتيات: هو الاستبداد بالرأي، والسبق بفعل شيء دون استئذان من يجب استئذانه، أو من هو أحق منه بالأمر فيه، والتعدي على حق من هو أولى منه وقد استعمله الفقهاء بهذا المعنى.

\* وقد يخلط البعض بينه وبين الفضولي لكنّ هناك فرقاً بينهما حيث إن الفضولي هو: من تصرف في أمر لم يكن فيه ولياً ولا أصيلاً ولا وكيلاً فهو لا ولاية فيما يقدم عليه، أما المفتات فقد يكون صاحب حق لكن غيره أولى منه به. ويتردد هذا اللفظ عند الحديث عن الحدود وجرائم القصاص غالباً حيث إن الفقهاء متفقون على أن الذي يقوم بذلك هو الإمام أو نائبه، سواء كان الحد حقاً لله تعالى كحد الزنى، أو لآدمي كحد القذف، لأنه يفتقر إلى الاجتهاد، ولا يؤمن فيه الحيف، فوجب أن يفوض إلى الإمام، ولأن النبي ﷺ كان يقيم الحدود في حياته، وكذا خلفاؤه من بعده. ويقوم نائب الإمام فيه مقامه، أما آحاد الناس إذا ما قاموا بذلك فهم مفتاتون على الإمام. وكذلك الحال في استيفاء القصاص أيضاً.

## الإفراد:

الإفراد في الحج: هو قسيم التمتع والقران. (انظر: التمتع).

## الإفراد والجمع في القرآن الكريم:

قاعدة «الإفراد والجمع في القرآن» من القواعد الواجب على المفسر معرفتها، ومحصلاها: أن القرآن الكريم جرى في تعبيره عن بعض الأشياء بطريقة الجمع، وبعضها بطريقة الإفراد، وبعضها بالطريقتين معاً، وكل ذلك وفق حكمة، ويظهر ذلك واضحاً جلياً في الأمثلة الآتية:

فمثال الحالة الأولى، وهي حالة لزوم الجمع لفظ: «الألباب» فإنه لم يذكر في القرآن إلا مجموعاً، وذلك لثقل مفرد «لب».

ومن الألفاظ التي لزمّت حالة الإفراد لفظ «الأرض» وذلك لثقل الجمع، وهو الأرضون، ولذلك حين اقتضى المقام جمع الأرض قال القرآن: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢].

ومثال ما لزم الحالات لفظ: «السماء» فإنه يأتي مجموعاً حين يراد العدد كقوله تعالى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [الحديد: ١]، أي: سكانها

جميعاً، ويأتي مفرداً حين تراد الجهة كما في قوله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقًا مَّكْرُومًا﴾ [الذاريات: ٢٢]، ومنه أيضاً لفظ: «الريح»؛ فإنه يفرد حين يراد به العذاب والنعمة كما في قوله تعالى: ﴿... رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٤﴾ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٤، ٢٥]، وتجمع في مقام النعمة والرحمة كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيَّاحَ مُبَشِّرَاتٍ﴾ [الروم: ٤٦]، وحكمة ذلك مذكورة في موضع آخر. (انظر: اللقاح).

### الإفراط:

سماه أكثر البلاغيين: «المبالغة» وهو ما اقتصر عليه علماء علوم القرآن. (انظر: المبالغة).

### أفضل القرآن وفاضله:

ذهب جماعة من العلماء منهم أبو الحسن الأشعري والباقلاني وابن حبان إلى منع القول بأن في القرآن شيئاً أفضل من شيء، لأن الجميع كلام الله، ولثلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه، وروي هذا عن مالك أيضاً، وذهب آخرون إلى التفضيل استدلالاً بظواهر الأحاديث الواردة في فضائل سور وآيات بعينها وهي كثيرة كالوارد في شأن الفاتحة والإخلاص وآية الكرسي وغيرها، ولا يعني ذلك بحال من الأحوال نقص المفضل عليه، لأن ذلك التفضيل إنما هو راجع إلى اعتبارات معينة كأن يقال: إن آيات الأمر والنهي أفضل من آيات القصص، إذ بالأمر والنهي يؤدي التكليف، أو يقال: إن آية فيها اسم الله أفضل من آية فيها اسم أبي لهب، ونحو ذلك.

### الاقتباس:

الاقتباس هو في اللغة: هو طلب القبس، وهو الشعلة من النار، ويستعار لطلب العلم، قال الجوهري في الصحاح: اقتبست منه علماً، أي: استفدته.

واصطلاحاً: هو تضمين الشعر أو النثر بعض القرآن، لا على أنه منه، ويخرج بهذا القيد الأخير ما إذا قيل قبل الكلام المقتبس: قال الله تعالى ونحوه لأنه ليس باقتباس بل هو استشهاد مع إحالة إلى مصدر الاستشهاد.

\* ويخلط كثيرون بينه وبين التضمين - الذي هو نوع من البديع - (انظر: التضمين)، والواقع أن هناك فرقاً بينه وبين التضمين، فالإقتباس هو أخذ كلمات أو عبارات قرآنية مع التغيير فيها، أما التضمين فهو أخذ كلمات أو آيات بنصها دون التغيير فيها ويشتركان في عدم الإحالة إلى المصدر. وممن جعلوا الاقتباس والتضمين شيئاً واحداً صاحب كتاب «الفوائد المشوق» حيث قال: الاقتباس ويسمى: «التضمين»، هو أن يأخذ المتكلم كلاماً من كلام غيره يدرجه في لفظه لتأكيد المعنى الذي أتى به فإن كان كلاماً كثيراً أو بيتاً من الشعر فهو تضمين وإن كان كلاماً قليلاً أو نصف بيت فهو «إيداع» وعلى هذا الحد ليس في القرآن منه شيء إلا ما أودع فيه من حكايات أقوال المخلوقين مثل ما حكاها القرآن الكريم عن قول الملائكة: ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ومثل حكاية أقوال المنافقين واليهود والنصارى ونحو ذلك.

\* ويتنوع الاقتباس إلى نوعين:

أحدهما: ما لم ينقل فيه المقتبس (بفتح الباء) عن معناه الأصلي، ومنه قول الشاعر:

قد كان ما خفت أن يكونا      إنما إلى الله راجعوننا

وهذا من الاقتباس الذي فيه تغيير يسير، لأن الآية: ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦].

والثاني: ما نقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي كقول ابن الرومي:

لئن أخطأت في مدحك ما أخطأت في منعي      لقد أنزلت حاجاتي «بواد غير ذي زرع»

فقوله: ﴿بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ اقتباس من القرآن الكريم (من سورة

إبراهيم: ٣٧)، وهو في القرآن الكريم معني به «مكة المكرمة» إذ لا ماء فيها ولا نبات، فنقله الشاعر عن هذا المعنى الحقيقي إلى معنى مجازي هو: «لا نفع فيه ولا خير».

\* حكم الاقتباس في ضوء ما يراه علماء الشرع:

إذا أردنا أن نقف على الحكم الشرعي في قضية الاقتباس فإنه يجب علينا أولاً أن نفرق بين حالتين للاقتباس؛ الأولى: أن يكون في الشعر، والأخرى: أن يكون في النثر وإليك البيان:

أولاً: الاقتباس في الشعر:

يرى بعض الفقهاء أن الاقتباس في الشعر غير جائز أصلاً لأنه يجب أن ينزه القرآن عن الشعر مطلقاً وإن حسن الغرض وشرف المقصد إذ كيف يجوز ذلك في ضوء نفي وصف الشعر عن القرآن الكريم بمقتضى آيات القرآن الكريم والتي منها قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ؛ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ﴾ (٦٦) لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (٧٧)، وإذا كان بعض الفقهاء قد تحفظوا على الاقتباس من القرآن الكريم في الشعر وإن كان في مقامات شريفة، فإنهم قد أجمعوا على منع ذلك إذا كان الكلام غير لائق بالقرآن الكريم، وأما في الأغراض اللائقة، فمنعه بعض المالكية وأجازه غيرهم، وخص بعض المجيزين أن يكون ذلك في مقام الوعظ والثناء وفي النثر دون الشعر. وقد وقع الاقتباس الجيد في الشعر أيضاً من شعراء لا يشك في حميتهم الدينية فلم ينكر عليهم، إلا من بعض المالكية.

ومن الاقتباس غير اللائق في الشعر قول القائل:

أوحى إلى عشاقه طرفه هيهات هيهات لما تواعدون  
وردفه ينطق من خلفه لمثل هذا فليعمل العاملون

وقال آخر:

قسماً بشمس جبينه وضحاها      ونهار مبسمه إذا جلاها  
وبنار خديه المشعشع نورها      وبليل صدغيه إذا يغشاها  
لقد ادعيت دعاوياً في حبه      صدقت وأفلح من بذا زكاها  
فنفوس عذالي عليه وعذري      قد ألهمت بفجورها تقواها  
فالعذر أسعدها مقيم دليله      والعذل منبعث له أشقاها

وقد أثيرت قضية الاقتباس من القرآن الكريم في الأعمال الأدبية  
والشعر حديثاً بسبب عمليين قد أثارا ضجةً إعلامية وسخفاً لدى الغيورين  
على القرآن:

**العمل الأول:** تلك القصيدة التي نظمها الشاعر الفلسطيني محمود  
درويش وهي جزء من ديوانه «ورد أقل» الصادر عن دار توبقال المغربية عام  
١٩٨٦م. ولحنها أحد المطربين - هو المطرب اللبناني مارسيل خليفة - ليتغنى  
بها؛ ومن فقراتها التي جاءت فيها:

«ماذا صنعت لهم يا أبي؟  
الفراشات حطت على كتفي،  
ومالت عليّ السنابل،  
والطير حطت على راحتي،  
فماذا فعلت أنا يا أبي؟»

والشاعر يضع هذا المقطع بين مقطعين؛ يذكر في أولهما: عدوان  
إخوة يوسف عليه، وفي الثاني: يقول:

«همو أوقعوني في الجب،  
واتهموا الذئب،  
والذئب أرحم من إخوتي...  
أبتِ هل جنيت على أحد  
عندما قلت: إنني رأيت أحد عشر كوكباً،

والشمس والقمر

رأيتهم لي ساجدين؟»

وهذا الجزء الأخير: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ هو جزء من الآية (٤) من سورة يوسف.

العمل الثاني: تلك القصيدة التي لحنها مطرب كويتي وتغنى بها - هو المطرب عبدالله الرويشد - وقد أثارت بلبلة عما قريب حيث جاء فيها:

الحمد لله رب العالمين.

وإياك نعبد وإياك نستعين إياك.

وحيثما أثرت هاتان القضيتان وكان ذلك في وقتين مختلفين برز نفس السؤال عن حكم الاقتباس من القرآن الكريم في الشعر، ولذا آثرت الإشارة إلى هذه القضية بإسهاب لأهميتها.

ثانياً: الاقتباس في النثر:

الاقتباس في النثر لا شيء فيه إذا حسن الغرض وشرف المقصد وقد وقع في كلام النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم من ذلك الكثير، وقد برز ذلك في رسائله ﷺ إلى كسرى الفرس وهرقل الروم وغيرهما، ففي رسالته إلى كسرى التي أرسلها مع عبدالله بن حذافة جاء فيها: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم الفرس، سلام على من اتبع الهدى وآمن بالله ورسوله، وأدعوك بدعاية الله فإني أنا رسول الله إلى الناس كافة «لأنذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين»، وهو اقتباس من قوله تعالى: ﴿إِنذِرْ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقِّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (٧٠) [يس: ٧٠]. وفي رسالته إلى هرقل الروم جاء: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبدالله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى. أما بعد؛ فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإنما عليك إثم الأريسين - أي: الفلاحين - ويا أهل الكتاب، تعالوا

إلى كلمة سواء بيننا وبينكم إلا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله؛ فإن تولوا فقولوا: اشهدوا بأنا مسلمون»، وهو اقتباس من قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ تَمَلَّؤُوا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِلَّا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران: ٦٤].

وختاماً وبعد هذا العرض، يتضح لنا أن الاقتباس هو مباح بضوابط، أقلها ألا يكون في الأعمال المأجنة التي لا ترعى الله حقاً، فلعنة الله والملائكة والناس أجمعين على قوم لا يقيمون للدين شأنًا: ﴿وَسِعَعَدُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

### الاقتدار:

هو أن يبرز المتكلم المعنى الواحد في عدة صور، اقتداراً منه على نظم الكلام وتركيبه، وعلى صياغة قوالب المعاني والأغراض، فتارة يأتي به في صورة الاستعارة، وتارة في صورة الإرداف، وحيناً في مخرج الإيجاز، ومرة في قالب الحقيقة، وقد مثل له ابن أبي الإصبع بقصص القرآن، حيث تذكر القصة الواحدة في مواطن متعددة من القرآن الكريم، وقد اختلفت صور التعبير عنها مع اتحاد المعنى، فهذا اقتدار على نظم الكلام وتركيبه.

### الاقتران:

هو من الدلالات عند بعض الأصوليين؛ فمن الحنفية: أبو يوسف، ومن الشافعية: المزني، وابن أبي هريرة، وحكى ذلك الباجي عن بعض المالكية.

قيل: إلى هذه الدلالة يعود احتجاج الشافعي على وجوب العمرة، حيث اقترنت بالحج في قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]. ومنه أيضاً استدلال مالك على سقوط الزكاة في الخيل بقوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨]، وحجته هو أنه قرن بين الخيل والبالغ والحمير، والبالغ والحمير لا زكاة فيها إجماعاً، فكذلك الخيل.



وحجة المثبتين لها أن العطف يقتضي المشاركة، وقد أنكرها الجمهور وقالوا: إن الاقتران في النظم لا يستلزم الاقتران في الحكم. والنزاع حول هذه المسألة مشهور في كتب أصول الفقه.

### الاقتصاد:

عرفه يحيى بن حمزة العلوي بقوله: هو أن يكون المعنى المندرج تحت عبارة على حسب ما يقتضيه المعبر عنه، مساوياً له من غير زيادة فيكون إفراطاً ولا نقصان فيكون تفريطاً. اهـ.

أي: هو عدم التكلف وعدم التفتير في التعبير في نفس الوقت، ومثاله قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝٢ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝٣ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ۝٤﴾ [المؤمنون: ١ - ٤].

### الاقتصار:

يتردد هذا اللفظ في كتب النحو وفي كتب التفسير عند حذف المفعول، فيقولون مثلاً: حذف المفعول هنا اختصاراً أو اقتصاراً، ويريد النحاة بقولهم: اختصاراً: الحذف بدليل، واقتصاراً: الحذف بلا دليل.

\* أما أهل البيان فيرون في مثل هذا أن الغرض ليس في تعيين المفعول بل هو في مجرد الإخبار عن وقوع الفعل، أو مجرد إيقاع الفاعل للفعل، فلا يحتاج حينئذ إلى تعيين المفعول فلا يذكر ويقتصر على غيره وهو الفعل أو الفاعل أو كلاهما، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ [الأعراف: ٣١]، فليس هناك حاجة إلى تعيين المأكول أو المشروب وهو المفعول فيهما.

### الاقتصاص:

هو أن يكون كلام في سورة مقتصاً من كلام في سورة أخرى أو نفس السورة. هكذا عرفه ابن فارس في كتابه «الصاحبي في فقه اللغة»، ونقله الزركشي والسيوطي، ويقال له أيضاً: «الاقتصاص»، ومثاله قوله تعالى:

﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ (الصافات: ٥٧)، فإنه مقتصص ومقتصص من قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ﴾ (الروم: ١٦).

### الاقتضاء:

هو من دلالات المنطوق عند الأصوليين، وتتوقف فيها صحة دلالة اللفظ على إضمار، أي: على محذوف يدل عليه المقام، إذ إن المعنى لا يستقيم أو لا يصح دون تقدير هذا المحذوف. وجاء في كتاب «كشف الأسرار» ما نصه:

الإِقتِضَاءُ الطَّلْبُ، وَمِنْهُ اِقتَضَى الدَّيْنَ وَتَقَاضَاهُ، أَي: طَلَبَهُ، قِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْمُقتَضَى: هُوَ مَا أَضْمَرَ فِي الكَلَامِ ضُرُورَةَ صِدْقِ الْمُتَكَلِّمِ وَنَحْوَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ وَلَا يَكُونُ مَنْطُوقًا لَكِنْ يَكُونُ مِنْ ضُرُورَةِ اللَّفْظِ، وَقَالَ القَاضِي الإِمَامُ: هُوَ زِيَادَةٌ عَلَى النِّصِّ لَمْ يَتَحَقَّقْ مَعْنَى النِّصِّ بِدُونِهَا فَاقْتَضَاهَا النِّصُّ لِيَتَحَقَّقَ مَعْنَاهُ وَلَا يَلْغُو.

وَهَذِهِ العِبَارَاتُ تُؤَدِّي مَعْنَى وَاحِدًا وَلَا بُدَّ مِنْ زِيَادَةِ قَيْدٍ فِي التَّعْرِيفِ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ جَعَلَ المَحذُوفَ قِسْمًا آخَرَ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: هُوَ مَا ثَبَتَ زِيَادَةٌ عَلَى النِّصِّ لِتَضْحِيحِهِ شَرْعًا، وَاعْلَمْ أَنَّ الشَّرْعَ مَتَى دَلَّ عَلَى زِيَادَةِ شَيْءٍ فِي الكَلَامِ لِصِيَانَتِهِ عَنِ اللَّغْوِ وَنَحْوِهِ فَالْحَامِلُ عَلَى الزِّيَادَةِ - وَهُوَ صِيَانَةُ الكَلَامِ - هُوَ الْمُقتَضِي وَالمَزِيدُ هُوَ الْمُقتَضَى وَدَلَالَةُ الشَّرْعِ عَلَى أَنَّ هَذَا الكَلَامَ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِالزِّيَادَةِ هُوَ الإِقتِضَاءُ كَذَا ذَكَرَ بَعْضُ المُحَقِّقِينَ، وَقِيلَ: الكَلَامُ الَّذِي لَا يَصِحُّ شَرْعًا إِلَّا بِالزِّيَادَةِ هُوَ الْمُقتَضِي وَطَلَبُهُ الزِّيَادَةُ هُوَ الإِقتِضَاءُ وَالمَزِيدُ هُوَ الْمُقتَضَى وَمَا ثَبَتَ بِهِ هُوَ حُكْمُ الْمُقتَضَى.

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (البقرة: ١٨٤)، أي: فأفطر فعدة...

وقوله تعالى: ﴿وَسَتَلُونَكُمْ عَنِ المَحِيضِ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، أي: عن قربان النساء في المحيض بدلالة الاقتضاء. اهـ. التحرير والتنوير.

وقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، أي: في إرث أولادكم.

### الاقتضاب:

(انظر: الانتقال).

### الاقتطاع:

هو حذف بعض أحرف الكلمة.

وقد أنكر ابن الأثير ورود هذا النوع في القرآن، والواقع غير ذلك، وقد جعل منه القائلون بوقوعه في القرآن فواتح السور - أي: الحروف المقطعة - على القول بأن كل حرف منها من اسم من أسمائه تعالى الحسنى، وهو أحد الآراء الاجتهادية في تفسير المراد بالحروف المقطعة، ومنه أيضاً حذف الهمزة من «أنا» في قوله تعالى: ﴿لَنَكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ [الكهف: ٣٨]، إذ الأصل: لكن أنا. حيث حذفت همزة «أنا» تخفيفاً، وأدغمت النون في النون، بل ادعى بعضهم أن الباء في ﴿بِرُّهُ وَسِيكُمُ﴾ [المائدة: ٦] هي أول كلمة «بعض»، وهذا عند ابن جنبي يسمى: «الإيماء»، (انظر: الإيماء).

### الاقتناص:

هو الاقتصاص. (انظره).

### أقسام القرآن:

(انظر: القسم في القرآن).

### الأقطاب:

جمع قطب: وهو مصطلح صوفي تتوافر عليه التفاسير الصوفية والإشارية، فتجده كثيراً في تفسير كل من: الألوسي، وابن عجيبة في «البحر المديد».

والأقطاب عند الصوفية هم الجامعون للأحوال والمقامات، وقد يتوسع فيسمى كل من دار عليه مقام من المقامات وانفرد به في زمانه قطباً، لكن حيث أطلق القطب - كما يقولون - لا يكون في الزمان إلا واحداً، وهو الغوث وهو سيد أهل زمانه وإمامهم، وقد يحوز الخلافة الظاهرة كما حاز الباطنة كالشيخين والحسن وعمر بن عبدالعزيز وقد لا يحوزها، وهو الأكثر، واسم القطب عبدالله في كل زمن.

### الإقلاب:

هو عبارة عن قلب النون الساكنة أو التنوين ميماً مخفأة في اللفظ لا في الخط مع مراعاة الغنة، وله حرف واحد هو الباء إذا وقعت بعد النون الساكنة كما في: ﴿أَنْبِئْهُمْ﴾، أو التنوين نحو: ﴿سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ ﴿٦١﴾.

### الأقنوم:

هو في اللغة: الأصل، والجمع أقانيم، أي: الأصول وهو لفظ معرب، قال في مختار الصحاح: وأحسبها - أي: الأقانيم - رومية. اهـ. وقيل: هي سريانية ومعناها: شخص أساسي أو رئيسي، أو كيان ذاتي، وهو قريب من المعنى المذكور سلفاً.

\* والأقانيم عند النصارى ثلاث صفات من صفات الله هي: (الوجود والحياة والعلم)، وقد عبروا عن الوجود بالآب، وعن الحياة بروح القدس، وعن العلم بالكلمة، وقالوا: إن أقنوم الكلمة اتحدت بعیسی عليه السلام. اهـ. التفسير الكبير. وقد أفاض كل من فخر الدين الرازي، والآلوسي في تفسيريهما في الكلام عن فكرة الأقانيم والتثليث وأجادا مناقشتها.

وجاء في «الموسوعة الميسرة» أن فكرة الأقانيم هذه قد وردت في الفلسفة اليونانية وقد تأثر بها يوحنا صاحب الإنجيل. وتعني هذه الفكرة عند الأرثوذكس أنها مراحل انقلب فيها الإله إنساناً، أي: حل في الإنسان متحداً معه في طبيعة واحدة ومشیئة واحدة، ولذلك هم يقولون: إن المسيح هو الله، وقد أكذبهم القرآن الكريم في قوله سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ

قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴿[المائدة: ٧٢]، وأما الكاثوليك والبروتستانت، فإنهم يرون أن الأقانيم ذوات متميزة، فالمسيح عندهم مساو للآب بحسب اللاهوت، ودونه بحسب الناسوت، أي: هو إله واحد في الجملة، لا باختلاط الجواهر، بل بوحداية الأقسام. - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - وقد أكذبهم القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثَةٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: ٧٣].

### الاكتفاء:

هو من أنواع الحذف، ومعناه: أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيكتفى بأحدهما عن الآخر لنكتة، ويختص غالباً بالارتباط العاطفي، ومثاله قوله تعالى: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، أي: والشر، وقوله تعالى: ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، أي: والبرد.

### الإكراه:

الإكراه في اللغة مأخوذ من قولك: أكرهته، إذا حملته على أمر هو له كاره - قال صاحب «اللسان»: ذكر الله عزَّ وجلَّ الكره والكُره - أي: بفتح الكاف وضمها - في غير موضع من كتابه العزيز، واختلف القراء في فتح الكاف وضمها، قال أحمد بن يحيى: ولا أعلم بين الأحرف التي ضمها هؤلاء وبين التي فتحوها فرقاً في العربية، ولا في سنة تتبع. وقد جاء في المصباح المنير: الكُره - بالفتح - أي: المشقة، والكُره - بالضم -: القهر، وقيل: بالفتح: الإكراه، وبالضم: المشقة، وأكرهته على الأمر إكراهاً: حملته عليه قهراً. يقال: فعلته كرهاً «بالفتح»، أي: إكراهاً.

وفي اصطلاح الفقهاء هو: فعل يفعله المرء بغيره، فينتفي به رضاه، أو يفسد به اختياره. وعرفه البزدوي بأنه: حمل الغير على أمر يمتنع عنه بتخويف يقدر الحامل على إيقاعه ويصير الغير خائفاً به. كالذي يفعله بعض الظلمة بالمتهمين كيداً، ومنه: أن يُكره أحد على طلاق زوجته أو على الكفر كما حدث مع «عمار بن ياسر» الصحابي الجليل وفي ذلك نزل قوله

تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ...﴾ [النحل: ١٠٦]، ولا يدخل في الإكراه ما إذا كان الدافع على الفعل الحياء مثلاً، أو التودد، لا الخوف فذلك ليس بإكراه.

### الإكمال:

هو التكميل والاحتراس أيضاً وقد مضى. (انظر: الاحتراس).

### «ال» الجنسية:

هي الداخلة على نكرة تفيد معنى الجنس المحض من غير أن تفيد العهد، وهي تأتي لغرضين:

١ - الاستغراق وقد مضى الحديث عن ذلك. (انظر: الاستغراق).

٢ - بيان الحقيقة ويقال لها: لام الحقيقة أو الماهية، وهي إما أن تشير إلى الحقيقة من حيث هي بقطع النظر عن عمومها وخصوصها نحو: الإنسان حيوان ناطق، ونحو: الذهب أثمن من الفضة. وإما أن تشير إلى الحقيقة في ضمن فرد مبهم، إذا قامت القرينة على ذلك كقوله تعالى: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ [يوسف: ١٣].

### «ال» العهدية:

«ال» العهدية: هي التي تدخل على النكرة، فتفيدها درجة من التعريف، تجعل مدلولها فرداً معيناً، بعد أن كان مبهماً شائعاً.

### ومصحوبها:

أ - إما أن يكون معهوداً ذكرياً نحو: ﴿... كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ [١٥] فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ [المزمل: ١٥، ١٦]، وضابطه: أن يسد الضمير مسدها مع مصحوبها.

ب - أو معهوداً ذهنيّاً نحو: ﴿إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]، فالذهن هنا منصرف إلى غار ثور.

ج - أو معهوداً حضورياً نحو: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]،  
 ويدخل فيه أيضاً كل ما وقع بعد اسم الإشارة نحو: جاءني هذا الرجل، أو  
 بعد، أي: في النداء، أو إذا الفجائية، أو في اسم الزمان الحاضر.  
 وقسيمة «ال» العهدية «ال» الجنسية. (انظر: الاستغراق، وانظر: «ال»  
 الجنسية).

### «ال» الموصولية:

هي التي تكون بمعنى اسم الموصول «الذي» وفروعه. وهي تدخل  
 على اسم الفاعل واسم المفعول، ومن أمثلتها في القرآن الكريم قوله تعالى:  
 ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ  
 وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ...﴾ [الأحزاب: ٣٥].

### الالتزام:

هو لزوم ما لا يلزم، والتشديد، والتضييق، والإعنات أيضاً وقد  
 مضى. (انظر: الإعنات).

### الالتفات:

هو نقل الكلام من أسلوب إلى آخر، يعني: من التكلم أو الخطاب أو  
 الغيبة إلى آخر منها، بعد التعبير بالأول. وأضاف السكاكي إلى ذلك التعبير  
 بأحد هذه الأساليب فيما حقه التعبير بغيره.

\* ومن فوائد الالتفات الإجمالية: تطرية الكلام وصيانة السمع عن  
 الضجر والملال، لما جبلت عليه النفوس من حب التغيير، هذه فائدة عامة  
 وإلا، فإن للالتفات في كل موضع لطائف وحكم، ومثاله من الخطاب إلى  
 الغيبة قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَكُمْ يَوْمَ رِيحٍ﴾ [يونس: ٢٢]،  
 إذ الأصل «وجرين بكم» وعلّة الالتفات هنا التعجب من كفرهم وفعلهم.

### التفات الضمائر:

هذا نوع أشار إليه ابن أبي الإصبع وقال عنه: هو قسم غريب جداً لم

يظفر في الشعر بمثاله، وهو: أن يقدم المتكلم في كلامه مذكورين مرتبين، ثم يخبر عن الأول منهما، وينصرف عنه إلى الإخبار عن الثاني، ثم يعود إلى الإخبار عن الأول، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾ [العاديات: ٦، ٧]، حيث انصرف عن الإخبار عن الإنسان إلى الإخبار عن ربه، ثم قال منصرفاً عن الإخبار عن ربه إلى الإخبار عن الإنسان: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨].

### الالتماس:

(انظر: الأمر في القرآن).

### إلجام الخصم بالحجة:

هذا نوع ذكره الزركشي في البرهان وعرفه بقوله: هو الاحتجاج على المعنى المقصود بحجة عقلية تقطع المعاند له فيه. ومثل له بأمثلة عديدة منها قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، فالمعنى: أن الأهون أدخل في الإمكان من غيره، فإذا كان قد قدر سبحانه على الأصعب - بتقدير الناس - وهو بدء الخلق فلأن يقدر على الأهون - بتقديرهم أيضاً - وهو الإعادة من باب أولى. وقد سماه بعضهم: الاحتجاج النظري، (انظره). وعند علماء البلاغة يعرف بـ«المذهب الكلامي». (انظر: المذهب الكلامي).

### الإلحاد:

الإلحاد، واللحد في اللغة: الميل والعدول عن الشيء، ومنه: لحد القبر وإلحاده، أي: جعل الشق في جانبه لا في وسطه. وألحدت الميت، ولحدته: جعلته في اللحد، أو عملت له لحداً.

ويأتي الإلحاد في الاصطلاح على معانٍ، منها: الإلحاد في الدين، وهو: الطعن فيه أو الخروج عنه. قال ابن عابدين: الإلحاد في الدين: هو الميل عن الشرع القويم إلى جهة من جهات الكفر.



ومن الإلحاد - كما في الموسوعة الفقهية -: الطعن في الدين مع ادعاء الإسلام، أو التأويل في ضرورات الدين لإجراء الأهواء؛ ومنها: الإخلال بما يستحقه المسجد الحرام بفعل المحرمات فيه، أو منع عمارته والصد عنه.

\* والإلحاد أساس في كثير من المذاهب الفلسفية المادية التي تحارب الغيب ولا تعترف سوى بالمادة، فهي مذاهب قائمة على إنكار وجود الله والغوص في بحار المادية.

### الإلصاق:

(انظر: الاتصال).

### الإلغاز:

يقال: ألغز في كلامه إذا عمّ مراده والمقصود به: الخروج عن نمط ظاهر الكلام وهذا النوع ذكره الزركشي في البرهان، وقال عنه: اللغز الطريق المنحرف سمي به لانحرافه عن نمط ظاهر الكلام ويسمى أيضاً: «أحجية»، لأن الحجي هو العقل وهذا النوع يقوي العقل عند التمرن بحله والتفكير فيه قال: وذكر بعضهم أنه وقع في القرآن العظيم وجعل منه ما جاء في أوائل السور من الحروف المفردة والمركبة التي جهل معناها وحارت العقول في متهاها.

ومنه أيضاً قوله تعالى في قصة إبراهيم لما سئل عن كسر الأصنام وقيل له: أنت فعلته فقال: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: 63] قابلهم بهذه المعارضة ليقم عليهم الحجة ويوضح لهم المحجة.

### الإلهاب والتهيج:

هو أحد أساليب القرآن التي تهدف إلى تحريك حرارة الإيمان في القلب ليتهيج وتهيج الجوارح معه نحو الطاعة والازدياد منها، وترك المعصية واجتنابها.

وقد قال عنهما العلوي في الطراز: هما مقولان على كل كلام دال على الحث على الفعل لمن لا يتصور منه تركه، وعلى ترك الفعل لمن لا يتصور منه فعله. ومثاله قوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢] مع كون الإخلاص في العبادة لله وحده حاصلًا منه ﷺ، فالهدف إذن هو الإلهاب والتهييج نحو الازدياد من ذلك أو المداومة عليه.

### الإلهام:

الإلهام لغةً: مصدر ألهم، يقال: ألهمه الله خيراً، أي: لقنه إياه، والإلهام أن يلقي الله في النفس أو الروح أمراً يبعث على الفعل أو الترك.

وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده حيث كان أحد مصادر الوحي إلى رسول الله ﷺ لكن بغير القرآن، فالقرآن لم يأت إلا بطريق الوحي الجلي، أي: عن طريق نزول جبريل عليه السلام، ولقد أشار ﷺ إلى هذا الإلهام في قوله: «إن روح القدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها»، وهو داخل في معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَسْرِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١]، فكلمة ﴿وَحْيًا﴾ تشمل من أنواع الوحي كما يرى المفسرون الإلهام والرؤيا في المنام. واستخدم القرآن الكريم لفظ: «وحي» وعني به: الإلهام في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾ [النحل: ٦٨]، وفي قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَمْرَ مُوسَى﴾ [القصص: ٧]. وعلى ذلك فالوحي عن طريق الإلهام غير خاص بالأنبياء، بيد أنه إذا كان للأنبياء فهو حجة، وأما إذا ما كان لغيرهم كالأولياء وغيرهم، فإنه لا يعتبر حجة على غيرهم، فلا يثبت بها إذن حكم تكليفي، لأنه لا دليل على حصول ذلك الإلهام عند من يدعيه، ولا دليل أيضاً على أن ما حصل لذلك المدعي - أي: من غير الأنبياء - لا دليل على أنه ليس وسوسة من الشيطان، هذا لو صدق في ادعاء حصول شيء في قلبه.

\* وقد عرفه الأصوليون: بأنه إيقاع شيء في القلب يطمئن له الصدر يخص به الله سبحانه بعض أصفياه. قال صاحب كتاب «التقرير والتحبير»

عن الإلهام من الله لرسوله: إنه إلقاء معنى في القلب بلا واسطة عبارة الملك وإشارته مقرون بخلق علم ضروري أن ذلك المعنى منه تعالى.

وقد تعرض الشوكاني في «إرشاد الفحول» إلى دلالة الإلهام وأشار إلى أن بعض الصوفية يقولون بها. اهـ. أي: بحجيتها، وقد مضت الإشارة إلى أنها لا تعد حجة إلا إذا كان هذا الإلهام إلى الأنبياء فقط. قلت: ولما كان التفسير الإشاري عند الصوفية مبنياً على هذا الاعتبار، لم يأت ماضياً مع القواعد المعروفة في التفسير، وقد نتج عن ذلك أن تفسيرهم للقرآن الكريم بدا مغايراً للتفسير المقعدة.

\* والفرق بين الإلهام والوسوسة أن الإلهام يكون من الله، والوسوسة تكون بإلقاء معنى في النفس بمباشرة سبب نشأ من الشيطان له.

والفرق بينها وبين التحري أن التحري فيه بذل جهد وإعمال فكر، أما الإلهام فيقع بلا كسب.

### الألوهية:

(انظر: الربوبية).

### الأم:

الأم بالضم الوالدة القريبة التي ولدته، والبعيدة التي ولدت من ولده ولذلك قيل لحواء: أمنا وإن كثرت الوسائط، وكل من كان أصلاً لوجود شيء أو تربيته أو إصلاحه أو مبدئه يقال له: «أم»، ومن ثم قالوا: أم الشيء أصله. قال الخليل: كل شيء ضم إليه جميع ما يليه يسمى: أمًا، ومنه: «أم الكتاب»، أي: اللوح المحفوظ لأن العلم كله منسوب إليه ومتولد عنه، وقيل لمكة: «أم القرى» لأن الدنيا دحيت من تحتها، وفاتحة الكتاب «أمه» لأنها مبدؤه.

### الأمانة:

هي في اللغة: العلامة، واصطلاحاً: هي التي يلزم من العلم بها الظن

بوجود المدلول كالغيم بالنسبة إلى المطر، فإنه يلزم من العلم به الظن بوجود المطر.

والفرق بينها وبين الدلالة كما ذكر أبو هلال العسكري في الفروق: هو أن الدلالة يؤدي النظر فيها إلى العلم، والأمانة إلى غلبة الظن.

### الإمالة:

هي مصدر أمال يميل. وفي اصطلاح القراء تنقسم إلى قسمين:

١ - إمالة كبرى، وهي: أن تنحو بالفتحة نحو الكسرة، وبالألف نحو الياء كما في كلمة «الهدى» مع ملاحظة أن الفتحة تكون أقرب إلى الكسرة، وأن الألف تكون أقرب إلى الياء.

٢ - إمالة صغرى، وهي: أن تنحو بالفتحة نحو الكسرة ولكنها إلى الفتح أقرب، وتنحو بالألف نحو الياء ولكنها إلى الألف أقرب. ويقال للإمالة الصغرى: «التقليل».

### الإمامية:

هم فرقة من الشيعة، قالوا بالنص الجلي على إمامة علي كرم الله وجهه وقالوا: ما كان في الدين والإسلام أمر أهم من تعيين الإمام، فإنه إذا بعث النبي لرفع الخلاف وتقرير الوفاق، فلا يجوز أن يترك الأمة بلا إمام يسلك كل واحد طريقاً في انتخابه، وقد عيّن علياً كرم الله وجهه تعريضاً وتصريحاً:

أما تعريضاً: ففي حوادث كثيرة مثل أنه لم يجعله تحت إمرة أحد في حرب من حروبه بخلاف أبي بكر وعمر فقد أمر عليهما غيرهما.

وأما تصريحاً: فإنه قال عليه الصلاة والسلام: «من الذي يبايعني على روحه وهو وصيي وولي هذا الأمر من بعدي»، فلم يبايعه أحد حتى مد أمير المؤمنين علي عليه السلام يده إليه فبايعه على روحه، هكذا تقول الإمامية. قلت: لم أعر على هذا النص في كتب السنة المعتمدة لدينا، والوارد في

سنن الترمذي وغيره هو هذا النص: «مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، وأما الزيادة الواردة في بعض الروايات: «اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ»، فقد جاء في «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن الإمام أحمد سئل عنها فقال: هي زيادة كوفية ثم زاد أنها كذب لوجوه:

أحدها: أن الحق لا يدور مع معين إلا النبي ﷺ، لأنه لو كان كذلك لوجب اتباعه في كل ما قال، ومعلوم أن علياً ينازعه الصحابة وأتباعه في مسائل وجد فيها النص يوافق من نازعه كالمتوفى عنها زوجها وهي حامل.

وقوله: «اللَّهُمَّ انصِرْ مَنْ نصره... إلخ، خلاف الواقع فقد قاتل معه أقوام يوم صفين فما انتصروا، وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا (كسعد) الذي فتح العراق لم يقاتل معه، وكذلك أصحاب معاوية وبني أمية الذين قاتلوه فتحوا كثيراً من بلاد الكفار ونصرهم الله.

وكذلك قوله: «اللَّهُمَّ وَال مَنْ وَالَاهُ، وعاد من عاداه» مخالف لأصل الإسلام، فإن القرآن قد بين أن المؤمنين إخوة مع قتالهم وبغى بعضهم على بعض، وقوله: «مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، فمن أهل الحديث من طعن فيه كالبخاري وغيره، ومنهم من حسنه، فإن كان قوله فلم يرد به ولاية مختصاً بها، بل ولاية مشتركة وهي ولاية الإيمان التي للمؤمنين والموالاة ضد المعاداة. ولا ريب أنه يجب موالاتة المؤمنين على سواهم ففيه رد على النواصب. اهـ.

\* وقد أفرط بعض الإمامية بالطعن والقدح في الصحابة الذين تولوا هذا الأمر قبل علي. ومنهم من تقول أحاديث كثيرة تؤيد مدعاه فليتأمل المطلع عليها، ثم إنهم لم يثبتوا في تعيين الأئمة بعد علي والحسن والحسين وعلي بن الحسين على رأي واحد بل اختلافاتهم زادت عن اختلافات سائر الفرق وهم متفقون إلى الإمام جعفر بن محمد الصادق ثم اختلفوا من بعده في الأولى من أولاده الخمسة وهم محمد وإسحاق وعبدالله وموسى وإسماعيل، وقيل: هم ستة سادسهم علي. وعن الإمامية تفرع «الاثنا عشرية، والإسماعيلية» (انظرهما).

## أمثال القرآن:

أمثال: جمع مَثَل، والمَثَل - بفتح الميم - والمِثْل - بكسر الميم - كالشَّبه - بفتح الشين - والشَّبه - بكسر الشين.

والمَثَل في الأدب هو: قول محكي سائر يقصد به تشبيه مضر به بمورده.

والمثل القرآني هو: إبراز المعنى في صورة رائعة موجزة لها وقعها في النفس، سواء أكانت تشبيهاً، أو قولاً مرسلًا.

وأمثال القرآن تهتم بإبراز المعقول في صورة المحسوس دون أن يكون لها مورد من قبل، فذلك الشرط خاص بالمثل الأدبي، وأما المثل القرآني فهو ابتداء من عند الله عزَّ وجلَّ.

\* وتنقسم الأمثال في القرآن إلى:

١ - أمثال صريحة، وهي ما صرح فيها بلفظ المثل أو ما يدل على التشبيه كقوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧].

٢ - أمثال كامنة، وهي التي لم يصرح فيها بلفظ المثل ولكنها تدل على معان رائعة في إيجاز، كقوله تعالى: ﴿لَا فَاْرِضْ وَلَا يَكْرُ عَوَانُ بَيْتِكَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨]، فإنه يشبه المثل العربي: «خير الأمور أوسطها».

٣ - الأمثال المرسلة في القرآن، وهي جمل أرسلت إرسالاً من غير تصريح بلفظ التشبيه، فهي جارية مجرى الأمثال كقوله تعالى: ﴿أَلَفَنَّا حَصْحَصَ الْحَقِّ﴾ [يوسف: ٥١]، وقوله: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، وهذا هو الذي يسميه أهل البديع: «إرسال المثل».

## الأمد:

الأمد: الغاية، تقول: بلغ أمده، أي: غايته، قال الراغب: الأمد والأبد متقاربان، لكن الأبد: عبارة عن مدة الزمان التي لا حد لها ولا

تتقيد، ولا يقال: أمد كذا. والأمد: مدة لها حد مجهول إذا أطلق، وقد ينحصر فيقال: أمد كذا، كما يقال: زمن كذا.

والفرق بين الزمان والأمد: أن الأمد يقال باعتبار الغاية، والزمن عام في المبدأ والغاية، ولذلك قيل: المدي والأمد متقاربان.

## الأمر بالمعروف:

(انظر: المعروف).

## الأمر في القرآن:

\* الأمر ضد النهي وهو في اللغة: استعمال صيغة من صيغ الأمر وهي تفيد الطلب سواء كانت اسم فعل أمر نحو: «صه» بمعنى: اسكت، أو فعل أمر نحو: اكتب، أو فعلاً مضارعاً مقروناً بلام الأمر نحو الأفعال المضارعة المسبوقة بلام الأمر في قوله تعالى: ﴿وَلِيَحْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَسْتَفُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩].

\* وهو عند علماء النحو: ما يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة، سواء طلب على وجه الاستعلاء، أو لا.

\* وعند علماء البلاغة: طلب الفعل على وجه الاستعلاء والإلزام.

\* وعند علماء الأصول: هو طلب فعل غير كف، وهو الذي اعتمده السيوطي في الإتيان. وصيغة الأمر هي حقيقة في الوجوب نحو قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النور: ٥٦]، لكنها تستعمل مجازاً في معانٍ أخرى غير الوجوب؛ منها: الندب كقوله تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، والإباحة نحو: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، والدعاء نحو: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾ [نوح: ٢٨]، وهو يكون من السافل للعالي، وغير ذلك كثير، والقرائن هي التي تحدد المعنى المراد من صيغة الأمر.

والمعاني التي تخرج إليها صيغة الأمر كثيرة خلاف ما ذكر منها:  
التهديد، والإهانة، والتسخير، والتعجيز، والإرشاد، والتعجب، وغيرها.

\* صيغة الأمر يختلف اسمها ووصفها تبعاً لاختلاف طرفي الأمر، فإن كان الطلب صادراً ممن هو أعلى درجة إلى من هو أقل منه، سمي: «أمراً»، وإن كان من أدنى لأعلى سمي: «دعاء»، وإن كان من مساو إلى نظيره سمي: «التماساً».

### الأمشاج:

قال تعالى: ﴿هَلْ أُنِى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مَنَ الْدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ۝١﴾  
إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝٢﴾ [الإنسان: ١، ٢]، وأمشاج جمع مشج: وهي الأخلاط، يقال: مشجت هذا بهذا: إذا خلطته، وهو مشوج به ومشيج، أي: مخلوط.

يقول العلميون: هذه إشارة إلى ما أثبتته العلم الحديث عن تكوّن النطفة من خلية الذكر وبويضة الأنثى بعد التلقيح، وربما كانت هذه الأخلاط تعني المورثات الكامنة في النطفة، والتي يمثلها ما يسمونه علمياً: «الجينات» وهي وحدات الوراثة الحاملة للصفات المميزة لجنس الإنسان أولاً وللصفات الجينية العائلية أخيراً، وليس ثمة شك لدى أهل العلم في أن تخلق الجنين إنما هو بسبب اختلاط الحيوان المنوي ببويضة المرأة المهينة للتخصيب وهو ما أشار إليه النبي ﷺ فيما أخرجه النسائي وأحمد في مسنده - واللفظ له -: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: يَا يَهُودِيٌّ، إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقَالَ: لَأَسْأَلُنَّهُ عَنْ شَيْءٍ لَا يَغْلُمُهُ إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مِمَّ يُخْلَقُ الْإِنْسَانُ؟ قَالَ: «يَا يَهُودِيٌّ، مِنْ كُلِّ يُخْلَقُ: مِنْ نُّطْفَةِ الرَّجُلِ وَمِنْ نُّطْفَةِ الْمَرْأَةِ؛ فَأَمَّا نُّطْفَةُ الرَّجُلِ فَتَنْطَفَةُ عُلْيَظَةٍ مِنْهَا الْعَظْمُ وَالْعَصَبُ، وَأَمَّا نُّطْفَةُ الْمَرْأَةِ فَتَنْطَفَةُ رَقِيقَةٍ مِنْهَا اللَّحْمُ وَالِدَّمُ»، فَقَامَ الْيَهُودِيٌّ فَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَقُولُ مَنْ قَبْلَكَ.

وجاء في الموسوعة البريطانية ما نصه:



Gamete = مشيج، هي خلية جنسية تناسلية تحتوي وحدة واحدة مختلفة من الكروموسومات (انظر: الكروموسوم)، أو نصف المادة الجينية اللازمة لتكوين كائن كامل (haploid) خلال عملية الإخصاب، تندمج أمشاج الذكر والأنثى لتؤلف خلية واحدة تحتوي على عدد مزدوج من الكروموسومات تسمى: اللاقحة. اهـ.

وعلى ذلك فالنطفة الأمشاج هي نتيجة تلقيح الحيوان المنوي لبويضة المرأة، وإذا لقح البويضة حيوان منوي ذكر (Y) فإن الجنين سيكون ذكراً، أما إذا لقح البويضة حيوان منوي أنثى (X) فإن الجنين سيكون أنثى.

### الأمل:

الأمل توقع حصول الشيء وأكثر ما يستعمل فيما يبعد حصوله فمن عزم على سفر إلى بلد بعيد يقول: أملت الوصول ولا يقول: طمعت إلا إن قرب منها فإن الطمع ليس إلا في القريب، والرجاء مرتبة بين الأمل والطمع.

### أن التفسيرية:

تأتي «أن» المخففة حرف تفسير، وتشارك معها كذلك في إفادة التفسير «أي» (انظرها)، ومن المواضع التي أفادت فيها «أن» معنى التفسير قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [المؤمنون: ٢٧]، وقوله تعالى: ﴿وَتَوَدُّوْا أَنْ تَلَکُمُ الْجَنَّةُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، وشرط كونها للتفسير - كما في الإبتقان - ما يلي:

١ - أن تسبق بجملة. وعليه فقد غلط من جعل منها قوله تعالى: ﴿وَمَا آخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

٢ - أن يتأخر عنها جملة.

٣ - أن يكون في الجملة السابقة معنى القول ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنطَلَقَ الْوَلَدُ إِلَيْهِمْ أَنْ أَمْشُوا﴾ [ص: ٦]، إذ ليس المراد بالانطلاق المشي بل انطلاق ألسنتهم بهذا الكلام، كما أنه ليس المراد المشي المتعارف بل

الاستمرار على المشي. قال في «الإنقان»: وزعم الزمخشري أن التي في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا﴾ [النحل: ٦٨] مفسرة بأن قبله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾، والوحي هنا: إلهام باتفاق، وليس في الإلهام معنى القول وإنما هي مصدرية، أي: باتخاذ الجبال ولا يكون في الجملة السابقة أحرف القول.

## الانتقال:

هو أن ينتقل المستدل إلى استدلال أو مثال غير الذي كان أخذاً فيه، لكون الخصم لم يفهم وجه الدلالة من الأول أو أنه يفهمه لكنه يقصد المغالطة، فيأتي حينئذٍ المستدل بدليل أو مثال آخر، لا يجد الخصم معه مفرأ دون الانقطاع أو التسليم. وهو أحد طرق الاستدلال والجدل في القرآن الكريم، ومثاله مناظرة الخليل إبراهيم عليه السلام للنمرود حين قال الخليل: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُعَذِّبُ عِبْدَهُ إِذْ يَشَاءُ وَيُرِيكَ مَا نَفْسُكَ تَعْمَلُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، وترجم زعمه هذا بأن دعا رجلاً وجب عليه القتل فأعتقه، وقتل آخر بدون جرم، فعلم الخليل أنه لم يفهم معنى الإحياء والإماتة، أو علم بذلك وغالط بهذا الفعل، فانتقل عليه السلام إلى استدلال لا يجد له الجبار وجهاً يتخلص به منه، فقال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمَسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَتِي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، ولم يمكنه أن يقول: أنا الذي أتى بها من المشرق، لأن من هو أكبر منه سنأ يكذبه، حيث إنها كانت تأتي من المشرق قبل أن يولد النمرود.

\* ومن الانتقال نوع يسميه البعض: «الاقْتَضَابُ» وهو الانتقال مما افتتح به الكلام إلى المقصود من غير مناسبة. وأدخلوا فيه قول: «أما بعد» كأن يقول المتكلم بعد حمد الله: أما بعد، فإني قد فعلت كذا وكذا. والواقع أن هذا يسمى: «فصل الخطاب». (انظر: فصل الخطاب).

\* ومن الاقْتَضَابُ أيضاً الانتقال من حديث إلى آخر تنشيطاً للسامع مفصلاً بكلمة «هذا»، وهو بهذا المعنى يقرب من حسن التخلص أو براعته ولذلك، فإني سأذكره فيه. (انظر: براعة التخلص).

## الإنجيل:

الإنجيل كلمة يونانية الأصل وتعني: البشارة أو البشرى، وهو الكتاب الذي أنزله الله تعالى على عيسى عليه السلام، مصداقاً لما بين يديه من التوراة ومبشراً برسالة محمد ﷺ، لكن هذا الكتاب الإلهي الأصل قد دخله التحريف والتبديل بعد رفع المسيح عليه السلام، فمُحي منه التصريح بنبوة محمد ﷺ، ومع هذا؛ فإن المتعاملين مع الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد يقفون مع هذا التحريف على بشارات به ﷺ وبضرب من التأويل الزائف يرفض النصارى الاعتراف بهذه البشارات. ولدى النصارى عدد من الأناجيل قيل: إنها أكثر من مائة، لكن الكنيسة اختارت منها أربعة هي أناجيل: «متى، مرقس، لوقا، يوحنا»، ويطلق عليها وعلى الرسائل الملحقة بها «العهد الجديد». (انظر: العهد الجديد)، وقد خضعت هذه الأناجيل لدراسات عديدة اتضح من خلالها أنها تغوص في بحر من التناقض والاختلاف فيما بينها، وعندما اعتمد الأوروبيون منهج النقد الداخلي والخارجي للنص الأدبي وأعملوا ما يعرف بـ«الهرمينوطيقا» - وهي فن كشف الخطاب في النص الأدبي وتأويله - على الكتاب المقدس توصلوا إلى أنه من المستحيل أن يكون كلام الله. وهناك إنجيل مشهور يعرف بإنجيل «برنابا» حيث يشير النقاد إلى أنه أقرب هذه الأناجيل إلى إنجيل عيسى عليه السلام، لأن برنابا هذا أحد تلاميذ المسيح، وفيه التصريح بنبوة محمد ﷺ، ولذا فهو ساقط من اعتراف الكنيسة به.

## الانحراف:

هو في اللغة: الميل. واصطلاحاً: هو ميل الحرف عند خروجه إلى طرف اللسان. وله حرفان هما: اللام والراء، وهو من صفات الحروف عند القراء وعلماء اللغة التي يجب الحذر منها لأن كلاً من اللام والراء إذا لم يحكم النطق بهما انحرفاً إلى مخرج غير مخرجيهما، فنطقت اللام ياءً أو نوناً، والراء لاماً أو ياءً.

## الانسجام:

هو أن يكون الكلام لخلوه عن العقدة متحدراً كتحدر الماء المنسجم، ويكاد يكون لسهولة تركيبه، وعذوبة ألفاظه أن يسيل رقة وجزالة. والقرآن كله كذلك، قال أهل البديع: وإذا قوي الانسجام في النثر جاءت فقراته موزونة بلا قصد، لقوة انسجامه، ومن ذلك ما وقع في القرآن موزوناً، ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] من بحر الطويل، وقوله تعالى: ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنْ بَنَاتِكُمْ عَلَىٰ غَيْرِ أُولِيهَا حَقٍّ﴾ [التوبة: ١٤] من بحر الوافر، وبذلك تعلم أن ما جاء من القرآن على وزن الشعر هو بسبب عذوبة ألفاظه، وجزالة تركيبه وخلوه من التعقيد، وذلك كله هو الانسجام وهو نوع من البديع.

## الانسحاب:

هو أن يلحق حكم شيء على شيء آخر لتشابه بينهما. وهو عند علماء النحو أن ينسحب حكم المتبوع على التابع وأن يسري عليه.

وقد ذهب بعض النحاة إلى أن العامل في المعطوف والبدل - من التوابع - مقدر، وفي سائر التوابع بحكم الانسحاب، وذهب آخرون إلى أن البدل والمعطوف كسائر التوابع بلا فرق.

وقد ناقش الآلوسي ذلك في مواطن عدة في تفسيره.

## الإنشاء:

الإنشاء: هو قسيم الخبر، ولا ثالث لهما كما يرى أكثر العلماء، وهو قسمان:

أحدهما: إنشاء طلبي، وهو ما استدعى مطلوباً غير حاصل وقت الطلب، وأنواعه كثيرة؛ منها: التمني، والنداء، والأمر، والنهي، والاستفهام، والدعاء. (انظر كلاً في مادته).

والثاني: إنشاء غير طلبي وله أساليب عديدة؛ منها:

١ - صيغ المدح والذم، كنعم وبئس، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَدَارُ  
الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾ [النحل: ٣٠].

٢ - التعجب بـ«ما أفعله»؛ كقوله تعالى: ﴿قِيلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرُهُ﴾ [١٧] ﴿عبر: ١٧﴾، و«أفعل به»؛ كقوله تعالى: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا﴾ [مريم: ٣٨].

٣ - القسم، كقوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ [١] ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [٢] ﴿الضحى: ١، ٢﴾.

٤ - الرجاء وهو طلب حصول أمر محبوب قريب الوقوع، وحرفه هو  
«لعل»؛ كقوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤].

## الانصراف:

هو الالتفات، وقد مضى. (انظر: الالتفات).

## الانفتاح:

هو من صفات الحروف عند القراء وعلماء اللغة، وهو لغة: الانفراج.  
واصطلاحاً: هو انفتاح ما بين اللسان والحنك عند النطق بحروفه. وهو  
ضد الإطباق، وحروفه هي كل حروف المعجم عدا حروف الإطباق التي  
مضى ذكرها. (انظر: الإطباق).

## الانفجار العظيم:

مصطلح علمي يشير إلى ما ذكره عالم الفلك البلجيكي جورج لو ميتر  
سنة ١٩٢٧ عن أن الكون كان في بدء نشأته كتلة غازية عظيمة الكثافة  
واللمعان والحرارة أسماها: البيضة الكونية، ثم حصل في هذه الكتلة، بتأثير  
الضغط الهائل المنبثق من شدة حرارتها، انفجار عظيم فتتها وقذفها مع  
أجزائها في كل اتجاه فتكونت مع مرور الوقت الكواكب والنجوم والمجرات.

ويقول العلميون: إن القرآن الكريم قد أشار إلى هذه النظرية في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتْا رَتْقًا فَفَنَقَّْنَهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، والرتق ضد الفتق، وقال ابن سيده: الرتق إلحام الفتق وإصلاحه، والمعنى على ذلك أن السماوات والأرض كانتا كتلة واحدة فحدث لهما فتق وانفصال نتيجة هذا الانفجار العظيم الذي أشار إليه العلماء حديثاً من خلال هذه النظرية محل الكلام ولا تكمن أهمية نظرية «الانفجار العظيم» في الجانب العلمي والفلكي فقط، فهذه النظرية أتلفت سلاحاً، أو قل: عذراً قوياً كان يستند إليه الفلاسفة والمفكرون والعلماء الملحدون؛ الذين نسجوا أسطورة «أزلية المادة وأزلية الكون» واعتقدوا - خطأً - أن الكون مستقر وحين بان لهم فداحة خطأهم لم يستطع العديد منهم أن يخفوا أنهم قد خدعوا فيما كانوا يعتقدون، وقد اعترف بذلك الفيلسوف «أنطوني فلوف» وهو واحد من هؤلاء المشار إليهم قائلًا: يقولون: إن الاعتراف يفيد الإنسان من الناحية النفسية، وأنا سأدلي باعتراف: إن نموذج «الانفجار العظيم» شيء محرج جداً بالنسبة للملحدين، لأن العلم أثبت فكرة دافعت عنها الكتب الدينية... فكرة أن للكون بداية.

ويقول العالم «دونيس سكايمان» وكان من أشد أنصار نظرية (الكون المستقر): لم أذافع عن نظرية الكون المستقر لكونها صحيحة، بل لرغبتني في كونها صحيحة. ولكن بعد أن تراكمت الأدلة فقد تبين لنا أن اللعبة قد انتهت، وأنه يجب ترك نظرية الكون المستقر جانباً.

لقد عرض معنى هذه الآية في مؤتمر الإعجاز القرآني في السعودية على الدكتور «ألفرد كرونر» وهو من أشهر علماء العالم في الجيولوجيا، وعندما قرأ المعنى أخذ يصيح: مستحيل، مستحيل أن تكون هذه الحقائق قد ذكرت في أي كتاب منذ أربعة عشر قرناً. إننا لم نصل إلى هذه الحقيقة العلمية إلا منذ سنوات، وباستخدام وسائل علمية متقدمة جداً وبعد دراسات معقدة طويلة خاصة بعلم الطبيعة النووية، والأصل الواحد للكون لا يمكن أن يكون قد توصل إليه بشر منذ ألف وأربعمائة سنة، ولكن الوسائل العلمية الحديثة الآن في وضع تستطيع أن تثبت ما قاله محمد منذ ألف وأربعمائة سنة.

## الإنكار:

الإنكار ضد العرفان وأصله: أن يرد على القلب ما لا يتصوره وذلك ضرب من الجهل، وربما ينكر الإنسان الشيء مع حصول صورته في القلب فيكون كاذباً.

## الإنكاري:

هو من أنواع الاستفهام. (انظر: الاستفهام).

## الأنموذج:

قال أبو البقاء: الأنموذج أعجمي معناه: القليل من الكثير. وللأنموذج معان أخرى؛ منها: أنه ما يدل على صفة الشيء، كأن يُرِي إنساناً إنساناً صاعاً من صبرة قمح مثلاً، ويبيعه الصُّبْرَةَ على أنها من جنس ذلك الصاع. (والصُّبْرَةُ هي واحدة صُبِرِ الطعام تقول: اشتريت الشيء صُبْرَةً، أي: بلا وزنٍ ولا كيل). ويقال له أيضاً: نموذج. قال الصغاني: النموذج: مثال الشيء الذي يعمل عليه، وهو معرّب.

## الإهانة:

\* هي من معاني الأمر في القرآن الكريم ومنه قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، والنهي نحو قوله تعالى: ﴿أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تَكْلُمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، ومن أوجه الخطاب نحو قوله تعالى: ﴿فَأِنَّكَ رَجِيمٌ﴾ [ص: ٧٧].

\* وعند علماء العقيدة الإهانة هي: أمر خارق للعادة يظهره الله على يد كاذب مدع للنبوة، وتأتي على خلاف مطلوبه إهانة له، كالذي حدث مع مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة كذباً، حيث تفل في عين أعور لتشفى فعميت الأخرى، وتفل في بئر ليزداد ماؤه فغار الماء.

## الأوتاد:

مصطلح صوفي تجده في التفاسير الإشارية كتفسير الألووسي، والبحر  
المديد لابن عجيبة، وتفسير التستري.  
والأوتاد عند الصوفية أربعة رجال في كل زمن لا يزيدون ولا  
ينقصون؛ أحدهم: يحفظ الله به المشرق وولايته فيه، والآخر: المغرب،  
والثالث: الجنوب، والرابع: الشمال، ويعبر عنهم بالجبال فحكمهم في  
العالم حكم الجبال في الأرض، وقد أخذت هذه التسمية من قوله تعالى:  
﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا ﴿٦﴾ وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا ﴿٧﴾﴾ [النبأ: ٦، ٧]، ومرتبهم عند  
الصوفية أعلى من مرتبة «الأبدال»، وعلل سهل التستري هذا بقوله: لأن  
الأوتاد قد بلغوا وثبتت أركانهم، والأبدال ينقلبون من حال إلى حال.

## الأوزون:

غاز الأوزون هو صورة جزئية للأوكسجين، وهو الغاز الوحيد في  
الغلاف الجوي (انظره) المحيط بالأرض الذي يمنع وصول أشعة الشمس  
فوق البنفسجية والتي لها أضرار على الكائنات الحية؛ فهي ذات طاقة كبيرة  
تستطيع أن تقتل جميع الكائنات الحية ويعاني العالم اليوم من مشكلة ما  
يسمى ثقب الأوزون، أي: التضاؤل الذي حل بجزء من هذه الطبقة المانعة  
نتيجة عوامل بيئية معينة، ولأن هذا أمر جد خطير فإن الدراسات والأفكار  
قائمة على قدم وساق لمواجهة هذا الأمر الخطير الذي يهدد بكارثة شاملة.

## أوصاف القرآن:

(انظر: أسماء القرآن وأوصافه).

## أول ما نزل من القرآن:

(انظر: آخر ما نزل من القرآن).

## «أي» التفسيرية:

تأتي «أي» بمعنى التفسير حين يحتاج الكلام إلى إيضاح معنى، أو



كشف غموض ومثلها في إفادة التفسير «أن» (انظرها) فتكون «أي» حرف تفسير تفسر الجملة وغيرها، ويستخدمها المفسرون كثيراً للدلالة على تفسير النص القرآني وكذلك الأدباء يستخدمونها في إفادة التفسير ومن ذلك قول القائل:

وترمينني بالطرف أي أنت مذنبٌ وتقلينني لكن إياك لا أقلي

فأي هنا: حرف تفسير للجملة قبله، قال ابن يعيش: قوله: أي: أنت مذنب؛ تفسير لقوله: وترمينني بالطرف، على أن معنى «ترمينني بالطرف»: تنظر إلي نظر مغضب، ولا يكون ذلك إلا عن ذنب. انتهى.

و«أي» كما يقول البغدادي في خزانة الأدب: أعم من «أن» - وهي حرف تفسير أيضاً - لأنه يفسر بها المفرد والجملة، والقول الصريح وغيره. تقول: رأيت غضنفرأ، أي: أسداً، وأمرت زيدا، أي: اضرب، وقلت قولاً، أي: عبدالله منطلق، وخرج زيد بسيفه، أي: خرج وسيفه معه.

## الإيجاب والسلب:

سيأتي. (انظر: السلب والإيجاب).

## الإيجاز:

يقال: أوجز في كلامه: إذا كان كلامه مختصراً في بلاغة.

وفي الاصطلاح عرفه ابن الأثير بأنه: التعبير عنه المراد بلفظ غير زائد. ويقابله الإطناب وهو التعبير بلفظ أزيد وقد مضى (انظر: الإطناب)، وعرفه الجاحظ بقوله: هو أن يكون اللفظ أقل من المعنى مع الوفاء به، وإلا كان إخلالاً يفسد الكلام.

\* والإيجاز ينقسم إلى قسمين: إيجاز حذف، وإيجاز قصر، وقد نقل السيوطي في معترك الأقران عن الطيبي قوله: الإيجاز الخالي من الحذف ثلاثة أقسام:

- ١ - إيجاز القصر.
  - ٢ - إيجاز التقدير.
  - ٣ - الإيجاز الجامع.
- (انظر كلاً في مادته).

### إيجاز التقدير:

هو أن يقدر معنى زائد على المنطوق.

ويسمى أيضاً: «التضييق» لأنه نقص من الكلام ما صار لفظه أضيق من قدر معناه، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، أي: خطاياها قد غفرت، فهي له لا عليه.

### الإيجاز الجامع:

عرفه السيوطي بقوله: هو أن يحتوي اللفظ على عدة معان متعددة ومثّل له بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]، فالعدل هو الصراط المستقيم المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط المؤدي به إلى جميع الواجبات في الاعتقاد والأخلاق والعبودية، والإحسان هو الإخلاص في واجبات العبودية.

وذلك لتفسيره في حديث جبريل عند البخاري وغيره بقوله: «أن تعبد الله كأنك تراه»، أي: تعبه مخلصاً في نيتك وواقفاً في الخضوع آخذاً أهبة الحذر إلى ما لا يحصى، وقوله: ﴿وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ هو الزيادة على الواجب من النوافل هذا في الأوامر.

وأما النواهي فبـ«الفحشاء» الإشارة إلى القوة الشهوانية، وبـ«المنكر» إلى الإفراط الحاصل من آثار الغضبية أو كل محرم شرعاً، وبـ«البغي» إلى الاستعلاء الفائض عن الوهمية.

ولهذا قال ابن مسعود فيما أخرجه الحاكم في المستدرک: «ما في القرآن آية أجمع للخير والشر من هذه الآية» أخرجه في المستدرک.

وقال الحسن فيما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان وكان قد قرأها: «إن الله جمع لكم الخير كله والشر كله في آية واحدة، فوالله ما ترك العدل والإحسان من طاعة الله شيئاً إلا جمعه، ولا ترك الفحشاء والمنكر والبغى من معصية الله شيئاً إلا جمعه.

والأمثلة على ذلك من القرآن الكريم تستعصي على الحصر، لأن وجازة الألفاظ واتساع المعاني في القرآن الكريم هي من أبرز خصائص بلاغته العالية وهو ما يعرف بـ«جوامع الكلم».

### إيجاز الحذف:

عرفه الجاحظ بقوله: هو ما يكون بحذف كلمة أو جملة أو أكثر مع قرينة تعين المحذوف.

\* وأنواعه: (الاقطاع، والاكتفاء، والاحتباك، والاختزال) وقد مضى ذكرها جميعاً. (انظر كلاً في مادته).

### إيجاز القصر:

عرفه بعضهم بقوله: هو تكثير المعنى بتقليل اللفظ. وقال آخر: هو أن يكون اللفظ بالنسبة إلى المعنى أقل من القدر المعهود عادة. قال السيوطي: وسبب حسنه أنه يدل على التمكن في الفصاحة، ولهذا قال عليه السلام: «أوتيت جوامع الكلم». ومن باب إيجاز القصر الاتساع وقد مضى ذكره (انظر: الاتساع)، ويدخل فيه أيضاً باب الحصر سواء كان بـ«إلا» أو بـ«إنما» أو غيرهما من أدواته، وباب العطف، وباب نائب الفاعل، وباب الضمير، وجميع أدوات الاستفهام، والشرط، هكذا قال السيوطي نقلاً عن ابن الأثير، لأن هذه الأبواب تشتمل على معنى كثير بلفظ قليل. ومن أمثلة إيجاز القصر قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: 179]، فإن قوله تعالى:

﴿أَلْفَصَايَ حَيَّوَةٌ﴾ لا يمكن التعبير عنه إلا بالأفاظ كثيرة، لأن معناه: أنه إذا قتل القاتل امتنع غيره عن القتل، فأوجب ذلك حياة الناس. هذا وقد تعرض كل من الزركشي في «البرهان» والسيوطي في «الإتقان» للمقارنة بين هذا اللفظ القرآني الوجيز: ﴿أَلْفَصَايَ حَيَّوَةٌ﴾ وبين القول العربي: «القتل أنفى للقتل» الذي كانوا يتفاخرون به لوجازته وعمق دلالاته، فذكرا عشرين وجهاً في تقديم النص القرآني عليه، وأشارا إلى أن هناك وجوهاً أكثر من ذلك. وهذا أمر لا يستغرب في التفريق بين الكلام الإلهي، والكلام البشري، وهذه المفارقة من جهة المصدر جعلت ابن الأثير في كتابه «المثل السائر» ينكر هذه الموازنة من حيث المبدأ ويقول معللاً: لا نسبة بين كلام الخالق عزَّ وجلَّ وكلام المخلوق، وإنما العلماء يقدحون أذهانهم فيما يظهر لهم من ذلك.

قال صاحب البرهان تعليقاً على كلام ابن الأثير: وهو كما قال وكيف يقابل المعجز بغيره مفاضلة وهو منه في مرتبة العجز عن إدراكه.

وماذا يقول القائلون إذا بدا جمال خطاب فات فهم الخلائق

ومن هذه الوجوه التي ذكرها العلماء في ذلك ما يلي:

١ - أن قوله: ﴿أَلْفَصَايَ حَيَّوَةٌ﴾ أوجز، فإن حروفه عشرة وحروف «القتل أنفى للقتل» أربعة عشر حرفاً، والتاء وألف الوصل ساقطان لفظاً، وكذا التنوين لتمام الكلام المقتضى للوقف.

٢ - أن قولهم فيه كلفة بتكرير القتل ولا تكرير في الآية.

٣ - أن لفظ «القصاص» فيه حروف متلائمة لما فيه من الخروج من القاف إلى الصاد، إذ القاف من حروف الاستعلاء والصاد من حروف الاستعلاء والإطباق، بخلاف الخروج من القاف إلى التاء التي هي حرف منخفض فهو غير ملائم.

وكذا الخروج من الصاد إلى الحاء أحسن من الخروج من اللام إلى الهمزة، لبعد ما دون طرف اللسان وأقصى الحلق.

٤ - في النطق بالصاد والحاء والتاء حسن الصوت ولا كذلك تكرير القاف والفاء.

٥ - تكرير ذلك في كلمتين متماثلتين بعد فصل طويل وهو ثقل في الحروف أو الكلمات.

٦ - الآية مبنية على الإثبات، والمثل مبني على النفي، والإثبات أشرف، لأنه أول والنفي ثان عنه.

٧ - الطباع أقبل للفظ: «الحياة» من كلمة «القتل» لما فيه من الاختصار، وعدم تكرار الكلمة وعدم تنافر الحروف وعدم تكرار الحرفين وقبول الطبع للفظ الحياة وصحة الإطلاق.

٨ - أن نفي القتل لا يستلزم الحياة، والآية ناصة على ثبوتها التي هي الغرض المطلوب منه.

### الإيداع:

\* هو أن يودع في النص كلام قليل للغير أو نصف بيت من الشعر ونحو ذلك. وقد أشار إلى هذا النوع صاحب كتاب «الفوائد المشوق» إبان حديثه عن الاقتباس. (انظر: الاقتباس).

\* والإيداع مصطلح بنكي مصرفي يشير إلى إيداع أصحاب رؤوس الأموال لأموالهم في البنوك والمصارف وقد عرفه فقهاء القانون بأنه: عقد بين البنك والعميل بمقتضاه يسلم العميل إلى البنك مبلغاً نقدياً على أن يلتزم الأخير برده عند الطلب أو بالشروط المتفق عليها. غالباً ما تكون بقصد استثمارها نظير نسبة ربحية محددة في البنوك غير الإسلامية وغير محددة في البنوك الإسلامية (انظر: الوديعة النقدية، الفائدة)، وقد دار حول شرعية الفوائد البنكية أو عدم شرعيتها في معاملات البنوك غير الإسلامية خلاف كبير وجدل طويل والمسألة جد خطيرة وتحتاج إلى تضافر جهود المجتهدين عبر المؤسسات الدينية الكبرى والمجمعات الفقهية وما يعادلها في شتى الأقطار الإسلامية.

## الإيدز:

يسمى: مرض فقد المناعة المكتسبة: وهو فيروس يصيب جهاز المناعة عند الإنسان فيدمره تدريجاً بشكل تام ولا يستطيع عنده مقاومة أي نوع من الأمراض. ظهر هذا المرض فعلياً في الثمانينات وقيل: إنه كان موجوداً في أفريقيا قبل ذلك وانتقل إلى الدول الأخرى.

وعوارضه: آلام في الصدر، وارتفاع في الحرارة مع الشعور بالرعشة والإسهال الحاد.

وأسبابه عديدة؛ أهمها: الاتصال الجنسي غير الشرعي وصدق الله تعالى إذ يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، أو الاتصال الجنسي أيضاً بين شخص مصاب وآخر غير مصاب، وكذلك استعمال الحقنة من شخص لآخر، وهذا أكثر ما يحدث بين المتعاطين للمخدرات، وبواسطة نقل الدم من مصاب لآخر، وكذلك أيضاً تنقله المرأة الحامل لحملها.

ولم يكتشف لهذا المرض أي علاج حتى الآن رغم المحاولات الكثيرة والعديدة. ويزداد عدد المصابين بهذا المرض بشكل كبير وخصوصاً في الدول الأفريقية التي لا تدين بالإسلام، والدول الغربية وبالأخص الولايات المتحدة الأمريكية، نظراً لعدم معالجة أسبابه، والتي من أهمها العلاقات الجنسية غير الشرعية.

## الإيضاح بعد الإبهام:

الإيضاح مأخوذ من قولك: وضح الشيء إذا بان وظهر، والإبهام مأخوذ من الفعل بهم، وهو مصدر الرباعي منه: أبهم يبهم إبهاماً، إذا كان لا مأتى له ولا وجه يعرف به.

\* والأيضاح بعد الإبهام من أنواع إطناب الزيادة.

وقد عرفه ابن الأثير في «المثل السائر» وقد سماه: التفسير بعد الإبهام

بقوله: هو أن يذكر شيء يقع عليه احتمالات كثيرة، ثم يفسر بإيقاعه على واحد منها.

وعرفه ابن أبي الإصبع بقوله: هو أن يذكر المتكلم كلاماً في ظاهره لبس ثم يوضحه في بقية كلامه. ومثاله قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَمِعُوا إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْكُمْ عَشْرَةَ كَامِلَةً﴾ [البقرة: 196] حيث أعيد ذكر العشرة، لدفع توهم أن الواو في «وسبعة» بمعنى: أو، فتكون الثلاثة داخله فيها.

\* وتعبّر كتب التفسير عن هذا النوع بتعابير أخرى كـ«البيان بعد الإبهام» أو «التصريح بعد الإبهام» أو «التفسير بعد الإبهام».

لكن هذا المفهوم في كتب التفسير وعلوم القرآن يتسع ويتجاوز حد ما ذكره ابن أبي الإصبع الذي قيده بإيضاح ما في ظاهره لبس، ويميل إلى اتجاه ابن الأثير في تعريفه له، حيث يتناول عندهم ما كان الإبهام فيه مقصوداً لأغراض عليا كالتفخيم، أو رؤية المعنى الواحد في صورتين مختلفتين هما الإبهام والإيضاح تفناً في التعبير، أو لأجل أن يتمكن المعنى في نفس السامع تمكناً زائداً لوقوعه بعد الطلب.

قال ابن الأثير:

اعلم أن هذا النوع لا يعتمد إلى استعماله إلا لضرب من المبالغة، فإذا جيء به في كلام فإنما يفعل ذلك لتفخيم أمر مبهم وإعظامه، لأنه هو الذي يطرق السمع أولاً فيذهب بالسامع كل مذهب كقول تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَؤُلَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْحِحِينَ﴾ [الحجر: 66]، ففسر ذلك الأمر بقوله: «أن دابر هؤلاء مقطوع» وفي إبهامه أولاً وتفسيره بعد ذلك تفخيم للأمر، وتعظيم لشأنه، فإنه لو قال: وقضينا إليه أن دابر هؤلاء مقطوع لما كان بهذه المكانة من الفخامة، فإن الإبهام أولاً يقع السامع في حيرة وتفكر واستعظام لما قرع سمعه، وتشوف إلى معرفته والاطلاع على كنهه.

وعلى نحو هذا جاء قوله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى﴾ (٣٦) وَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى (٣٧) إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مَا يُوحَى (٣٨) أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ

فَأَقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ ﴿٣٦﴾ [طه: ٣٦ - ٣٩]، ففسر ﴿مَا يُوحَىٰ﴾ بقوله: ﴿أَنْ أَقْذِفِيهِ﴾ وهذا كالأول في إيهامه أولاً وتفسيره ثانياً.

### الفرق بينه وبين عطف المظهر على المضمرة:

تساءل ابن الأثير قائلاً: فإن قيل: ما الفرق بين عطف المظهر على ضميره وبين التفسير بعد الإيهام فإن المضمرة كالمبهم.

ثم أجاب بقوله: إن كان سؤالك عن فائدتهما فإنهما في الفائدة سواء، وذلك أنهما إنما يرادان لتعظيم الحال، والإعلام بفخامة شأنهما، وإن كان سؤالك عن الفرق بينهما في العبارة فإني أقول: المضمرة يأتي بعد مظهر تقدم ذكره أولاً، ثم يعطف المظهر على ضميره، أي: على ضمير نفسه، وأما التفسير بعد الإيهام فإن المبهم يقدم أولاً، وهو أن يذكر شيء يقع عليه احتمالات كثيرة، ثم يفسر بإيقاعه على واحد منها، وليس كذلك عطف المظهر على ضميره.

### الإيطاء:

هو تكرار الفاصلة بعينها نحو قوله تعالى: ﴿هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٣] حيث ختم بذلك الآيتين بعدها، فقد كرر لفظ: ﴿رَسُولًا﴾ في الآيتين الرابعة والتسعين والخامسة والتسعين.

\* والإيطاء لا يعد عيباً في النثر عامة، بدليل وجوده في القرآن الكريم، لكنهم عدوه عيباً في الشعر. ومثله أيضاً التضمين في الفاصلة، وهو أن يكون ما بعد الفاصلة متعلقاً بها، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَكُمْرُونَ عَلَيْهِمْ مُّصِحِّينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِالْيَلِّ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [الصافات: ١٣٧، ١٣٨]، فقوله: ﴿وَبِالْيَلِّ﴾ هو لتمام معنى الفاصلة قبله، ولذلك كان تمام الوقف عليه، وليس على الفاصلة قبله.

### الإيغال:

هو في اللغة: الدخول في الشيء والإمعان فيه.



واصطلاحاً: ختم الكلام بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها. ومثاله قوله تعالى: ﴿...يَنْقُورِ أَتَيْعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴿٢١﴾ أَتَيْعُوا مَنْ لَا يَسْتَلْكُوا أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [يس: ٢٠، ٢١]، فقوله: ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ إيغال، لأن المعنى يتم بدونه إذ الرسول مهتد لا محالة، لكن فيه زيادة مبالغه في الحث على اتباع الرسل والترغيب فيه، وهذه هي النكتة المشتملة عليها جملة الإيغال، وقد جعله ابن أبي الإصبع من أنواع الفواصل، وهو أيضاً من أنواع إطناب الزيادة.

### الإيلاء:

الإيلاء لغة: الحلف، وشرعاً: هو حلف الزوج على زوجته وترك قربانها أربعة أشهر فأكثر فيكون منجزاً، ومعلقاً، ومضافاً إلى زمن، وتبدأ مدة الإيلاء في المنجز فور التلفظ به، والله لا أقربك كذا، وفي المعلق فور تحقق الشرط، وفي المضاف إلى زمن مستقبل بدخول أول لحظة، وفي كل تبين منه الزوجة بطلقة.

والإيلاء أحد التشريعات التي روعيت فيها مصلحة المرأة، فقد كان أهل الجاهلية يحلف الواحد منهم على ألا يقرب زوجته السنة والأكثر منها وهو أمر يشق على المرأة إذ يجعلها معلقة فلا هي بذات زوج، ولا هي مطلقة فعالج الله أمر المولى منها بقوله تعالى: ﴿لَلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾﴾ [البقرة: ٢٢٦، ٢٢٧].

### الإيماء:

\* الإيماء عند البلاغيين: هو التلميح ضد التصريح، واعتبره ابن رشيق من باب الإشارة، ومثل له بقوله تعالى: ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنْ آلِيمٍ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨].

\* والإيماء عند ابن جني من علماء اللغة أن الإيماء: هو الاكتفاء عن الكلمة بحرف من أولها. وهو ما ذكر سابقاً باسم الاقتطاع (انظره).

\* ودلالة الإيماء عند الأصوليين من أقسام المنطوق غير الصريح، ومعناها: أن يقترن اللفظ بحكم - أي: بوصف - لو لم يكن هو أو نظيره للتعليل لكان بعيداً، فيحمل على التعليل دفعاً للاستبعاد. قال الشوكاني: وحاصله أن ما ذكره يمتنع أن يكون لا لفائدة لأنه عبث، فيتعين أن يكون لفائدة، وهي إما كونه علة، أو جزء علة، أو شرطاً، وإلا ظهر كونه علة لأنه الأكثر في تصرفات الشرع. اهـ.

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، أي: يجعل له مخرجاً لأجل تقواه، ونحو قوله تعالى أيضاً: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]، أي: لأجل توكله.

وبمسلك «الإيماء» هذا دلل الشنقيطي في أضواء البيان على عموم الحكم في قوله تعالى:

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾.

ونص كلامه في ذلك: إن تعليله تعالى لهذا الحكم الذي هو إيجاب الحجاب بكونه أطهر لقلوب الرجال والنساء من الريبة في قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ قرينة واضحة على إرادة تعميم الحكم، إذ لم يقل أحد من جميع المسلمين، إن غير أزواج النبي ﷺ لا حاجة إلى أطهرية قلوبهن وقلوب الرجال من الريبة منهن. وقد تقرر في الأصول: أن العلة قد تعم معلولها، وإليه أشار في مراقي السعود بقوله:

وقد تخصص وقد تعمم لأصلها لكنها لا تخرم

ثم أضاف:

وبما ذكرنا تعلم أن في هذه الآية الكريمة، الدليل الواضح على أو وجوب الحجاب حكم عام في جميع النساء، لا خاص بأزواجه ﷺ، وإن كان أصل اللفظ خاصاً بهن، لأن عموم علته دليل على عموم الحكم فيه، ومسلك العلة الذي دل على أن قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ

وَقُلُوبِهِمْ ﴿١٤﴾ هو علة قوله تعالى: ﴿فَتَلَوْتُمْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ هو المسلك المعروف في الأصول بمسلك الإيماء والتنبيه، وضابط هذا المسلك المنطبق على جزئياته: هو أن يقترن وصف بحكم شرعي على وجه لو لم يكن فيه ذلك الوصف علة لذلك الحكم، لكان الكلام معيياً عند العارفين.

### الإيمان:

الإيمان هو التصديق القلبي الذي يصدق العمل بالجوارح. وعلى ذلك فالفرق بين الإسلام والإيمان مائل في أن الإيمان هو التصديق القلبي والإسلام هو العمل الظاهري لكن كل واحد منهما عند انفراده يدل على ما يدل عليه الآخر، فهما على وزان الفقير والمسكين، لكن إن قرن بينهما تغييرا والفرق هو المذكور، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

### الإيهام:

الإيهام هو «التورية» كما ذكر الزركشي وغيره، وذكر من أسمائه أيضاً «التخييل، والمغالطة، والتوجيه» وعرفه بقوله: هو أن يتكلم المتكلم بلفظ مشترك بين معنيين قريب وبعيد، ويريد المعنى البعيد، ويوهم السامع أنه أراد القريب. ومثاله قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرحمن: ٦] حيث إن المراد بالنجم النبات الذي لا ساق له، والسامع يتوهم أنه أراد نجم السماء لا سيما مع تأكيد الإيهام بذكر الشمس والقمر في الآية السابقة على هذه الآية. ومنه قوله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ﴾ [الغاشية: ٨] حيث أراد بقوله: ﴿نَاعِمَةٌ﴾، أي: في نعمة وكرامة، والسامع يتوهم أنه أراد النعمة.

\* وقد فرق الزركشي بين التورية والاستخدام - بعد أن أشار إلى التباس كل منهما بالآخر - بأن التورية استعمال أحد المعنيين في اللفظ وإهمال الآخر، وفي الاستخدام استعمالهما معاً بقرينتين، ثم قال: وحاصله: أن المشترك إن استعمل في مفهوميين معاً، فهو الاستخدام، وإن أريد أحدهما مع لمع الآخر باطناً، فهو التورية.

\* أقسام التورية، تنقسم التورية إلى قسمين:

١ - مجردة، وهي التي لم يذكر فيها شيء من لوازم المورى به ولا المورى عنه.


٢ - مرشحة، وهي التي ذكر فيها شيء من لوازم هذا أو ذاك.

### إيهام التضاد:

هو نوع من الطباق، يسمى: المقابلة. (انظر: الطباق).

### إيهام التناسب:

هو أن يجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيان متناسبان وإن لم يكونا مقصودين ها هنا، كقوله تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴿٥﴾ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴿٦﴾﴾ [الرحمن: ٥، ٦]، فإنه لما ذكر لفظ الشمس والقمر وذكر النجم بعدهما فإنه أوهم أن المراد بالنجم نجم السماء لمناسبة الشمس والقمر، ولأنه أكثر ما يطلق النجم على نجم السماء، فتوهم أن المناسبة هنا هي من باب مراعاة النظير، أو الائتلاف (انظره) بيد أن المراد بالنجم هنا: هو النبات الذي لا ساق له، وعلى ذلك ففي النص إيهام للتناسب بين النجم والشمس والقمر، وتناسب واضح بين النجم بمعناه الذي ذكرناه وبين الشجر، ويمكن أن يكون بين النجم بالمعنى المذكور وبين الشمس والقمر تناسب لكن بطرق التقابل أو المضادة (انظر: المضادة) لأن الشمس والقمر سماويان، والنجم والشجر أرضيان. ذكره القاسمي في محاسن التأويل.



## (باب الباء)

تخرج الباء من مخرج الفم، وتحديدأ مما بين الشفتين، حال انطباقهما، وتتصف بأنها مجهورة، شديدة، منفتحة، مستفلة، مذقة، مقلقلة حال سكونها.

والباء حرف مختص بالاسم، ملازم لعمل الجر.

أقسامها من حيث الزيادة وعدمها:

يقسم العلماء الباء من حيث الزيادة وعدمها إلى قسمين:

١ - زائدة

٢ - غير زائدة.

فأما غير الزائدة فقد ذكر النحويون لها ثلاثة عشر معنى:

الأول: الإلصاق: وهو أصل معانيها. ولم يذكر لها سيويه غيره. قال: إنما هي للإلصاق والاختلاط. ثم قال: فما اتسع من هذا في الكلام، فهذا أصله. قيل: وهو معنى لا يفارقها.

والإلصاق ضربان: حقيقي، نحو: أمسكت الحبل بيدي. قال ابن جني: أي: ألصقتها به. ومجازي، نحو: مررت بزيد. قال الزمخشري: المعنى: التصق مروري بموضع يقرب منه.

الثاني: التعدية: وباء التعدية هي القائمة مقام الهمزة، في إيصال معنى اللازم إلى المفعول به. نحو: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِتُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]، و﴿لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٠].

الثالث: الاستعانة: وباء الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل. نحو: كتبت بالقلم، وضربت بالسيف. وهو أحد الوجوه في باء «بسم الله الرحمن الرحيم».

الرابع: التعليل: قال ابن مالك: هي التي تصلح غالباً في موضعها اللام.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أَيْنَ مَا تَدْعُونَ إِدْعَاءَكُمْ تَدْعُوا لِقَوْمٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ عَاقِبَةٌ إِنَّ كَيْدَ الْفَاسِقِينَ إِذْ ظَنَنُوا أَنَّ سَبْحَ مَوْلَاكُمْ بِأَفْظِهِمْ لَغْوًا يَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٥٤]، أي: لاتخاذكم العجل، وقوله تعالى: ﴿فَيُظَلِّمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَقَتْ أَعْيُنُهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]، أي: لظلم. قال المرادي في الجنى الداني: واحترز بقوله غالباً من قول العرب: غضبت لفلان، إذا غضبت من أجله وهو حي. وغضبت به، إذا غضبت من أجله وهو ميت.

ولم يذكر الأكثرون باء التعليل، استغناء بياء السببية، لأن التعليل والسبب عندهم واحد. ولذلك مثلوا باء السببية بهذه المثل التي مثل بها ابن مالك للتعليل.

الخامس: المصاحبة: ولها علامتان؛ إحداهما: أن يحسن في موضعها «مع». والأخرى: أن يغني عنها وعن مصحوبها الحال، ومنه قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠]، أي: مع الحق، أو محققاً. وقوله تعالى: ﴿قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنْ رَبِّكَ﴾ [هود: ٤٨]، أي: مع سلام، أو مسلماً عليك. ولصلاحية وقوع الحال موقعها، سماها كثير من النحويين باء الحال.

السادس: الظرفية: وعلامتها أن يحسن في موضعها «في» ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ [آل عمران: ١٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلْيَنْكُرُوا لِقَوْمِهِمْ﴾ [الصافات: ١٣٧، ١٣٨].

السابع: البدل: وعلامتها أن يحسن في موضعها بدل.

ومنه قوله تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْفَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، أي: بدل الذي هو خير.

الثامن: المقابلة أو المعاوضة: وهي الباء الداخلة على الأثمان والأعواض. نحو: اشتريت الفرس بألف، وقد تسمى باء العوض.

ومنه الباءات الكائنة في قوله تعالى: ﴿وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذُنَ بِالْأَذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ [المائدة: ٤٥].

التاسع: المجاوزة: وهي التي تكون بمعنى: «عن»، ومنه قوله تعالى: ﴿السَّائِلُ يُعَذِّبُ وَاقِعٌ﴾ [المعارج: ١]، أي: عن عذاب واقع.

العاشر: الاستعلاء: وهي التي تكون بمعنى: «على». وذكروا لذلك أمثلة منها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، أي: على قنطار، كما قال: ﴿قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا ءَامَنُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: ٦٤].

الحادي عشر: التبويض: وهي التي تأتي بمعنى: «من» التبويضية وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، أي: منها... وقد أنكر قوم، منهم ابن جنبي، ورود باء التبويض، وتأولوا ما استدلل به مثبتو ذلك على التضمين، وجوّده ابن مالك وقال: الأجود تضمين شربن معنى: روين. وسيأتي (انظر: التضمين).

الثاني عشر: القسم: نحو: بالله لأفعلن. ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغَوِّبَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢].

وهي أصل حروف القسم، ولذلك فضلت سائر حروفه بثلاثة أمور؛ أحدها: أنها لا يجب حذف الفعل معها، بل يجوز إظهاره. نحو: أقسم بالله. والثاني: أنها تدخل على المضمّر. نحو: بك لأفعلن. والثالث: أنها

تستعمل في الطلب وغيره، بخلاف سائر حروفه. فإن الفعل معها لا يظهر، ولا تجر المضمرة، ولا تستعمل في الطلب. وزاد بعضهم رابعاً، وهو أن الباء تكون جارة في القسم وغيره، بخلاف واو القسم وتائه، فإنهما لا تجران إلا في القسم. ويشاركها في هذا من حروف القسم اللام.

الثالث عشر: أن تكون بمعنى: «إلى» وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِإِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ﴾ [يوسف: ١٠٠]، أي: إلى. وأول على تضمين أحسن معنى: لطف.

### تنبيه:

كل هذه المعاني التي ذكروها للباء على أنها في الأصل معاني حروف أخرى والباء نابت عنها هو اتجاه الكوفيين وهو مذهب لا يرتضيه البصريون ويؤولون ما ورد من ذلك على أنه تضمين في الاسم أو الفعل الوارد في الجملة وسيأتي. (انظر: التضمين).

ومن ثم رد كثير من المحققين، سائر معاني الباء إلى معنى الإلصاق وحده.

### البائن:

الطلاق البائن (انظره).

### الباءة:

الباءة: هي الموضع الذي تبوء إليه الإبل، ثم عُبر به عن المنزل ثم كني به عن الجماع لأنه لا يكون غالباً إلا في الباءة - أي: المنزل - أو لأن الرجل يتبوء من أهله؛ أي: يتمكن، كما يتبوء من داره.

### الباب:

أصل الباب المدخل للشيء المحاط بحائط يحيط به فهو اسم لمدخل الأمكنة مثل باب المدينة والدار، وإضافته للتخصيص ومنه يقال في العلم: باب كذا، وهذا العلم باب إلى كذا؛ أي: به يتوصل إليه.



## الباطنية:

فرقة من الشيعة ادعوا أن للقرآن ظاهراً وباطناً. (انظر: الإسماعيلية).

## البحث:

البحث لغةً: الفحص والكشف والتفتيش وعرفه ابن الكمال بأنه إثبات النسبة الإيجابية أو السلبية بين شيئين بطريق الاستدلال. قلت: ومن هذا المعنى نشأت تسمية الدراسة العلمية باسم البحث.

## البحر:

(انظر: النهر).

## البخل:

البخل إمساك المقتنيات عما لا يحل حبسها عنه وضده الجود والبخيل من يكثر منه البخل، والبخل ضربان: بخل بمقتنيات نفسه، وبخل بمقتنيات غيره وهو أكثرهما ذمًا، والبخل شرعاً: منع الواجب.

## البد:

البد الذي لا ضرورة عنه تقول: لا بد من كذا، أي: لا محيد عنه، ولا يعرف استعماله إلا مقروناً بالنفي، وبددت الشيء فرقته، والتثقيب مبالغة وتكثير، ويقال: استبد بالأمر انفراداً بغير مشارك.

## البداء:

هو ظهور الرأي وبدوه بعد أن لم يكن، أو هو الظهور بعد الخفاء. وهو مستند اليهود في إنكارهم لوقوع النسخ حيث قالوا: إن القول بالنسخ يستلزم البداء وسبق الجهل، وهو محال على الله. وهو قول مردود عليهم، لأن الله عز وجل ينسخ حكمه بحكمه

بمقتضى علمه بأن كلاً منهما صالح للناس في وقت دون آخر، ولا يلزم من ذلك البداء.

وقد تجاوز بعض غلاة الشيعة فأجازوا البداء عليه سبحانه. (انظر: البدائية).

### البدائية:

هم فرقة من غلاة الشيعة غلوا في إثبات النسخ وأجازوا البداء على الله تعالى - تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً - فهم مع اليهود على طرفي نقيض في موقف كل منهما من النسخ (انظر: النسخ)، وإثبات البداء على الله تعالى عن ذلك.

### البداهة:

يقال: بدّه أمر، أي: فاجأه، والبدهي والبديهي ما يشبه العقل بمجرد التفاته إليه من غير استعانته بحس أو غيره، فهو لا يتوقف حصوله على نظر وكسب، سواء احتاج لشيء آخر من نحو حدس أو تجربة أو لا فيرادف الضروري، وقد يراد بالبدهي ما لا يحتاج بعد توجه العقل إلى شيء أصلاً، فيكون أخص من الضروري كتصور الحرارة والبرودة، والتصديق بأن النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان.

### بدع التفاسير:

هو مصطلح خاص بالزمخشري في تفسير الكشاف وقد نقله عنه أكثر المفسرين بعده، حيث كان يطلقه على التفاسير المخطئة أو الخاطئة، التي هي بعيدة كل البعد عن مقصد كتاب الله وفهمه هو - أي: الزمخشري - على الأقل لأنه هو نفسه باعتزاله قد وقع في كثير من الأخطاء التي تؤخذ عليه.

وفي حد ما يعده الزمخشري من بدع التفاسير قال ابن عاشور: قال شرف الدين الطيبي في شرح الكشاف في سورة الشعراء: شرط التفسير

الصحيح أن يكون مطابقاً للفظ من حيث الاستعمال، سليماً من التكلف عربياً من التعسف، وصاحب الكشف يسمي ما كان على خلاف ذلك بدع التفاسير.

وأكثر ما ذكره الزمخشري من ذلك راجع إلى التفسير الخاطئ لمفردات قرآنية بلا سند من اللغة وقد جمع الشيخ عبدالله بن الصديق الغماري كثيراً من ذلك وأحسن التعليق عليه في كتاب سماه: «بدع التفاسير».

### البدعة:

(انظر: المبتدع).

### البدل:

\* هو عند المحدثين تابع للإسناد العالي وهو: الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى من طريقه عنه.

\* وهو في النحو من التوابع وتعريفه: هو التابع المقصود بالحكم بلا واسطة بينه وبين متبوعه. نحو قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (٦) فصراط الأولى، وهو أنواع مفصلة في كتب النحو.

\* وهو مذكور في كتب علوم القرآن أيضاً على أنه نوع من أنواع «إطناب الزيادة»، قال السيوطي: والقصد منه الإيضاح بعد الإبهام، وفائدته البيان والتأكيد.

\* وقاعدة البدل إحدى قواعد رسم المصحف العثماني ومن فروعها: أنه تكتب بالواو للتفخيم ألف الكلمات الآتية: (الصلاة، الزكاة، الحياة، مشكاة) بشرط عدم إضافتها، فترسم هكذا: ﴿الصَّلَاةُ﴾، ﴿الزَّكَاةُ﴾، ﴿الْحَيَاةُ﴾، ﴿كَيْشْكُورٌ﴾.

وتكتب الألف ياء إذا كانت منقلبة عنها نحو: ﴿يَتَوَفَّنَاكُمْ﴾ في اسم أو فعل اتصل به ضمير أم لا، بقي ساكناً أم لا نحو: ﴿بَحَّرْنَاكُمْ﴾، إلا ما

استثنى مثل: ﴿تَنَزَّاهُ﴾ و﴿كُنَّا﴾ وتكتب بالألف نون التوكيد الخفيفة نحو: ﴿لَسْفَعًا﴾، وكذا نون «إذا» فإنها تكتب ألفاً كما رأيت. وفروع هذه القاعدة وأمثلتها عديدة، راجعها في الإتيان للسيوطي، باب مرسوم الخط.

### البدور السبعة:

هم أصحاب القراءات السبع المجمع على تواترها، وهم: أبو عمرو بن العلاء، وعبدالله بن كثير، وعبدالله بن عامر، وعاصم بن أبي النجود، وأبو رويم نافع بن عبدالرحمن الليثي، وحمزة بن حبيب الكوفي، وعلي بن حمزة الكسائي، وقد ذكرهم الشاطبي بهذا حين قال:

جزى الله بالخيرات عنا أئمة لنا نقلوا القرآن عذباً وسلسلا  
فمنهم بدور سبعة قد توسطت سماء العلاء والعدل زهراً وكملاً

### البديع:

هو أحد علوم البلاغة التي هي من أزم العلوم للمفسر، وعلم البديع: هو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام، بعد رعاية مطابقته لمقتضى الحال، ولأجل اشتغال القرآن على محاسن الكلام كله كان لازماً للمفسر معرفته والاضطلاع فيه إلى حد التذوق، وليس مجرد معرفة المحسنات البديعية، التي نص عليها علماء البلاغة وبثت في كتب التفسير وعلوم القرآن، مع عدم إغفال أهميتها. ولسوف يقف القارئ الكريم على كثير منها في هذه الدراسة. (انظر: المحسنات البديعية).

### البراعة:

البراعة: كمال الفضل، قال ابن دريد: كل شيء تنهى في جمال أو نضارة فقد برع، وقال أبو البقاء: البراعة: حسن الفصاحة الخارجة عن نظائرها. يقول أبو السعود عند تفسيره لمستهل سورة النجم: وفي الإقسام بذلك - أي: بالنجم - على نزاهته عليه الصلاة والسلام عن شائبة الضلال والغواية من البراعة البديعة وحسن الموقع ما لا غاية وراءه.

## براعة الاستهلال:

(انظر: افتتاح السور).

## براعة التخلص:

يقال له: التخلص، وحسن التخلص، وحسن الانتقال، وتعريفه: هو أن ينتقل مما ابتدأ به الكلام إلى المقصود على وجه سهل يختلسه اختلاصاً دقيق المعنى، بحيث لا يشعر السامع بالانتقال من المعنى الأول، إلا وقد وقع عليه الثاني لشدة الالتئام بينهما.

ومثاله قوله تعالى حاكياً قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧]، ثم التخلص منه إلى وصف المعاد بقوله: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ [الشعراء: ٨٨]، ويقال له أيضاً: «حسن التخلص» ويعبر عنه بذلك من المفسرين كثيراً أبو السعود، والآلوسي.

## الفرق بين التخلص والاستطراد:

والفرق بينهما أنك في التخلص تركت ما كنت فيه بالكلية وأقبلت على ما تخلصت إليه، وأما في الاستطراد فإنك تمر بذكر الأمر الذي استطردت إليه مروراً سريعاً، ثم تتركه إلى ما كنت فيه كأنك لم تقصده، وإنما عرض عروضاً. (انظر: الاستطراد).

ويقرب من حسن التخلص أو براعته أمران:

١ - الانتقال من حديث إلى آخر تنشيطاً للسامع مفصلاً بكلمة «هذا» كما في قوله تعالى: ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٤٩]، فقد انتقل للحديث عن المتقين بعد الحديث عن الأنبياء فاصلاً بين الحديثين بكلمة «هذا»، ثم انتقل للحديث عن أهل النار على نفس الطريقة في الانتقال فقال: ﴿هَذَا وَإِنَّ لِلظَّالِمِينَ لَشَرَّ مَآبٍ﴾ [ص: ٥٥] ويسمى: «الاقتضاب». (انظر: الانتقال).

٢ - براعة المطلب، ويقال له: حسن المطلب، وهو أن يخرج إلى

الغرض بعد تقدمه الوسيلة، كما في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] حيث قدم تعظيم الممدوح على الطلب، ويقال له: براءة الطلب.

### براعة الختام:

قد يقال له: براءة المقطع أو حسن الختام أو حسن الانتهاء كلها بمعنى واحد، وقد مضى بيان ذلك. (انظر: افتتاح السور وخواتيمها).

### براعة الطلب:

(انظره في براءة التخلص).

### براعة المطلع:

هو حسن الابتداء، وقد مضى. (انظر: افتتاح السور).

### براعة المقطع:

هو حسن الختام وبراعته وحسن الانتهاء أيضاً. (انظر: براءة الختام، افتتاح السور وخواتيمها).

### البراكين:

ظاهرة طبيعية تحدث نتيجة لشقوق أو صدوع سطح الأرض تنشق منها صهارة صخرية عبر قشرة الأرض، وعندما تقذف هذه الصهارة من بركان تدعى حمماً بركانية وتحوي هذه الحمم رماداً حاراً وقطع صخور وبحاراً.

\* ومن عجائب قدرة الله تعالى أن توجد براكين نارية تحت قيعان بعض البحار فيما يعرف بالبراكين البحرية التي تغلي بالنيران وبين الحين والآخر تفيض على البحار وتلقي بالحمم المشتعلة وقد أمكن تصوير هذه البراكين وقياس حرارة الماء الموضعية حول النار الخارجة من قاع هذه البحار وهو ما لم يعرف ذلك إلا في النصف الثاني من القرن العشرين مع

أن القرآن الكريم قد أشار إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ﴾ [٦]، فسبحان من ألف بين الماء والنار.

\* وبالرغم من الآثار الخطيرة التي تترتب على الانفجارات البركانية إلا أن لهذه البراكين على المدى البعيد فائدة كبيرة للحياة على وجه الأرض، حيث تجدد القشرة الأرضية وتتكون الجبال والهضاب والسهول، وتزداد خصوبة التربة وهو العامل الذي يشجع الشعوب على الحياة بالقرب من تلك البراكين للعمل بالزراعة لأن المادة المنصهرة هي في أغلبها عبارة عن سائل مكوّن من: «الأوكسجين والسيليكون والألومنيوم والحديد والماغنسيوم والكالسيوم والصدوديوم والبوتاسيوم والتيتانيوم والمنجنيز»، بالإضافة إلى وجود بلّور وقطع صخور غير منصهرة وغازات مذابة بها، وهو ما يزيد الأرض خصوبة فيما يخص الزراعة، ويمد الأرض بما قل على سطحها من هذه العناصر المذكورة، ويضاف إلى ذلك أن البراكين تساعد على التخلص من الضغوط المرتفعة القابعة داخل طبقات الأرض السفلى، وهو ما يحافظ على الأرض من الانفجار والتشتت في الفضاء كما يقول العلماء.

\* وتعتبر البراكين من الأسباب المحدثة للزلازل وهي الهزات الأرضية. (انظر: الزلازل).

## البرزخ:

\* البرزخ: هو كل حاجز بين شيئين، وهو يطلق على المرحلة الكائنة من بعد الموت مباشرة حتى البعث وهي مدة المكث في القبر قال تعالى: ﴿وَمِن رَّأْسِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

\* وورد ذكر البرزخ في القرآن الكريم أيضاً في قوله تعالى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ (١٩) بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ (٢٠) فَبِأَيِّ آيَةٍ نَّكْفِيَانِ (٢١) يُخْرَجُ مِنْهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ (٢٢)﴾ [الرحمن: ١٩ - ٢٢].

وهو هنا يشير إلى أن البحار والأنهار تلتقي وتمتازج مع وجود حاجز يمنع الاختلاط الكامل بينهما، والحاجز هنا هو قانون «البرزخ» وهو القانون

الأول الذي يحكم العلاقة المائية بين كل مائتين متجاورين، حيث يكون بين ماء النهر العذب وماء البحر المالح خط فاصل من ماء متوسط بحيث لا يمكن لمياه البحر أن تغطي على مياه الأنهار.

وهذا ما كشف عنه علماء البحار في القرن العشرين عن منطقة المصب بين النهر والبحر والحواجز البحرية بين بحرين مختلفين وللمزيد (انظر: النهر).

كما كشفت وسائل العلم الحديثة حين وصلت إلى تصوير البرزخ بين البحرين، بأن مياه بحر حين تدخل الى البحر الآخر عن طريق البرزخ، فإنها تأخذ وقت دخولها خصائص البحر الذي تدخل فيه، فلا تبغي مياه بحر على مياه بحر آخر فتغيرها.

ولقد تم الوصول الى هذه الحقائق بعد إقامة مئات المحطات البحرية، والتقاط صور بالأقمار الصناعية، وقائل هذا الكلام هو البروفيسور «شرايدر» وهو من أكبر علماء البحر بألمانيا الغربية، الذي كان يقول: اذا تقدم العلم فلا بد أن يتراجع الدين، لكنه عندما سمع معاني آيات القرآن الكريم بهت وقال: «إن هذا لا يمكن أن يكون كلام بشر».

## البرق:

يقال لكل ما يلمع: بارق؛ نحو سيف بارق، والبرق هو لمعان السحاب، وذلك أن معظم السحب التي نراها فوقنا مشحونة بالكهرباء، فإذا اقتربت سحابة من سحابة أخرى مشحونة بشحنة كهربائية مخالفة لشحنة الأولى حدث تفريغ كهربى بين السحابتين ويظهر هذا التفريغ على هيئة شرر كهربى له وميض وهذا هو الذي نسميه برقاً، ومن شدته قال عنه القرآن الكريم: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠]، وقال: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾ [النور: ٤٣]، وذلك لأن البرق قد يتلاحق في سلسلة تكاد تكون متصلة «٤٠» تفريغاً في الدقيقة الواحدة» فيذهب ببصر الراصد من شدة الضياء، وهذا هو عين ما يحدث للملاحين والطيارين الذين يخترقون عواصف الرعد في المناطق الحارة، وينجم عن فقد البصر هذا أضرار بليغة تشكل خطراً حقيقياً على أعمال الطيارين وسط العواصف الرعدية.



\* وأما الرعد فهو الصوت القوي الذي يُسَمَع عادة بعد البرق وهو ينشأ كالتالي: الشرارات الكهربائية المكونة للبرق ترفع درجة حرارة الهواء الذي تمر فيه فجأة فيتمدد الهواء تمهداً فجائياً مما يسبب حدوث تفريغ جزئي في المكان - أي: تخلخلاً في الهواء - ومن ثم يندفع الهواء سريعاً من كل صوب ليملاً موضع التفريغ، ويصاحب ذلك الاندفاع الهوائي صوت هو الذي نسميه رعداً وقد جاء ذكر الرعد في القرآن الكريم بعد ذكر البرق في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنزِلُ السَّحَابَ الْقِثَالَ ۗ﴾ [الرعد: ١٢، ١٣].

### البرهان:

\* البرهان كالرجحان علم قاطع الدلالة غالب القوة بما تشعر به صيغة الفعلان كما قال الحرالي، وقال الراغب: البرهان بيان الحجة. ثم قال: والبرهنة مدة من الزمان، فالبرهان أكد الأدلة، وهو الذي يقتضي الصدق أبداً لا محالة، وذلك أن الأدلة خمسة أضرب، دلالة تقتضي الصدق أبداً، ودلالة تقتضي الكذب أبداً، ودلالة إلى الصدق أقرب، ودلالة إلى الكذب أقرب، ودلالة هي إليهما سواء.

\* وإذا كان البرهان هو بيان الحجة وإيضاحها، فإنه قد يطلق على الحجة نفسها، وهي التي يلزم من التصديق بها التصديق بشيء.

\* وعند الأصوليين البرهان ما فصل الحق عن الباطل وميز الصحيح عن الفاسد بالبيان الذي فيه.

\* وعند المناطقة هو قياس مؤلف من اليقينيّات، سواء كانت ابتداءً، وهي الضروريات أو بواسطة وهي النظريات، والحد الأوسط فيه لا بد أن يكون علة لنسبة الأكبر إلى الأصغر وهو ينقسم إلى قسمين:

١ - برهان إنّي (انظره).

٢ - برهان لمّي (انظره).

## البرهان الإنّي:

البرهان الإنّي هو أن يكون الحد الأوسط معلولاً للأكبر في وجوده في الأصغر لا علة - عكس اللمي - مثال: (هذه الحديدية ممتددة وكل حديدية ممتددة مرتفعة درجة حرارتها فهذه الحديدية مرتفعة درجة حرارتها).

## البرهان اللمي:

البرهان اللمي هو أن يكون الحد الأوسط علة لثبوت الأكبر للأصغر مثال: (هذه الحديدية ارتفعت حرارتها وكل حديدية ارتفعت حرارتها فهي ممتددة فهذه الحديدية ممتددة).

## البرهان اللمي يشمل العلل الأربعة الآتية:

١- العلة الفاعلية؛ أي: ما منه الوجود كهذا المثال: «لِم صار الخشب يطفو على الماء؟ فيقال: لأن الخشب ثقله النوعي أخف من ثقل الماء النوعي».

٢- العلة المادية؛ أي: ما فيه الوجود كهذا المثال: «لِم يفسد الحيوان؟ فيقال: لأنّه مركب من الأضداد».

٣- العلة الصورية؛ أي: ما به الوجود كهذا المثال: «لِم كانت هذه الزاوية قائمة؟ فيجاب: لأن ضلعيها متعامدان».

٤- العلة الغائية، أي: ما له الوجود كهذا المثال: «لِم أنشأت البيت؟ فيجاب: لكي أسكنه»، و«لِم أرسل الله الرسول بدين الحق؟ والإجابة: ليظهره على الدين كله».

## البروج:

البروج القصور ومن هنا قيل لمنازل النجوم في السماء: «بروج»، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّظِيرِينَ﴾ [الحجر: ١٦].

والبروج عند الفلكيين هي عبارة عن تجمعات للنجوم البعيدة عنا،

تصورها الناس منذ القدم على هيئة أشكال معينة كوسيلة من وسائل التعرف المبدئي عليها، والتمييز بينها، وأعطوا لهذه الأشكال أسماء محددة، تباينت من دولة لأخرى، ومن حضارة إلى حضارة، ولكنها أجمعت على تقسيم الحزام المحيط بوسط الكرة السماوية إلى اثني عشر برجاً بعدد شهور السنة، من مثل برج الحمل الذي يبدأ في الظهور في حدود الحادي والعشرين من شهر مارس، ثم برج الثور في حدود الحادي والعشرين من شهر أبريل، وهكذا لكل شهر زمني برج من هذه الأبراج بالترتيب التالي: «الحمل، الثور، الأسد، الجوزاء، السرطان، العذراء (السنبلة)، الميزان، العقرب، القوس، الجدي، الدلو، الحوت»، وتسمى هذه باسم كوكبات حزام البروج.

وحقيقة التجمعات النجمية (البروج)، أنها مساحات محددة من السماء الدنيا، يحوي كل منها في كل فترة زمنية محددة أعداداً من النجوم التي تبدو لنا متقاربة مع بعضها البعض رغم المسافات الشاسعة التي تفصلها نظراً لبعدها الشاسع عنا ولوجودها في اتجاهات محددة بالنسبة لنا، وهذه النجوم التي تبدو لنا من الأرض في نفس الاتجاه، قد تكون في مجموعات نجمية متفرقة تفرقاً بعيداً وليست في مجموعة واحدة.

### البسط:

هو نوع من الإطناب خاص بتكثير الجمل، وقد مضى. (انظر: الإطناب)، ويرى بعض البلاغيين أنه نوع غير الإطناب وإن كان يتفق معه في كونه نقيض الإيجاز.

\* والفرق بينه وبين الاستقصاء أن هذا الأخير فيه حصر لكل ما يتفرع عن المعنى، وأما البسط فهو مجرد نقل المعنى من الإيجاز إلى الإطناب، وإن لم يستقص كل ما يتفرع عنه، ويكون من لوازمه.

### البسمة:

هي قول: «بسم الله الرحمن الرحيم» وهي مصدر بسمل، وهي مثل

الحسبلة إذا قال: «حسبي الله ونعم الوكيل»، والسبحلة إذا قيل: «سبحان الله».

ويقال له: النحت الفعلية، تماماً كالنحت النُسبي، وهو أن يُنحت من اسمين اسم واحد ينسب إليه، مثل: حضرمي لمن نسب إلى حضرموت، والبسمة جزء آية من سورة النمل بالإجماع، وفي اعتبارها آية في أول كل سورة بما فيها سورة الفاتحة خلاف بين العلماء، سيأتي تفصيله.

وقيل: إنها نزلت مع السورة في بعض الأحرف السبعة - على ما سيأتي أيضاً - فمن قرأ بحرف نزلت فيه عدّها، وإلا، فلا.

\* والواقع أن الخلاف حول هذه المسألة راجع إلى الخلاف حول مسألة اشتراط التواتر أو عدمه في قبول القراءة وهي مسألة بحثت بحثاً مستفيضاً في كتب القراءات وكتب علوم القرآن. وحاصل ما ذكر فيها أن العلماء اختلفوا فيما بينهم هل يشترط في قبول القراءة التواتر، أم يكفي فيها أن تكون صحيحة مشهورة؟ فتحصل من ذلك قولان:

الأول: وهو ما ذهب إليه جمهور العلماء، حيث اشترطوا التواتر، وبهذا حكموا على القراءات السبع بأنها متواترة، بل ذكر صاحب «مناهل العرفان» أن التحقيق أثبت أن القراءات العشر متواترة.

الثاني: وهو ما ذهب إليه بعض العلماء حيث قالوا: إن التواتر ليس شرطاً في إثبات القراءة، بل يكفي أن تكون القراءة صحيحة مشهورة، مضافاً إلى ذلك موافقتها لرسم المصحف ولبعض وجوه العربية. وهذان الركنان الأخيران يقويان من رتبة القراءة التي صح سندها بما يجعلها في رتبة المتواتر أو تدانيتها، وهذا من شأنه أن يجعل هوة الخلاف بين الرأيين المذكورين غير بعيدة.

ثم إنهم اختلفوا كذلك هل التواتر في المحل والترتيب شرط في إثبات القرآنية أم لا؟

مسألة حولها خلاف كذلك ويظهر أثرها في البسمة في بداية كل

سورة هل هي آية منها أم لا؟ هذا على وجه العموم، وعلى وجه الخصوص اختلف كذلك هل هي آية من سورة الفاتحة أم لا؟ خلاف بين القراء حول اعتمادها آية أو عدمه، ترتب عليه خلاف بين الفقهاء حول وجوب قراءة البسمة في الفاتحة في الصلاة أو عدمه.

علماً بأنهم قد اتفقوا على وجوب كتابتها في المصاحف في أول كل سورة، لكن الخلاف هو في كونها آية من الفاتحة ومن كل سورة أم لا.

قال الشوكاني في تصوير الخلاف في هذه المسألة:

اختلف أهل العلم هل - البسمة - آية مستقلة في أول كل سورة كتبت في أولها، أو هي بعض آية من أول كل سورة، أو هي كذلك في الفاتحة فقط دون غيرها، أو أنها ليست بآية في الجميع وإنما كتبت للفصل؟ أقوال. وقد اتفقوا على أنها بعض آية من سورة النمل.

ثم تناول الشوكاني اختلاف القراء حولها قائلاً:

وقد جزم كل قراء مكة والكوفة بأنها آية من الفاتحة ومن كل سورة، وخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام فلم يجعلوها آية لا من الفاتحة ولا من غيرها من السور، وقالوا: إنما كتبت للفصل والتبرك ومن القراء السبعة الذين عدوها آية من بداية كل سورة ابن كثير. وهو أيضاً رواية قالون عن نافع وطريق الأصبهاني عن ورش وطريق صاحب الهادي عن أبي عمرو.

وقال الكافيجي: اعلم أن القرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله وأجزائه بالاتفاق، وأما تواتره في محله ووضعه، أي: في إثباته وترتيبه، فهو مختلف فيه، لكن المختار عند المحققين من علماء السنة والجماعة أنه يجب أن يكون متواتراً في هذه الثلاثة أيضاً، فيتفرع على هذا الاختلاف في أن البسمة هل هي من القرآن؟

فمن شرط أن يكون متواتراً في محله حكم بأنها ليست من القرآن لعدم تواترها في أوائل السور على أنها فيها من القرآن، وإن تواترت كتابةً

فيها وتلاوة على الألسن، ولهذا حكم بأن البسمة التي في أثناء سورة النمل من القرآن بالاتفاق.

ومن اكتفى في البسمة بتواترها في أوائل السور وإن لم يتواتر فيها على أنها من القرآن، حكم بأنها فيها من القرآن، لكن لا يخفى عليك أن مطلق التواتر أعم من تواتر القرآن، فلا بد في تواترها فيها من التقييد بكونها من القرآن حتى يتم التقريب. اهـ.

هذا كلام نفيس اشتمل على تصوير الخلاف وسببه.

اختلاف الفقهاء حول اعتبارها آية أو عدم اعتبارها:

كما اختلف القراء حول البسمة - من حيث اعتبارها آية من كل سورة وكذلك من سورة الفاتحة أو عدم اعتبارها - اختلف كذلك الفقهاء وتحصل من ذلك قولان أيضاً:

القول الأول: وهو قول المالكية والحنفية وبعض الحنابلة، وهم قالوا: إن البسمة ليست آية من كل سورة بما في ذلك سورة الفاتحة بل هي أنزلت للفصل بين السور.

واستدلوا بأدلة منها:

١ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ (٨٧) [الحجر: ٨٧]، وقد جاء في السنة ما يفيد أنها سورة الفاتحة حيث أخرج البخاري في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «الحمد لله رب العالمين، هي السبع المثاني، وهي القرآن العظيم الذي أوتيته» أخرجه البخاري، وهذا نص على أن الفاتحة هي السبع المثاني وأن أولها: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وليس البسمة.

٢ - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فإذا قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، يقول الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، يقول الله تعالى: أثنى علي عبدي، وإذا قال: ﴿مَلِكِ

يَوْمَ الَّذِينَ ﴿١﴾، يقول الله تعالى: مجدني عبدي، وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ  
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ﴿٢﴾، يقول الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما  
سأل» أخرجه مسلم، فالحديث لم تذكر فيه البسملة، فدل على أنها ليست  
من الفاتحة، وإلا لذكرت.

٣ - حديث عائشة: «أن النبي ﷺ كان يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة  
بِ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٣﴾» أخرجه أبو داود، فلو كانت  
البسملة آية من الفاتحة لقرأها، ولو قرأها لنقلت عنه، فلما لم ينقل عنه  
ذلك بدليل قطعي دل على أنها ليست بآية منها.

٤ - حديث أنس بن مالك أنه قال: «صليت خلف النبي ﷺ وأبي  
بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، ولا  
يذكرون: «بسم الله الرحمن الرحيم» في أول قراءة ولا في آخرها». أخرجه  
مسلم.

هذه هي الأدلة التي استدلت بها من اتجهوا إلى أن البسملة ليست آية  
من الفاتحة، وإذا ثبت ذلك فهي ليست آية، كذلك من أي سورة أخرى من  
سور القرآن الكريم، سوى سورة النمل فهي جزء آية منها.

القول الثاني: وهو قول الشافعي وبعض أهل العلم، وفحواه أن  
البسملة آية من سورة الفاتحة، هذا ما لم يتردد الشافعي في تقريره، وأما  
كونها آية من كل سورة، فقد اختلف النقل عنه في ذلك ما بين الحكم  
بالإيجاب أو بالنفي.

وأدلة أصحاب هذا الاتجاه تتمثل فيما يلي:

١ - إجماع الصحابة على إثباتها في المصحف، مع أنهم أمروا  
بتجريده مما ليس منه كأسماء السور، وعدد الآيات ولفظة: «آمين» ونحوها،  
وإذا كانوا قد جردوا القرآن مما ليس منه ومع هذا أثبتوها فهو دليل على أنها  
آية من القرآن.

٢ - حديث أم سلمة «أن النبي ﷺ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾،

فعلها آية و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آيتين، و﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثلاث آيات، و﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ أربع آيات. وقال: هكذا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وجمع خمس أصابعه» أخرجه الحاكم في المستدرک وهو ضعيف.

٣ - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأتم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ فاقروا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؛ فإنها أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إحدى آياتها» أخرجه الدارقطني في سننه مرفوعاً موقوفاً، والوقف أرجح.

٤ - حديث أنس - عند البخاري - سئل أنس، كيف كانت قراءة النبي ﷺ فقال: كانت مداً، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يمد ببسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم» أخرجه البخاري.

\* ونتج عن هذا الخلاف المذكور، خلاف آخر حول قراءة البسملة في الفاتحة أثناء الصلاة، فمن ذهب إلى أنها آية من الفاتحة كالشافعي أوجب قراءتها... ومن ذهب إلى أنها ليست آية من الفاتحة واعتمد الأحاديث الدالة على عدم قراءتها في الصلاة منع من قراءتها كالإمام مالك، ومن رأى أنها ليست من فاتحة الكتاب، ولكن صحت عنده الأحاديث التي تدل على قراءتها سرأ طلب قراءتها سرأ كأبي حنيفة رحمهم الله أجمعين.

#### مناقشة أدلة الفريقين:

أما بالنسبة لأدلة الفريق الأول فهي أدلة صحيحة وقوية في ذاتها لكنها لا تنتج المدعي حيث لم يصرح فيها بنفي كون البسملة آية لا من الفاتحة ولا غيرها من السور.

وما جاء في بعض أدلتهم من افتتاح النبي ﷺ وصحابته الصلاة بالحمد لله رب العالمين، فقد يقصد بذلك السورة نفسها وليس الآية المذكورة، وعليه؛ فإنه يحتمل أن تكون البسملة داخلية فيها، ومعلوم أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط الاستدلال.



وأما بالنسبة لأدلة أصحاب الاتجاه الثاني فالمناقشة معهم أكثر حدة من جهة عدم الوثوق بما استدلوا به من أدلة بعد أن وضعت في ميزان النقد.

فحديث أم سلمة - رضي الله عنها - غير صحيح ففي سنده محمد بن هارون البلخي وهو لا يحتج به، قال فيه ابن مهدي وأحمد والنسائي: متروك الحديث. وقال عنه يحيى بن معين: كذاب خبيث. وقال الدارقطني: ضعيف لا يحتج به. هكذا جاء في كتاب التعليق المغني على الدارقطني.

وحديث أبي هريرة مضطرب المتن، بجانب أنه اختلف في رفعه ووقفه على أبي هريرة - رضي الله عنه - قال ابن حجر: صحح غير واحد من الأئمة ووقفه على رفعه وأعله ابن القطان بهذا التردد، وتكلم فيه ابن الجوزي من أجل عبد الحميد بن جعفر فإن فيه مقالاً. هكذا جاء في كتاب «تلخيص الحبير».

وأما حديث أنس؛ فكل ما فيه أن النبي ﷺ كان يمد صوته بالبسملة، ولا يلزم من ذلك أن تكون آية.

ومن ثم فقد بان لنا أن كلا الرأيين لم يخلُ من مناقشة وإن كانت مع القول الأول منها أخف منها مع القول الثاني وسوف نذكر الراجح منها بعد ذكر القاعدة.

القاعدة الحاسمة للخروج من هذا الخلاف.

نص القاعدة:

«كل ما هو قرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله وأجزائه، وأيضاً في محله ووضعه».

توضيح القاعدة:

ما جاء في القاعدة من أنه لا يعد قرآناً إلا ما كان متواتراً في أصله وأجزائه. يعني يجب أن يكون قد نقل عن طريق جمع عن جمع يؤمن عدم

تواطؤهم على الكذب. والمراد بالأصل والأجزاء، بنية الآية المكونة من ألفاظها وتراكيبها. وهذا الجزء متفق عليه بين العلماء جميعاً.

قول القاعدة: «وأيضاً في محله ووضعه»، أي: في إثباته وترتيبه في الموضوع الذي هو فيه، وهذا ما عليه المحققون من العلماء.

وبناء على هذه القاعدة لا تكون البسملة آية لا من الفاتحة ولا من بداية كل سورة بل هي جزء آية من سورة النمل إذ لم يتواتر كونها آية في كل سورة، وإن تواترت كتابتها في بداية كل سورة، وكذلك قراءتها.

وفرق بين أن تتواتر كتابتها وقراءتها، وبين أن يتواتر كونها قرآناً، والله أعلم.

وفي هذا التوضيح يطيب لي أن أنقل كلام السيوطي في الإتيان بتمامه فهو نفيس جداً ومقرر للقاعدة ثم أردفه بكلام طيب كذلك للإمام مكّي بن أبي طالب.

قال السيوطي: لا خلاف أن كل ما هو من القرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله وأجزائه، وأما في محله ووضعه وترتيبه فكذلك عند محققي أهل السنّة للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله؛ لأن هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم مما تتوفر الدواعي على نقل جملة وتفصيله، فما نقل أحاداً ولم يتواتر يقطع بأنه ليس من القرآن قطعاً.

وذهب كثير من الأصوليين إلى أن التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله وليس بشرط في محله ووضعه وترتيبه، بل يكثّر فيها نقل الأحاد.

قيل: وهو الذي يقتضيه صنع الشافعي في إثبات البسملة من كل سورة.

وردّ هذا المذهب... بأنه لو لم يشترط التواتر - في المحل والترتيب - لجاز سقوط كثير من القرآن المكرر وثبوت كثير مما ليس بقرآن.

أما الأول: فلأننا لو لم نشترط التواتر في المحل، لجاز أن لا يتواتر كثير من القرآن المكرر مثل قوله تعالى: ﴿فَأَيُّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ من سورة الرحمن.

ومثل قوله تعالى: ﴿وَبَلِّغْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ من سورة المرسلات.

وأما الثاني: فلأنه إذا لم يتواتر بعض القرآن بحسب المحل، فجاز إثبات ذلك البعض في الموضع بنقل الآحاد، وهذا ما لا يجوز وقد رفضه أهل الحق.

وقال مكي: من قال: إن البسمة آية في أول كل سورة فقد زاد في القرآن، وهذا ما لم يقل به أحد من الصحابة ولا من التابعين، والإجماع قد وقع على ترك عدوها آية من كل سورة، وما حدث بعد هذا الإجماع هو قول منفرد غير مقبول.

هذا الإجماع واقع على ما سوى سورة الفاتحة، وأما بالنسبة للبسمة في الفاتحة فقد وقع الخلاف والمختار من قول الشافعي أنها آية منها، والاختلاف في ذلك غير منكر، لكننا نقول: إن الزيادة في القرآن لا تثبت بالاختلاف، وإنما تثبت بالإجماع ولا إجماع في كون البسمة آية لا من الفاتحة ولا من غيرها. ولا تواتر كذلك أي: لا تواتر في عدوها آية.

#### شبهة على القاعدة وردها:

أورد بعضهم على مضمون هذه القاعدة والرأي الآخر المعارض لها أوردوا شبهة قالوا فيها:

إن قرآنية البسمة أو عدمها شأنها أن توقع فريقاً من المسلمين في الكفر، فعلى رأي من يقول بقرآنتيتها يُحكم بكفر منكرها، وعلى رأي من يقول بعدم قرآنتيتها يُحكم بكفر مثبتها؛ لأن منكر الثابت من القرآن كافر، كما أن من ينسب إلى القرآن ما ليس منه فإنه يكفر أيضاً، فيترتب على ذلك أن يكفر بعض المسلمين بعضاً.

## والجواب عن هذه الشبهة:

نستهل هذا الجواب بحمد الله حيث لم يحدث أن طائفة من القراء أو العلماء أو المسلمين عامة كفرت طائفة أخرى بسبب رأي في البسملة التي في أوائل السور، وذلك لأن الأمر سهل هين، لأن الخلاف حول ذلك هو خلاف في إطار الاجتهاد؛ أي: فيما يمكن الاجتهاد حوله، ثم إن العلماء متفقون أن البسملة في بداية السور لم تتواتر قرآنيته، وهم متفقون كذلك على تواتر كتابتها وقراءتها، وهم أيضاً يعلمون أن هنالك فرقاً بين تواترها من هذا الجانب وتواتر كونها قرآناً.

والحاصل: أن الآراء الاجتهادية لا يكفر مخالفتها باجتهاد آخر، وإنما الكفر يكون بإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة، كمن ينكر كون البسملة جزء من آية سورة النمل، والله أعلم.

ولنا أن نتساءل: لِمَ هذا النزاع في البسملة بالذات، وهناك ألفاظ أخرى اختلفت بين القراءات بالزيادة والنقصان؟ وذلك كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الحديد: ٢٤]، فلفظة: ﴿هُوَ﴾ من القرآن في قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم وحزمة والكسائي، وليست من القرآن في قراءة ابن وابن عامر، ومعهما كذلك أبو جعفر من الثلاثة تنمة العشرة، وعليه فعلى فرض كون البسملة في فواتح السور آية عند بعض القراء السبعة كابن كثير، فإن كونها ليست آية عند البقية الباقية لا يضر فنظير هذا موجود بينهم.

## البطلان:

البطلان لغة: الضياع والخسران، أو سقوط الحكم. يقال: بطل الشيء يبطل بطلاً وبطلاناً بمعنى: ذهب ضياعاً وخسراناً، أو سقط حكمه، ومن معانيه: الحبوط.

\* وهو في الاصطلاح يختلف تبعاً للعبادات والمعاملات. ففي العبادات: البطلان: عدم اعتبار العبادة حتى لكأنها لم تكن. كما لو صلى بغير وضوء.

والبطلان في المعاملات يختلف فيها تعريف الحنفية عن غيرهم، فهو عند الحنفية: أن تقع على وجه غير مشروع بأصله ولا بوصفه، وينشأ عن البطلان تخلف الأحكام كلها عن التصرفات، وخروجها عن كونها أسباباً مفيدة لتلك الأحكام التي تترتب عليها، فبطلان المعاملة لا يوصل إلى المقصود الدنيوي أصلاً؛ لأن آثارها لا تترتب عليها.

وتعريف البطلان عند غير الحنفية: هو تعريف الفساد بعينه، وهو: أن تقع المعاملة على وجه غير مشروع بأصله أو بوصفه أو بهما. إذن فالفساد مرادف للبطلان عند الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) فكل من الباطل والفساد يطلق على الفعل الذي يخالف وقوعه الشرع، ولا تترتب عليه الآثار، ولا يسقط القضاء في العبادات. وهذا في الجملة، وإلا ففي بعض أبواب الفقه يأتي التفريق بين البطلان والفساد؛ كالحج والعمارة والكتابة والخلع.

أما عند الحنفية: فالفساد يبين البطلان بالنسبة للمعاملات، فالبطلان عندهم: مخالفة الفعل للشرع لخلل في ركن من أركانه أو شرط من شرائط انعقاده.

أما الفساد فهو: مخالفة الفعل للشرع في شرط من شروط صحته، ولو مع موافقة الشرع في أركانه وشرائط انعقاده. اهـ. الموسوعة الفقهية.

وجاء فيها أيضاً الإشارة إلى أنه لا تلازم بين صحة التصرف أو بطلانه في أحكام الدنيا، وبين بطلان أثره في الآخرة، فقد يكون محكوماً عليه بالصحة في الدنيا، لاستكمال الأركان والشروط المطلوبة شرعاً، لكن اقترن به من المقاصد والنيات ما يبطل ثمرته في الآخرة، فلا يكون له عليه ثواب، بل قد يلزمه الإثم، ودليل ذلك قول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه» أخرجه البخاري، وقد يصح العمل ويستحق عامله الثواب، ولكن يتبعه صاحبه عملاً يبطله، فالمن والأذى يبطل أجر الصدقة، لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْتَطَلُوا

صَدَقْتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ [البقرة: ٢٦٤]، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، ويوضح الشاطبي ذلك فيقول: يراد بالبطلان إطلاقان؛ أحدهما: عدم ترتب آثار العمل عليه في الدنيا، كما نقول في العبادات: إنها غير مجزئة ولا مبرئة للذمة ولا مسقطه للقضاء، فهي باطلة بهذا المعنى لمخالفتها لما قصد الشارع فيها. وقد تكون باطلة لخلل في بعض أركانها أو شروطها، ككونها ناقصة ركعة أو سجدة. ونقول أيضاً في العادات: إنها باطلة، بمعنى: عدم حصول فوائدها بها شرعاً، من حصول إهلاك واستباحة فروج وانتفاع بالمطلوب. والثاني: أن يراد بالبطلان عدم ترتب آثار العمل عليه في الآخرة، وهو الثواب. فتكون العبادة باطلة بالإطلاق الأول، فلا يترتب عليها جزاء؛ لأنها غير مطابقة لمقتضى الأمر بها؛ كالمتعبد رثاء الناس، فهي غير مجزئة ولا يترتب عليها ثواب، وقد تكون صحيحة بالإطلاق الأول، ولا يترتب عليها ثواب أيضاً؛ كالمتصدق بالصدقة يتبعها بالمن والأذى، وقد قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

### البعض:

بعض من الشيء طائفة منه، وبعضهم قال: جزء منه، ويجوز كونه أعظم من بقيته كالثمانية تكون جزءاً من عشرة.

### البغاء:

البغاء مصدر: بغت المرأة تبغي بغاء، بمعنى: فجرت، فهي بغية، والجمع بغايا، وهو وصف مختص بالمرأة، ولا يقال للرجل: بغية. ويعرف الفقهاء البغاء بأنه: زنى المرأة. أما الرجل فلا يسمى زناه بغاء. والمراد من بغاء المرأة هو خروجها تبحت عمن يفعل بها ذلك الفعل، سواء أكانت مكرهة أم غير مكرهة، ويفهم ذلك من كلام العلماء في تفسير قوله تعالى:

﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبِّغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النور: ٣٣]  
وهو محرم مطلقاً، وهذا القيد المذكور ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ لا عمل له في الحكم، فالبغاء والإكراه عليه حرام؛ حرام أرادت الفتاة تحصناً أو لا.

### البُغْض:

البغض نفور النفس عن الشيء الذي يُرغب عنه، وهو ضد الحب فإنه انجذاب النفس إلى الشيء الذي ترغب فيه.

### البَغْي:

\* يقال في اللغة: بغى على الناس بغياً، أي: ظلم واعتدى، فهو باغ والجمع بغاة، وبغى: سعى بالفساد، ومنه الفئة الباغية.

\* وقال الحرالي: البغي طلب الاستعلاء بغير حق، وقال الراغب: هو طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه، وهو تارةً يعتبر في المقدار الذي هو الكمية، وتارةً يعتبر في الوصف الذي هو الكيفية، وعلى ذلك فالبغي ضربان:

أحدهما: محمود وهو تجاوز العدل إلى الإحسان والفرض إلى التطوع.

والثاني: مذموم وهو تجاوز الحق إلى الباطل أو ما يجاوره من الأمور المشتبهات.

\* وفي اصطلاح الفقهاء: البغاة هم الخارجون من المسلمين عن طاعة الإمام الحق بتأويل، ولهم شوكة. ويعتبر بمنزلة الخروج: الامتناع من أداء الحق الواجب الذي يطلبه الإمام؛ كالزكاة. ويقابل البغاة أهل العدل وهم الثابتون على موالة الإمام.

\* والفرق بين الحرابة والبغي هو أن البغي يستلزم وجود تأويل، أما الحرابة فالغرض منها الإفساد في الأرض. والبغي حرام، والبغاة آثمون، لكنهم ليسوا خارجين عن الإيمان؛ لأن الله سمى البغاة مؤمنين في قوله

تعالى: ﴿وَلَنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الحجرات: ٩، ١٠]، ويحل قتالهم، ويجب على الناس معونة الإمام في قتالهم. ومن قتل من أهل العدل أثناء قتالهم فهو شهيد. ويسقط قتالهم إذا فاؤوا إلى أمر الله.

### البقاء:

البقاء ثبات الشيء على الحالة الأولى وبيضاده الفناء، والباقي ضربان:

١ - باق بنفسه لا إلى مدة وهو الباري تقدس ولا يجوز عليه الفناء.

٢ - باق بغيره وهو ما عداه ويصح عليه الفناء والباقي بالله ضربان:

باق بشخصه - في الدنيا - إلى أن يشاء الله أن يفنيه كبقاء الأجرام السماوية، وباق بنوعه وجنسه دون شخصه وجرمه كالإنسان والحيوان، وكذا في الآخرة باق بشخصه كأهل الجنة فإنهم يبقون مؤبداً لا إلى مدة، وباق بنوعه وجنسه كما ورد في ثمار أهل الجنة من أنه «يقطفها أهلها ثم يخلف مكانها مثلها».

\* والبقاء عند الصوفية رؤية العبد قيام الله على كل شيء والفناء رؤية العبد لفعله بقيام الله على ذلك.

### البلاغة:

\* قال قدماء العلماء: البلاغة تقال على وجهين:

أحدهما: أن يكون الكلام بذاته بليغاً، وذلك يجمع ثلاثة أوصاف:

١ - صواباً في موضع لغته.

٢ - وطبقاً للمعنى المقصود به.

٣ - وصدقاً في نفسه.



فمتى اختل شيء منها اختلت البلاغة.

والثاني: أن يكون بليغاً باعتبار القائل والمقول له، وهو أن يقصد القائل أمراً ما فيورده على وجه حقيق أن يقبله المقول له وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣] يحتملها ذكره الراغب.

\* وعند متأخري أهل البيان البلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ، فعلم أن كل بليغ كلاماً كان أو متكلماً فصيح، لأن الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة، وليس كل فصيح بليغاً.

وأما البلاغة في الكلام، فإنها تعني مطابقته لمقتضى الحال، والمراد بالحال الأمر الداعي إلى التكلم على وجه مخصوص مع فصاحة الكلام، وعلومها ثلاثة هي: البيان، والمعاني، والبديع.

\* وبلاغة القرآن هي أول أسرار إعجازه، والزمخشري هو أكثر من اهتم بإظهار بلاغة القرآن في تفسيره «الكشاف» وكذلك الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في تفسيره المسمى: «التحرير والتنوير».

## بنات الأفكار:

هي المقدمات التي إذا ركبت تركيباً خاصاً أدت إلى مطلوب.

## البنان [البصمة]:

البنان: أطراف الأصابع من اليدين والرجلين، وهو ما نعبر عنه بالبصمة، والبنانة: الإصبع كلها أو العقدة منه، وقد جاء ذكر البنان في سورة القيامة في قوله تعالى: ﴿كُلُّ قَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ [القيامة: ٤]، وقد ثبت علمياً أن البنان يظهر في جلد الجنين وهو في بطن أمه عندما يكون عمره مائة يوم أو مائة وعشرين يوماً [١٠٠ أو ١٢٠] ثم تتكامل تماماً عند ولادته ولا تتغير مدى الحياة مهما تعرّض الإنسان للإصابات والحروق والأمراض، وهذا ما أكّده البحوث والدراسات التي قام بها الطبيب سنة ١٨٩٢ ومن جاء بعده، حيث قررت ثبات البصمات الموجودة على أطراف

الأصابع رغم كل الطوارئ كما جاء ذلك في الموسوعة البريطانية، ولقد حدث أن بعض المجرمين بمدينة شيكاغو الأمريكية تصوروا أنهم قادرون على تغيير بصماتهم فقاموا بنزع جلد أصابعهم واستبداله بقطع لحمية جديدة من مواضع أخرى من أجسامهم، إلا أنهم أصيبوا بخيبة الأمل عندما اكتشفوا أن قِطْعَ الجلد المزروعة قد نمت واكتسبت نفس البصمات الخاصة بكل شخص منهم، كما وجد علماء التشريح أن «مومياء» مصرية محتنة قد احتفظت ببصماتها جلية، وقام أيضاً فريق من الأطباء بدراسات تشريحية عميقة على أعداد كثيرة من الناس من مختلف الأجناس والأعمار، فوصلوا إلى هذه الحقيقة المذهلة وهي أن كل إنسان في هذه الدنيا لا تشبه بصمته بصمة أي إنسان آخر، ومن ثم قرر أن تكون البصمة دليلاً جنائياً يُلجأ إليها أثناء التحقيقات الجنائية للتعرف على الأشخاص، ولا تزال إلى اليوم أمضى سلاح يُشهر في وجه المجرمين.

### البويضة:

هي الخلية التناسلية لدى الأنثى. (انظر: الحيوان المنوي).

### البيان:

\* هو في اللغة: الوضوح والفصاحة أيضاً.

واصطلاحاً: هو معرفة إيراد المعنى الواحد في طرق مختلفة بالزيادة في وضوح الدلالة عليه، وبالنقصان لتحترز بالوقوف على ذلك عن الخطأ في مطابقة الكلام لتمام المراد به. اهـ كلام السكاكي.

وهو أحد علوم البلاغة، وأحد العلوم التي يجب على المفسر أن يلم بها، إذ بوقوفه عليه يعرف خواص تراكيب الكلام من حيث تفاوتها حسب زيادة وضوح الدلالة ونقصانها، وذلك ضروري بالنسبة للمفسر، وأجود البيان ما كان موجزاً مكتفياً بألفاظه؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: 179]، وقد بيّنا ما ذكره العلماء عما في هذا النص القرآني من بلاغة

عالية في موطن آخر. (انظر: إيجاز القصر).

\* وعند الأصوليين: هو إظهار ما كان فيه خفاء (انظر: بيان التفسير)،  
ويطلق أيضاً على المبين (انظره) وأقسامه هي الآتية بعد وهي: [بيان تقرير،  
وبيان تفسير، وبيان تغيير، وبيان تبديل، وبيان ضرورة] فهي خمسة أقسام.

وتجدر الإشارة إلى أن إضافة البيان إلى التقرير والتغيير والتبديل من  
قبيل إضافة الجنس إلى نوعه كعلم الطب، أي: بيان هو تقرير، وكذا  
الباقي، وإضافته إلى الضرورة من قبيل إضافة الشيء إلى سببه.

والنسبة بين البيان والتفسير: أن البيان أعم من التفسير، إذ البيان قد  
يكون بدلالة حال المتكلم كالسكوت، في حين أن التفسير لا يكون إلا بلفظ  
يدل على المعنى دلالة ظاهرة.

والفرق بينه وبين التأويل: أن التأويل ما يذكر في كلام لا يفهم منه  
المعنى المراد لأول وهلة، والبيان ما يذكر في كلام يفهم المعنى المراد منه  
بنوع خفاء بالنسبة إلى البعض، فالبيان أعم من التأويل.

### بيان التأكيد:

هو بيان التقرير (انظره).

### بيان التبديل:

هو النسخ، وهو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ عنه. وله  
أقسام، (انظر: النسخ).

### بيان التغيير:

هو تغيير موجب الكلام نحو التعليق والاستثناء والتخصيص.

### بيان التفسير:

هو بيان ما فيه خفاء من المشترك، أو المشكل، أو المجمل، أو

الخفي (انظر كلاً في محله) كبيان السنّة لهيئة الصلاة ومقادير الزكاة، مع ورود الأمر بهما مجملاً في القرآن.

### بيان التقرير:

هو تأكيد الكلام بما يرفع احتمال المجاز والتخصيص كقوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [الحجر: ٣٠]، حيث قرر معنى العموم من الملائكة بذكر الكل حتى صار بحيث لا يحتمل التخصيص، ويقال له أيضاً: بيان التأكيد.

### بيان الضرورة:

هو البيان بغير ما وضع للبيان، والذي وضع للبيان هو النطق، وهذا يقع بالسكوت الذي هو ضده. ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١]، فقوله: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ﴾ يوجب الشركة في الميراث بين الأبوين، وقوله: ﴿فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ يدل على أن الباقي للأب بصدر الكلام الموجب للشركة، لا بمحض السكوت، إذ لو بين نصيب الأم من غير إثبات الشركة، لم يعرف نصيب الأب بالسكوت بوجه، فصار بدلالة الكلام كأنه قيل: ﴿فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ ولأبيه ما بقي، فحصل بالسكوت بيان المقدار.

### البيع:

\* البيع لغة: مصدر باع، وهو: مبادلة مال بمال، أو هو مقابلة شيء بشيء، أو دفع عوض وأخذ ما عوض عنه. وقيل: هو مأخوذ من الباع، لأن كل واحد من المتبايعين يمد باعه أخذاً وإعطاءً. والبيع من الأضداد - كالشراء - قد يطلق أحدهما ويراد به الآخر، ويسمى كل واحد من المتعاقدين: بائعاً، لكن إذا أطلق البائع فالمتبادر إلى الذهن في العرف أن يراد به باذل السلعة، وذكر البعض أن لغة قريش استعمال «باع» إذا أخرج الشيء من ملكه «واشترى» إذا أدخله في ملكه، وهو أفصح، وعلى ذلك اصطلح العلماء تقريباً للفهم.

واصطلاحاً: هو مبادلة مال بمال بتراض. وعليه؛ فإن قيد التراضي هو الذي يفرق بين المعنى اللغوي، والمعنى الشرعي للبيع وهو جائز بالإجماع، لقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وجاء في الموسوعة الفقهية أن للبيع تعريفين؛ أحدهما: للبيع بالمعنى الأعم «وهو مطلق البيع»، والآخر: للبيع بالمعنى الأخص «وهو البيع المطلق». فالحنفية عرفوا البيع بالمعنى الأعم بمثل تعريفه لغة بقيد «التراضي». لكن قال ابن الهمام: إن التراضي لا بد منه لغةً أيضاً، فإنه لا يفهم من قولك: «باع زيد ثوبه» إلا أنه استبدل به بالتراضي، وأن الأخذ غصباً وإعطاء شيء آخر من غير تراض لا يقول فيه أهل اللغة باعه واختار صاحب الدرر من الحنفية التقييد بـ«الاكتساب» بدل «التراضي» احترازاً من مقابلة الهبة بالهبة، لأنها مبادلة مال بمال، لكن على طريق التبرع لا بقصد الاكتساب... وأما البيع بالمعنى الأخص، وهو البيع المطلق، فقد ذكره الحنفية والمالكية، وعرفه المالكية بأنه: عقد معاوضة على غير منافع ولا متعة لذة ذو مكايسة، أحد عوضيه غير ذهب ولا فضة، معين غير العين فيه. فتخرج هبة الثواب بقولهم: ذو مكايسة، والمكايسة: المغالبة، ويخرج الصرف والمراطلة بقولهم: أحد عوضيه غير ذهب ولا فضة، ويخرج السلم بقولهم: معين.

### البينة:

هي كما يقول الراغب: الدلالة الواضحة عقلية كانت أو حسية، ومنه سميت شهادة الشاهدين بينة، وقيل: البينة من القول والكون ما لا ينازعه منازع لوضوحه، وقيل: البينة الدلالة الفاصلة بين القضية الصادقة والكاذبة، وقيل: البينة ما ظهر برهانه في الطبع والعلم والعقل بحيث لا مندوحة عن شهود وجوده، وعرفها المجدوي البركتي بأنها: الحجة القوية والدليل. وقال ابن القيم: البينة في الشرع: اسم لما يبين الحق ويظهره. وهي تارة تكون أربعة شهود، كما في الإشهاد على الزنا، وتارة ثلاثة بالنص في بينة المفلس، وتارة شاهدين، أو رجلاً وامرأتين، أو شاهداً واحداً، أو امرأة واحدة، أو يميناً، أو خمسين يميناً، أو أربعة أيمن، وتكون القرائن بينات


في صور كثيرة. وبذلك تكون البينة - على هذا - أعم من الشهادة، وتفصيل هذا كله في كتب الفروع.

### البين:

البين - بالكسر -: ما انتهى إليه البصر من حدث وغيره، والبين - بالفتح -: هو من الأضداد حيث يطلق على الوصل وعلى الفرقة، ومنه قولهم: استدان لإصلاح ذات البين بين القوم، وقيل: البين حد فاصل في حس أو معنى.

### البينة:

تنقسم البينة إلى صغرى وكبرى. (انظر: الطلاق البائن).



## (باب التاء)

تخرج التاء من طرف اللسان وأصول الثنايا العليا. وتتصف بالهمس، الشدة، الاستفال، الانفتاح، الإصمات.

والتاء تأتي حرف معنى وتأتي غير ذلك وقد فصل القول فيها المرادي في الجنى الداني فقال:

التاء حرف يكون عاملاً، وغير عامل. وأقسامه ثلاثة: تاء القسم، وتاء التأنيث، وتاء الخطاب. وما سوى هذه الأقسام فليس من حروف المعاني، كتاء المضارعة.

فأما تاء القسم، فهي من حروف الجر، ولا تدخل إلا على اسم الله نحو: ﴿تَأَلَّه تَفْتَوًّا تَذَكُّرُ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ١٨٥]. وحكى الأخفش دخولها على الرب؛ قالوا: ترب الكعبة. وخص بعضهم دخولها على الرب، بأن يضاف إلى الكعبة. وليس كذلك، لأنه قد جاء عنهم: تربي. وحكى بعضهم أنهم قالوا: تالرحمن، وتحياتك. وذلك شاذ.

قال الزمخشري في الكشاف: «الباء أصل أحرف القسم والواو بدل منها والتاء بدل من الواو وفيها زيادة معنى التعجب».

وأما تاء التأنيث، فهي حرف يلحق الفعل، دلالة على تأنيث فاعله، لزوماً في مواضع، وجوازاً في مواضع، على تفصيل مذكور في كتب النحو. ولا تلحق إلا الماضي، وتتصل به متصرفاً، وغير متصرف، ما لم يلزم

تذكير فاعله... وأما تاء التانيث التي تلحق الاسم فلا تعد من حروف المعاني؛ ومذهب البصريين فيها أنها تاء في الأصل، والهاء في الوقف بدل التاء، ومذهب الكوفيين عكس ذلك.

وأما تاء الخطاب، فهي التاء اللاحقة للضمير المرفوع المنفصل، نحو: أنت وأنت. فالتاء في ذلك حرف خطاب و«أن» هو الضمير. هذا مذهب الجمهور. وعلى هذا لو سميت بـ«أنت» حكيمته، لأنه مركب من حرف واسم. وذهب الفراء إلى أن المجموع هو الضمير. وذهب ابن كيسان إلى أن التاء هي الاسم، وهي التي في فعلت، لكنها كثرت بـ«أن».

### التابع:

\* هو في مصطلح الحديث: أن يشارك الراوي في رواية الحديث غيره، فإن شاركه في الإسناد كله من بداية الشيخ إلى الصحابة فهي المتابعة التامة، وإلا فالقاصرة.

ويتعرض المفسرون بالمأثور لذكر المتابعات أثناء تفسيرهم ومن ذلك أن ابن كثير عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] عرض لذكر سبب نزولها وقال: قال الإمام أحمد: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقمة، عن أبي سعيد الخدري؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ:

أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصَابُوا سَبَايَا يَوْمَ أُوطَاسٍ لَهُنَّ أَزْوَاجٌ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ فَكَانَ أَنْاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفُّوا وَتَأَثَّمُوا مِنْ غَشْيَانِهِنَّ، قَالَ: فَتَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

وهكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة



- زاد مسلم: وشعبة - ورواه الترمذي من حديث همام بن يحيى، ثلاثتهم عن قتادة، بإسناده نحوه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقمة في هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة. كذا قال. ثم قال ابن كثير: وقد تابعه سعيد وشعبة، والله أعلم.

ومما يذكر مقروناً بالتابع في موضع واحد عند علماء الحديث «الشاهد»، وسيأتي. (انظر: الشاهد).

\* والتابع في النحو (انظر: الإتيان).

### التابعي:

التابعي هو من لقي الصحابي مؤمناً ومات على الإسلام، وقيل: هو من لازم الصحابي.

وأما عن جهد التابعين في التفسير وقيمة المزوي عنهم في ذلك فسيأتي. (انظر: تفسير التابعين).

### التأخير:

(انظر: التقديم والتأخير).

### تأخير الحكم عن النزول والعكس:

(انظر: ما تأخر حكمه عن نزوله والعكس).

### التأسيس:

\* هو مأخوذ من الأس وهو أصل البناء ومبتدأ الشيء، وعرفه الجرجاني بأنه عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن حاصلًا قبله وهو خير من التأكيد لأن حمل الكلام على الإفادة خير من حمله على الإعادة. اهـ.

\* وقاعدة التأسيس أولى من التأكيد، قاعدة معتمدة عند المفسرين والأصوليين في الترجيح بين الآراء وهي متفرعة عن القاعدة الأصولية «إعمال الكلام أولى من إهماله».

ومدارها على أن الكلام إذا دار بين التأسيس والتأكيد، فالحمل على التأسيس أولى، لأنه أكثر فائدة وأوفر معنى.

ومنه ما ذكره الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَجِيدًا﴾، قال: فإن قلت: ما معنى تكرار ﴿رَأَيْتُ﴾؟ قلت: ليس بتكرار، إنما هو كلام مستأنف على تقدير سؤال وقع جواباً له، كأن يعقوب عليه السلام قال له عند قوله: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ كيف رأيتها سائلاً عن حال رؤيتها؟ فقال: ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَجِيدًا﴾. قال ابن عادل في اللباب مرجحاً اتجاه الزمخشري هذا: وهذا أظهر؛ لأنه متى دار الكلام بين الحمل على التأكيد والتأسيس، فحملة على التأسيس أولى.

\* والتأسيس: حرف مد بينه وبين الروي حرف صحيح مثل: صاحب.

### التأسيس والتفريع:

(انظر: التفريع).

### التاصيل:

\* هو وضع الأصول والقواعد الكلية التي تتفرع عنها الجزئيات.

### التأكيد:

\* هو في النحو تابع يقصد به أن المتبوع على ظاهره، وليس في الكلام تجوز أو حذف. أو: هو كل ثان ذكر تقريراً لما قبله.

وهو قسمان:

أحدهما: توكيد لفظي ويكون بتكرار ذكر اللفظ المؤكد سواء كان اسماً أو فعلاً أو جملة، ومثال الجملة قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَيَعْمُونَ﴾ [النبا: ٤، ٥].

وثانيهما: التوكيد المعنوي، ويكون باستعمال الألفاظ الآتية: ﴿أَلْفَسَّ﴾

﴿وَالْمَعِينِ﴾ وهما لتوكيد النسبة، و(كل وجميع وكلا وكلتا) لتوكيد الشمول.  
 \* وذكر السيوطي التوكيد على أنه نوع من أنواع إطناب الزيادة وقد سماه السيوطي: «التأكيد الصناعي»، وأضاف إلى نوعي التأكيد السابقين تأكيد الفعل بمصدره، إذ هو يغني عن إعادة الفعل مرتين، كقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وأضاف أيضاً الحال المؤكدة كقوله تعالى: ﴿فَبَسَّسَ ضَاحِكًا﴾ [النمل: ١٩] لأن التبسم قد لا يكون ضحكاً.

### تأكيد الذم بما يشبه المدح:

هو أن توحى العبارة الثانية بالمدح وما هي منه.

ومنه قوله تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَتُوا يَمَآئِنَهُمْ وَمَا يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٧٤] فجملة: ﴿إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ...﴾ تأكيد للذم بما يشبه المدح لأن الإغناء هو نعمة في الأصل إلا أن جحود المنافقين صيره نقمه ذموا عليها.

### تأكيد المدح بما يشبه الذم:

هو أن توحى العبارة الثانية بالذم مع كونها تأكيداً للمدح كقوله تعالى: ﴿وَمَا نَنبِقُمْ مِئًا إِلَّا أَنْتَ ءَامِنًا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا﴾ [الأعراف: ١٢٦]، أي: وما تعيب منا إلا أصل المناقب والمفاخر وهو الإيمان بآيات الله. ومنه قوله ﷺ: «أنا أفصح العرب بيد أني من قريش».

### التأليف الضعيف:

سيأتي. (انظر: الضعيف).

### تأليف القرآن:

\* هو مأخوذ من الإلف وهو الاجتماع مع التثام، والمؤلف هو ما جمع من أجزاء مختلفة ورتب ترتيباً قدم فيه ما حقه التقديم وآخر فيه ما

حقه التأخير، وعليه فإن تأليف القرآن يطلق ويراد به ترتيبه من حيث السور والآيات كما هو موجود في المصحف الآن.

وترتيب الآيات مجمع على كونه توقيفياً (انظر: الآية) وهو الراجح أيضاً بالنسبة للسور (انظر: السورة)، أي: كونه توقيفياً، وهذا ما عناه ابن سيرين بقوله - فيما نقله السيوطي في الإتيان -: تأليف الله خير من تأليفكم. رداً على من يقرأون القرآن على غير ترتيبه، وعلى هذا المعنى بؤب البخاري في صحيحه «باب تأليف القرآن» فعنى ترتيبه.

قال ابن حجر في فتح الباري: قوله - أي: البخاري -: «باب تأليف القرآن»، أي: جمع آيات السورة الواحدة، أو جمع السور مرتبة في المصحف.

\* ويطلق التأليف ويراد به الجمع يقال: تأليف القرآن يعني: جمعه.

\* حسن تأليف القرآن هو وجه من وجوه إعجازه كما ذكر العلماء، لأنه فريد في طريقته ونظامه مع بلاغة وفصاحة في مفرداته وتراكيبه.

### التأمين:

هو قول: «أمين» بعد الانتهاء من قراءة سورة الفاتحة وهو اسم فعل أمر بمعنى: استجب. ويقصد به الدعاء بعد الفاتحة، أي: اللهم استجب.

وقد اتفق الفقهاء على مشروعية التأمين للمأموم والمنفرد وفي تأمين الإمام خلاف.

والتأمين ليس من الفاتحة بلا خلاف.

### التاويل:

هو في اللغة: مأخوذ من الأزل وهو الرجوع، أو من الإيالة وهي السياسة، وكان المؤول للكلام ساسه حتى وصل إلى المراد منه.

واصطلاحاً: أما السلف، فهو عندهم يطلق ويراد به معنيان:

أحدهما: تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره أم خالفه.  
وثانيهما: أن المراد به نفس الكلام، فإن كان الكلام طلباً كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبراً كان تأويله نفس الشيء المخبر به.  
وأما عند المتأخرين من العلماء، فالتأويل هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به.

\* واليوم قد اتسع مفهوم التأويل في الفكر العلماني حديثاً كان أو ما بعد حديثي ليجاوز كل حد فقد أطلق العنان لكل قارئ أن يحكم رأيه في النص القرآني عبر مصطلحات مستوردة تتيح له ذلك وسيأتي الحديث عن ذلك بما يجليّه. (انظر: الحداثة، وانظر: النص المفتوح).

\* الفرق بين البيان والتأويل. (انظر: البيان).

\* الفرق بين التأويل والتفسير: اختلف في ذلك على أقوال منها:

١ - إن المراد بالتأويل نقل ظاهرة اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ ومعنى هذا أن المراد بالتأويل حمل اللفظ على المعنى المجازي أو الاستعمال الكنائي، بينما التفسير قصر اللفظ على معناه الحقيقي.

٢ - أما الأصبهاني فقد تناول فروقاً عدة فرق بها بين التفسير والتأويل؛ منها:

أ - أن التفسير أعم من التأويل وأكثر ما يستعمل في الألفاظ والتأويل في المعاني كتأويل الرؤيا.

ب - التفسير يستعمل في الكتب الإلهية وفي غيرها والتأويل يستعمل في الكتب الإلهية فقط.

ج - التفسير أكثره يستعمل في مفردات الألفاظ وغريبها كألفاظ «البحيرة، والسائبة والوصيلة» والتأويل أكثره في الجمل ويستعمل مرة عاماً، ومرة خاصاً. اهـ.

٣ - ويرى الماتريدي أن التفسير هو القطع بالمعنى بدليل، والتأويل هو ترجيح أحد الاحتمالات.

٤ - وقيل: التفسير ما يتعلق بالرواية، والتأويل ما يتعلق بالدراية.

٥ - وقيل: هما بمعنى واحد. وإلى هذا ذهب أبو عبيدة وجماعة من العلماء.

٦ - وقيل: إبانة حكم اللفظ هو التفسير، وتحميل اللفظ ما هو يحتمله من المعنى هو التأويل.

٧ - وقيل: التفسير هو كشف المراد عن اللفظ المشكل، والتأويل هو رد أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر، وهو رأي الطبرسي.

٨ - وقيل: التفسير كشف المغطى، والتأويل انتهاء الشيء ومصيره وما يؤول إليه أمره.

٩ - وقيل: التفسير بيان وضع اللفظ حقيقة أو مجازاً، والتأويل تفسير باطن اللفظ.

١٠ - وقيل: اختصاص التفسير بالرواية، واختصاص التأويل بالدراية، وإلى هذا يميل البجلي.

١١ - وقيل: اختصاص أحدهما بالظاهر والآخر بالسماع، وفيه رأيان متقابلان:

الأول: أن التفسير ظاهر معنى الآية، والتأويل يقع على مراد الله، ولا يوقف عليه إلا بالسماع. الثاني: ضده، وهو أن التأويل ظاهر معنى الآية، والتفسير يقع على مراد الله، ولا يوقف عليه إلا بالسماع.

١٢ - وقيل: التفسير هو تبيين وتعيين السُّنة، والتأويل هو ما استنبطه العلماء العاملون لمعاني الخطاب، وهذا ما لخصه السيوطي.

ويبدو من خلال هذه المقارنة: أن التفسير ما كانت دلالاته قطعية، وأن التأويل ما كانت دلالاته ظنية. وهنا ينبغي الإشارة إلى نقطة مهمة في

الموضوع هي: أن التأويل إذا كان صادراً عن المعصوم فيعود التأويل تفسيراً لأنه يكشف عن مراد الله تعالى في كتابه، وتكون دلالته في هذا الملحظ بالذات دلالة قطعية.

### تبادل الصيغ:

هو إحلال صيغة نحوية محل صيغة نحوية أخرى، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنَّا أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١]، حيث عبر بالماضي في موقع المستقبل، أي: المضارع، لتحقيق وقوع أمره سبحانه.

### التباين:

قال السنوسي: حقيقة التباين اختلاف اللفظ والمعنى.

\* والتباين مصطلح منطقي كلامي يطلق لبيان النسبة بين لفظ وآخر إذا اختلفا في المعنى سواء كانا متحدين بالذات كالإنسان والناطق، أو مختلفين كالشجر والحجر، ويقابله المترادف. وقال الجرجاني في تعريفاته: التباين ما إذا نسب أحد الشيئين إلى الآخر لم يصدق أحدهما على شيء مما صدق عليه الآخر، فإن لم يتصادقا على شيء أصلاً فبينهما التباين الكلي كالإنسان والفرس، وإلا فالتباين الجزئي كالحيوان والأبيض.

\* ويطلق هذا المصطلح لتحديد النسبة بين الآراء المتعددة في التفسير وغيره، فيقال: النسبة بين الرأيين هي التباين أي عدم التوافق، ويقابله التوافق.

### التبديل:

هو العكس (انظره).

### التبعيض:

هو أن يكون شيء بعضاً من شيء آخر، وهو من معاني حروف الجر: (من، إلى، الباء، في التي يكون ما قبلها جزءاً من المجرور بعدها).

## التبكيث:

هو كالتفريع والتعنيف، كلها بمعنى واحد، ويقال: بكتته بالحجة تبكيثاً إذا غلبه، وهو أسلوب يستخدمه القرآن كثيراً عند التعنيف على مخالفة ما قد وقعت، ومنه قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩].

## التبليغ:

\* هو الإيغال (انظره).

\* والتبليغ من أقسام المبالغة. (انظر: المبالغة).

## التبيين:

\* هو التوشيح عند البلاغيين. (انظر: التوشيح).

\* وهو بيان المجمل عند الأصوليين. (انظر: المبين).

## التتبيع:

هو الإرداف. (انظر: الإرداف).

## التتبع:

هو التلجج في الكلام بما يعوق خروج الحروف سهلة من مخارجها، ومنه التتممة وهي التتعة في التاء، والفأفة في الفاء.

## القتيم:

هو من أنواع إطناب الزيادة، وقد عرفه السيوطي بقوله: هو أن يؤتى في كلام لا يوهم غير المراد بفضلة تفيد نكتة.

وعرفه أبو حيان في «البحر المحيط» بقوله: هو إرداف الكلام بكلمة يرفع عنه اللبس، وتقربه للفهم.



أما القرطبي فقد خلط بين التتميم والاحتراس عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيُطِئُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨]، وقال: وهذا عندهم يسمى التتميم، وهو نوع من البلاغة، ويسمى أيضاً: الاحتراس والاحتياط، فتمم بقوله: ﴿عَلَىٰ حُبِّهِ﴾.

وقد سبق التفريق بين الاحتراس والتتميم بما يغني عن إعادته هنا. (انظر: الاحتراس).

ومن أمثلة التتميم في الكتاب العزيز قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤]، فقوله: ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ تتميم في غاية الحسن.

وقوله تعالى: ﴿وَيُطِئُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨]، فقوله: ﴿عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ تتميم، فبذل الإنسان من الشيء الذي يحبه أدعى لزيادة الأجر.

وقوله تعالى: ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ [البقرة: ٢٠٦]، قال أبو حيان معلقاً:

وذلك أن العزة محمودة ومذمومة، فالمحمودة طاعة الله، كما قال: ﴿أَعَزَّهُ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ﴾، ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾، ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ فلما قال: «بالإثم»، اتضح المعنى وتم، وتبين أنها العزة المذمومة المؤثم صاحبها.

## تثوير القرآن:

التثوير في اللغة مأخوذ من قولهم: ثور الأمر تثويراً، أي: بحته.

واصطلاحاً: جاء في تفسير القرطبي في تعريف تثوير القرآن عن شمر: هو قراءته ومفاتيحة العلماء به، أي: في تفسيره ومعانيه.

وقد أخرج الطبراني والبيهقي في الشعب وغيرهما عن ابن مسعود قال: «من أراد العلم، فليثور القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين»، قال

ابن الأثير في «النهاية» في معنى: «فليثور القرآن»، أي: لِيُتَّقَرَّ عنه وَيُفَكَّرَ في معانيه وتفسيره وقراءته.

إذن؛ فالقصد من تشوير القرآن هو ما ينبغي أن يكون من الصبر على تفسير معنى الآية وعدم العجلة؛ لأن العجلة إن جازت في شيء فإنها أبعد ما تكون جوازاً في التعامل مع كلام الله تعالى بياناً وتفسيراً.

### التجاذب:

التجاذب في اللغة: هو التنازع، وفي الاصطلاح: هو اقتضاء المعنى التعلق بشيء والإعراب يمنع منه. والتمسك به في هذه الحالة صحة المعنى ويؤول لصحته الإعراب، ومثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ رَجَائِهِ لَقَادِرٌ ۗ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَىٰ السَّرَابُ ﴿٩﴾﴾ [الطارق: ٨، ٩]، فإن المعنى يقتضي تعلق الظرف ﴿يَوْمَ﴾ بالمصدر ﴿رَجَائِهِ﴾ وهذا في الإعراب ممتنع لأنه لا يجوز الفصل بين المصدر ومعموله، ومن ثم فإنه يقدر للظرف فعل من جنس المصدر المذكور للتعلق به، أي: يرجعه ﴿يَوْمَ تُبْلَىٰ﴾.

\* والتجاذب نوع من البديع وقد عرفه الألوسي في تفسيره بقوله: هو احتمال الكلمة أن تكون من السابق، أو تكون من اللاحق.

وهو بهذا المعنى شديد التعلق بعلم الوقف والابتداء، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا بَوَلَّيْنَا مَنُ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا ۗ هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [يس: ٥٢]، فقد جوز الزجاج كون ﴿هَذَا﴾ صفة لـ ﴿مَّرْقَدِنَا﴾ لتأويله بمشتق فيصح الوقف عليه عندئذ، وهو مخالف لما عليه القراء من الوقف على ﴿مَّرْقَدِنَا﴾ أو السكوت سكتة خفيفة وهو المروي عن حفص.

### تجاهل العارف:

له تعريفات عديدة مألها جميعاً إلى سوق المعلوم مساق غيره لنكتة؛ فقليل مثلاً: هو سؤال المتكلم عما يعلمه حقيقة تجاهلاً لنكتة بلاغية. وعرفه العسكري بأنه: إخراج ما يعرف صحته مخرج ما يشك فيه ليزيد بذلك تأكيداً. اهـ.

وذكره الزركشي في البرهان تحت عنوان: «إخراج الكلام مخرج الشك في اللفظ دون الحقيقة لضرب منه المسامحة وحسم العناد»، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَأِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَّ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤] مع أنه - أي: رسول الله ﷺ - يعلم أنه على الهدى وأن المشركين على الضلال لكنه أخرج الكلام مخرج الشك تغاضياً ومسامحةً، ومنه قوله تعالى: ﴿أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنْتَ لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الطور: ١٥].

ومنه كما ذكر كل من الألوسي وابن عاشور في تفسيريهما قوله تعالى حكاية لقول الخليل عليه السلام: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتَ لَهَا عَكْفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]؟

قال ابن عاشور في «التحرير والتنوير»: وهذا من تجاهل العارف استعمله تمهيداً لتخطئتهم بعد أن يسمع جوابهم فهم يظنونه سائلاً مستعلماً ولذلك أجابوا سؤاله بقولهم: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عِيدِينَ﴾ [الأنبياء: ٥٣]؛ فإن شأن السؤال بكلمة (مَا) أنه لطلب شرح ماهية المسؤول عنه.

### التجريد:

\* هو في النحو تعرية الكلمة من العوامل اللفظية الزائدة، أي: التي يمكنه الاستغناء عنها دون أن يختل المعنى كحرف الجر الزائد.

\* وفي الصرف خلو الكلمة من الأحرف الزائدة.

\* وعند علماء اللغة يعني به: تجريد اللفظ الدال على المعنى عن بعض معناه، كما جرد الإسراء عن معنى الإذهاب بالليل وأريد به مطلق الإذهاب في قوله سبحانه: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١].

\* ويطلق على عطف الخاص على العام، فكان الخاص جرد من العام وأفرد بالذكر تفضيلاً كما في قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨].

\* والتجريد عند أهل البديع من المحسنات البديعية المعنوية ومعناه عندهم: أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله في تلك الصفة، مبالغة في

كمالها فيه، حتى كأنه بلغ من الانصاف بتلك الصفة مبلغاً يصح أن ينتزع منه موصوف آخر متصف بتلك الصفة، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَمْ يَكُنْ فِيهَا دَارٌ لِّالْخُلْدِ﴾ [فصلت: ٢٨]، فجهنم هي دار الخلد، لكنه جرد منها وانتزع منها داراً أخرى هي دار الخلد، وجعلها معدة في جهنم لأجل الكفار، تهويلاً لأمرها ومبالغة في شدته، وإلا فإن جهنم هي نفسها دار الخلد، وليس في جهنم دار خلد وغير دار خلد. ومثله قوله تعالى: ﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ﴾ [الفرقان: ١٥].

\* والتجريد في علم المعاني هو من ملاسبات الاستعارة، فالاستعارة التجريدية هي: ما قرنت بملائم المستعار له، أي: لازمه كما في قوله تعالى: ﴿فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِسَانَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ [النحل: ١١٢] حيث استعير اللباس للجوع، ثم قرن بما يلائم المستعار له من الإذاعة، التي أفادت المبالغة في الألم باطناً، ولو قال: «فكساها» بدلاً من: ﴿فَأَذَقَهَا﴾ لما أدى نفس المعنى.

### التجريبيات:

التجريبيات هي ما يحصل بالعادة أعني تكرر الأمر من غير علاقة عقلية وهو قد يكون خاصاً كعلم الطبيب بخواص مهنته وقد يعم كعلم العامة بأن الخمر مسكر، وفي عصرنا الحاضر تفتشى التجريب وصارت له علوم خاضعة له يقال لها: «العلوم التجريبية»، أي: الخاضعة للتجربة، ومن خلال التجربة يتوصل إلى نتائجها.

### التجزيء:

هو جعل الشيء مكوناً من أجزاء. وهو بذلك من صفات الأجسام أما الواحد جلّ جلاله فقد عزت ذاته عن ذلك، وبهذا الملحظ يرد على النصارى في عقيدة «الثلاثية».

وذكر صاحب «الفوائد المشوق» نوعاً سماه: التجزيء، وعرفه بقوله: هو أن يأتي الكلام مجزئاً ثلاثة أجزاء، أو أربعة أجزاء، ومثال الثلاثة قوله

تعالى: ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۖ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۗ ﴾ (٢) إِنَّكَ شَانِئُكَ هُوَ  
 الْأَبْتَرُ ۗ ﴾ [الكوثر: ١ - ٣]، ومثال الأربعة قوله تعالى عن إبراهيم عليه  
 السلام: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا  
 ۗ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ۗ ﴾ (٤٣)  
 يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ۗ ﴾ (٤٤) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ  
 يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ۗ ﴾ [مريم: ٤٢ - ٤٥].

## التجنيس:

(انظر: الجناس).

## التجويد:

هو في اللغة: التحسين، وفي الاصطلاح: هو عبارة عن إخراج كل  
 حرف من مخرجه مع إعطائه حقه ومستحقه. والمراد بحق الحرف: اتصافه  
 بالصفات اللازمة له عند خروجه من مخرجه منفرداً كالجهر والهمس  
 وغيرهما من صفات الحروف المطلوب تحقيقها، وأما مستحق الحرف فهو  
 ما ينشأ له حينما ينضم إلى غيره من الحروف في كلمة أو أكثر، كالتفخيم  
 والترقيق، والإظهار والإدغام، والمد بأنواعه، والغنة وغير ذلك. ويسمى علم  
 التجويد أيضاً: علم الأداء، وعلم تلاوة القرآن.

\* مراتب التجويد وكيفية القراءة ثلاث:

١ - التحقيق وهو إعطاء كل حرف حقه من إشباع المد، وتحقيق  
 الهمزة، وإتمام الحركات، واعتماد الإظهار والتشديدات، وبيان الحروف  
 وتفكيكها وسائر الأحكام مع تودة وتأن، وليحذر من يقرأ بهذه الكيفية من  
 التمطيط والإفراط بتوليد الحروف من الحركات وتكرير الراءات، وتحريك  
 السواكن، وتظنين النونات بالمبالغة في الغنات ونحو ذلك، وهذا النوع من  
 القراءة مذهب حمزة وورش.

٢ - الحذر - بسكون الدال - وهو إدراج القراءة بسرعتها، وتخفيفها

بالقصر، والتسكين، واختلاس، والبدل، والإدغام الكبير، وتخفيف الهمزة ونحو ذلك مما صحت به الرواية مع مراعاة أحكام التجويد وهذا النوع مذهب ابن كثير وأبي جعفر ومن قصر المنفصل كأبي عمرو ويعقوب، وليحذر القارئ على هذا النحو من إدماج الحروف والكلمات، واختلاس أكثر الحركات، وذهاب صوت الغنة، وبت حروف المد وسائر المخالفات.

٣ - التدوير وهو التوسط بين مقامي التحقيق والحدرد وهو الذي ورد عن أكثر الأئمة ممن مدّ المنفصل ولم يبلغ فيه الإشباع، وهو مذهب سائر القراء والمختار عند أكثر أهل الأداء.

### التحذير:

هو في النحو: تنبيه المخاطب على أمر مكروه ليجتنبه، وذلك بفعل محذوف تقديره «احذر»، وبواسطة ضمير النصب «إياك»، كما تقول: إياك والفتنة، فالفتنة مفعول به العامل محذوف تقديره: احذر.

### التحري:

عرف الجرجاني بأنه طلب أحرى الأمرين وأولاهما.

### التحريف:

\* هو تغيير اللفظ عن موضعه.

وهو في اصطلاح المحدثين: التصحيف، وهو تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنئ.

وقيل: التصحيف هو التغيير في نقط الحروف، والتحريف هو التغيير في شكل مع بقاء صورة الخط.

\* وفي اصطلاح القراء هو تغير ألفاظ القرآن لمراعاة الصوت.

\* قال السيوطي في الإتقان: ومن ذلك - أي: من البدع - نوع أحدثه هؤلاء الذين يجتمعون فيقرؤون كلهم بصوت واحد فيقولون: «أفل تعقلون»

في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ فيحذفون الألف ويمدون ما لا يُمَد ليستقيم لهم الطريق الذي سلكوه وينبغي أنه يسمى هذا: «التحريف».

\* والتحريف أيضاً تعبير قرآني قصد به التغيير الذي أحدثه أهل الكتاب اليهود والنصارى بما أنزله ربهم إليهم، وتم ذلك في الألفاظ والمعاني.

### التحزين:

هو من عيوب التلاوة، ومعناه: أن يترك القارئ طباعه وعادته في التلاوة، ليأتي بها على وجه آخر، كأنه حزين، يكاد أن يبكي من خشوع، وهو منهي عنه لما فيه من الرياء.

### التحسين:

التحسين أو التحسينيات إحدى مراتب مصالح الأحكام والتي منها أيضاً الضرورات والحاجيات (انظر: الحاجة، الضرورة)، ويعني بالتحسينيات: الأمور التي لا تحقق أصل المصالح ولا الاحتياط لها ولكنها تحفظ الكرامة وتمنع المهانة كتحریم السب، والغش، ونحو ذلك مما يحفظ الكرامة فيما يتعلق بالضرورات الخمس. (انظرها في: الضرورة).

\* يطلق التحسين ويراد به: تجويد قراءة القرآن، أي: مراعاة أحكامه أثناء قراءته مع تزيين الصوت وتحسينه لحديث ابن حبان وغيره: «زينوا القرآن بأصواتكم»، وعند الدارمي: «حسنوا القرآن بأصواتكم»، فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً لكن بشرط مراعاة أحكام القراءة والتجويد.

\* ويطلق هذا اللفظ أيضاً على تجويد خط المصحف أو رسمه، وقد مر ذلك التحسين بمراحل منها نقط المصحف وشكله حيث كان خالياً منها، ثم تحسين الخط والتباري في اختيار الخطوط الجميلة، ثم وضع علامات ورموز تشير إلى رؤوس الآيات، وعلامات الوقوف والوصل والتجزئة

والتحزيب والتربيع، إلى غير ذلك من وجوه التحسين التي وصلت اليوم إلى ذروتها. وأول من نقطه وشكله أبو الأسود الدؤلي، وقيل: غيره.

والخليل بن أحمد هو من وضع الهمز والتشديد، والرّوم والإشمام.

### التحضيض:

هو الترغيب القوي في فعل شيء أو تركه بحرف من حروفه وهي: «هلاً، ألا، لوما، لولا، ألا»، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَا نُنَبِّئُكَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ [التوبة: ١٣]، ويشترط للتحضيض أن يلي هذه الحروف فعل مضارع يفيد الاستقبال، فإن كان ماضياً أوّل بمستقبل، كقوله تعالى: ﴿رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي﴾ [المنافقون: ١٠]، أي: لولا تؤخرني.

### التحقير:

\* قد يطلق عند النحاة على التصغير.

\* هو أحد المعاني التي يخرج إليها الاستفهام والأمر في القرآن، ومن مظاهر التنكير وأسبابه.

### التحقيق:

\* التحقيق عند القراء من هيئات تلاوة القرآن وقد مضى. (انظر: التجويد).

\* والتحقيق أيضاً هو إثبات المسألة بدليل. (انظر: التدقيق).

\* يطلق التحقيق كذلك على دراسة المخطوطات العلمية بهدف التحقق من سلامة نصوصها ونسبتها إلى مؤلفيها.

ومنهج العلماء في دراستها سواء كانت مخطوطات تفسيرية أو غيرها يرتكز أولاً على جمع ما توفر من مخطوطات الكتاب المراد تحقيقه، ثم ترتيب النسخ، والرمز لكل منها برمز يعبر عنها مثل: «أ، ب، ج، د».



وترتب النسخ حسب أهميتها وتمكنها من معايير التقديم؛ وهي:

١ - القرب من عصر المؤلف فالأقرب إلى عصر المؤلف هي أهم من غيرها وحذا لو كانت بخط المؤلف أو كتبت بين يديه.

٢ - كون ناسخها عالمياً.

٣ - كونها أكمل وخالية من الخروم.

وعلى هذا؛ فالنسخة التي تحوز النصيب الأكبر في التمكن من هذه المعايير تكون هي النسخة الأصل وتعرف بالنسخة «أم» فتثبت في الصلب وفي الحاشية تعقد المقارنات بين النسخ.

وقد ابتدع الآن منهج يمارس من قبل بعض طلاب العلم يرتكز على الاختيار بين النسخ، بمعنى ألا تكون هنالك نسخة «أم» وإنما يلفق الباحث بين النسخ بناءً على اختياراته، وكثيراً ما يخطئ الباحث هنا، حيث يختار المرجوح ويترك الراجح.

وأياً ما كان الأمر فهذا المنهج غير سديد، ومخالف لما عليه منهج العلماء في التحقيق.

## تحقيق المناط:

(انظر: المناط).

## التحمل:

\* هو في الحديث كون طالب الحديث أهلاً لأن يتحمله من شيوخه، والمعتبر في الأهلية عند الجمهور هو التمييز الذي يعقل به الناقل ما يسمعه ويضبطه، وحدد بعضهم ذلك بخمس سنين.

\* وأوجه التحمل عند المحدثين ثمانية هي: [السمع، والقراءة على الشيخ أو العرض عليه، والإجازة، والمناولة، والمكاتبة، والوصية، والإعلام، والوجادة]. (انظر كلاً في مادته).

\* وفي قراءة القرآن يكون التحمل بطريق القراءة على الشيخ، فذلك هو المستعمل سلفاً وخلفاً كما يقول السيوطي في «الإتقان». وأما السماع من لفظ الشيخ فقد قال به بعض العلماء بحجة تلقي الصحابة القرآن من في رسول الله ﷺ، وعارضه البعض بحجة أن المتحمل يحتاج إلى التمرن في الأداء، وهذا يكون بالقراءة لا بالسماع، وقد يدل له ما ثبت في الصحاح من «عرض النبي ﷺ القرآن على جبريل في رمضان من كل عام». وأما الإجازة فهي لازمة في رواية الحديث وليست بلازمة في قراءة القرآن في أحد قولي العلماء، والسبب في ذلك هو أن القرآن محفوظ متداول بين الناس بيسر، وليس كذلك الحديث.

### التخارج:

التخارج هو أن يتصلح الورثة على إخراج بعضهم من الميراث نظير شيء معلوم من التركة، وحكمه الجواز عند التراضي.

### التخريج:

\* هو إيجاد وجه مناسب للمسألة العلمية، أو تعليل يخرجها من إشكال قد اعترأها.

\* وفي القراءة تنزيلها على معنى تحتمله ويليق بالآية، وعلى وجه في النحو كذلك، ويقال له أيضاً: «توجيه القراءات، أو علل القراءات»، وسيأتي. (انظر: علل القراءات).

\* وفي الحديث يعنى به عزو الحديث إلى المصدر الأصلي الذي خرجه ورواه، ثم ما يتبع ذلك من تصحيح وتضعيف ودراسة للأسانيد، ويطلق لفظ التخريج أيضاً عند المحدثين على إثبات ما سقط من الكتاب في حواشيه.

### تخريج المناط:

(انظر: المناط).

## التخصيص:

هو في اللغة: تمييز بعض الجملة بحكم، ولذا يقال: حُص فلان بكذا.

\* وهو في النحو تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات، وذلك بوصف النكرة أو إضافتها، ومثالها في الإضافة: جاءني رجل علم.

\* وعند أهل المعاني هو القصر. (انظر: القصر).

\* وعند الأصوليين يطلق على قصر العام على بعض أفراده أو بعض مسمياته، أو قصر اللفظ على بعض مسمياته وإن لم يكن ذلك اللفظ عاماً.

## تخفيف الهمزة:

جعله السيوطي نوعاً مستقلاً من أنواع علوم القرآن وأفرد له النوع «الثالث والثلاثين» وأشار إلى أنه صنفت فيه مصنفات مفردة، وهناك أربعة طرق لتخفيفها هي:

١ - نقل حركتها إلى الحرف الساكن قبلها نحو: ﴿قَدْ أُنلِحَ﴾ بفتح دال قد وبه قرأ نافع من طريق ورش.

٢ - إبدالها حرفاً من جنس حركة ما قبلها، فتبدل ألفاً بعد الفتح نحو: ﴿وَأَمْرَ أَهْلِكَ﴾ وواواً بعد الضم نحو: ﴿يَوْمَنُونَ﴾ وياء بعد الكسر نحو: ﴿بِيرٍ﴾.

٣ - تسهيلها بنطقها بينها وبين حركته.

٤ - إسقاطها بلا نقل وبه قرأ أبو عمرو.

## التخلص:

هو براعة التخلص، وحسن التخلص، وقد مضى. (انظر: براعة التخلص).

## التخيير:

هو أن يخير المخاطب بين شيئين دون الجمع بينهما وهو من معاني «أو» و«إما»، ويفرق بينه وبين الإباحة أنه في الإباحة يجوز الجمع بين الشيئين المباحين.

## التخييل:

١ - أطلق بعضهم على الإيهام وهو التورية «تخيلاً». (انظر: الإيهام).

٢ - والتخييل ضرب من ضروب الاستعارة التخيلية أو الخيالية الوهمية كما سماها العلوي في «الطراز» وعرفها بقوله: هي أن تستعير لفظاً دالاً على حقيقة خيالية تقدرها في الوهم، ثم تردفها بذكر المستعار له إيضاحاً لها وتعريفاً لحالها، ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُوسَى الْغَضَبَ أَخَذَ الْأَلْوَابِحَ وَفِي سُخَّتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]، قال الألوسي: وفي الكلام استعارة مكنية حيث شبه الغضب بشخص ناه أمر وأثبت له السكوت على طريق التخييل.

## التدبير:

التدبير كما يقول علماء اللغة: هو النظر في عاقبة الأمر، أي: آخره، ومنه قول أكثم بن صيفي لبنيه: يا بني، لا تتدبروا أعجازاً أمورٍ قد ولت صدورها.

لكن هذا المعنى المحدود بآخره عند اللغويين قد يفترط عند المفسرين فلا يتقيد بها بل ينصرف إلى كل تأمل مثمر يكشف عن هدايات القرآن. وفي هذا يقول الألوسي في تفسيره «روح المعاني»: أصل التدبير التأمل في أديار الأمور وعواقبها ثم استعمل في كل تأمل سواء كان نظراً في حقيقة الشيء وأجزائه أو سوابقه وأسبابه أو لواحقه وأعقابه. اهـ.

## بين التدبير والتفسير:

إن التدبير في نظري لهو أعمق من التفسير هدفاً وأرفع غاية ويبدو لي أن الفروق بينهما متعددة؛ ومن أهمها:

١ - التفسير علم، وهو يحتاج للقيام به إلى عقل مؤمن واع مزود بأدوات التفسير. أما التدبر فهو فن، أي: حال وهو يحتاج للقيام به إلى قلب صاف مزود بالإخلاص يتجه بنية صادقة نحو الكشف عن الحقيقة ومعرفتها.

٢ - إن التفسير إذا كان يتم بالمعنى القريب، فإن التدبر لا يتم إلا بالمعنى البعيد، وما وراء المعنى.

٣ - التدبر غير قابل للاختلاف بل هو مزيل لكل اختلاف كما قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وهذا راجع في الأساس إلى طبيعة مادة التدبر وهي هدايات القرآن التي عبر عنها القرآن - لتلائمها - بالصرط المستقيم كما في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّهُ وَفَّضِلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٥]، وقوله: ﴿... وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣]، وليس هذا فقط بل هي الطريق الأقوم ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هُمْ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]. أما التفسير فلأن هدفه الكشف عن معاني القرآن وراثتها فإنه قابل لتعدد الآراء وتنوع المعاني التي يحتملها النص الكريم، وأكثر ذلك راجع إلى الألفاظ وتفسيرها والقراءات وتوجيهها وليس الاختلاف في هذا مذموماً.

٤ - التدبر غايته بلوغ هدايات القرآن لتمس القلوب المعرضة وتزداد بها القلوب المؤمنة إيماناً، أما التفسير فهدفه الكشف عن معاني القرآن ومناهجه في التربية وتقويم السلوك. وعلى ذلك فالتدبر وسيلة فاعلة في الدعوة إلى الله خصوصاً إذا كان المدعو خالي الذهن ليس صاحب شبهة ولا متعصباً لمذهب فقلبه والحالة هذه أرجى قبولاً لهدايات القرآن، ومن ثم فإن القرآن في إطار الذم على عدم التدبر كان خطابه متجهاً إلى القلوب لأنها

مناط التدبر فقال سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤]، أما صاحب الشبهة أو المتعصب لفكر أو إيديولوجيا معينة فالتفسير معه أجدى من التدبر فالتعامل حينئذٍ مع عقله لا مع قلبه.

وعلى هذا؛ فالتدبر زاد للدعاة يجب أن يستثمر في الدعوة إلى الله بل هو في نظري ضرورة دعوية وقد دلت التجارب على نجاحها وفعاليتها، والتدبر في هذا مُقَدِّمٌ على التفسير، فما سمعنا عن أحد أسلم بقراءته لتفسير القرآن، ولكنهم يسلمون عندما يمس هذا القرآن قلوبهم بالتدبر. فلا بد إذن من الغوص في معاني القرآن والنظر فيما ترمي إليه آياته للوقوف على هداياته التي لا سبيل للعالم للخلاص من جموده وماديته إلا باقتنائها، فهل من سبيل إلى ممارسة التدبر من قبل العلماء السالكين وتدريب النشء عليه؟ فالأمة الآن في حاجة إلى المتدبرين أكثر من حاجتها إلى المفسرين، فما أكثر المفسرين للقرآن، ولكن ما أقل المتدبرين له.

### التدبيح:

هو أن يذكر المتكلم ألواناً يقصد بها التورية والكناية.

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَآ وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾ [فاطر: ٢٧]، قال ابن أبي الإصيح: المراد بذلك - والله أعلم - الكناية عن المشتبه والواضح من الطرق. اهـ. فاللون الأبيض هو الطريق الواضح، والأحمر دونه، والأسود غير الواضح.

### التدرج التشريعي في القرآن الكريم:

تشير مادة «درج» في معاجم اللغة إلى الترقى شيئاً فشيئاً وصولاً إلى غاية محددة.

ومنه يقال كما في «لسان العرب»: «أدرجت العليل تدريجاً، أي: أطعمته قليلاً، وذلك إذا نقله، حتى يتدرج إلى غاية أكله كما كان قبله»

العله، درجة درجة، ولأجل ذلك يقال للأرجل: دوارج، حيث إنها يتم التدرج والتنقل، وفيه جاء قول الفرزدق:

بكى المنبر الشرقي أن قام فوقه خطيب فقيمي قصير الدوارج

وهذا المعنى المذكور هو استعمال القرآن الكريم للكلمة: قال تعالى: ﴿سَنَنْدِرْجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢]، قيل: معناه: سنأخذهم قليلاً قليلاً ولا نباغتهم.

وعلى ذلك؛ فالتدرج هو الانتقال من مرحلة إلى مرحلة أخرى أعلى منها وأرفع في الحس أو في المعنى أو في كليهما، وفي ضوء هذا المعنى قيل لمنازل الجنة: درجات؛ من جهة أن بعضها يرتفع فوق بعض أخذاً من الدرجة التي تعني الرفعة والمنزلة.

وأما معنى التشريع فيعني به: المناهج والقوانين التي سنها الله تعالى لعباده ليعرفوا بها الأحكام المنظمة لحياة الأفراد في علاقتهم مع ربهم وعلاقتهم مع بعضهم البعض، وما يتبع ذلك من مبادئ تنظم قانون الثواب والعقاب. ويشمل لفظ التشريع ما كان أصله ثابتاً بالقرآن والسنة، وما كان أصله إجماعاً أو قياساً فالتشريع أعم من الشريعة (انظر: التشريع)، غير أن المناسب لمادتنا هذه ما كان أصله الكتاب والسنة نظريةً بالكتاب وتطبيقاً بالسنة لأن التدرج في التشريع بدأ وانتهى في عصر النبوة.

في ضوء ما مضى من تعريف مفردات هذا التركيب أستطيع أن أضع لهذا العنوان أو ذلك التركيب تعريفاً أقول فيه: إن التدرج التشريعي في القرآن هو عبارة عن التنقل والارتقاء شيئاً فشيئاً في تشريع الأحكام التكليفية المنوط بأدائها المكلفون، توطيئاً لنفوسهم، ومراعاة لأحوالهم، من خلال آيات الأحكام في القرآن الكريم.

هذا هو المفهوم العام لهذا التركيب لدى العامة، وعندني أن التدرج إنما كان بالناس في امثال التشريع، بمعنى أن القرآن الكريم راعى ظروف المدعويين - وهم الجيل الأول جيل الصحابة - في صعوبة التخلي عما دأبوا

على فعله فتدرج بهم على سبيل التربية لأجل أن يسهل عليهم امتثال التشريع.

هل هو تدرج في التشريع، أو تدرج بالناس في امتثال التشريع؟:

وجهة نظري أن التشريع في القرآن فيما ذكروا أنه قد تدرج هو في نظري ليس تدرجاً في التشريع حيث لم يتقلب الحكم بين الأحكام التكليفية الخمسة كلها أو بعضها ممتطياً سلم الارتقاء وصولاً إلى الحكم النهائي، فمثلاً تحريم الخمر وهو أبرز مثال للتدرج يسوقه العلماء لم يتقلب في التشريع بين الأحكام التكليفية المعروفة بل كل الآيات الواردة فيه تدفع باتجاه منعه الذي قوي شيئاً فشيئاً إلى أن وصل إلى هذا الأمر ﴿فَأَجْتَبَاهُ﴾ في سورة [المائدة: ٩٠].

إذن، فالتشريع في الخمر هو المنع لكن التعبير عن هذا المنع اختلف من موطن إلى آخر لتربية الجيل الأول وتدريبه على أمر قد اعتادوه ويشق التخلي عنه دفعة واحدة.

وأياً ما كان فهذا التركيب يشير إلى مبدأ قرآني عظيم تمثل في أن القرآن الكريم لم يأت بتشريعاته جملة واحدة وإنما تدرج بالقوم شيئاً فشيئاً حتى وصل بهم إلى الكمال في التشريع تقول السيدة عائشة - رضي الله عنها -: «إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل لا تزنوا لقالوا: لا ندع الزنى أبداً» أخرجه البخاري. وقد مضت سنة التدرج بالناس في امتثال التشريع القرآني في ضوء الأطر الآتية:

١ - السكوت عما كان يفعله الكفار فترة من الزمن، ثم إبطاله مرة واحدة كما هو الحال في مسألة إبطال التبني.

٢ - التشريع الإجمالي في أول عهد التشريع لأمر ما، ثم التوسع في بيان مسائل كثيرة مفصلة لهذا الإجمال، كما هو الحال في تشريع الجهاد الذي بدأ بالإذن به بقوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ



عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ [الحج: ٣٩]، ثم تلا ذلك تفصيل أحكام الجهاد، حيث شرعت كيفية الاستعداد له، وأحكام الأسرى، والتخلف عن الجهاد، والإنفاق عليه، وكيفية أداء الصلوات أثناء القتال، وهكذا.

٣ - التدرج في إلغاء بعض العادات المتأصلة، على مراحل، كما هو الحال في مسألة تحريم الخمر والميسر حيث تم ذلك على ثلاث مراحل بدأت بنزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، وهي آية أومات إلى خطورة كل من الخمر والميسر وهي بالنسبة للصحابة خطوة في الاتجاه للتحريم وبالنسبة لنا هي من النصوص المحرمة للخمر لأنها ذكرت لنا أن أضرار الخمر أكبر من منافعها، والقاعدة عندنا: «أنه إذا غلبت المفسدة المصلحة في شيء فإنه يحرم بل إذا تساوتا أيضاً يحرم لأن درء المفساد مقدم على جلب المصالح».

ثم نزل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، وذلك حين شرب الخمر أحد الصحابة فصلّى بالناس إماماً فهذى في صلاته فنهوا عن شربها في أوقات الصلوات، فكانوا لا يشربونها إلا بعد صلاة العشاء، وما قلناه تعليقاً على الآية السابقة أيضاً يصلح هنا وهو أن هذه الآية بالنسبة للصحابة خطوة في الاتجاه للتحريم الشامل وبالنسبة لنا هي من النصوص المحرمة للخمر بأبلغ طريق وأسده، لأن الصلاة عماد الدين ومظهر الإيمان الذي لا يختلف حوله، بل إن القرآن لم يسم أي عبادة إيماناً إلا هاهنا، وذلك في قوله سبحانه ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فإذا نهى القرآن عن قربانها على أهميتها بسبب السكر كان هذا تحريماً للسكر بأبلغ طريق لأن الامتناع عن أداء الصلاة هو محرم في الإسلام وما يجبر إلى الحرام حرام فإذا أدى السكر إلى عدم قربانها فهو حرام لأنه جر إلى حرام.

ومن هذه الناحية يثبت لدينا أن هذه الآية أيضاً نص في التحريم.

وأياماً ما كان فليس هناك شك في أن الجيل الأول من المخاطبين قد

التفتوا وانتبهوا إلى خطورة الخمر من خلال المرحلتين السابقتين وقد صارت النفوس مهياة لاستقبال الحكم النهائي بل إن بعضهم كان يتعجله كعمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي كان يقول: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا، وفي هذه الظروف تنزل هذه الآية التي تقطع كل احتمال وتجزم بالتحريم القاطع وهي قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩١﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١].

٤ - التدرج بالمخطئين في تقرير بعض العقوبات عليهم من السير إلى الشديد، كما هو الحال في عقوبة الزناة التي كانت أول التشريع إيذاء وحسبا في البيوت، حتى يظهر منهم التوبة والصلاح. (انظر: الزنى).

قال تعالى: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَابِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنكُمْ فَأَازِفُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾ [النساء: ١٥، ١٦].

إلى أن أفصح عن العقوبة بعد ذلك فكان الجلد للزاني غير المحصن، والرجم للمحصن.

٥ - التدرج بحكم قد أُذن به أولاً على طريق التخيير، ثم إلغاء هذا التخيير، وتعيين أحد المُخَيَّرَيْنِ، كما في الصوم حيث شرع أولاً الصوم مخيراً بينه وبين الفدية عنه، بالنسبة للقادرين على الصوم، ثم ألغى هذا التخيير، وتعين الصوم وحده عليهم.

٦ - تنويع الحكم الواحد وتصنيفه حسب حالات المكلفين، ومراعاة لظروفهم، وذلك كما هو الحال في العدة حيث تنوع إلى: (عدة وفاة، وعدة طلاق، وعدة الحامل، وانتفت العدة عن غير المدخول بها)، وكما هو الحال في الكفارات أيضاً التي تنوع إلى عتق، وصيام، وإطعام للمساكين، أو كسوتهم، وغير ذلك.

وفي رأبي أن هذا اللون من التدرج بالناس في إطار الحكم الواحد، لا يقل أهمية عما يتصوره كثيرون من التدرج بالحكم بتغييره، وتبديله بآخر، بل إنه يدل أيما دلالة على أن هذه الشريعة الغراء ليست شريعة قسرية جافة، ولكن شريعة حية تتفاعل مع المكلفين مراعية لظروفهم النفسية، والاجتماعية، والاقتصادية، فتشريع لهم ما يتناسب وحالهم، وإلا فلِمَ لَمَّ يعين القرآن نوعاً واحداً من أنواع العدة للمرأة ليستمر معها، وإن اختلفت أسباب الاعتداد؟ فلِمَ لَمَّ يعين كذلك نوعاً واحداً من أنواع الكفارات، ليكون جبراً لما يقع فيه المكلف من أخطاء؟

إن الناس تختلف ظروفهم، وأحوالهم، وطاقاتهم، فمنهم من يتناسب وحاله هذا اللون أو ذاك، ومنهم من لا يلائمه إلا هذا اللون أو ذاك، كل ذلك في إطار حكم واحد تعددت أشكاله، وفق حكمة عالية من قبل الشارع، ويعرف بذلك بجلاء من يقف على حكمة التشريع الظاهرة البعيدة عن التكلف، لأي حكم من الأحكام التكليفية.

\* كيف نقف على هذا التدرج من خلال آيات القرآن الكريم؟ :

والجواب أن ذلك يتأتى من خلال ترتيب الآيات الواردة في الموضوع الخاضع للدراسة ترتيباً زمنياً، يتميز فيه السابق على اللاحق، ومن خلال التدبر في مجموع هذه الآيات تدبراً يُبنى فيه ثان على أول، ولاحق على سابق، تظهر الفوارق، وينجلي الحكم، ويوقف على سلم التدرج.

ومما يعين على معرفة الترتيب الزمني للآيات للكشف عن التدرج وتمييز مراحل ما يلي:

١ - أن يكون في النص القرآني ذاته ما يشير إلى ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَاعِدُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلَّمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَاعِدَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿٦٦﴾ [الأنفال: ٦٥، ٦٦].

٢ - أن ينعقد الإجماع على تعيين المتقدم والمتأخر من النصوص المتعلقة بالموضوع الخاضع للدراسة.

٣ - أن يرد نص صحيح عن بعض الصحابة حول تعيين السابق واللاحق من الآيات المقصودة، ويحضرني في ذلك مثال في صحيح البخاري، وهو تحديد عبدالله بن مسعود للسابق واللاحق من آيتي البقرة، والطلاق، في عدتي المتوفى عنها زوجها، والحامل، وأعني آية: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَزْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وآية: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، فقد قال - رضي الله عنه - في ذلك فيما أخرجه البخاري قال: «لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى» مصدراً كلامه بلام التأكيد، ويقصد أن سورة الطلاق نزلت بعد سورة البقرة.

٤ - أن يكون هناك روايات صحيحة قد وردت في سبب نزول هذه الآيات يتعين فيها تاريخ كل منها.

### التدقيق:

هو إثبات الدليل بالدليل، كما أن التحقيق إثبات المسألة بالدليل فالمدقق أعلى رتبة من المحقق.

### التدلي:

انظر: (الترقي).

### التدليس:

من أقسام الحديث الضعيف. (انظر: المدلس).

### التدوير:

من هيئات التلاوة وقد مضى. (انظر: التجويد).

## التذكير:

هو التنبيه لمن غفل أو سها عن شكر نعمة أسديت إليه وممن أزلت لديه نسيها أو تناساها لتقوم عليه حجة المنعم وليوقظ من نوم غفلته في ليل نسيانه أو تناسيه المظلم ومنه قوله تعالى: ﴿يَبْنَیْ اِسْرَءِیْلَ اذْکُرُوا نِعْمَتِیَ الَّتِیْ اَنْتُمْ عَلَیْکُمْ وَاَنْیْ فَضَلْتُکُمْ عَلَی الْعَالَمِیْنَ ﴿١٧﴾ وَاَنْقُوا یَوْمًا لَا تَجْرِیْ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ سَبَیًا وَلَا یُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا یُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ یُنصَرُونَ ﴿١٨﴾ وَاِذْ نَجَّیْنَاکُمْ مِنْ اَیْلِ فِرْعَوْنَ یَسُوْمُوْنِکُمْ سُوْمَ الْعَنَابِ یُدْبِحُوْنَ اَنْبَاءَکُمْ وَیَسْتَحْیُوْنَ اِسَاءَکُمْ وَفِیْ ذٰلِکُمْ بَلَاةٌ لِّمَنْ رَزَقْنٰکُمْ عَظِیْمٌ ﴿١٩﴾ وَاِذْ فَرَقْنَا بِکُمْ الْبَحْرَ فَاَنْجَبْنَاکُمْ وَاعْرَقْنَا اَیَالَ فِرْعَوْنَ وَاَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٢٠﴾ وَاِذْ وَعَدْنَا مُوسٰی اَرْبَعِیْنَ لَیْلَةً ثُمَّ اَخَذْنٰهُ الْمِجْلَ مِنْ بَعْدِیْهِ وَاَنْتُمْ ظٰلِمُوْنَ ﴿٢١﴾ ثُمَّ عَقَوْنَا عَنْکُمْ مِنْ بَعْدِ ذٰلِکَ لَعَلَّکُمْ تَشْکُرُوْنَ ﴿٢٢﴾ وَاِذْ اٰتٰیْنَا مُوسٰی الْکِتٰبَ وَالْفُرْقَانَ لَمَلَّکُمْ نَهْتَدُوْنَ ﴿٢٣﴾﴾ [البقرة: ٤٧ - ٥٣].

## التذليل:

مأخوذ من الذيل وهو آخر كل شيء وهو يكون في خاتمة الآية القرآنية وعرفه السيوطي بقوله: هو أن يؤتى بجملة عقب جملة، والثانية تشتمل على معنى الأولى، لتأكيد منطوقه أو مفهومه، ليظهر المعنى لمن لا يفهمه ويتقرر عند من فهمه كقوله تعالى: ﴿ذٰلِکَ جَزَآئُهُمْ بِمَا كَفَرُوْا وَهَلْ تُجْزٰی اِلَّا الْکٰفِرُوْنَ ﴿٧﴾﴾ [سبا: ١٧]، وقوله: ﴿وَقُلْ جَاةٌ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ اِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوْقًا ﴿٨١﴾﴾ [الإسراء: ٨١].

## التراخي:

هو في النحو: المهلة والانفصال الزمني وهو من معاني حرف العطف «ثم» وهي تفيد مع التراخي الترتيب، ويشاركها في إفادة الترتيب الفاء العاطفة لكن تخالفها في كونها تفيد مع الترتيب التعقيب.

## الترادف:

هو في اللغة: ركوب أحد خلف آخر، واصطلاحاً: هو توارد لفظين

مفردين أو ألفاظ في الدلالة على الانفراد بحسب أصل الوضع على معنى واحد من جهة واحدة.

وقد أنكر قوم وجوده في اللغة لكن الحقيقة والواقع لا يؤيدان هذا الادعاء فهناك كلمات كثيرة تؤدي معنى واحداً في اللغة على جهة الترادف.

ويرجع وجوده في اللغة إلى أسباب؛ منها: كثرة اللهجات العربية، وتدوين كل شيء يُسمع حتى المهجور أو جمع المعاني الحقيقية إلى جانب المجازية على أنها مترادفات - ومثل هذا لا يعد ترادفاً في الواقع - وانتقال عدد من المفردات السامية إلى العربية وغير ذلك من الأسباب.

\* ومن فوائد وجوده التوسع في التعبير، وتيسير النظم والنثر، إذ قد يصلح أحد المترادفين للروبي والقافية دون الآخر، وتيسير أنواع البديع كالتجنيس والتقابل وغيرهما، ونحو ذلك من الفوائد.

### الترتيب:

١ - هو جعل كل شيء في مرتبته ومنزلته وهو في النحو من معاني «الفاء، وثم» العاطفتين.

٢ - وعند أهل البديع: أن تورد أوصاف الموصوف بها على ترتيبها في الخلقة الطبيعية على ألا يدخل فيها وصف زائد، كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا﴾ [غافر: ٦٧].

### الترتيل:

هو عند القراء التمهّل في القراءة، وعرفه الجرجاني بأنه رعاية مخارج الحروف وحفظ الوقوف والأوصال والآي والمد. وقيل: هو التأنّي في القراءة والتمهّل وتبيين الحروف والحركات تشبيهاً بالشعر المرتل، وجعله بعض العلماء مرادفاً للتحقيق الذي مضى في مراتب التجويد. (انظر:

التجويد)، وقيل: بل التحقيق يكون للرياضة والتعليم والتمرين والترتيل يكون للتدبر والتفكير والاستنباط، فكل تحقيق ترتيل وليس كل ترتيل تحقيقاً.

ومن العلماء من لا يقصر الترتيل على التدبر والتفكير بل يجعله فضيلة مستقلة حتى لو لم يتحصل منها ما ذكر يقول أبو حامد الغزالي في كتابه «الإحياء»: واعلم أن الترتيل مستحب لا لمجرد التدبر فإن العجمي الذي لا يفهم معنى القرآن يستحب له في القراءة أيضاً الترتيل والتؤدة لأن ذلك أقرب إلى التوقير والاحترام وأشد تأثيراً في القلب من الهدمة - أي: الإسراع في القراءة بما يفقد حلاوة القرآن - والاستعجال.

\* والنسبة بين الترتيل والتلاوة - بمعنى: القراءة - أن التلاوة أعم، والترتيل أخص، فكل ترتيل تلاوة ولا عكس.

### ترجمان القرآن:

هو عبدالله بن عباس رضي الله عنهما وقد لقب بهذا لكونه أكثر الصحابة اشتغالاً بتفسير القرآن الكريم وعلومه، فكان له في هذا باع طويل حيث أصابته دعوة النبي ﷺ له: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

### ترجمة القرآن:

ليس من ريب في أن القرآن هو اللفظ والمعنى، وعليه فمن يؤدي معنى القرآن لا يسمى كلامه قرآناً وإنما هو معنى القرآن أو تفسير القرآن، هذا مدخل وجيز مناسب لطبيعة هذه الدراسة ننفذ منه إلى دراسة ترجمة القرآن، والترجمة قسمان:

١ - ترجمة حرفية وهي نقل ألفاظ من لغة إلى نظائرها من اللغة المترجم إليها بحيث يكون النظم موافقاً للنظم والترتيب موافقاً للترتيب. والترجمة بهذا المعنى لا تتناسب والقرآن الكريم؛ بل هي مستحيلة لأن طبيعة لغة القرآن وهي اللغة العربية تختلف عن طبيعة أي لغة من جهة اشتغالها على الحقيقة والمجاز والتصريح والتلميح وترتيب الجمل فيها مما

يختلف اختلافاً تاماً مع غيرها ومنه ثم فهذه الترجمة للقرآن غير ممكنة حالاً ومالاً.

٢ - ترجمة تفسيرية وهي بيان معنى الكلام بلغة أخرى من غير تقييد بترتيب كلمات الأصل، أو مراعاة نظمه.

وتتحقق هذه الترجمة بأن يكتب تفسير مناسب للقرآن الكريم وللترجمة، ثم يقوم عالم بلغة الأصل وباللغة المترجم إليها، متحلياً بالفهم الدقيق للتفسير القرآني الذي يقوم بترجمته، ثم يقوم بهذه الترجمة، وقد تم هذا في مصر الأزهر، وفي المملكة العربية السعودية، وغيرهما من البلاد المخلصة للإسلام، وتسمى هذه الترجمات: ترجمة معاني القرآن، أو ترجمة تفسير القرآن، أو الترجمة التفسيرية للقرآن الكريم، والقيام بذلك يقطع كل طريق على من يقومون بهذا العمل بقصد التحريف والتزييف، وما أكثر ما استغل المستشرقون الحاقدون الترجمة لتشويه صورة الإسلام ظلماً وزوراً، فأولى بالمسلمين أن يغرقوا البلدان غير الناطقة بالعربية بترجمات تفسيرية للقرآن الكريم، تنقل الصورة الحقيقية لمعاني القرآن، وليس كما ينقلها المستشرقون.

### الترجي:

\* الترجي هو انتظار حصول أمر مرغوب فيه، من غير وثوق بحصوله. ويكون بالحرف «لعل» أو «علّ» أو بالأفعال: (أرجو، عسى، حري، أمل، اخلوق).

\* وقد ذكر السيوطي الترجي ضمن أقسام الإنشاء، ونقل القرافي في الفروق الإجماع على أنه إنشاء، وفرق بينه وبين التمني بأمر منها ما يلي:

١ - الترجي يكون في الممكن، والتمني يكون فيه وفي المستحيل.

٢ - الترجي يكون في القريب، والتمني يكون في البعيد.

٣ - الترجي يكون في المتوقع، والتمني يكون في غيره.



\* والترجي لا يكون إلا من الأدنى للأعلى ولهذا فسر سيبويه قوله تعالى أمراً موسى وهارون عليهما السلام: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ (٤٣) فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لِنِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ (٤٤) [طه: ٤٣، ٤٤]، فتره بأن معناه: اذهبا على رجائكما وطمعكما. قال الزركشي في «البرهان»: يعني: أنه كلام منظور فيه إلى جانب موسى وهارون عليهما السلام لأنهما لم يكونا جازمين بعدم إيمان فرعون. اهـ.

قلت: حمل الترجي على هذا هو الأصح لأن الترجي نتيجة الجهل بالعاقبة وهو محال على علام الغيوب الذي يعلم السر وأخفى.

وأيضاً؛ فإن حمل الترجي على غير هذا مخالفة للترتيب الطبيعي الذي عنوناً به هذه الفقرة وهي أن الترجي يكون من الأدنى للأعلى وليس العكس.

\* فائدة:

قال الزركشي في «البرهان»:

كل ما جاء في القرآن العظيم من نحو قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾، أو ﴿نَنْقُوتُ﴾، أو ﴿تَشْكُرُونَ﴾، فالمعتزلة يفسرونه بالإرادة لأن عندهم أنه تعالى لا يريد إلا الخير ووقوع الشر على خلاف إرادته. وأهل السنة يفسرونه بالطلب لما في الترجي من معنى الطلب، والطلب غير الإرادة على ما تقرر في الأصول فكأنه قال: كونوا متقين، أو: مفلحين.

إذ يستحيل وقوع شيء في الوجود على خلاف إرادته تعالى بل كل الكائنات مخلوقة له تعالى ووقوعها بإرادته، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً. اهـ.

والرأي هنا ما رآه أهل السنة لأن كل ما يقع في الكون من خير أو شر هو بإرادة الله ولا يقع شيء في الكون لا يريده سبحانه، فترجح أن يكون الرجاء في نحو ما ذكر بمعنى الطلب. أو باعتبار المخاطبين كما مضى عن سيبويه.

وقد رجعت إلى تفسير الكشاف لأتبين رأي المعتزلة في نحو هذه الآيات فوجدته يذكر أن «لعل» استعارة بمعنى الإرادة وهذه بعض مواضع كلامه في ذلك.

فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣﴾﴾ [السجدة: ٣]، قال: ﴿لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ فيه وجهان:

١ - أن يكون على الترجي من رسول الله ﷺ كما كان ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ﴾ [طه: ٤٤] على الترجي من موسى وهارون عليهما السلام.

٢ - أن يستعار لفظ الترجي للإرادة.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الزخرف: ٣] قال: و«لعل»: مستعار لمعنى الإرادة، لتلاحظ معناها. ومعنى الترجي، أي: خلقناه عربياً غير عجمي: إرادة أن تعقله العرب.

\* ونحو «لعل» في إفادة الترجي «عسى» إذ هي تفيد الترجي في المحبوب، والإشفاق في المكروه، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ﴿١١٦﴾﴾ [البقرة: ٢١٦].

ومثل هذا لا إشكال فيه عندما يتعلق معنى الترجي فيها بالمخاطبين تماماً كما ذكرنا في «لعل» لكن الإشكال في نسبة الترجي إلى الله تعالى من خلال «عسى» كما عرفناه من خلال «لعل»، فأخرج ابن أبي حاتم والبيهقي وغيرهما عن ابن عباس قال: كل عسى في القرآن فهي واجبة. وقال الشافعي: يقال: عسى من الله واجبة. وقال ابن الأنباري: عسى في القرآن واجبة إلا في موضعين:

أحدهما: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا﴾ [الإسراء: ٨]، يعني: بني النضير فما رحمهم الله بل قاتلهم رسول الله ﷺ وأوقع عليهم العقوبة.

والثاني: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يَبْدُلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا﴾ [التحريم: ٥] فلم يقع التبديل.

ومعنى كونها واجبة، أي: محققة الوقوع لا للتوقع كما هو الحال في كلام البشر.

وجعل بعض العلماء هذا المعنى قاعدة عامة لـ«عسى» إذا تعلقت بـ«الله» عزَّ وجلَّ، كما قال السيوطي في «الإتقان»: وأبطلوا استثناء هاتين الآيتين لأن الرحمة - في الآية الأولى - كانت مشروطة بأن لا يعودوا كما قال: ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا﴾ وقد عادوا فوجب عليهم العذاب. والتبديل - في الآية الثانية - كان مشروطاً بأن يُطلق ولم يُطلق فلا يجب.

وقد أجمل صاحب البرهان القول في «عسى، ولعل» معاً من هذه الوجهة التي نتكلم عنها فقال:

«عسى، ولعل» من الله تعالى واجبتان، وان كانتا رجاءً وطمعاً في كلام المخلوقين، لأن الخلق هم الذين يعرض لهم الشكوك والظنون، والبارئ منزّه عن ذلك.

والوجه في استعمال هذه الألفاظ أن الأمور الممكنة لما كان الخلق يشكون فيها، ولا يقطعون على الكائن منها، وكان الله يعلم الكائن منها على الصحة، صارت لها نسبتان:

١ - نسبة إلى الله تعالى تسمى: نسبة قطع ويقين.

٢ - ونسبة إلى المخلوق وتسمى: نسبة شك وظن.

فصارت هذه الألفاظ لذلك ترد تارةً بلفظ القطع بحسب ما هي عليه عند الله كقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوِيٍّ يُؤَيِّدُ بِهِمْ وَيُجِئُهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤]، وتارةً بلفظ الشك بحسب ما هي عليه عند المخلوقين؛ كقوله: ﴿فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ [المائدة: ٥٢]، وقوله: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، وقوله: ﴿فَقَوْلًا لَّهُ قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]، وقد علم الله حين أرسلهما ما يفضي إليه حال فرعون لكن ورد اللفظ بصورة ما يختلج في نفس موسى وهارون من الرجاء والطمع فكأنه قال: انهضوا لا إليه وقولا في نفوسكما لعله يتذكر أو يخشى.

ولما كان القرآن قد نزل بلغة العرب جاء على مذاهبهم في ذلك،  
والعرب قد تخرج الكلام المتيقن في صورة المشكوك لأغراض: فتقول لا  
تتعرض لما يسخطني فلعلك إن تفعل ذلك ستندم. وانما مراده أنه يندم لا  
محالة ولكنه اخرجه مخرج الشك تحرير للمعنى ومبالغة فيه.  
أي: أن هذا الامر لو كان مشكوكاً فيه لم يجب أن تتعرض له فكيف  
وهو كائن لا شك فيه. اهـ.

ومن المواضع الرائعة التي خرّجت «عسى» المعنى فيها على صورة  
الشك مع أنه لا شك فيه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ  
يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٧٨﴾ [التوبة: ١٧٨]، ففيه كما قال أبو السعود: إبراز  
اهتدائهم مع ما بهم من الصفات السنية في معرض التوقع لقطع أطماع  
الكفرة عن الوصول إلى مواقف الاهتداء والانتفاع بأعمالهم التي يحسبون  
أنهم في ذلك محسنون، ولتوبيخهم بقطعهم بأنهم مهتدون، فإن المؤمنين مع  
ما بهم من هذه الكمالات، إذا كان أمرهم دائراً بين لعل وعسى، فما بال  
الكفرة وهم هم، وأعمالهم أعمالهم.

وفيه لطف للمؤمنين وترغيب لهم في ترجيح جانب الخوف على  
جانب الرجاء ورفض الاغترار بالله تعالى.

### الترجيح:

- هو في اللغة: جعل الشيء راجحاً، أي: فاضلاً غالباً زائداً.
- \* وهو عند النحاة تغليب وجه في النحو على الآخر.
  - \* وعند الأصوليين هو اقتران الأمانة بما تقوى به على معارضها.
  - \* وعند المفسرين هو التغليب بالحجة لبعض الوجوه في التفسير على  
بعض عند الاختلاف الذي لا يمكن الجمع فيه بين الوجوه المتعددة.
  - والترجيح لا يكون إلا عند تعذر الجمع، وإلا فإنه أولى من الترجيح،  
وللترجيح شروط ذكرها الشوكاني في إرشاد الفحول هي:

١ - التساوي في الثبوت فلا - يجوز الترجيح - بحال بين الكتاب  
وخبير الواحد إلا من حيث الدلالة.

٢ - التساوي في القوة فلا - يجوز الترجيح - بحال بين المتواتر  
والآحاد بل يقدم المتواتر بالاتفاق كما نقله إمام الحرمين.

٣ - اتفاهما في الحكم مع اتحاد الوقت والمحل والجهة فلا بحال  
- يجوز الترجيح - بين النهي عن البيع مثلاً في وقت النداء مع الإذن به في  
غيره.

وهذه الشروط المذكورة وإن كان الشوكاني قد ذكرها للترجيح بين  
الأدلة المتعارضة إلا أنه يمكن تنزيل الآراء المتعارضة في التفسير عليها  
أيضاً.

\* وجوه الترجيح كثيرة مبثوثة في كتب الأصول والتفسير، وعلوم  
القرآن، ومصطلح الحديث، وبعض كتب اللغة والبلاغة، وغيرها. وسوف  
أعرج هنا على بعضها، وذلك أن الترجيح قد يكون باعتبار الإسناد، وقد  
يكون باعتبار المتن، وقد يكون باعتبار المدلول، وقد يكون باعتبار أمر  
خارج فهذه أربعة أنواع.

ومن صور الترجيح:

١ - الترجيح بكثرة الرواة فيرجح ما رواه أكثر على ما رواه أقل لقوة  
الظن به، ويصدق هذا في التفسير الأثري حين تتعدد الروايات الواردة في  
تفسير آية.

٢ - ومنها أيضاً عدالة الرواة فإنه رُبُّ عدل يعدل ألف رجل في الثقة  
كما قيل: إن شعبة بن الحجاج كان يعدل مائة ويلحق بذلك عدالة القائلين  
بالرأي في تفسير آية فإن رأيهم يقدم على سواهم.

٣ - ترجيح رواية ورأي من كان فقيهاً على من لم يكن كذلك لأنه  
أعرف بمدلولات الألفاظ.

٤ - ترجيح رواية من كان عالماً باللغة العربية لأنه أعرف بالمعنى ممن لم يكن كذلك.

٥ - ومنها تقديم التفسير الذي يُبقي اللفظ على حقيقته على الذي يصرفه إلى المجاز، وهذا إذا لم يدل دليل على تقديم المجاز وترجيحه، وعليه؛ فإنه يقدم ما كان حقيقة شرعية أو عرفية على ما كان حقيقة لغوية، إلا إن دل الدليل على خلاف ذلك.

٦ - ومنها أنه يُقدّم من التفسير ما كان مستغنياً عن الإضمار في دلالة على ما هو مفتقر إليه.

٧ - ومنها أنه يقدم الدال على المراد من وجهين على ما كان دالاً على المراد من وجه واحد.

٨ - ومنها أنه يقدم ما دل على المراد بغير واسطة على ما دل عليه بواسطة.

٩ - ومنها أنه يقدم التفسير الذي يكون فيه الإيماء إلى علة الحكم على ما لم يكن كذلك، لأن دلالة المعلل أوضح من دلالة ما لم يكن معللاً.

١٠ - ومنها أنه يقدم التفسير الذي يعتمد على الأشهر في الشرع أو اللغة أو العرف على غير الأشهر فيها.

١١ - ومنها أنه يقدم ما عضده دليل على غيره.

١٢ - ومنها أنه يقدم ما عمل عليه أكثر السلف على ما ليس كذلك لأن الأكثر أولى بإصابة الحق. وقد لاقى هذا الوجه اعتراضاً يفيد أنه لا حجة في قول الأكثر ولا في عملهم فقد يكون الحق في كثير من المسائل مع الأقل ولهذا مدح الله القلة في غير موضع من كتابه قاله الشوكاني في إرشاد الفحول.

هذا؛ وإننا لن نستطيع استيعاب كل المرجحات هنا، ومن ثم سأكتفي بما ذكرت وذلك لأن وجوه الترجيح كثيرة، وحاصلها أن ما كان أكثر إفادة

للظن فهو راجح، فإن وقع التعارض في بعض هذه المرجحات فعلى المفسر أن يرجح بينها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، هذا إن لم يمكن الجمع بين الآراء، أو كان اللفظ لا يحتملها جميعاً.

\* ولابن الأثير في «المثل الثائر» كلام طيب في الترجيح من جهة البلاغة وما يترتب عليها من معان أجتزئ هنا بعضه، حيث قال فيه:

وهذا الفصل - أي: الترجيح بين المعاني - هو ميزان الخواطر الذي يوزن به نقد درهما ودينارها، بل المحك الذي يعلم منه مقدار عيارها ولا يزن به إلا ذو فكرة متقدمة ولمحة منتقدة، فليس كل من حمل ميزاناً سمي صرفاً ولا كل من وزن به سمي عرافاً، والفرق بين هذا والترجيح الفقهي أن هناك يرجح بين دليلي الخصمين في حكم شرعي، وها هنا يرجح بين جانبي فصاحة وبلاغة في ألفاظ ومعان خطابية، وبيان ذلك أن صاحب الترجيح الفقهي يرجح بين خبر التواتر مثلاً وبين خبر الآحاد أو بين المسند والمرسل أو ما جرى هذا المجرى، وهذا لا يعرض إليه صاحب علم البيان لأنه ليس من شأنه، ولكن الذي هو من شأنه أن يرجح بين حقيقة ومجاز أو بين حقيقتين أو بين مجازين ويكون ناظراً في ذلك كله إلى الصناعة الخطابية، ولربما اتفق هو وصاحب الترجيح الفقهي في بعض المواضع كالترجيح بين عام وخاص أو ما شابه ذلك. ولا يخلو الترجيح بين المعنيين من ثلاثة أقسام:

إما أن يكون اللفظ حقيقة في أحدهما مجازاً في الآخر، أو حقيقة فيهما جميعاً، أو مجازاً فيهما جميعاً، وليس لنا قسم رابع.

والترجيح بين الحقيقتين أو بين المجازين يحتاج إلى نظر، وأما الترجيح بين الحقيقة والمجاز فإنه يعلم ببديهة النظر لمكان الاختلاف بينهما والشيطان المختلفان يظهر الفرق بينهما بخلاف ما يظهر بين الشينيين المشتبهين، فمثال الحقيقة والمجاز قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [فصلت: ١٩، ٢٠]، فالجلود هاهنا تفسر حقيقة ومجازاً، أما

الحقيقة فيراد بها الجلود مطلقاً، وأما المجاز فيراد بها الفروج خاصة... إلخ.

\* ومما اعتمد قانوناً في الترجيح بين الأقوال في التفسير قول الزركشي الآتي وهو:

كل لفظ احتمل معنيين فصاعداً فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه، وعلى العلماء اعتماد الشواهد والدلائل، وليس لهم أن يعتمدوا مجرد رأيهم فيه - أي: دون ما يدعمه - وكل لفظ احتمل معنيين فهو قسمان:

أحدهما: أن يكون أحدهما أظهر من الآخر فيجب الحمل على الظاهر إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي دون الجلي فيحمل عليه.

الثاني: أن يكونا جليين والاستعمال فيهما حقيقة وهذا على ضربين:

١ - أن تختلف أصل الحقيقة فيهما فيدور اللفظ بين معنيين هو في أحدهما حقيقة لغوية وفي الآخر حقيقة شرعية، فالشرعية أولى إلا أن تدل قرينته على إرادة اللغوية نحو قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وكذلك إذا دار بين اللغوية والعرفية فالعرفية أولى، ولو دار بين الشرعية والعرفية فالشرعية أولى لأن الشرع ألزم.

٢ - ألا تختلف أصل الحقيقة بل كلا المعنيين استعمل فيهما في اللغة أو في الشرع أو العرف على حد سواء وهذا أيضاً على ضربين:

أ - أن يتناها اجتماعاً ولا يمكن إرادتهما باللفظ الواحد كلفظ: «القرء» حيث هو حقيقة في الحيض والطمهر، فعلى المجتهد أن يجتهد في المراد منهما بالأمارات الدالة عليه فإذا وصل إليه كان هو مراد الله في حقه وإن اجتهد مجتهد آخر فأدّى اجتهاده إلى المعنى الآخر كان ذلك مراد الله تعالى في حقه لأنه نتيجة اجتهاده وما كلف به فإن لم يترجح أحد الأمرين لتكافؤ الأمارات، فقد اختلف أهل العلم فمنهم من قال: يخير في الحمل على



أيهما شاء، ومنهم من قال: يأخذ بأعظمهما حكماً، ولا يبعد اطراد وجه ثالث، وهو أن يأخذ بالأخف كاختلاف جواب المفتين.

ب - ألا يتنافيا اجتماعاً فيجب الحمل عليهما عند المحققين ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة وأحفظ في حق المكلف إلا أن يدل دليل على إرادة أحدهما وهذا أيضاً ضربان:

١ - أن تكون دلالة مقتضية لبطلان المعنى الآخر فيتعين المدلول عليه للإرادة.

٢ - ألا يقتضي بطلانه وهذا اختلف العلماء فيه فمنهم من قال: يثبت حكم المدلول عليه ويكون مراداً ولا يحكم بسقوط المعنى الآخر، بل يجوز أن يكون مراداً أيضاً وإن لم يدل عليه دليل من خارج لأن موجب اللفظ عليهما فاستويا في حكمه، وإن ترجح أحدهما بدليل من خارج، ومنهم من قال: ما ترجح بدليل من خارج أثبت حكماً من الآخر لقوته بما ظاهره الدليل الآخر. فهذا أصل نافع معتبر في وجوه التفسير في اللفظ المحتمل، والله أعلم. اهـ. البرهان.

### الترديد:

عرفه الزركشي بقوله: هو أن يعلق المتكلم لفظة من الكلام ثم يردها بعينها ويعلقها بمعنى آخر، وعندئذ يكون التكرار هنا بسبب تعدد المتعلق فكل لفظة من المكرر قد تعلقت بمعنى مستقل، ومنه تكرير لفظ الجلالة في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ نُؤْتِيَ مَثَلًا مَّا أَوْقَىٰ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمَ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]؛ فالأول: مضاف إليه، والثاني: مبتدأ.

ومنه أيضاً التكرار في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ [النور: ٣٥].

ومنه كما ذكر النسفي في تفسيره قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا

يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ ﴿٥٤﴾ [الروم: ٥٤]، وفائدة التردد في الأحوال هنا - والكلام للنسفي - أنه أبين دليل على الصانع العليم القدير.

وجعلوا منه أيضاً تكرر قوله تعالى في سورة الرحمن: ﴿فِي آيِ ءآلَاءِ رَبِّكَمَا تَكْذِبَانِ﴾ ﴿١٣﴾ وفي سورة المرسلات: ﴿وَبَلِّغْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ ﴿١٥﴾، فالتكرار في ذلك كله لتعدد المتعلق وليس التأكيد.

\* قال ابن أبي الإصبع: ومن التردد نوع يسمى التردد المتعدد، وهو أن يتردد حرف من حروف المعاني، إما مرة أو مراراً، وهو الذي يتغير فيه مفهوم المسمى لتغير الاسم: إما لتغاير الاتصال؛ أو تغاير ما يتعلق بالاسم. ومثال هذا النوع قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّوَلَّهُمْ فَبِئْسَ مَا يَحْتَمِلُ﴾، فإن اتصال «من» بضمير المخاطبين الغائبين في الموضوعين مع ما تضمنت «من» من معنى الشرط أصارت المؤمنين كافرين عند وقوع الشرط.

وجعل منه البيضاوي تكرر «أو» في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرَّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ فَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾ [يونس: ١٢]، وذكر أن فائدته تعميم الدعاء لجميع الأحوال أو لأصناف المضار.

### الترديد المتعدد:

(انظره في: التردد).

### الترشيح:

\* عرفه ابن أبي الإصبع بقوله: هو أن يؤتى بكلمة لا تصلح لضرب من المحاسن حتى يؤتى بلفظة تؤهلها لذلك، ومثاله قوله تعالى: ﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنْسَهُ الشَّيْطَانُ ذَكَرَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٤٢]، فلفظة: ﴿رَبِّكَ﴾ رشحت - هيأت - للفظه: ﴿رَبِّهِ﴾ لأن يكون تورية، إذ يحتمل أن يراد بها الإله سبحانه، والمَلِكُ، فإنه لو اقتصر على قوله تعالى: ﴿فَأَنْسَهُ الشَّيْطَانُ ذَكَرَ رَبِّهِ﴾ لم تدل لفظه: ﴿رَبِّهِ﴾ إلا على الإله، فلما تقدمت لفظه: ﴿رَبِّكَ﴾ صلحت للمعنيين.

\* والترشيح ضرب من ضروب الاستعارة، وهي الاستعارة المرشحة أو الترشيحية، وعرفها السيوطي بقوله: هي أن تقترن بما يلائم المستعار منه نحو قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت بِمَحْدَرِهِمْ﴾ [البقرة: ١٦]، حيث استعير الاشتراء للاستبدال والاختبار، ثم قرن بما يلائمه من الريح والتجارة.

\* والمرشحة قسم من التورية. (انظر: الإيهام).

### الترصيع:

هو في اللغة: مأخوذ من ترصيع العقد، وذلك أن يكون في أحد جانبي العقد من اللآلئ مثل ما في الجانب الآخر.

\* هو في باب الطباق أو المطابقة: اقتران الشيء بما يجتمع معه في قدر مشترك كقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا يَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ﴾ (١١٨) وَأَنْكَ لَا تَقْمُؤُا فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ (١١٩) [طه: ١١٨، ١١٩] حيث جاء بالجوع مع العري، وبابه أن يكون مع العري لأن الجوع والعري اشتركا في الخلو، فالجوعُ خلو البطن من الطعام، والعري خلو الظاهر من اللباس، والضحي والظماً اشتركا في الاحتراق فالظماً احتراق الباطن من العطش، والضحي احتراق الظاهر منه حر الشمس.

\* ويطلق أيضاً على نوع من الفواصل يسمى: «المرصع»، وهو أن تتفق فاصلتان وزناً وتقفية، ويكون ما في الأولى مقابلاً لما في الثانية، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ (١٣) وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ (١٤) [الانفطار: ١٣، ١٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾ (٢٥) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ (٢٦) [الغاشية: ٢٥، ٢٦].

وذكره ومثل له في تفسيره أبو حيان عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأُوا الْكُذَّابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ (١٦٦) [البقرة: ١٦٦]، وقال: قد وجد هنا نوعٌ من أنواع البديع، وهو التّرصيع، وهو عبارة عن تسجيع الكلام، وهو هنا في موضعين:

أحدهما: ﴿أَتَّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾؛ ولذلك حذف عائد المَوْضُوعِ  
الأوَّل، فلم يَقُلْ: (من الذين اتبعوهم)؛ لفوات ذلك.

والثاني: ﴿وَرَأَوْا الكَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ﴾.

\* أما ابن الأثير في «المثل الثائر» فقد عرفه بقوله: وهو أن تكون كل  
لفظة من ألفاظ الفصل الأول مساوية لكل لفظة من ألفاظ الفصل الثاني في  
الوزن والقافية.

ومثل له بقول الحريري في مقاماته: «فهو يطبع الأسجاع بجواهر  
لفظه، ويقرع الأسماع بزواجر وعظه»، فإنه جعل ألفاظ الفصل الأول مساوية  
لألفاظ الفصل الثاني وزناً وقافية، فجعل يطبع بإزاء يقرع، والأسجاع بإزاء  
الأسماع، وجواهر بإزاء زواجر، ولفظه بإزاء وعظه.

وأنكر ابن الأثير أن يكون الترصيع بهذا المعنى موجوداً في كتاب الله  
تعالى، لما هو عليه من زيادة التكلف.

ثم قال: أما قول من ذهب إلى أن في كتاب الله تعالى منه شيئاً  
ومثله بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ (١٣) وَإِنَّ الفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ (١٤)؛  
فليس الأمر كما وقع له، فإن لفظة: ﴿لَفِي﴾ قد وردت في الفقرتين معاً،  
وهذا يخالف شرط الترصيع الذي شرطناه - أي: عند ابن الأثير - لكنه  
قريب منه.

ثم أشار إلى من خالفه الرأي فقال: وقد أجاز بعضهم أن يكون له  
أحد ألفاظ الفصل الأول مخالفاً لما يقابله من الفصل الثاني وهذا ليس بشيء  
لمخالفته حقيقة الترصيع.

### الترعيد:

هو أن يرعد صوته عند قراءة القرآن كالذي يرعد من برد أو ألم، وهو  
من بدع القراءة ومنهياتها.

## الترقي:

هو في اللغة بمعنى: الصعود، واصطلاحاً: هو أن يذكر معنى ثم يردفه بأبلغ - أي: بأعظم - منه.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ﴾ [البقرة: ١٢٠]، أي: ولا من هو أقرب مودة، فكيف بالأبعد؟ وقوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢]، أي: ولا الملائكة الذين هم أرقى منه، وهذا على رأي من يرى تفضيل الملائكة على الأنبياء.

ونقل الآلوسي عن الطيبي في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا بِقَالًا سُفُّنَهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتُومَ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًّا كَذَلِكَ نَصْرَفُ الْأَيْدِىَ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [الأعراف: ٥٧، ٥٨]، قوله: ذكر ﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ بعد ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ من باب الترقي لأن من تذكر آلاء الله تعالى عرف حق النعمة فشكر.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿﴿ تَسْبُلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾﴾ [آل عمران: ١٨٦]، قال أبو حيان: وقدم الأموال على الأنفس على سبيل الترقي إلى الأشرف.

وليس شرطاً أن يكون الترقي إلى الأشرف والأفضل بل يمكن أن يكون الترقي إلى الأقيح والأسوأ وذلك في مقام الذم ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾﴾ [النساء: ٣٧، ٣٨]، قال أبو حيان: ولما وصفهم تعالى بتلك الأوصاف المذمومة كان فيه الترقي من وصف قبيح إلى أقيح منه، فبدأ أولاً بالبخل، ثم بالأمر به، ثم بكتمان فضل الله، ثم بالإنفاق رياء، ثم بالكفر بالله وباليوم الآخر.

\* ويقابل الترقي: «التدلي»، وهو أن يذكر الأعلى ثم الأدنى لنكتة. ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ومنه قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ...﴾ الآية، على رأي من يقول بتفضيل الأنبياء على الملائكة.

ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، قال صاحب «التحرير والتنوير»: وربت أصناف القرابة في هذه الآية على طريقة التدلي من الأقوى إلى من دونه لثلاث يتوهم أن النهي خاص بمن تقوى فيه مظنة النصيحة له والائتمار بأمره.

\* فائدة:

عطف الترقي يفيد التأسيس، وعطف التدلي يفيد التأكيد.

جاء في تفسير ابن عرفة لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٤]، قوله: وعادتهم يقولون لأي شيء قدم السر على العلانية مع أن نفقة السر أفضل من نفقة العلانية. فهلا بدأ بالعلانية ليكون العطف ترقياً لا تدلياً لأن عطف الترقي فيه تأسيس وعطف التدلي فيه ضرب من التأكيد؟

**الترقيص:**

هو أن يروم أثناء قراءته للقرآن الوقوف على السكون، ثم ينفر مع الحركة في عدو وهرولة، وهو من بدع القراءة ومنهياتها.

**الترقيق:**

هو عكس التفخيم في القراءة، ويكون بتلحين نطق الحروف، وكل من التفخيم والترقيق يترتب على صفتي الاستعلاء، والاستفال من صفات الحروف. (انظر: الاستعلاء، الاستفال).

\* فالحروف المستقلة كلها مرققة سوى حرف اللام من لفظ الجلالة بعد فتحة أو ضمة، والراء المضمومة أو المفتوحة مطلقاً، والساكنة في بعض الأحوال.

\* والحروف المستعلية كلها مفخمة مع تفاوت درجاتها في التفخيم.

### التركيب:

\* هو عند الصرفيين جمع حرفين أو أكثر لتكوين كلمة، المركب عندهم الكلمة المكونة من حرفين أو أكثر.

\* وعند النحاة يطلق على ما يقابل المفرد، ومنه «الجملة» وهي ما كونت من كلمتين فأكثر، ومنه أيضاً «الأعلام المركبة» سواء كان تركيبها إضافياً أو إسنادياً أو مزجياً أو تقييدياً. وهناك أنواع عديدة من المركبات في النحو العربي.

\* وإضافة إلى ما مضى فإن المفسرين قد يطلقون لفظ: «التركيب» ويريدون به أسلوباً ما من أساليب القرآن أو طريقة ما من طرائقه في التعبير ومنه ما قاله الآلوسي عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ [البقرة: ١١٤]، قال: ﴿أَظْلَمُ﴾ أفعل تفضيل خبر عن «من» ولا يراد بالاستفهام حقيقته وإنما هو بمعنى النفي فيؤول إلى الخبر، أي: لا أحد أظلم من ذلك واستشكل بأن هذا التركيب قد تقرر في القرآن كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا﴾ [السجدة: ٢٢]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ١٤٤]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٥٧] إلى غير ذلك...

### التزاج:

هو المزاجية، وهي: أن يزاج بين معنيين في الشرط والجزاء وما جرى مجراهما ومنه قوله تعالى: ﴿ءَاتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْنَا مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْفَاوِشِكِ﴾ [الأعراف: ١٧٥]، وهو من المحسنات البديعية المعنوية.

## التسبيغ:

هو تشابه الأطراف وسيأتي. (انظر: تشابه الأطراف).

## التسجيع:

يقال له: التسجيع والسجع: وهو توافق الفواصل في الكلام المنشور على حرف واحد.

\* وقد ورد في السنة ذمه في قول النبي ﷺ لمن كلمه بكلام مسجوع: «أسجعاً كسجع الكهان؟»، وأدعى قوم عدم وجوده في القرآن، وهو قول مرجوح لأنه موجود وواقع، إذ ليس كل السجع مذموماً، بل المذموم فقط هو المتكلف الذي يتبع فيه المعنى اللفظ - وهو الذي ورد ذمه في الحديث السابق - وأما الذي يكون فيه المعنى هو الأصل واللفظ تابعه فلا شيء فيه، ومنه فواصل القرآن الكريم التي جاءت متماثلة الحروف.

\* ولقد قسم البلاغيون الفواصل من حيث السجع إلى أقسام هي:

١ - المطرف، وهو أن تختلف الفاصلتان في الوزن ويتفقا في حروف السجع، كقوله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾﴾ [نوح: ١٣، ١٤].

٢ - المتوازن: وهو أن يتفقا في الوزن دون التقفية كقوله تعالى: ﴿وَمَارِئُ مَصْفُوفٌ ﴿١٥﴾ وَزَكَايُ مَبْنُوتَةٌ ﴿١٦﴾﴾ [الغاشية: ١٥، ١٦].

٣ - المتوازي وهو أن يتفقا وزناً وتقفية، ولم يكن في الأولى ما يقابل ما في الثانية في الوزن والتقفية كقوله تعالى: ﴿فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ ﴿١٣﴾ وَأَكْرَابٌ مَّرْضُوعَةٌ ﴿١٤﴾﴾ [الغاشية: ١٣، ١٤].

٤ - المتماثل، وهو أن يتساويا في الوزن دون التقفية، ويكون أفراد الأولى مقابلة لما في الثانية نحو قوله تعالى: ﴿وَأَيُّهَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ ﴿١١٧﴾ وَهَدَيْتَهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١١٨﴾﴾ [الصافات: ١١٧، ١١٨]، فالكتاب والصراط



متوازنان - أي: متساويان في الوزن - وكذا المستبين والمستقيم واختلفا في الحرف الأخير.

٥ - المرصع وقد مضى . (انظر: الترصيع).

٦ - التشريع . (انظر: التشريع).

٧ - لزوم ما لا يلزم، ويقال له أيضاً: «التشديد، الإعنات»، وقد مضى . (انظر: الإعنات).

### التسجيل:

مأخوذ من السَّجَل، وهو الدلو الممتلئ بالماء، وفي الاصطلاح عرفه العلوي بقوله: هو تطويل الكلام والمبالغة فيما سيق من أجله، من مدح أو ذم.

ومثاله قوله تعالى في ذم عبدة غير الله كالأوثان وغيرها: ﴿إِنَّ الَّذِيكَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْتَأْذِنُوا لَأَنصُرُهُمْ وَنَخْلِبُنَهُمْ فِي الصُّلْحِ وَإِن يَسْتَأْذِنُوا لَأَنصُرُهُمْ وَنَخْلِبُنَهُمْ فِي الصُّلْحِ وَإِن يَسْتَأْذِنُوا لَأَنصُرُهُمْ وَنَخْلِبُنَهُمْ فِي الصُّلْحِ﴾ [الحج: ٧٣]، فقد سَجَل الله عليهم هنا غاية التسجيل، ونعى إليهم أفعالهم، وسفه أحلامهم.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ٨٩]، قال صاحب «التحرير والتنوير»: وقوله: ﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ وصف شأن لقصد زيادة التسجيل عليهم بالمذمة في هذا الكفر.

ونبه ابن عاشور أيضاً بأن فائدة تكرير: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ في الآيتين من سورة البقرة: ﴿... وَلَيْسَ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [١٦٢] ﴿لَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَعَثَابَهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢، ١٠٣] هو التسجيل عليهم بأنهم لا يعلمون ما هو النفع الحق.

وهذا النوع من التسجيل كثير في الكتاب العزيز وقد نبه عليه المفسرون في مواطنه.

## فائدة:

ذكر صاحب التحرير والتنوير فائدة في التسجيل على أهل الكتاب عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَأَرْزُقُكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠] قال فيها:

توجيه الخطاب إلى جميع بني إسرائيل يشمل علماءهم وعامتهم لأن ما خوطبوا به هو من التذكير بنعمة الله على أسلافهم وبعهد الله لهم.

وكذلك نجد خطابهم في الأغراض التي يراد منها التسجيل على جميعهم يكون بنحو: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٦٤]، أو بوصف «اليهود، الذين هادوا» أو بوصف «النصارى»، فأما إذا كان الغرض التسجيل على علمائهم نجد القرآن يعنونهم بوصف: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [النساء: ٤٧]، أو ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ [الأنعام: ٢٠]. وقد يستغنى عن ذلك بكون الخبر المسوق مما يناسب علماءهم خاصة مثل قوله تعالى: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥]، ونحو: ﴿وَلَا تَشْرَوْا بِمَا بَيْنِي يَدَايَ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١]، ونحو: ﴿وَلَا تَلْسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]، ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩] الآية، ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْمِزُهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٥٩]، ﴿وَلِينَ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِتْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥] الآية. فإذا جاء الخطاب بأسلوب شامل لعلمائهم وعامتهم صرف إلى كل طائفة من الطائفتين ما هو لائق بها.

## التسلسل:

\* هو عند المتكلمين والحكماء: ترتب أمور غير متناهية وهو باطل.

وهو يرد في كلام المفسرين مراداً به هذا المعنى ويكثر وروده في

تفاسير المتكلمين والمهتمين بالنقل عنهم كتفسير الفخر الرازي واللباب لابن عادل والآلوسي وغيرهما.

ومن أمثله احتجاج بعض العلماء على قدم كلام الله تعالى ببطلان التسلسل واستحالة ذلك في الطرح الآتي:

قال الفخر الرازي عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]: احتج بعض أصحابنا بهذه الآية على قدم القرآن فقالوا: إنها تدل على أنه تعالى إذا أراد إحداث شيء قال له: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾، فلو كان قوله: ﴿كُنْ﴾ حادثاً لافتقر إحداثه إلى أن يقول له: ﴿كُنْ﴾ وذلك يوجب التسلسل، وهو محال فثبت أن كلام الله قديم.

وقال الفخر الرازي عند تفسير قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُثَبِّتَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦]: قوله: ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ صريح في أنه تعالى هو الذي يفعل التوبة فينا. والعقل أيضاً مؤكداً له، لأن التوبة عبارة عن الندم في الماضي، والعزم على عدم العود في المستقبل، والندم والعزم من باب الإرادات، والإرادة لا يمكن إرادتها، وإلا لزم التسلسل، فإذا الإرادة يمتنع أن تكون فعل الإنسان، فعلمنا أن هذا الندم وهذا العزم لا يحصلان إلا بتخليق الله تعالى، فصار هذا البرهان العقلي دالاً على صحة ما أشعر به ظاهر القرآن، وهو أنه تعالى هو الذي يتوب علينا.

\* والتسلسل عند المحذنين: تتابع رجال الإسناد على صفة واحدة، أو حال واحدة للرواة أو للرواية، وينعت الحديث عندئذ بـ«المسلسل».

قال ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» والتسلسل قد يكون في صفة الرواية: كما إذا قال كل منهم: «سمعت»، أو «حدثنا»، أو «أخبرنا»، ونحو ذلك.

أو في صفة الراوي: بأن يقول حالة الرواية قولاً قد قاله شيخه له، أو يفعل فعلاً فعل شيخه مثله، ثم قد يتسلسل الحديث من أوله إلى آخره، وقد ينقطع بعضه من أوله أو آخره.

وفائدة التسلسل بعده من التدليس والانقطاع. ومع هذا قلما يصح حديث بطريق مسلسل.

### التسليم:

هو من مصطلحات الجدل القرآني ويقصد به: أن يفرض المحال إما منفيًا، أو مشروطاً بحرف الامتناع، ليكون المذكور ممتنع الوقوع لامتناع وقوع شرطه، ثم يسلم وقوع ذلك تسليمًا جدليًا، ويدل عليه عدم فائدة ذلك على تقدير وقوعه.

ومثاله قوله تعالى: ﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلِيٍّ وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنَ الْوَلِيِّ إِذَا لَذَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]، فلو سلم بوجود إلهين لذهب كل إله منهما بخلقه ولعلا بعضهم على بعض، فيفسد نظام العالم، لكن الواقع أن العالم في نظام دقيق، فلزم منه عدم وجود إله مع الله، لأن تصوّر وجود إلهين فأكثر محال لما يلزم عليه من المحال، وفي الآية المذكورة دليل آخر هو دليل التمانع. (انظره في: قياس الخلف).

### التسهيل:

\* هو عند القراء خاص بقراءة الهمزة وقد مضى. (انظر: تخفيف الهمزة).

\* وعند علماء البلاغة هو خلو اللفظ من التكلف والتعقيد والتعسف في السبك ويسمى أيضاً: التطريف.

### التسهيم:

هو الإرصاء وقد مضى. (انظر: الإرصاء).

### التسوية:

هي التعديل بين أمرين مختلفين والمساواة بينها، ومنه بعض معاني كل من الاستفهام والأمر.

\* استفهام التسوية هو: الاستفهام الداخِل على جملة يصح حلول المصدر محلها كقوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦]، فحرف التسوية في الاستفهام هو الهمزة التي تجيء بعد «سواء».

\* والأمر بمعنى التسوية مثاله قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾ [الطور: ١٦].

### التسوييف:

هو التراخي في الزمن المستقبل وحرفه هو «سوف».

### التشابه:

\* التشابه: هو التماثل وقد عرفه ابن القيم بقوله: هو أن تكون الألفاظ غير متباينة ولكن متقاربة في الجزالة والمتانة والدقة والسلاسة وتكون المعاني مناسبة لألفاظها من غير أن يكسى اللفظ الشريف المعنى السخيف ولا العكس بل يصاغان معاً صياغة تتناسب وتتلاءم.

\* ومن التشابه بمعنى التماثل أيضاً أتى المتشابه. (انظر: المتشابه).

### تشابه الأطراف:

هو من أنواع البديع وهو نوعان: معنوي، ولفظي.

١ - فالمعنوي؛ هو أن يُختم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى ومثاله قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وحول هذه الآية تعليق انظره في: (المناسبة).

٢ - واللفظي؛ نوعان أيضاً:

أ - أن تكرر الكلمة التي في نهاية جملة، أو فاصلة لتبتدأ بها التي تليها.

ومن أمثله كلمتا: «المصباح، الزجاجة» في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورٍ كَمِشْكُورٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ [النور: ٣٥].

ومنه قوله تعالى: ﴿... وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الروم: ٦، ٧]، وهو بذلك قريب من الترديد. (انظر: الترديد)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾﴾ [القدر: ٢، ٣].

وإليه لجأ شهاب الدين الألوسي في بيان وجه التناسب بين سورتَي آل عمران والنساء، حيث اختتمت الأولى - آل عمران - بالأمر بالتقوى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ واستهلَّت الثانية - النساء - بالأمر بالتقوى كذلك ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾، وقال: وذلك من أكد وجوه المناسبات في ترتيب السور، وهو من البديع ويسمى في الشعر «تشابه الأطراف» وقوم يسمونه بـ«التسيغ».

ب - وهو في الشعر أن يعيد الناظم لفظة القافية من كل بيت في أول البيت الذي يليه ومنه قول الشاعر:

رمتني وستر الله بيني وبينها عشية آرام الكناس رميم  
رميم التي قالت لجيران بيتها ضمنت لكم ألا يزال يهيم

ومنه قول ليلي الأخيلية في مدح الحجاج:

إذا هَبَطَ الْحَجَّاجُ أَرْضاً مَرِيضَةً تَتَّبَعُ أَقْصَى دَائِهَا فَشَفَاها  
شَفَاها مِنَ الدَّاءِ الْعُضَالِ الَّذِي بِها غُلامٌ إذا هَزَّ الْقَنَاةَ سَقَاها

**التشبيه:**

هو في علم البيان: الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى أو صفة بأداة من أدوات التشبيه وهي: [الكاف، وكان، ومثل، وشبه]، وما جرى مجراها مما يشتق من المائلة والمشابهة.

أركان التشبيه: هي أربعة: طرفاه، وهما المشبه، والمشبه به، ثم أداؤه، ثم الوجه الذي يشترك فيه كل من المشبه والمشبه به وهو المسمى وجه الشبه. والتشبيه واقع في القرآن الكريم بكثرة، ومنه قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ أَعْجَازٌ نَّخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾ [القمر: ٢٠] وهو تشبيه محسوس بمحسوس، وقد يشبه المحسوس بالمعقول، وكذا المعقول بالمحسوس، والمعقول بالمعقول، والأمثلة على ذلك كثيرة فلترجع في مظانها.

### تشبيه الأدنى بالأعلى، والأعلى بالأدنى:

الأول: يستخدم إذا كان الغرض مدحاً، لأن المدح مقام الأعلى، كما يقال: حصى كالياقوت.  
والثاني: يستخدم في الذم كما يقال: مسك كالتراب، أو ياقوت كالزجاج.

وقد يشبه الأعلى بالأدنى في القرآن الكريم، لا في مقام الذم، ولكن بالسلب كما في قوله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ الْإِنْسَاءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، أي: في النزول لا في العلو، ومنه قوله تعالى: ﴿أَمْ تَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨]، لكن قد يرد على هذه القاعدة نحو قوله تعالى: ﴿مِثْلُ نُورٍ كَمِثْلِ نُورٍ﴾ [النور: ٣٥] حيث شبه الأعلى بالأدنى لا في مقام السلب، والجواب عن ذلك بأن السبب هنا هو التقريب إلى أذهان المخاطبين على طريقة التمثيل إذ لا أعلى من نوره سبحانه.

### التشبيه البليغ:

هو التشبيه محذوف الأداة ووجه الشبه، وهو أبلغ من غيره لأن الثاني فيه ينزل منزلة الأول تجوزاً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَهِيَ تَمُرٌّ مَّرَّ السَّعَابِ﴾ [النمل: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، وجعل الألوسي منه قوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [الأنعام: ٣٢]، وقال: وكيفما كان فالمراد: وما أعمال الحياة الدنيا المختصة بها إلا كاللعب واللهو في عدم النفع والثبات، وبهذا التقدير خرج كما قال غير واحد ما فيها من

الأعمال الصالحة كالعبادة وما كان لضرورة المعاش، والكلام من التشبيه البليغ ولو لم يقدر مضاف، وجعلت الدنيا نفسها لعباً ولهواً مبالغة كما في قوله: وإنما هي إقبال وإدبار... .

### التشبيه التمثيلي:

(انظر: التمثيل).

### التشديد:

\* هو الالتزام، ولزوم ما لا يلزم، والإعنات، وقد مضى. (انظر: الإعنات).

\* وهو في الصرف: إدغام حرفين متماثلين.

### التشريع:

معنى التشريع والشريعة في اللغة والاصطلاح: تشير مادة «شرع» عند علماء اللغة إلى معنى ورود الماء للشرب منه، فقد جاء في «لسان العرب»: يقال: شرع الوارد يشرع شرعاً وشروعاً، أي: تناول الماء بفيه.

والشريعة والشراع والمشرعة: المواضع التي ينحدر منها الماء، والشريعة والشريعة في كلام العرب أيضاً مشرعة الماء، وهي مورد الشاربة، التي تشرعها الناس، فيشربون منها ويستقون وربما شرعوها دوابهم حتى تشرعها وتشرب منها، والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء عدلاً لا انقطاع فيه.

ولأجل ذلك سميت الأحكام التكليفية: شريعة، فهي المورد الذي ننهل منه ما نقيم به حياتنا، ونقوم به سلوكنا في معاملتنا مع الأفراد، وقبل ذلك مع رب العباد، ثم هي مصدر العطاء المتدفق الذي لا ينقطع أبداً، ففيها تنظيم كل شؤون الحياة سياسياً واجتماعياً، واقتصادياً، وفكرياً، وروحياً، وتعبدياً... إلخ.



والشريعة أيضاً: هي الطريق الواضح ومنه قول العرب: شرعت له طريقاً، أي: أبنته ووضحته، وفي هذا المعنى جاء قوله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣].

وعلى ذلك؛ فالشريعة هي منبع التكليف، وهي أيضاً المنهج الواضح الذي إذا صار عليه المكلف ومضى فاز ونجا.

وأما التشريع: فهو إيراد الإبل شريعة لا يحتاج معها إلى نزع بالعلق، ولا سقي في الحوض، والسبب في ذلك هو كون الماء واضحاً، قريب المنال، لا يتوصل إليه بتعب ولا مشقة، حيث لا يحتاج معه إلى نزع بالعلق من البئر ولا حتى حثي في الحوض، ومن ثم جاء في المثل: «إن أهون السقي التشريع»، وهو مثل يضرب لمن يأخذ الأمر بالهويناء، وعلى وجهه الأكثر يسراً وسهولة.

تعريف الشريعة في الاصطلاح: تعني الشريعة عند الفقهاء: الأحكام التي سنّها الله لعباده ليكونوا مؤمنين عالمين على ما يسعدهم في الدنيا والآخرة. وسميت هذه الأحكام بالشريعة لاستقامتها وعدم انحرافها عن الطريق المستقيم.

وعلى ذلك؛ فشريعة الإسلام تعني الأحكام التي شرعها الله تعالى لعباده، وكان مصدر تشريعها الكتاب والسنة أو أحدهما، يعني: أن مصدرهما الوحي.

ويطلق البعض لفظ شريعة على الجانب العلمي أو جانب الأحكام فقط دون الاعتقاد.

تعريف التشريع في الاصطلاح: أما التشريع فيعني به اصطلاحاً سن القوانين التي تعرف بها الأحكام المنظمة لحياة الأفراد في علاقتهم مع ربهم وعلاقتهم مع بعضهم البعض، وما يتبع ذلك من مبادئ تنظم قانون الثواب والعقاب.

وعليه؛ فإن التشريع في الإسلام يشمل جميع الأحكام المتعلقة بالعبادات والمعاملات والجنايات والحدود والأحوال الشخصية أو شؤون الأسرة، ومرجع ذلك إلى مصادر أربعة تعرف بمصادر التشريع؛ هي:

١ - القرآن.

٢ - السنة النبوية المطهرة.

٣ - الإجماع.

٤ - القياس.

وهذه هي المصادر المجمع عليها، عدا مصادر أخرى اختلف حولها كالاستحسان، والعرف، والمصالح المرسلة.

إذن؛ فالتشريع الإسلامي لا يختص عند الفقهاء وفي اصطلاحهم بما يكون مصدره الوحي «الكتاب والسنة» بل يشمل أيضاً إجماع أهل الحل والعقد، واجتهاد الفقهاء واستنباطهم وأقيستهم، فيما لم يرد حول بيان الحكم في نص من الكتاب أو السنة.

وهذا ما يقرره المصنّفون فيما عرف أخيراً بعلم «تاريخ التشريع الإسلامي» إذ يقسم العلماء التشريع في الإسلام إلى أطوار وأدوار لم يقتصروا فيها على التشريع الذي مصدره الوحي، بل جعلوا اجتهادات الفقهاء من أطوار التشريع أيضاً.

ولهم في تقسيم هذه الأطوار أو تلك الأدوار مذاهب أهمها هذا التقسيم:

١ - عهد التشريع ومدته من البعثة إلى وفاة الرسول ﷺ سنة إحدى عشرة من الهجرة (١١هـ).

٢ - الدور الفقهي الأول: أو دور الفقه في عصر الراشدين (١١ - ٤٠هـ).

٣ - الدور الفقهي الثاني: وهو دور الفقه في عهد صغار الصحابة وكبار التابعين إلى أوائل القرن الثاني الهجري.

٤ - الدور الفقهي الثالث: هو دور الفقه من أوائل القرن الثاني إلى منتصف القرن الرابع.

٥ - الدور الفقهي الرابع: هو دور الفقه الرابع من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد (٦٥٦هـ).

٦ - الدور الفقهي الخامس: ويبدأ من سقوط بغداد ويمتد إلى وقتنا الحاضر.

### الفرق بين الشريعة والتشريع والنسبة بينهما:

لقد بان لنا من خلال التعريف بكل من الشريعة والتشريع أن الشريعة خاصة بالأحكام التي يكون مصدرها وحياً «كتاباً أو سنة» أما التشريع، فلا يختص بذلك بل يعم أيضاً غيرها مما مضى بيانه، وعلى ذلك فالنسبة بينهما هي نسبة العموم والخصوص الوجهي فكل شريعة تشريع، وليس كل تشريع شريعة. وهذا هو الأصح، ويفرق بعض العلماء بين الشريعة والتشريع بأن الشريعة ما جاء من الأحكام في الكتاب والسنة، والتشريع ما قام على جهود الفقهاء بعد عهد النبي ﷺ.

\* والتشريع عند علماء البلاغة من أنواع البديع، وهو متعلق بالقوافي في الشعر، وبالسجع، وبالفواصل القرآنية.

وقد ادعى قوم أنه خاص بالشعر، وقال آخرون: بل يكون في النثر أيضاً بأن يبنى على سجعتين، لو اقتصر على الأولى منهما كان الكلام تاماً مفيداً، وإن ألحقت به السجعة الثانية كان في التمام والإفادة على حاله، مع زيادة معنى ما زاد في اللفظ ومثاله في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿لِنَعْلَمَوا أَنَّ اللَّهَ عَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وكذا سائر الآيات التي في أثنائها ما يصلح أن يكون فاصلة.

### التشعيب:

هو من البديع وهو: أن يكون في صدر الكلام كلمة من عجزه. ومثاله

في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿قَدْ رَأَى نَفْلًا وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلِيَنَّكَ قَبْلَهُ تَرْضَاهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ولعل هذا من باب رد العجز على الصدر. (انظر: التصدير).

### التشكيك:

\* هو عند المنطقيين كون اللفظ موضوعاً لأمر عام مشترك بين الأفراد، لا على السواء بل على التفاوت، ويسمى ذلك اللفظ: «مشككاً» كالبياض فإن معناه في الورق أقوى من معناه في القميص وكالوجود فإنه في الواجب أولى وأقدم وأشد مما في الممكن، أي: هو يكون للتفاوت النسبي مع الاشتراك في أصل الصفة. ويقابل التشكيك «التواطؤ» وهو كون اللفظ متواطئاً كلفظ «الإنسان» فإن الإنسان له أفراد في الخارج وصدقه عليها بالسوية، ويقال للفظ عندئذ: متواطئاً. (انظر: المتواطئ).

إذن؛ فالفرق بين المشكك والمتواطئ أن المشكك يطلق على أفراده لا بالسوية، والمتواطئ يطلق عليهم بالسوية.

\* وعند البلاغيين عرفه ابن أبي الإصبع بقوله: هو أن يأتي المتكلم في كلامه بلفظة تشكك المخاطب هل هي زائدة أو أصلية لا غنى عنها في الكلام، ومثل له من القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُكُمْ بِدِينٍ﴾ [البقرة: ٢٨٢] حيث إن لفظة: ﴿بِدِينٍ﴾ تشكك السامع هل هي زائدة من جهة أن لفظة: ﴿تَدَايَنُكُمْ﴾ تغني عنها، أو أصلية لا غنى عنها في الكلام وهو الراجح بلا شك، لأن كل ما هو من القرآن في مكانه يؤدي من المعاني ما لا يوجد إذا لم يوجد، وفي ذكر كلمة: «دِين» هنا تحديد للمقصود لأن الدين يطلق على معان كثيرة عدا «الدِّين».

### التصحيح:

\* هو من مصطلحات كتابة الحديث ويعنى به كتابة كلمة: «صح» على الكلام أو عنده، وذلك إذا كان الكلام صحيحاً رواية ومعنى غير أنه

عرضة للشك، أو الخلاف، فيكتب عليه «صح» ليعرف أنه لم يغفل عنه، وأنه قد ضبط وصح على هذا الوجه، وهذا يلاحظه المطلع على مخطوطات المحدثين ونحوها.

\* وقد يطلق على الحكم على الحديث بالصحة على اعتبار أنه مصدر «صحح».

### التصحيف:

(انظر: التحريف).

### التصدير:

هو رد العجز على الصدر وهو ثلاثة أقسام:

١ - أن يوافق آخر الفاصلة آخر كلمة في الصدر، كقوله تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكِ الْمَكِينِ يُشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦].

٢ - أن يوافق أول كلمة منه، كقوله تعالى: ﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨].

٣ - أن يوافق بعض كلماته، كقوله تعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَاللَّخِيزَةُ أَكْبَرُ دَرَجَتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١].

ورد العجز على الصدر هو مما يلتفت إليه المفسرون كثيراً في محال وروده ومن هذه المواضع ما نبه عليه أبو حيان عند تفسير قوله تعالى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأنعام: ٥٢]، حيث قال: قال تعالى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾، ثم قال: ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ فقدّم خطابه في الجملتين وكان مقتضى التركيب الأول لو لوحظ أن يكون التركيب الثاني «وما عليهم من حسابك من شيء» لكنه قدّم خطاب الرسول وأمره تشريفاً له عليهم واعتناء بمخاطبته وفي هاتين الجملتين رد العجز على الصدر، ومنه قول الشاعر:

وليس الذي حللته بمحلل وليس الذي حرّمته بمحرّم

وقد يتوسع المفسرون في رد العجز على الصدر لا بورود بعض الكلمات المتشابهة في الطرفين، ولكن بالنظر إلى المعنى وما عساه أن يتمخض عنه، ومنه ما نقله عن بعضهم الآلوسي عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آعِبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، حيث قال: وإنما لم يقل سبحانه في النظم تعبدون لأجل اعبدوا أو اتقوا لأجل تتقون ليتجاوب طرفاه مع اشتماله على صنعة بديعة من رد العجز على الصدر لأن التقوى قصارى أمر العابد فيكون الكلام أبعث على العبادة وأشد إلزاماً كذا قيل.

ثم علق بقوله: وفي القلب منه شيء.

### التصديق:

التصديق هو: إدراك الماهية مع الحكم عليها بالنفى أو الثبوت. فهو إذن الإدراك المقترن بالإذعان بالنسبة، والحكم بمطابقتها للواقع أو عدم مطابقتها وذلك كما لو قلنا: الغيبة حرام وأذعنّا بالحكم - أعني: حرمة الغيبة - وأما إذا شككنا فهو من التصوّر غير المستتبع للحكم ولذلك عرفه بعضهم بقوله: هو الإدراك المشتمل على الحكم.

وعرفه الفخر الرازي في تفسيره بقوله: هو أن يحصل في النفس صورة مخصوصة، ثم إن النفس تحكم عليها إما بوجود شيء أو عدمه. اهـ. ومن ثم؛ فإنه لا بد من حصول التصوّر أولاً ثم يأتي بعده الحكم وهو التصديق، وبهذا نفهم قول علماء المنطق: الحكم على الشيء فرع عن تصوره. (انظر: التصور).

### التصرف:

هو أن يبرز المعنى الواحد في صور بلاغية متعددة، وهو نفسه المسمى: «الاعتدال» وقد مضى. (انظر: الاعتدال).

## التصريح بعد الإبهام:

(انظر: الإيضاح بعد الإبهام).

## التصريف:

علم التصريف هو علم الصرف، وهو علم بأصول تعرف بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست بإعراب ولا بناء، وهذا القيد الأخير يُخرج علم النحو، وهو أحد العلوم التي يجب على المفسر أن يكون ملماً بها، لأن جهله به يوقعه في خطأ كبير، كهذا الذي فسّر قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] بأنه جمع «أم» وبنى عليه أن الناس يدعون يوم القيامة بأسمائهم، لا بأبائهم، وهو خطأ ناتج عن الجهل بالتصريف، وقد وسم الزمخشري هذا التفسير بأنه من بدع التفاسير. (انظر: بدع التفاسير).

## التصغير:

هو في الأسماء تغيير في بنية الكلمة بسبب التقليل أو التحقير أو غيرهما، ويكون بزيادة ياء ساكنة بعد الحرف الثاني من الاسم نحو: هُرَيْرٌ، قُلَيْمٌ. تصغير كل من: هر، وقلم.

## التصور:

التصور هو: حصول صورة الشيء في العقل وإدراك الماهية من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات. وقيل: التصور هو حصول صورة الشيء في العقل، وإدراك الماهية من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات.

وعرفه الفخر الرازي في تفسيره بقوله: هو أن تحصل في النفس صورة من غير أن تحكم النفس عليها بحكم ألبتة لا بحكم وجودي ولا بحكم عدمي.

وعليه؛ فالإدراك في التصور هو إدراك خالٍ من الحكم، بمعنى أنه لا يقترن معه الإيجاب ولا السلب، ولا يصاحبه الإذعان ولا اليقين.

\* والفرق بين التوهم والتصوير: أن تصور الشيء يكون مع العلم به، وتوهمه لا يكون مع العلم به؛ لأن التوهم من قبيل التجويز، والتجويز ينافي العلم.

والتصور هو قسيم التصديق. (انظر: التصديق).

## التصوف:

لا يكاد المتصوفة يختلفون أو يتعارضون حول مفهوم التصوف أو المتصوف رغم تعدد أقوالهم في تناوله التي قيل: إنها تربو على المائتين. وقيل: بل تزيد على الألفين قال الشيخ زروق في «قواعد التصوف»:

وقد حُدَّ التصوف ورسم وفسر بوجوه تبلغ نحو الألفين، مرجع كلها لصدق التوجه إلى الله تعالى، وإنما هي وجوه فيه. اهـ.

وربما كان السبب في كثرة هذه التعريفات أن تعريف التصوف كان تابعاً للرؤية الخاصة للمعرف وقد جمع منها نيكلسون ثمانية وسبعين تعريفاً من مصادر مختلفة ومن هذه التعريفات قولهم:

التصوف هو علم يعرف به كيفية ترقى أهل الكمال من النوع الإنساني في مدارج سعادتهم والأمور العارضة لهم في درجاتهم بقدر الطاقة البشرية.

ونقل التهانوي في «كشاف اصطلاحات الفنون» تعريفات أخرى منها: أن التصوف هو التخلق بالأخلاق الإلهية... وقيل: هو الوقوف مع الآداب الشرعية ظاهراً وباطناً. اهـ.

## أصل المصطلح وتاريخه:

أما أصل المصطلح ففيه كلام كثير يترجح منه أنه راجع إلى لبس الصوف من قبل جماعة من الزهاد، وأهل اللغة يؤيدون هذا الرأي لصحة النسبة إلى الصوف حيث يقال في النسبة إليها: «صوفي».

يقول القشيري في رسالته القشيرية: وهو يبين لنا تاريخ هذا الاسم: اعلموا أن المسلمين بعد رسول الله ﷺ لم يتسم أفاضلهم في عصرهم



بتسمية علم سوى صحبة الرسول ﷺ إذ لا أفضلية فوقها فقليل لهم: الصحابة، ولما أدركهم أهل العصر الثاني سمي من صحب الصحابة بالتابعين ثم اختلف الناس وتباينت المراتب فقليل لخواص الناس ممن لهم شدة عناية بأمر الدين الزهاد والعباد ثم ظهرت البدعة وحصل التداعي بين الفرق فكل فريق ادعوا أن فيهم زهاداً فانفرد خواص أهل السنة المرعون أنفسهم مع الله سبحانه وتعالى الحافظون قلوبهم عن طوارق الغفلة باسم التصوف واشتهر هذا الاسم لهؤلاء الأكابر قبل المائتين من الهجرة. اهـ.

\* هذا؛ وللمتصوفة جهد في تفسير القرآن الكريم وقد دار حوله جدل واسع قبولاً ورفضاً، وسيأتي ذلك كله بعون الله في محله. (انظر: التفسير الإشاري، التفسير الصوفي النظري).  
التضاد:

التضاد في اللغة هو التقابل والتنافي في الجملة وفي بعض الأحوال.

\* والتضاد عند البلاغيين هو الطباق. (انظر: الطباق).

\* وعند اللغويين يطلق على المشترك اللفظي. (انظر: المشترك اللفظي).

\* وعند الفقهاء والمتكلمين يطلق على المعنيين بحيث يمتنع لذاتيهما اجتماعهما في محل واحد من جهة واحدة، كالسواد والبياض. (انظر: الضد).

\* الفرق بين التضاد والتناقض. (انظر: التناقض).

\* اختلاف التضاد، قد مضى. (انظره).

### التضمين:

\* التضمين عند علماء الفقه هو الضمان وسيأتي. (انظر: الضمان) وهو مقصود المفسرين عند تفسيرهم آيات الأحكام المتعلقة به ومنه قول الفخر الرازي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]: الآية دالة على وجوب التضمين.

\*\* وللتضمين في اللغة العربية وبلاغتها إطلاقات متعددة؛ منها:

\* التضمين الذي هو بمعنى إعطاء الشيء معنى الشيء.

وهو بهذا المعنى يكون في الأسماء بأن يضمن اسم معنى اسم آخر، ليفيد معنى الاسم جميعاً، كما ضمن لفظ: ﴿حَقِيقٌ﴾ معنى: حريص في قوله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَىٰ اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٠٥] ويكون في الأفعال أيضاً، كما ضمن لفظ: ﴿يَشْرَبُ﴾ معنى: يروى في قوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦].

والتضمين بهذه الصورة يكون من باب المجاز، لأن اللفظ لم يوضع للحقيقة والمجاز معاً، فالجمع بينهما مجاز كذا جاء في «الإتقان».

ويعرف التضمين في الفعل بحرف الجر الذي عدّي به كما عرفنا تضمين «يشرب» معنى «يروى» لتعديته بالباء دون «من» التي من عادته التعدي بها.

وأما التضمين في الحروف ففيه خلاف، فبعضهم قال به، وهم الذين يرون أن حروف الجر تتناوب، وهم الكوفيون ومن وافقهم فيقولون في مثل الآية التي معنا من سورة الإنسان: إن الباء بمعنى «من»، ويرى البصريون أن التجوز في مثل ذلك في الفعل، لا في الحرف.

والرأي عندي في هذا المقام هو رأي البصريين لأن معنى الملفوظ على كلامهم يكون باقياً لكن أضيف إليه معنى زاده قوة في بابه بخلاف القول بالتضمين في الحرف فإنه يلغي معنى الحرف الملفوظ ويحل محله معنى حرف آخر، تأمل المثال السابق فإن معنى الشرب باق في الري وهو رأي البصريين، لكن معنى الباء غير باق كما هو مذهب الكوفيين حيث جزموا بأن الباء بمعنى «من».

ونزيدك أمثلة يتضح بها المراد:

في قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةٌ أَلْصِيَاةٍ الرَّفْتُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] حرف الجر «إلى» هو بمعنى «الباء» على مذهب الكوفيين، وعلى

مذهب البصريين الحرف على وضعه والتجوز أو التضمين إنما هو في «الرفث» حيث ضمن معنى الإفضاء.

وفي قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ فَسَّأَلْ بِهِ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩] حرف الجر الباء بمعنى «عن» على مذهب الكوفيين، أي: أسأل عنه خبيراً، وعلى مذهب البصريين فالفعل «أسأل» مضمن معنى الاعتناء، أي: فاعتن به خبيراً أو اشتغل به خبيراً.

وفي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ [المطففين: ٢] حرف الجر «على» بمعنى «من» على مذهب الكوفيين، وعلى مذهب البصريين فالفعل «أكالوا» مضمن معنى: عرضوا. قال البطليوسي في كتابه «الافتضاب شرح أدب الكتاب»: يقال: كال عليه، أي: عرض عليه كيله.

وفي قوله تعالى: ﴿فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: ٥]، قال صاحب «فتح القدير» كلاماً فيه زيادة فائدة ولذا سأنقله بنصه قال:

قوله: ﴿فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ هذا جواب النهي وهو منصوب بإضمار «أن»، أي: فيفعلوا «لك»، أي: لأجلك «كيداً» مثبتاً راسخاً لا تقدر على الخلوص منه، أو كيداً خفياً عن فهمك. وهذا المعنى الحاصل بزيادة اللام أكد من أن يقال: فيكيدوا كيداً. وقيل: إنما جيء باللام لتضمينه معنى الاحتيال المتعدي باللام، فيفيد هذا التضمين معنى الفعلين جميعاً، الكيد والاحتيال، كما هو القاعدة في التضمين أن يقدر أحدهما أصلاً والآخر حالاً. اهـ.

والفائدة هنا أن حرف الجر قد يزداد في التركيب لإفادة التضمين وهو معنى حسن يمكن أن يعول عليه كثيراً فيما يقال فيه: زائد من حروف المعاني.

والحاصل: أن كل حرف في القرآن الكريم مقصود لذاته، لمعنى فيه لا يؤديه غيره من إخوته، ولئن احتج مجوزو التناوب في الحروف بوجود هذا في كلام العرب، فإن للمعرضين في مثل هذا حججاً قوية في منعه وعملوا على تأويله بما يخالف مذهب المجوزين، مؤكدين في مثل هذا على أن التضمين إنما هو في الاسم أو الفعل في التركيب وليس في الحرف.

## ومن ذلك قول الشاعر:

إذا رضيت عليّ بنو قشير لعمر الله أعجبني رضاها

حيث قال المجوزون للتناوب: رضيت عليّ، أي: عني.

ورّد المخالفون كما نقله البطليوسي في «الاقْتضاب» بأن «علي» على بابها وأن الرضا مضمن معنى الإقبال، أي: إذا أقبلت عليّ بنو قشير.

\* ومنه التضمين الذي هو من أنواع الإيجاز وهو حصول معنى في لفظ من غير ذكر له باسم أو صفة هي عبارة عنه، وهذا النوع ذكره الرماني وكذلك الباقلائي في «إعجاز القرآن»، وقال عنه: وهو على وجهين:

أحدهما: تضمين توجهه البنية كقولنا: معلوم فإنه يوجب أنه لا بد من عالم.

والثاني: تضمين يوجبه معنى العبارة من حيث لا يصح إلا به كما ضمن قول: «بسم الله الرحمن الرحيم» معنى تعليم الاستفتاح في الأمور باسمه سبحانه على جهة التعظيم له والتبرك به.

\* ومنه ما يكون بعد الفاصلة وقد مضى ذكره عند الحديث عن الإيطاء. (انظر: الإيطاء).

\* ومنه التضمين الذي هو من المحسنات اللفظية وهو نفسه الإعانات، ولزوم ما لا يلزم، والالتزام، والتشديد، وقد مضى. (انظر: الإعانات).

\* ومنه التضمين الذي هو نوع من البديع وهو: إدراج كلام الغير في أثناء كلامه لقصد تأكيد المعنى، أو تركيب النظم.

ومنه ما تضمنه القرآن مما هو في التوراة والإنجيل، كقوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، أو ما هو من قبيل حكايات المخلوقين كالملائكة في قوله سبحانه: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ [البقرة: ٣٠]، وكذا ما حكى من أقوال اليهود والنصارى والمنافقين

والكافرين وغيرهم، قال السيوطي: وكذلك ما أودع فيه من اللغات الأجمية.

وفي الفرق بين هذا النوع من التضمين وبين الاقتباس. (انظر: الاقتباس).

وفي الفرق بين هذا النوع من التضمين وبين التلميح. (انظر: التلميح).  
\* وباء التضمين هي باء الإلصاق في تسمية البصريين و«باء الآلة» في تسمية الكوفيين، وقد مضت الإشارة إليها. (انظر: الاتصال، حرف الباء).

### التضمين المزدوج:

هو أن يقع في أثناء قرائن النثر والشعر لفظان سجعان بعد مراعاة حدود الأسجاع والقوافي الأصلية كقوله تعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِنْ سَمَا بَنَاتٍ بِقَبْلِكُمْ﴾ [النمل: ٢٢].

### التضييق:

\* هو من أسماء الإعنات وقد مضى. (انظر: الإعنات).

\* والتضييق أيضاً إيجاز التقدير وقد مضى أيضاً. (انظر: إيجاز التقدير).

### التطبيق:

هو الطباق. (انظره).

### التطريب:

هو من عيوب القراءة وبدعها ومعناه: أن يترنم القارئ بالقرآن، فيمد في غير محل المد، ويزيد في المد ما لا تجيزه العربية ولا أحكام القراءة.

### التطريف:

هو عند علماء البلاغة حسن العبارة والحدق بالشيء، ويسمى التسهيل أيضاً وقد مضى. (انظر: التسهيل).

## التعادل:

هو في اللغة: التساوي، وفي اصطلاح الأصوليين: استواء الأمارتين.

## التعارض:

\* هو عند الأصوليين: كون الدليلين بحيث يقتضي أحدها ثبوت أمر والآخر انتفائه في محل واحد، في زمان واحد، بشرط تساويها في القوة أو زيادة أحدها بوصف هو تابع.

واحترز بعبارة: «أو زيادة...» إلخ، عما اذا كان أحدها أقوى بالذات بالنص والقياسي إذ لا تعارض بينها.

والتعارض لا يكون مطلقاً بين قطعيين لامتناع وقوع المتنافيين بل يكون بين ظنيين، أو بين ظني وقطعي.

\* التعارض الوهمي هو مصطلح يمكن أن نطلقه على ما يظن ويتوهم أنه تعارض بين آيات القرآن، أو بينها وبين السنة، أو بين السنة والسنة، مما ألف فيه العلماء، وهو في القرآن ما يسميه العلماء: موهم الاختلاف والتعارض (انظره)، ومشكل القرآن (انظره)، وفي الحديث: مختلف الحديث (انظره).

\* والتعارض بمعناه الوارد عند الأصوليين الذي هو مساوٍ للتناقض عند المناطق لا يتصور في القرآن ولا في السنة مطلقاً، اللهم إلا في النسخ والمنسوخ، وهو بعد إزالة المنسوخ لا يبقى له - أي: للتعارض - وجود.

\* والجمع بين المتعارضين عند الأصوليين والمفسرين والمحدثين معناه: بيان التوافق والائتلاف بين الأدلة الشرعية، سواء كانت عقلية أو نقلية، وإظهار أن الاختلاف غير موجود بينها حقيقة، وذلك بتأويل الطرفين أو أحدهما ليلتقيا - وهذا هو الجمع بمعناه الخاص - ويطلق البعض على كل من الترجيح وبيان النسخ لفظ الجمع، وهو توسع في معنى الجمع، وإلا فإن لكل من الترجيح والنسخ معنى خاصاً. (انظر كلاً من: الترجيح، النسخ).

وقد يتم الجمع بين الأقوال المتعارضة بين العلماء كالمفسرين أو المحدثين وليس فقط بين الأدلة الشرعية. (انظر: الترجيح، اختلاف المفسرين).

### التعجب:

عرفه الزمخشري بقوله: هو تعظيم الأمر في قلوب السامعين، لأن التعجب لا يكون إلا من شيء خارج عن نظائره وأشكاله.

\* وأساليبه كما يذكر النحاة نوعان:

الأول: مطلق لا تحديد له ولا ضابط، ويفهم بالقرينة ومنه (الله در فلان، وسبحان الله، ويا لك، ويا له...)، واستخدام لفظ «العجب» ومشتقاته، وكلمة «كَبُرَ» وغيرها.

والثاني: اصطلاحى قياسي وصيغه: (ما أفعله، وأفعل به).

\* وهو في البلاغة من أقسام الخبر على الأصح كما قال السيوطي في المعترك. وتحت عنوان: «قاعدة»، قال السيوطي: إذا ورد التعجب من الله صرف إلى المخاطب كقوله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥]، أي: هؤلاء يجب أن يتعجب منهم، وإنما لا يوصف الله تعالى بالتعجب، لأنه استعظام يصحبه الجهل، وهو تعالى منزّه عن ذلك، ولهذا تعبر جماعة بالتعجب بدله، أي: أنه تعجب من الله للمخاطبين، تماماً كما هو الشأن في الترجي والدعاء، وقد مضت الإشارة إلى ذلك. (انظر: الترجي).

لكن السلف إذ يثبتون صفة العجب لله تعالى انطلاقاً من النصوص المثبتة لها فإنهم يردون على فكرة أن العجب استعظام يصحبه الجهل... إلخ، بأن المقصود بالتعجب هو تعظيم هذا الشيء المتعجب منه أو تعظيم سببه وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما جاء في «مجموع الفتاوى»:

وأما قوله - أي: منكر هذه الصفة -: التعجب استعظام للمتعجب منه،

فَيَقَالُ: نَعَمْ. وَقَدْ يَكُونُ مَقْرُونًا بِجَهْلٍ بِسَبَبِ التَّعَجُّبِ، وَقَدْ يَكُونُ لِمَا خَرَجَ  
عَنْ نَظَائِرِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ فَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَعْلَمَ سَبَبَ مَا  
تَعَجَّبَ مِنْهُ؛ بَلْ يَتَعَجَّبُ لِخُرُوجِهِ عَنْ نَظَائِرِهِ تَعْظِيمًا لَهُ. وَاللَّهُ تَعَالَى يُعْظِمُ مَا  
هُوَ عَظِيمٌ؛ إِمَّا لِعَظَمَةِ سَبَبِهِ أَوْ لِعَظَمَتِهِ. فَإِنَّهُ وَصَفَ بَعْضَ الْخَيْرِ بِأَنَّهُ عَظِيمٌ.  
وَوَصَفَ بَعْضَ الشَّرِّ بِأَنَّهُ عَظِيمٌ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾، وَقَالَ:  
﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمُنَافِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ (٨٧)، وَقَالَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا  
يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيهُنَّ﴾، ﴿وَإِذَا لَا تَأْتِنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا  
عَظِيمًا﴾ (٦٧)، وَقَالَ: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَا  
سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ (٦٦)، وَقَالَ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾. وَلِهَذَا  
قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ (١١) ﴿عَلَى قِرَاءَةِ الضَّمِّ فَهَذَا هُوَ عَجَبٌ مِنْ  
كُفْرِهِمْ مَعَ وُضُوحِ الْأَدِلَّةِ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي آتَرَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ ضَيْفَهُمَا:  
«لَقَدْ عَجَبَ اللَّهُ»، وَفِي لَفْظٍ فِي الصَّحِيحِ: «لَقَدْ ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ مِنْ  
صُنْعِكُمَا الْبَارِحَةَ».

### تعدد الأسباب والمنزل واحد:

كثيراً ما ترد روايات متعددة في سبب نزول آية تحكي وقائع مختلفة  
لسبب النزول، ومثل ذلك يتعامل معه المفسر بوسائل الترجيح بين هذه  
الروايات فيقدم الصحيح على غيره، والصريح من صيغ التعبير عن السببية  
على غير الصريح، ورواية من حضر القصة على رواية من لم يحضرها،  
وغير ذلك مما هو معروف من أوجه الترجيح بين الروايات، وقد ذكرنا طرفاً  
من ذلك فيما مضى. (انظر: الترجيح)، ومن أمثلة ذلك ما أخرجه مسلم  
عن جابر قال:

كانت اليهود تقول من أتى امرأة من دبرها في قبلها جاء الولد أحول،  
فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُكُمْ خَرْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرَّتَكُمْ أَنِّي سِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ  
وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ وَبَشِيرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة: ٢٢٣)، وما أخرجه



البخاري عن ابن عمر قال: «أنزلت نساؤكم حرث لكم في إتيان النساء في أدبارهن»، فالمعول عليه في بيان السبب هو رواية جابر الأولى لأنها صريحة في الدلالة على السبب، وأما رواية ابن عمر فتحمل على أنها استنباط من النص لحكم إتيان النساء في أدبارهن وهو التحريم.

\* فإن تساوت الروايات في ذلك كله بحيث لم يمكن الترجيح بينها وكان زمن حدوثها جميعاً متقارباً بحيث يمكن الحكم بأن الآية أو الآيات نزلت عقبها جميعاً، حكم على الروايات كلها بأنها أسباب متعددة لمنزل واحد، ومثال ذلك ما أخرجه البخاري من طريق عكرمة عن ابن عباس: أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي بشريك بن سحماء، فقال النبي: «البينة أو حد في ظهرك»، فقال: يا رسول الله، إذا وجد أحدنا مع امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة، وفي رواية أنه قال: والذي بعثك بالحق إني لصادق ولينزلن الله تعالى ما يبرئ ظهري من الحد، فنزل جبريل عليه السلام وأنزل عليه: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحْسَنَ أَدْبَارِهِمْ أَنزِعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَذَرُونَ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعٌ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾﴾ [النور: ٦ - ٩]، وأخرج الشيخان واللفظ للبخاري عن سهل بن سعد: أن عويمراً أتى عاصم بن عدي وكان سيد بني عجلان فقال: كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقنته، فتقتلونه أم كيف يصنع؟ سل لي رسول الله عن ذلك، فأتى عاصم النبي فقال: يا رسول الله، وفي رواية مسلم: فسأل عاصم رسول الله فكره رسول الله المسائل وعابها فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله عن ذلك، فجاءه عويمر فقال: يا رسول الله، رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقنته فتقتلونه أم كيف يصنع؟ فقال رسول الله: «قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبك»، فأمرهما رسول الله بالملاعنة، بما سمى الله في كتابه فلاعنها. اهـ. فهاتان الروايتان صحيحتان ولا مرجح لإحداهما على الأخرى، ومن السهل أن نأخذ بكلتيهما لقرب زمانيهما على اعتبار أن أول من سأل هو هلال بن أمية، ثم قفاه عويمر قبل إجابته فسأل بواسطة عاصم

مرة وبنفسه مرة أخرى فأنزل الله الآية إجابة للحادثين معاً، ولا ريب أن إعمال الروایتين بهذا الجمع أولى من إعمال إحداهما وإهمال الأخرى، إذ لا مانع يمنع من الأخذ بهما على ذلك الوجه، ثم لا جائز أن نردهما معاً، لأنهما صحیحتان ولا تعارض بينهما، ولا جائز أيضاً أن نأخذ بواحدة ونرد الأخرى لأن ذلك ترجیح بلا مرجح فتعين المصير إلى أن نأخذ بهما معاً.

## تعدد الزوجات:

مبدأ إسلامي عالج به الإسلام كثيراً من المشاكل الاجتماعية التي تموج بها المجتمعات، وقد قيد الإسلام التعدد بأربع زوجات - بعد أن كان في الجاهلية لا حد له - وبشروط قاسية يصعب تحقيقها إلا من قبل الجادّين الذين يراعون حق الله تعالى وحق زوجاتهم. فشرط القدرة على التعدد والعدل بين الزوجات هما الأصلان الكلّيان اللذان يضبطان إباحة التعدد، وعليه فمن لا قدرة له على التعدد ومن لا يستطيع أن يحقق العدل بين زوجاته فليس له أن يعدد. قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنِ فَمَا نَكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَذَلِكَ وَرُبِّعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣]، لكن هذا المبدأ السامي تعرّض لضرر وقع عليه من طرفين متناقضين:

**الطرف الأول:** مسلمون تركوا لأنفسهم العنان في القيام بالتعدد دون مراعاة ضوابطه وقیوده، فصاروا بذلك حجة على المبدأ نفسه، والواقع أن الإسلام من تصرفات هؤلاء براء، والفرق بين الإسلام وبين المسلمین الذين يفعلون ذلك تماماً كالفرق بين النظرية والتطبيق.

**والطرف الثاني:** معارضون لمبدأ تعدد الزوجات بادعاء أنه إهدار لكرامة المرأة والقائلون بذلك إما غربيون حاقدون على الإسلام، وإما مقلدون لهم مضوا في ركابهم حتى لا يتهموا بأنهم رجعيون متخلفون ويصبحوا جديرين بوصف أنهم «تنويريون» وقد أقاموا الدنيا ولم يقعدوها في سبيل محاربة هذا المبدأ وسأعرض الآن لشبهتهم ثم أقوم بالرد عليها.

## شبهة المعارضين لمبدأ تعدد الزوجات والرد عليها:

احتج المبطلون على رفضهم لمبدأ التعدد بأن الإسلام قد امتهن المرأة وحطّ من إنسانيتها حين أباح تعدد الزوجات في حين أنه لم يبيح لها أن تعدد أزواجها كالرجل.

والواقع أن إثارة هذه الشبهة في هذا الوقت بالذات يؤكد لنا مدى ما وصل إليه سوء النية من مثيريها، لأن التعدد لم يعد هو المشكلة الآن بل المشكلة هو الزواج الأول، ففي معظم البلاد الإسلامية لا يكاد يستطيع الإنسان أن يتزوج امرأة واحدة، حتى في البلاد النفطية التي أعيش الآن في واحدة منها أرى بعيني رأسي كثيراً من الشباب لا يستطيعون الزواج بواحدة فما بالكم ببقية الدول الإسلامية، وأكثرها يعيش تحت خط الفقر، ومع هذا فإننا لا نعفي أنفسنا من مناقشة قضية التعدد كنظام شرعه الإسلام علاجاً لكثير من المشاكل التي تعترى الإنسان في حياته منها ما يرجع إلى ذاته وحاجاته الشخصية، ومنها ما يفرضه الواقع.

والتعدد إذا نظرنا إليه من الناحية الاجتماعية فإن الأفضل أن تعيش امرأتان في كنف زوج من عدم زواج إحداهما، إذن فدعوى ظلم المرأة بالتعدد دعوى خفيفة الوزن لأن الزوجة الأولى إن نظرت إليه - بعين الغيرة فقط - هذه النظرة، فإن الزوجة الثانية ستنظر إليه على أنه إنقاذ لها فإنها لأن ترضى بنصف رجل خير لها من أن تحرم الزواج بالكلية، وعلى ذلك فهي دعوى غير متفق عليها بين النساء أنفسهن.

فإذا أضفنا إلى ذلك العوامل الأخرى الآتية بعد، والتي يكون فيها التعدد حلاً، لم يبق وزن لعامل الغيرة عند الزوجة الأولى بحكم ترتيب الأولويات.

## من الأسباب التي تدفع إلى التعدد:

١ - ما يكون من تفوق عدد النساء على الرجال في بعض البلاد خاصة في أوقات الحرب التي عادة ما تقضي على كثير من الرجال، وقد لجأت بعض الدول الأوروبية إلى هذا الحل في ظروف الحرب ففي ألمانيا حدث

هذا قبل أكثر من ثلاثمائة سنة، فقد نقص عدد رجال الألمان بعد حرب الثلاثين سنة كثيراً، فقرر مجلس حكومة (فرانكونيا) إجازة أن يتزوج الرجل بامرأتين ويقول الفيلسوف الإنجليزي «سبنسر» في كتابه: أصول الاجتماع: «وإذا طرأت على الأمة حال اجتاحت رجالها بالحروب، ولم يكن لكل رجل في الباقين إلا زوجة واحدة، وبقيت نساء عديدات بلا أزواج، ينتج عن ذلك نقص في عدد المواليد لا محالة، ولا يكون عددهم مساوياً لعدد الوفيات... وتكون النتيجة أن الأمة «الموحدّة للزوجات» تفنى أمام الأمة المعددة للزوجات».

٢ - ومنها أيضاً إصابة الزوجة بمرض مستعص يعوقها من ممارسة حياتها الطبيعية مع زوجها فإن التعدد في مثل هذه الحالة علاج بدلاً من أن يتجه الزوج اتجاهاً خاطئاً لإشباع غريزته، فالتعدد في مثل هذه الحالة أكرم للرجل من حيث تجنب الوقوع فيما هو ممقوت شرعاً وطبعاً وهو الزنى، وأكرم للمرأة أيضاً فالثانية خير من الزانية، والحليلة خير من الخليلة، ولا يقال: فلماذا لا يباح للمرأة التعدد أيضاً إذا كان المانع من جهة الرجل؟ فهذا كلام مخالف للفطرة لأن المساواة بين الرجل والمرأة في أمر التعدد مستحيلة طبيعة وخلقة؛ وذلك لأن المرأة في طبيعتها لا تحمل إلا في وقت واحد، مرة واحدة في السنة كلها، أما الرجل فغير ذلك، فمن الممكن أن يكون له أولاد متعددون من نساء متعدّدات، ولكن المرأة لا يمكن إلا أن يكون لها مولود واحد من رجل واحد. فإن أجابوا بأن هذه المشكلة قد حلها العلم الحديث حيث يمكن تحديد والد الطفل بالتحليل ونحوها - مع أننا لا ندري مدى مصداقية ذلك وهل هو يقيني بدرجة مائة في المائة أم لا؟ - فإن قيل ذلك، قيل: هناك شيء آخر وهو أن للرجل رئاسة الأسرة في جميع شرائع العالم، فإذا أبحنا للزوجة تعدد الأزواج فلمن تكون رئاسة الأسرة؟ أتكون بالتناوب؟ أم للأكبر سناً؟ ثم إن الزوجة لمن تخضع؟ أتخضع لهم جميعاً وهذا غير ممكن لتفاوت رغباتهم؟ أم تخص واحداً دون الآخرين، وهذا ما يسخطهم جميعاً، إن السؤال فيه من الطرافة أكثر مما فيه من الجدية!

ويكفي في هذا المقام أن نعلم أن هناك إحصائيات وردت تؤكد أن نسبة عالية من سرطان الرحم تحدث بين النسوة اللاتي يمارسن البغاء في أمريكا وأوروبا، لتعدد مصادر الماء - المنى - في المكان الواحد.

٣ - ومنها أيضاً ابتلاء الزوجة بالعقم بينما الزوج تَوَاق إلى الإنجاب، ولا يقال هنا: فهي محرومة من الإنجاب أيضاً، لأن الولد الذي سيأتي سيكون عوناً لوالده ولوالدته ولزوجة أبيه أيضاً فلها عليه حق الأم كذلك، ولأن طلب الولد - ذكراً أو أنثى - مقصد شريف يتحقق به بقاء النوع.

٤ - ومنها كون التعدد علاجاً لظاهرة العنوسة التي نشأت في غياب مبدأ تعدد الزوجات «وقد كشف تقرير للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء بجمهورية مصر العربية منذ بضع سنوات أن حوالي [٨ مليون شاب وفتاة] وصلوا إلى سن الخامسة والثلاثين ولم يتزوجوا. من بينهم أكثر من [٣ مليون فتاة] وفي عام ٢٠٠٠ كان الرقم [٩ مليون] ثم انخفض إلى [٨ مليون].»

فكيف تحظى التي هذه حالها في ظل إقدام القادرين من الشباب على الزواج بشابات يناسبونهم في السن، وفي بلد كمصر يحرص الشاب على أن يكون الفارق الزمني بينه وبين من يريد الزواج بها كبيراً يصل أحياناً إلى عشر سنوات أو أكثر، للاعتقاد السائد لدى الناس من أن المرأة يظهر عليها كبر السن سريعاً، بخلاف الرجل.

وعليه؛ فإن هؤلاء الذين جاوزوا الخامسة والثلاثين من الشباب ولم يتزوجوا، حين يتيسر لهم أمر الزواج فلن يقدموا على الزواج بفتاة جاوزت الخامسة والثلاثين للاعتبار الذي ذكرته سلفاً، ولا اعتبارات أخرى من أظهرها الرغبة في الإنجاب، وهنا يبرز التعدد حلاً لهذه المشكلة. فإذا تجاوزنا هذه المشكلة في مصر، لننتقل إلى دولة عربية أخرى ولتكن مثلاً سوريا لنرى حجم مشكلة العنوسة فيها فسنجد أن الإحصائية السورية لعام ١٩٩٥ قد أشارت إلى [أن ٨٢,٤٪ من الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن ما بين ٢٠ و ٢٤ عاماً لم يتزوجن، و ٦٠٪ من الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن ما بين ٢٥

و٢٩ عاماً لم يتزوجن أيضاً، بينما بلغت نسبة اللاتي تخطين ٣٤ عاماً دون زواج ٣٧,٢٪، ووصلت نسبة اللاتي تجاوزن ٣٩ عاماً دون زواج إلى ٢١,٣٪، ولم نقف على إحصائيات أحدث من هذه، لكن من المؤكد أن الأمور تتدنى من سيئ إلى أسوأ في عامة الدول العربية وأغلب الدول الإسلامية، فإذا تجاوزنا هذه المشكلة في مصر، وفي سوريا إذ قد يدعى أن لمصر وسوريا ظروفهما الخاصة من الناحية الاقتصادية، لننتقل إلى الدول النفطية، فإننا سنجد أن مشكلة العنوسة قائمة فيها أيضاً، ففي الكويت مثلاً بلغت نسبة العنوسة بين الفتيات الكويتيات قريباً ٣٠٪ حسب بعض الإحصاءات الرسمية، وفي المملكة العربية السعودية، تشير الإحصاءات الرسمية لوزارة التخطيط السعودية إلى أن ثلث عدد الفتيات السعوديات بلغن سن الزواج، وأن عدد من تجاوزن سن الزواج بلغ حوالي مليون ونصف مليون فتاة من بين نحو أربعة ملايين فتاة، وكذلك في الإمارات، تمثل العنوسة مشكلة كبرى لديهم. وفي دولة عربية أخرى كالجزائر كشفت الأرقام الرسمية التي أعلنها الديوان الجزائري للإحصاء أن أكثر من ٥١ بالمائة من نساء الجزائر الذين بلغوا سن الإنجاب يواجهن خطر العنوسة، وأن هناك أربعة ملايين فتاة لم يتزوجن رغم تجاوزهن الرابعة والثلاثين عاماً، في حين أن عدد العزاب بالجزائر تخطى ١٨ مليوناً من عدد السكان البالغ ٣٠ مليون نسمة.

٥ - ومنها أيضاً أن التعدد قد يكون علاجاً لمشكلة اجتماعية ككفالة أرملة أو تربية أيتام. ولهذا السبب تزوج النبي ﷺ بعض نساءه أمهات المؤمنين، ومنهن السيدة سودة بنت زمعة التي تزوجها النبي ﷺ رغم كبر سنها لأنها بعد عودتها من الحبشة - حيث كانت ممن هاجروا الهجرة الثانية إلى الحبشة - توفي زوجها ففقدت بعده العائل والمأوى، وما كانت تستطيع العودة إلى أهلها كي لا يكرهوها على الارتداد عن دين الله تعالى، فتزوجها النبي ﷺ صيانة لها وحفظاً من غوائل الزمن، ولا نستطيع أن نفسر ذلك بأنه كان زواج اشتهاه لأنها كانت كبيرة السن حتى إنها تنازلت بعد ذلك عن ليلتها للسيدة عائشة رضي الله عنها، واكتفت بشرف أن تكون أمّاً للمؤمنين،

ولذات السبب أيضاً تزوج بالسيدتين أم سلمة وأم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما بعد أن توفي زوج كل منهما فبقينا بلا عائل ولا مأوى.

ثم إن نظام التعدد لم يكن أول تشريعه في الإسلام - ولو كان كذلك فهو شرف له - أو بتعبير آخر: إن الإسلام لم ينشئ التعدد لكنه حدده وقيده وضبطه، فقد مارسه الأنبياء كإبراهيم ويعقوب وداود وسليمان عليهم السلام، ومارسه أيضاً اليهود وأقروه في التوراة أو العهد القديم (Old testament)، وزعم النصارى أن الإنجيل أو العهد الجديد (New testament) لم يبح تعدد الزوجات. لكن المحققين قد أكدوا أن في بعض رسائل بولس الرسول ما يفيد إباحة التعدد عند النصارى، وأكدوا أيضاً أن الكنيسة هي التي حرمتها منذ بضعة قرون.

وقد أخذ بتعدد الزوجات كثير من الشعوب منذ الزمن القديم، منهم الصينيون، والهنود، والمصريون القدماء، والعرب، والفرس، والعبريون، وشعوب الصقالبة التي ينتمي إليهم معظم سكان روسيا وشرق أوروبا، ووجد كذلك لدى الشعوب الجرمانية الذين ينتمي إليها سكان بلاد ألمانيا والنمسا وسويسرا وبلجيكا وهولندا والدانمرك والسويد وإنجلترا والنرويج، وهناك طائفة من الأمريكان يُسمون: «شعبة المورمون» وهم نصارى، ويقولون بتعدد الزوجات ومن منسوبي تلك الطائفة من يتزوج عشر نساء، بل كان لقائدهم «يونج» عشرون زوجة، ويحق للرجل منهم أن يجمع بين الأخوات، وبين الأم وابنتها، ومع ذلك لم تجد تلك الطائفة من يعارضها، ويتهجم عليها كما يتهجمون على الإسلام بالباطل:

حرام على بلابله الذّوح حلال على الطير من كل جنس

ثم ما الأنموذج الأمثل في ذلك هل هو الأسلوب الغربي في التعامل مع المرأة؟

إن الغربيين يعددون بلا حساب، وقد ينجبون من وراء ذلك، لكن حيث لا مسؤولية لا أخلاقية، ولا قانونية، والغربيون أنفسهم يعترفون

بذلك، يقول المستشرق فونس أتيين ديه: قد لاحظ جميع الرحالة الغربيين ونخص منهم بالذكر «جيرال دي نيرفال» و «ليدي موجان» أن تعدد الزوجات عند المسلمين - وهم يعترفون بهذا المبدأ - أقل انتشاراً منه عند المسيحيين الذين يزعمون أنهم يحرمون الزواج بأكثر من واحدة، وليس الأمر بالغريب على الفطرة البشرية، فالمسيحيون يجدون الثمرة المحرمة عند خروجهم على مبدأهم. اهـ.

أما الإسلام فقد قُتِنَ هذا الأمر ووضع له الضوابط والقيود التي تجعل منه نظاماً صالحاً يحفظ لكل من الرجل والمرأة كرامته وعفته وإنسانيته، لا وسيلة للفوضى الجنسية كما هو الحال في الغرب.

ولقد بدأت الآن دعوات تطالب بتعدد الزوجات وتدعو إلى تطبيقه بعدما رأت ما حل بمجتمعاتها من فساد وانحراف نتيجة كثرة النساء فيه ومحاربتهم لنظام التعدد وسماحهم باتخاذ العشيقات مما أثر سلباً على بعض الدول من حيث قلة المواليد، ونتيجة لذلك فقد صرح من يعرف شيئاً عن الديانة الإسلامية منهم بتمني الرجوع إلى تعاليمها المرضية وفضائلها الحقيقية ومنها التعدد. بل إن بعض المثقفات من الغربيات صرحن بتمني تعدد الزوجات للرجل الواحد لكي يكون لكل امرأة قيم وكفيل من الرجال تركز وتأوي إليه وليزول بذلك البلاء عنهم وتصبح بناتهم ربات بيوت وأمهات لأولاد شرعيين. تقول الدكتورة آني بيزانت: إن فردية الزواج أو نظام الزوجة الواحدة المتبع في بلاد الغرب ما هو إلا نظام ادعائي، أو طريقة تصنيعية، فهناك تعدد عملي في الزوجات ولكن من غير مسؤولية ودون تحمل تبعية، ألا وهو اتخاذ المحظيات اللاتي يصبحن بعدما يملهن الرجل منبوذات، وتغرق الواحدة منهن إثر واحدة في حمأة الرذيلة، فتوصف بوصف امرأة الشارع، لأن حبيبها الأول الذي أفسدها وحظي بها لم يكن مسؤولاً عن مستقبلها، وهي بهذه الحالة تصبح أخط - مائة مرة لا مرة واحدة - من الزوجة المصونة أو الأم التي تعيش في منزل رجل له زوجات متعددة. ثم قالت: عندما نشاهد آلافاً من النساء المتسكعات في الشوارع بالمدن الغربية أثناء الليل، ندرك من غير شك أن ما تردده ألسنة الغربيين من ذم الإسلام



لإباحة تعدد الزوجات ذم في غير محله . . . وإن من المستحسن جداً للمرأة واحترامها أن تعيش في نظام الإسلام المبيح لتعدد الزوجات حاملة فوق ذراعها طفلاً شرعياً وهي محاطة بأنواع من الرعاية والعناية، أوليس هذا خيراً من أن تبتذل ثم تنبذ إلى الشوارع وحدها أو حاملة معها ابناً غير شرعي، لا يحميها إنسان ولا يهتم بحالها أحد، وتصبح كل ليلة ضحية عابر من عابري السبيل محرومة من كل ما تتمتع به الأمومة؟

ولا تقتصر تلك الدعوى على النساء، ولكن المنصفين من الرجال ينادون أيضاً بذلك يقول الكاتب الإنجليزي «برتراند رسل»: «إن نظام الزواج بامرأة واحدة وتطبيقه تطبيقاً صارماً قائم على افتراض أن عدد أعضاء الجنسين متساوٍ تقريباً، وما دامت الحالة ليست كذلك فإن في بقاءه قسوة بالغة لأولئك اللاتي تضطرهن الظروف إلى البقاء عانسات». ويقول المستشرق فونس أتيين ديبه: إن تعدد الزوجات قانون طبيعي سيبقى ما بقي العالم، مع أن نظرية التوحيد في الزوجة وهي النظرية الآخذة بها المسيحية ظاهراً تنطوي تحتها سيئات متعددة ظهرت على الأخص في ثلاث نتائج واقعية شديدة الخطر جسيمة البلاء تلك هي: الدعارة، والعنوسة، والأولاد غير الشرعيين.

### تعدد المنزل والسبب واحد:

هذه صورة عكس التي قبلها وهي أن تنزل آيات متعددة على سبب واحد، وهذا واقع وحاصل، ولا مانع من ذلك لأنه لا ينافي الحكمة في إقناع الناس وهداية الخلق وبيان الحق عند الحاجة بل إنه قد يكون أبلغ في الإقناع وأظهر في البيان.

ومن أمثلة ذلك: ما أخرجه ابن جرير الطبري والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال: كان رسول الله جالساً في ظل شجرة فقال: إنه سيأتيكم إنسان ينظر إليكم بعيني شيطان، فإذا جاء فلا تكلموه، فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق العينين فدعاه رسول الله فقال: علام تشتمني أنت وأصحابك فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما قالوا حتى تجاوز عنهم،

فأنزل الله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَتُمُوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا بِكَ خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يَمْدُبْهُمْ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٦﴾ [التوبة: ٧٤]، وأخرج الحاكم وأحمد هذا الحديث بهذا اللفظ وقالوا: فأنزل الله: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكَ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ آلَا إِيْتَهُمْ هُمْ الْكَافِرُونَ ﴿٧٨﴾ أَسْتَعْوَدُ عَلَيْهِنَّ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَهُمْ ذَكَرَ اللَّهُ أَوْلِيَّتَكَ فِرْزُ الشَّيْطَانِ آلَا إِنَّ فِرْزَ الشَّيْطَانِ هُمْ الْفَاسِقُونَ ﴿٧٩﴾ [المجادلة: ١٨، ١٩].

ومن أمثلته أيضاً: ما أخرجه الحاكم والترمذي عن أم سلمة أنها قالت: يا رسول الله، لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء، فأنزل الله: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وأخرج الحاكم أيضاً عنها أنها قالت: قلت: يا رسول الله، تذكر الرجال ولا تذكر النساء، فأنزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وأنزلت: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وأخرج الحاكم أيضاً أنها قالت: تغزو الرجال ولا تغزو النساء وإنما لنا نصف الميراث، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]، وأنزل: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

### التعديد:

يسمى أيضاً: «الأعداد» و «سياقة الأعداد» وقد مضى. (انظر: الأعداد).

### التعدي:

هو في النحو: إيصال أثر الأفعال إلى الأسماء ويقابله اللزوم، ويقال للأول: الفعل المتعدي، وللثاني: الفعل اللازم.

## التعريض:

عرفه السيوطي بقوله: هو لفظ استعمل في معناه للتلويح بغيره وعرفه ابن الأثير وغيره بأنه اللفظ الدال على الشيء من طريق المفهوم لا بالوضع الحقيقي ولا المجازي ويسمى أيضاً: «التلويح»، لأن المتكلم يلوح للسامع منه ما يريده ومثاله قوله تعالى: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، فإنه تعريض وتلويح من الخليل عليه السلام لعابدي الأصنام بأنها لا تصلح أن تكون آلهة لعجزها عن الدفاع عن نفسها وعجز كبيرها عن أن يفعل شيئاً والإله لا يكون عاجزاً.

ومنه ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَنْتَذَّبْنَا هُزُوعًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧]، وهو قوله: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾، إذ هو تعريض بأنهم جاهلون - كما يقول صاحب البحر المحيط - وكان موسى عليه السلام قال: أعوذ بالله أن أكون منكم.

ومنه كذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَقَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَنقَبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٥]، وهو قوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾. قال صاحب «فتح القدير»: هو تعريض لهم بعدم فلاحهم لكونهم متصفين بالظلم.

## التعريف:

هو تحديد المفهوم الكلي، بذكر خصائصه ومميزاته.

والتعريف الكامل: هو ما يساوي المعرف تمام المساواة، بحيث يكون جامعاً مانعاً.

والحد والتعريف عند الأصوليين بمعنى واحد، وهو: الجامع المانع، سواء أكان بالذاتيات، أم بالعرضيات.

## التعريف والتذكير:

\* التعريف المقابل للتذكير هو جعل الاسم معرفة.

وتعريفه يتم بواحد مما يلي: (بإدخال ال عليه، بإضافته إلى معرفة، بالإشارة، بالعلمية، بالإضمار، بالاسم الموصول، بجعله نكرة مقصودة بالنداء).

\* ويقابل التعريف «التذكير» وهو جعل الاسم نكرة، أي: دالاً على قدر غير محدد، ويتم التذكير بانتفاء وسائل التعريف المذكورة ويتم أيضاً بثنيته كما في «زيد»، يقال: زيدان، أو جمعه جمعاً سالماً، نحو: زيدون، وفي فاطمة: فاطمات، أو بإدخال تنوين بالتذكير عليه أو بإضافته إلى نكرة، ويسمى الاسم المعرف معرفة، والآخر نكرة، ولكل منهما مقامات وأغراض.

### \* قاعدة في التعريف والتذكير:

إذا ذكر الاسم مرتين فله أربعة أحوال: فإنه إما أن يكونا معرفتين أو نكرتين، أو الأول: نكرة، والثاني: معرفة أو العكس:

١ - فإن كانا معرفتين، فالثاني هو الأول غالباً، كقوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴿الفاتحة: ٦، ٧﴾، فالصراط الثاني هو الأول.

٢ - وإن كانا نكرتين فالثاني غير الأول غالباً كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشِبْهَةً﴾ [الروم: ٥٤]، فالضعف الأول هو النطفة، والثاني الطفولية، والثالث الشيخوخة.

٣ - وإن كان الأول نكرة، والثاني معرفة، فالثاني هو الأول حملاً على العهد كقوله تعالى: ﴿... كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِذْ يَبْعَثُ الرَّسُولَ فَقَصَّىٰ فَزَعَزَعْتُمْ﴾ [المزمل: ١٥، ١٦].

٤ - وإن كان الأول معرفة والثاني نكرة توقف المراد على القرائن،

وهي تارةً تقضي بالتغاير، كقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِرُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾ [الروم: ٥٥]، وتارةً تقضي بالاتحاد، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَنْفَعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزمر: ٢٧، ٢٨].

### التعطيل:

التعطيل هو نفي دلالة نصوص الكتاب والسنة على المراد بها ويطلق على ما يلي:

- ١ - نفاة الأسماء والصفات عن الله كالجهمية.
- ٢ - من أولوا الصفات بقصد التنزيه فسقطوا في بحر التعطيل.
- ٣ - من عطلوا عبادة الله سواء عبدوا غيره أو لا.

### التعقيب:

هو الإتيان بشيء إثر شيء آخر دون مهلة بينهما.

\* وهو من معاني حرف العطف «الفاء» كالفاء العاطفة في قوله تعالى: ﴿فَخَلَقْنَا الْمَلَقَةَ مُضْفَكَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْفَعَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾ [المؤمنون: ١٤].

وفي الكتاب العزيز من التعبير بالفاء التعقيبية أسرار بيانية يقف عليها أهل المعرفة، فلا تجدها قد أوثرت على غيرها من حروف العطف في موضع إلا كان لها في محلها مذاق يدركه كل ذواق، وكم حسمت من اختلاف بين المفسرين فكانت معول ترجيح، وكم ارتكز عليها علماء الفروع في استنباط الأحكام من القرآن فكانت أداة ناجعة لاستنباط قوي، ومنه القول بوجوب ترتيب الفرائض في الوضوء بدءًا بالوجه ارتكازاً على التعبير بها في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦].

قال ابن عادل في اللباب - بتصرف يسير :-

اختلفوا في وجوب الترتيب وهو أن يغسل أعضائه على الترتيب المذكور في الآية فذهب مالك والشافعي، وأحمد وإسحاق إلى الوجوب، ويروى ذلك عن أبي هريرة، واحتجوا بقول الله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ فافتضى وجوب الابتداء بغسل الوجه؛ لأن الفاء للتعقيب، وإذا أوجب الترتيب في هذا العضو؛ وجب في غيره، إذ لا قائل بالفرق.

ورد المخالفون: فاء التعقيب إنما دخلت في جملة هذه الأعمال، فجرى - الكلام - مجرى قوله: إذا قُمتُم إلى الصلاة، فأتوا بمجموع هذه الأفعال.

وأجيب: فاء التعقيب إنما دخلت على الوجه لالتصاقها بذكر الوجه، وبواسطة دخولها على الوجه، دخلت على سائر الأفعال، فكان دخولها على الوجه أصل، ودخولها على المجموع تبع لدخولها على غسل الوجه، فنحن اعتبرنا دلالة الفاء في الأضل، واعتبرتموها في التبع، فكان قولنا أولى. اهـ.

\* ويستخدم صاحب «ظلال القرآن» مصطلح التعقيب كثيراً فيما يرادف «التذييل» (انظره) وأكثر استخدامه له في فواصل الآيات.

\* ويطلقه بعض البلاغيين على تعقيب الكلام بمصدر معظم بمن أضيف إليه توكيداً لما تضمنه الكلام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَى الْجِبَالِ تَحْسَبًا جَائِدَةً وَهِيَ نَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ صُنَعَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٨]، فالمصدر وهو صنع عظم بإضافته إلى لفظ الجلالة تأكيداً للكلام.

### التعليق:

\* هو عند المحققين إسقاط راو أو أكثر على التوالي من مبدأ السند والحديث الذي هذه حاله لا يسمى معلقاً.

\* وعند النحاة إبطال عمل أفعال القلوب وهي علم ورأي - وغيرهما

منه أخوات ظن - لفظاً لا محلاً لمانع فتكون الجملة بعدها في موضع نصب على أنها قد سدت مسد مفعوليه، نحو: علمت أزيد عندك أم عمرو.

\* وعند البلاغيين هو: أن يعلق المتكلم غرضاً في غرض أو معنى في معنى يضيف إليه زيادة من جنسه، وقد أضافه بعض البلاغيين إلى الإدماج وجعلوهما فناً واحداً. (انظر: الإدماج).

## التعليل:

هو أن يورد المتكلم في كلامه العلة التي أنتجت المعلول.

ومنه قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كَلِّبُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨].

\* والتعليل من معاني حروف الجر «كي، من، اللام، حتى، الباء، علي، عن، في، الكاف»، ومن حروفه أيضاً كما جاء في الإتيان «أن، إذ، لعل»، قال السيوطي: وفائدته التقرير والأبلغية، فإن النفوس أبعث على قبول الأحكام المعللة من غيرها، وغالب التعليل في القرآن على تقدير جواب سؤال، اقتضته الجملة الأولى.

ومثاله في اللام قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، أي: من أجل حب الخير، فعلاية كون اللام للتعليل أن يصلح موضعها «من أجل» وفي كتابي البرهان للزركشي، والإتيان للسيوطي أمثلة عديدة لهذه الأدوات.

\* ومما يفيد التعليل في الكتاب العزيز بعيداً عن أدوات التعبير بالحكمة كما في قوله تعالى: ﴿حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ﴾ [القمر: ٥].

ومنه أيضاً ذكر الغاية كما ذكر الغاية من الخلق في قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ [البقرة: ٢٢]، وقوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ [النبا: ٦، ٧].

\* ومما يفيد التعليل في الكتاب العزيز غالباً فواصل القرآن الكريم

وتذييلاته المشتملة على «إن» التوكيدية الداخلة على لفظ الجلالة أو ضميره وخبرها صفة من صفاته سبحانه أو مشتمل على صفة سواء كان المعلل أمراً أو نهياً أو كليهما أو خبراً أو غير ذلك.

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ١١٠]، أي: أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وقدموا الخير الذي لن يفوتكم أجره لأن الله بما تعملون بصير.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي: لن يضيع الله إيمانكم - وهو هنا الصلاة إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة - لأن الله بالناس رؤوف رحيم.

وقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، أي: قاتلوا من يقاتلكم ولا تعتدوا على من سالمكم لأن الله لا يحب المعتدين.

ومما دخلت إن التوكيدية فيه على ضمير يعود إلى لفظ الجلالة قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بِكَ قُلُوبُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٣]، أي: لأنه عزيز حكيم.

ونحو ذلك مما تحقق فيه الوصف المذكور فإنه يفيد التعليل وقد يفيد مع التعليل أشياء أخرى لكن أياً ما كانت هذه الفوائد فيبقى ملحظ التعليل ظاهراً ملحوظاً، فلي تأمل.

### التعوذ:

هو الاستعاذة (انظرها).

### التعويض:

قال السيوطي في المزهري: التعويض: وهو إقامة الكلمة مقام الكلمة، كإقامة المصدر مقام الأمر، نحو: ﴿فَصَرَبَ الزَّرْقَابَ﴾ والفاعل مقام المصدر،



نحو: ﴿لَيْسَ لَوْعَمِنَهَا كَاذِبَةٌ﴾ (٦)؛ أي: تكذيب. والمفعول مقام المصدر،  
 نحو: ﴿يَأْتِيَكُمُ الْمَفْتُونُ﴾ (٦)؛ أي: الفتنة. والمفعول مقام الفاعل، نحو:  
 ﴿حِجَابًا مَسْتُورًا﴾، أي: ساتراً.

### التغليب:

هو إعطاء الشيء حكم غيره، وقيل: هو ترجيح أحد المغلوبين على الآخر إجراء للمختلفين مجرى المتفقين.

وهو أنواع: فمنه تغليب المذكر على المؤنث، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَاذِبَةٌ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [التحریم: ١٢]، والأصل: قانتات. ومنه تغليب المتكلم على المخاطب، والمخاطب على الغائب، والعامل على غيره، والأكثر على الأقل، والموجود على غيره، والإسلام على غيره، والأشهر على غيره، وغير ذلك. وقد قيل: إن التغليب يعتبر مجازاً، لأن اللفظ فيه لم يستعمل فيما وضع له.

### التفخيم:

\* التفخيم ضد التريق عند القراء وقد مضى الحديث عنه. (انظر: التريق).

\* والتفخيم الذي يستحب قراءة القرآن وتلاوته بهيئة، معناه: أن يقرأ القرآن على قراءة الرجال ولا يخضع الصوت فيه كقراءته النساء ولا يدخل في ذلك ما أجاز فيه القراء الإمامة.

### التفريع:

\* هو عند الأصوليين والفقهاء استخراج الأحكام الفرعية من أصولها. (انظر: الأصل، القاعدة).

\* وذكر السيوطي نوعاً سماه: «التأسيس والتفريع»، وعرفه بقوله: هو أن يمهد قاعدة كلية لما يقصده، ثم يرتب عليها المقصود؛ كحديث: «لكل دين خلق، وخلق هذا الدين الحياء».

\* وفي النحو هو وضع شيء عقب شيء لاحتياج اللاحق إلى السابق، وهو من خصائص الفاء، حيث يقال: فاء التفریع.

\* وعند البلاغيين هو أن يثبت بمتعلق أمر حكم بعد إثباته لمتعلق آخر كقول الشاعر:

أحلامكم لسقام الجهل شافية      كما دماؤكم تشفي من الكلب

### التفريق والجمع:

هو عند أهل البديع: أن يجمع بين شيئين في معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال، ومنه قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] حيث جمع النفسين في حكم التوفي، ثم فرّق بين جهتي التوفي بالحكم بالإمساك والإرسال حيث قال: ﴿فَيَمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾، أي: الله يتوفى الأنفس التي تقبض والتي لم تقبض، فيمسك الأولى، ويرسل الأخرى.

### التفسير:

هو في اللغة: الكشف والبيان، مأخوذ من «فَسَّرَ» أي: أبان الشيء وكشف عنه وهذا المعنى مائل في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا حِجْلًا خِلًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، أي: بياناً وتفصيلاً.

قال الراغب: الفَسْرُ، والسُّفْرُ متقاربا المعنى كتقارب لفظيهما، والفرق بينهما أن الأول: يستعمل في إظهار المعنى المعقول، كقوله سبحانه: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا حِجْلًا خِلًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، أي: أحسن تبييناً، والثاني: يُستعمل في إبراز الأعيان للأبصار، يقال: أسفر الصبحُ، أو سفرت المرأة عن وجهها.

\* التفسير عند أهل البيان نوع من أنواع إطناب الزيادة، وهو أن يكون في الكلام لبس وخفاء، فيأتي بما يزيده ويفسره، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٥﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾﴾ [المعارج: ١٩]

- [٢١]، فقلوه: ﴿إِذَا مَسَّهُ﴾ تفسير للهلع، وكقلوه تعالى: ﴿اللَّهُ الصَّكَّدُ﴾ [٢] ﴿لَمْ يَكِلْهُ وَلَمْ يُؤَلِّدْ﴾ [الإخلاص: ٢، ٣]، فقلوه: ﴿لَمْ يَكِلْهُ...﴾ إلخ، جملة تفسيرية لقلوه: ﴿الصَّكَّدُ﴾، قال ابن جنّي: ومتى كانت الجملة تفسيراً لم يحسن الوقف على ما قبلها دونها، لأن تفسير الشيء لاحق به متمم له، وجار له مجرى بعض أجزائه.

### علم تفسير القرآن:

علم التفسير أحد العلوم الشرعية الأساسية المتعلقة بالقرآن الكريم من حيث إنه يهدف إلى تحصيل القدرة على استنباط الأحكام الشرعية على وجه الصحة من كلام الحق سبحانه إضافة إلى تذكير المخلوق بحق الخالق، وتنبيه العابد للاستعداد إلى يوم المعاد، وتحذير الإنسان من مكائد الهوى والشيطان وغير ذلك، مما يحصله المؤمن نتيجة معرفته بتفسير كلام الله وإطلاعه على أسرارته وخفائيه.

### تعريف علم التفسير:

\* مضى أن التفسير في اللغة معناه: الكشف والبيان. وأما في الاصطلاح فقد اختلف العلماء في تحديده، تبعاً لما ذكره كل منهم من خصائصه، ومن ثم فقد أطلال بعضهم فيه، وتوسط البعض، واختصر غيرهما، وإليك التفصيل مع ذكر مبادئ هامة عن علم التفسير:

عرف التفسير في الاصطلاح بتعريفات عدة من أشهرها ما يلي:

١ - هو العلم الباحث عن تبين دلالات الآيات القرآنية وإزالة الخفاء عن المعنى المقصود من الآية القرآنية.

٢ - وعرف أيضاً بأنه: علم يعرف به فهم كتاب الله تعالى المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه.

٣ - وفي البرهان للزركشي علم التفسير هو: علم يبحث فيه عن

أحوال القرآن المجيد من حيث دلالته على مراد الله تعالى، بقدر الطاقة البشرية.

ويخرج بهذا التعبير «هو علم يبحث فيه عن أحوال القرآن» العلوم الباحثة عن أحوال غيره، ويخرج بهذا التعبير «من حيث دلالاته على مراد الله تعالى» العلوم التي تبحث عن أحوال القرآن من جهة غير جهة دلالاته؛ كعلم القراءات فإنه يبحث عن أحوال القرآن من حيث ضبط ألفاظه وكيفية أدائها ومثل علم الرسم العثماني فإنه يبحث عن أحوال القرآن الكريم من حيث كيفية كتابة ألفاظه، وخرج بهذه الحثية أيضاً المعارف التي تبحث عن أحوال القرآن من حيث إنه مخلوق أو غير مخلوق فإنها من علم الكلام، وكذلك المعارف الباحثة عن أحوال القرآن من حيث حرمة قراءته على الجُنُب ونحوها فإنها من علم الفقه وقولنا: «بقدر الطاقة البشرية»، يعلم منه أنه لا يقدر في العلم بالتفسير عدم العلم بمعاني المتشابهات ولا عدم العلم بمراد الله في الواقع ونفس الأمر.

٤ - وعرفوا علم التفسير أيضاً بأنه علم يبحث فيه عن أحوال الكتاب العزيز من جهة نزوله وسنده وأدائه وألفاظه ومعانيه المتعلقة بالألفاظ والمتعلقة بالأحكام.

### شرح التعريف:

المراد بكلمة «نزوله» ما يشمل سبب النزول ومكانه وزمانه، والمراد بكلمة «سنده» ما يشمل كونه متواتراً وآحاداً أو شاذاً، والمراد بكلمة «أدائه» ما يشمل كل طرق الأداء كالمد والإدغام، والمراد بكلمة «ألفاظه» ما يتعلق باللفظ من ناحية كونه حقيقةً أو مجازاً أو مشتركاً أو مرادفاً أو صحيحاً أو معتلاً أو معرباً أو مبنياً، والمراد بـ«معانيه المتعلقة بألفاظه» ما يشبه الفصل والوصل، والمراد بـ«معانيه المتعلقة بأحكامه» ما هو من قبيل العموم والخصوص والإحكام.

وهذا التعريف كما هو واضح يشمل كثيراً من جزئيات ما يندرج في

قواعد علم القراءات، وعلم الأصول، وعلم قواعد اللغة من نحو وصرف ومعان وبيان وبديع.

٥ - ويعرف علم التفسير أيضاً بأنه: علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب وغير ذلك كمعرفة النسخ وسبب النزول وما به توضيح المقام كالقصة والمثل، وهذا تعريف وسط بين التعاريف السابقة ومن السهل رجوعه إلى التعريف الثالث لأن ما ذكر هنا بالتفصيل يعتبر بياناً لمراد الله من كلامه بقدر الطاقة البشرية في شيء من التفصيل.

لماذا سمي علم التفسير بهذا الاسم؟:

سمي علم التفسير لما فيه من الكشف والتبيين والإيضاح واختص بهذا الاسم دون بقية العلوم مع أنها كلها مشتملة على الكشف والتبيين لأنه لجلالة قدره واحتياجه إلى زيادة الاستعداد وقصده إلى تبيين مراد الله من كلامه كان كأنه هو التفسير وحده دون ما عداه.

موضوع علم التفسير وغايته:

وأما موضوعه فهو كلام الله سبحانه المستمى بالقرآن الكريم.

وما دام موضوع علم التفسير كلام الله سبحانه وتعالى الذي هو منبع كل حكمة ومعدن كل فضيلة، فإن غايته التوصل إلى فهم معاني كلام الله سبحانه واستنباط أحكامه ومعرفة مراده ليصار بذلك إلى السعادة الدنيوية والأخروية.

استمداده:

لكلام الله عزَّ وجلَّ قدسيته، وتفسيره تتوقف عليه نتائج هامة وأحكام تتعلق بأحوال الخلق، ولما كان الأمر كذلك لم يكن علم التفسير بالعلم الذي يقوم دون اعتماد على دعائم أو استناد إلى علوم ومبادئ.

ومن هنا يتبين العلماء أن التفسير يتوقف في معرفته على عدد من العلوم هي: علم اللغة والنحو والبصرف والاشتقاق والمعاني والبيان والبديع والقراءات وأصول الدين وأصول الفقه وأسباب النزول والقصص والناسخ والمنسوخ والفقه والأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم، إضافة إلى علم الموهبة الذي يورثه الله تعالى لمن يعمل بما يعلم من إخلاص النية وصحة الاعتقاد ولزوم سنن الدين... وبدون تلك العلوم أو بعضها يخشى على من يتعرض للتفسير أن يضل ويضل.

### مسائله:

وأما مسائله فهي ما يستظهر من الآيات بما أنه مراده سبحانه.

### فضل علم التفسير وشرفه:

علم التفسير في نظر كافة المسلمين من أشرف العلوم وأرفعها، وهو قد اكتسب شرفه هذا من شرف موضوعه فإن موضوعه كلام الله تعالى، وشرف غرضه فإن الغرض منه هو الاعتصام بالعروة الوثقى والوصول إلى السعادة الحقيقية التي هي الغاية القصوى، وشرف معلومه ومن جهة شدة الحاجة إليه وذلك لأن كل كمال ديني أو دنيوي مفتقر إلى العلوم الشرعية والمعارف الدينية، وهي بالطبع متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى.

فالتفسير إذن؛ رئيس جميع العلوم الدينية لكونها مأخوذة من الكتاب، وهي تحتاج من حيث الثبوت أو من حيث الاعتداد إلى علم التفسير.

وقد كان صحابة رسول الله ﷺ يهتمون بتدبر معاني القرآن الكريم ويربطون بين حفظهم لآيات من الكتاب العزيز وبين تدبر معانيها والوقوف على تفسيرها.

وهناك أمر ثالث لم يكونوا يغفلونه لأنه ثمرة ذلك كله وهو العمل بما علموه من القرآن الكريم، وهو ما يمكن لنا أن نسميه بالتفسير العملي للقرآن الكريم، فقد روى أبو عبدالرحمن السلمي عن ابن مسعود قال: كنا نتعلم

من رسول الله ﷺ العشر - أي: عشر آيات - فلا نجاوزها إلى العشر الآخر حتى نعلم ما فيها من العلم، وقال إياس بن معاوية: مثل من يقرأ القرآن ومن يعلم تفسيره أو لا يعلم مثل قوم جاءهم كتاب من صاحب لهم ليلاً وليس عندهم مصباح فتدخلهم لمجيء الكتاب روعة لا يدرون ما فيه فإذا جاءهم المصباح عرفوا ما فيه.

وأما الآثار الدالة على شرفه فكثيرة، منها ما أخرجه ابن أبي حاتم وغيره من طريق ابن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْوَحْيَ كَمَا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، قال: المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله، وأخرج أبو عبيدة عن الحسن قال: ما أنزل الله آية إلا وهو يحب أن تعلم فيما أنزلت وما أراد بها، وأخرج ابن أبي حاتم عن عمرو بن مرة قال: ما مرت بآية لا أعرفها إلا أحزنتني لأنني سمعت الله يقول: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] إلى غير ذلك.

### نشأة علم التفسير:

أول من قام بتفسير القرآن وبيّن للناس معانيه هو رسول الله ﷺ، وكان هو أعلم الناس بمعاني كتاب الله وإدراك أسرارهِ ومعرفة مقاصده. ضرورة أنه هو الذي أنزل إليه هذا الكتاب، ولقد ضمن الله عز وجل له بيانه حيث قال: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦] ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [١٧] ﴿إِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحْ وَقُرْآنَهُ﴾ [١٨] ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [١٩] [القيامة: ١٦ - ١٩]، وبيّن الله عز وجل أن مهمته ﷺ بجانب البلاغ هي البيان فقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. وهذه المسألة سوف نعرض لها بشيء من التفصيل فيما هو آت إن شاء الله تعالى.

يقول ابن خلدون في مقدمته: كان النبي ﷺ يبين المجمل ويميز الناسخ من المنسوخ، ويعرفه أصحابه فعرفوه، وعرفوا سبب نزول الآيات ومقتضى الحال منها منقولاً عنه، كما علم من قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] أنها نعي النبي ﷺ وأمثال ذلك، (رواه أبو

يعلى والبيهقي وابن مردويه عن ابن عمر) ونقل ذلك عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وتداول ذلك التابعون من بعدهم، ونُقل ذلك عنهم.

ولم يزل ذلك متناقلاً بين الصدر الأول والسلف حتى صارت المعارف علوماً ودونت الكتب فكتب الكثير من ذلك، ونقلت الآثار الواردة فيه عن الصحابة والتابعين، وانتهى ذلك إلى الطبري والواقدي والثعالبي وأمثالهم من المفسرين، فكتبوا ما شاء الله أن يكتبوه من الآثار.

غرضه:

وأما الغرض منه فهو الوقوف على مراده سبحانه في المجالات التي تضمنها القرآن الكريم كالمعارف والمغازي والقصص واستنباط الأحكام الشرعية منه بقدر الطاقة البشرية.

ثم إن الرأي السائد بين المسلمين أن القرآن غير غني عن التفسير، إما من جانب نفسه كتبيين معنى آية بأختها، أو تبينه بكلام من نزل على قلبه.

يقول سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، ولم يقل: «لتقرأ»، بل قال: ﴿لِتُبَيِّنَ﴾، إشارة إلى أن القرآن يحتاج وراء قراءة النبي، إلى تبين، فإذا لم تكن جميع الآيات بحاجة إليه، فلا أقل أن هناك قسماً منها يحتاج إليه بأحد الطريقتين: تفسير الآية بالآية، أو تفسيرها بكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

الحاجة إلى التفسير:

بيّن الزركشي في البرهان أن الشروح عامة إنما يحتاج إليها لأمر ثلاثة:

أحدها: كمال فضيلة المصنف فإنه لقوته العلمية يجمع المعاني الدقيقة في اللفظ الوجيز فربما عسر فهم مراده فقصد بالشرح ظهور تلك المعاني الخفية، ومن هنا كان شرح بعض الأئمة تصنيفه أدل على المراد من شرح غيره له.



وثانيها: قد يكون حذف بعض مقدمات الأقيسة أو أغفل فيها شروطاً اعتماداً على وضوحها أو لأنها من علم آخر فيحتاج الشارح لبيان المحذوف ومراتبه.

وثالثها: احتمال اللفظ لمعان ثلاثة كما في المجاز والاشتراك ودلالة الالتزام فيحتاج الشارح إلى بيان غرض المصنف وترجيحه وقد يقع في التصانيف ما لا يخلو منه بشر من السهو والغلط وتكرار الشيء وحذف المهم وغير ذلك فيحتاج الشارح للتنبيه على ذلك.

وإذا علم هذا فنقول: إن القرآن إنما أنزل بلسان عربي مبين في زمن أفصح العرب وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، أما دقائق باطنه فإنما كان يظهر لهم بعد البحث والنظر من سؤالهم النبي ﷺ في الأكثر كسؤالهم لما نزل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، فقالوا: أينا لم يظلم نفسه ففسره النبي ﷺ بالشرك، واستدل له بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وكسؤال عائشة رضي الله عنها عن الحساب اليسير في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَحْسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]، فقال لها ﷺ: «ذلك العرض ومن نوقش الحساب عذب»، وكقصة عدي بن حاتم في الخيط الذي وضعه تحت رأسه وغير ذلك مما سألوا عن آحاد منه ولم ينقل إلينا عنهم تفسير القرآن وتأويله بجملته فنحن نحتاج إلى ما كانوا يحتاجون إليه وزيادة على ما لم يكونوا محتاجين إليه من أحكام الظواهر لقصورنا عن مدارك أحكام اللغة بغير تعلم فنحن أشد الناس احتياجاً إلى التفسير.

وقال الآلوسي: أما بيان الحاجة إليه فلأن فهم القرآن العظيم المشتمل على الأحكام الشرعية التي هي مدار السعادة الأبدية وهو العروة الوثقى والصراط المستقيم أمر عسير لا يُهتدى إليه إلا بتوفيق من اللطيف الخبير، حتى إن الصحابة رضي الله تعالى عنهم على علو كعبهم في الفصاحة واستنارة بواطنهم بما أشرق عليها من مشكاة النبوة كانوا كثيراً ما يرجعون إليه بالسؤال عن أشياء لم يعرجوا عليها ولم تصل أفهامهم إليها؛ بل ربما

التبس عليهم الحال ففهموا غير ما أَرَادَهُ الْمَلِكُ الْمُتَعَالِ كَمَا وَقَعَ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ فِي الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ وَلَا شَكَّ أَنَا مُحْتَاجُونَ إِلَى مَا كَانُوا مُحْتَاجِينَ إِلَيْهِ وَزِيَادَةً.

والذي يكشف عن حاجة القرآن إلى التبيين أمور، نذكر منها ما يلي:

١ - إن أسباب النزول، للآيات القرآنية، كقرائن حالية اعتمد المتكلم عليها في إلقاء كلامه بحيث لو قطع النظر عنها، وقُصِرَ إلى نفس الآية، لصارت الآية مجملة غير مفهومة، ولو ضُمَّت إليها تكون واضحة شأن كل قرينة منفصلة عن الكلام، وإن شئت لاحظ قوله سبحانه: ﴿وَرَعَى الْثَلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨].

فإنك ترى أنَّ الآية تحكي عن أشخاص ثلاثة تخلَّفوا عن الجهاد حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، ولا شك أن الإنسان عند ذلك سائل نفسه، مَنْ هُمْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ؟ وَلِمَاذَا تَخَلَّفُوا؟ وَلِأَيِّ سَبَبٍ ضَاقَّتِ الْأَرْضُ وَالْأَنْفُسُ عَلَيْهِمْ؟

وما المراد من هذا الضيق؟ ثم ماذا حدث حتى انقلبوا وظنوا أنه لا ملجأ من الله إلا إليه؟ إلى غير ذلك من الأسئلة المترابطة حول الآية، لكن بالرجوع إلى أسباب النزول تتخذ الآية لنفسها معنى واضحاً لا إبهام فيه.

وهذا هو دور أسباب النزول في جميع الآيات، فإنه يُلقِي ضَوْءاً عَلَى الْآيَةِ وَيُبَيِّنُهَا، فلا غنى للمفسر من الرجوع إلى أسباب النزول قبل تفسير الآية كما سيوافيك تفصيله في مؤهلات المفسر.

٢ - إن القرآن مشتمل على مجملات كالصلاة والصوم والحج وهي لا يفهم منها إلا معاني مجملة، غير أن السنة كافلة لشرحها، فلا غنى للمفسر عن الرجوع إليها في تفسير المجملات.

٣ - إن القرآن يشتمل على آيات متشابهة غير واضحة المراد في بدء

النظر، وربما يكون المتبادر منها في بدء الأمر، غير ما أراد الله سبحانه، وإنما يعلم المراد بإرجاعها إلى المحكمات حتى تفسر بها، غير أن الذين في قلوبهم زيغ يتبعون الظهور البدائي للآية لإيجاد الفتنة وتشويش الأذهان ويجعلونه تأويل الآية، أي: مرجعها ومآلها، وأما الراسخون في العلم فيتبعون مراده سبحانه بعدما يظهر من سائر الآيات التي هي أم الكتاب. قال سبحانه: ﴿مِنهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

وعلى هذا؛ لا غنى من تفسير المتشابهات بفضل المحكمات، وهذا يرجع إلى تفسير القرآن نفسه بنفسه، والآية بأختها.

٤ - إن القرآن المجيد نزل نجوماً، لغاية تثبيت قلب النبي ﷺ طيلة عهد الرسالة.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢]، فمقتضى النزول التدريجي تفرق الآيات الباحثة عن موضوع واحد في سور مختلفة، ومن المعلوم أن القضاء في موضوع واحد يتوقف على جمع الآيات المربوطة به في مكان واحد حتى يستنطق بعضها ببعض، ويستوضح بعضها ببعض آخر.

هل من تعارض بين حاجة القرآن الكريم وبين بعض الآيات الدالة على تيسير القرآن؟:

قد يتصور أن حاجة القرآن إلى التفسير تنافي قول الله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ سَرَّانَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧].

ونظيره قوله سبحانه: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، فقد يقال: إن وصف القرآن باليسر وكونه بلسان عربي مبين يهدفان إلى غناه عن أي إيضاح وتبيين، فكيف ذلك ونحن نعلن عن حاجة القرآن إلى التفسير؟

وأما الإجابة: فإن وصفه باليسر، أو بأنه نزل بلغة عربية واضحة

يهدفان إلى أمر آخر، وهو أن القرآن ليس ككلمات الكهنة المركبة من الأسجاع والكلمات الغريبة، ولا من قبيل الأحاجي والألغاز، وإنما هو كتاب سهل واضح، من أراد فهمه، فالطريق مفتوح أمامه؛ وهذا نظير ما إذا أراد رجل وصف كتاب ألف في علم الرياضيات أو في الفيزياء أو الكيمياء فيقول: ألف الكتاب بلغة واضحة وتعابير سهلة، فلا يهدف قوله هذا إلى استغناء الطالب عن المعلم ليوضح له المطالب ويفسر له القواعد.

ولأجل ذلك قام المسلمون بعد عهد الرسالة بتدوين ما أثر عن النبي أو الصحابة والتابعين في مجال كشف المراد وتبيين الآيات، ولم تكن الآيات المتقدمة رادعة لهم عن القيام بهذا الجهد الكبير.

نعم، إن المفسرين في الأجيال المتلاحقة ارتووا من ذلك المنهل العذب «القرآن» ولكل طائفة منهم منهاج في الاستفادة من القرآن والاستضاءة بأنواره، فالمنهل واحد والمنهاج مختلف ﴿لِكُلِّ جَمَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

### أقسام التفسير:

ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن التفسير أربعة: حلال وحرام لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يفسره العرب بألسنتها، وتفسير يفسره العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله. فأما الذي تعرفه العرب بألسنتها فهو ما يرجع إلى لسانهم من اللغة والإعراب.

فأما اللغة؛ فعلى المفسر معرفة معانيها ومسميات أسمائها ولا يلزم ذلك القارئ، ثم إن كان ما يتضمنه ألفاظها يوجب العمل دون العلم كفي فيه خبر الواحد والاثنين والاستشهاد بالبيت والبيتين، وإن كان يوجب العلم، أي: الاعتقاد، لم يكف ذلك بل لا بد أن يستفيض ذلك اللفظ وتكثر شواهد من الشعر.

وأما الإعراب فما كان اختلافه محيلاً للمعنى وجب على المفسر والقارئ تعلمه ليوصل المفسر إلى معرفة الحكم ويسلم القارئ من اللحن،

وإن لم يكن محيلاً للمعنى وجب تعلمه على القارئ ليسلم من اللحن ولا يجب على المفسر لوصوله إلى المقصود بدونه.

وأما ما لا يعذر أحد بجهله فهو ما تبادر إلى الأفهام معرفة معناه من النصوص المتضمنة شرائع الأحكام ودلائل التوحيد وكل لفظ أفاد معنى واحداً جلياً يعلم أنه مراد الله تعالى فهذا القسم لا يلتبس تأويله إذ كل أحد يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: 19] أنه لا شريك له في الألوهية وإن لم يعلم أن لا موضوعة في اللغة للنفي وألا موضوعة للإثبات وأن مقتضى هذه الكلمة الحصر ويعلم كل أحد بالضرورة أن مقتضى قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [المزمل: 20]، ونحوه طلب إيجاب المأمور به وإن لم يعلم أن صيغة افعل للوجوب.

وأما ما لا يعلمه إلا الله تعالى فهو ما يجري مجرى الغيوب كآيات التي تذكر فيها الساعة والروح والحروف المقطعة، وكل متشابه في القرآن عند أهل الحق لا مساغ للاجتهاد في تفسيره ولا طريق إلى ذلك إلا بالتوقيف بنص من القرآن أو الحديث أو إجماع الأمة على تأويله.

وأما ما يعلمه العلماء ويرجع إلى اجتهادهم فهو الذي يغلب عليه إطلاق التأويل وذلك باستنباط الأحكام وبيان المجمل وتخصيص العموم، وكل لفظ احتمال معنيين فصاعداً فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه اعتماداً على الدلائل والشواهد دون مجرد الرأي.

### تقسيم آخر للتفسير:

وقد قسم بعضهم التفسير باعتبار آخر إلى ثلاثة أقسام:

١ - تفسير بالرواية؛ ويسمى: التفسير بالمأثور.

٢ - وتفسير بالدراية؛ ويسمى: التفسير بالرأي.

٣ - وتفسير بالإشارة؛ ويسمى: التفسير الإشاري.

وتحت هذه الأقسام أقسام وأنواع سوف نقف عليها بالتفصيل إن شاء الله تعالى حسب ترتيبها في المعجم.

\* الفرق بين التفسير والتأويل: ذكر العلماء وجوهاً متعددة في بيان الفرق بين التفسير والتأويل وقد مضى ذكرها. (انظر: التأويل).

\* النسبة بين التفسير والبيان. (انظر: البيان).

### التفسيرية:

الجملة التفسيرية هي من الجمل التي لا محل لها من الإعراب. (انظر: الجمل التي لا محل لها من الإعراب).

وهي الجملة التي تفسر ما يسبقها وتكشف عن حقيقته، سواء كانت مقرونة بأحد حرفي التفسير وهما: «أن، أي» أو غير مقرونة، ومثال الأولى المقرونة بحرف تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحَيْنَا﴾ [المؤمنون: ٢٧]، ومثال التي جردت من حرف تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]، فقوله ﴿خَلَقَهُ...﴾ إلخ، تفسير لمثل آدم.

### التفسير الأثري للقرآن الكريم:

باستقراء الآراء الواردة عن العلماء حول بيان المقصود بهذا المصطلح يتضح لنا أن هناك ثلاثة آراء حول تعريف التفسير المأثور؛ هي:

١ - يذهب الجمهور أن المراد به تفسير القرآن الكريم بالمنقول من المأثور، سواء أكان هذا المأثور دراية قطعية متواترة كالقرآن، أم رواية تتقلب بين الظن والقطع فتكون قابلة للنفي والإثبات بحسب موازين تقييم الروايات المتواترة، والمشهورة، وأخبار الأحاد كالمنقول عن النبي ﷺ وعن صحابته وتابعيه على رأي.

ولذلك جاء في تعريفه عند الشيخ الزرقاني في مناهل العرفان أنه: ما جاء في القرآن أو السنة أو كلام الصحابة تبيناً لمراد الله من كتابه، ثم قال: وأما ما ينقل عن التابعين ففيه خلاف بين العلماء: فمنهم من اعتبره من المأثور لأنهم تلقوه من الصحابة غالباً، ومنهم من قال: إنه من التفسير

بالرأي، والواقع أن هذا هو الرأي الثاني الذي سأشير إليه الآن:

٢ - ويرى البعض أن تفسير التابعين لا يدخل ضمن التفسير الأثري للقرآن الكريم بل هو من قسم آخر هو التفسير بالرأي ولذلك فهم يقتصرون على حصر أقسام التفسير المأثور في ثلاثة أقسام ليس منها تفسير التابعين.

٣ - وفي اتجاه ثالث حول تحديد مفهوم التفسير المأثور يتجه البعض إلى قصر التفسير المأثور على ما أثر عن رسول الله ﷺ وعن صحابته وعن التابعين وعن تابعيهم ممن عُرفوا بالتفسير، وكانت لهم آراء مستقلة مبنية على اجتهادهم، إذن فهذا الاتجاه يستثني القسم الأول من أقسام التفسير بالمأثور وهو تفسير القرآن بالقرآن ليس استغناء عنه فهو لازم بل هو أحسن طرق التفسير، ولكن الاعتراض هو على جعله قسماً من أقسام التفسير بالمأثور، والحجة في ذلك هي أن المأثور يطلق على ما أثر عن سلف، ويطلق اصطلاحاً على ما أثر عن النبي ﷺ والصحابة ومن بعدهم من التابعين وتابعيهم، وهذا لا ينطبق على تفسير القرآن بالقرآن، لأن تفسير القرآن بالقرآن لا نقل فيه حتى يكون طريقه الأثر، بل هو داخل ضمن تفسير من فسر به، فإن كان المفسر به الرسول ﷺ فهو من التفسير النبوي، وإن كان المفسر به الصحابي، فله حكم تفسير الصحابي، وإن كان المفسر به التابعي، فله حكم تفسير التابعي، وهكذا كل من فسر آية بآية فإن هذا التفسير ينسب إليه.

ويقولون: إن هذا هو ما درج عليه من ألف في التفسير المأثور؛ كبقية بن مخلد، وابن أبي حاتم والحاكم، وكذلك السيوطي الذي حاول جمع المأثور في كتابه (الدر المنثور في التفسير بالمأثور) فذكر الروايات الواردة عن الرسول ﷺ وصحابته وتابعيهم وتابعي التابعين ومن بعدهم.

ويبقى الاتجاه الأول هو الاتجاه الأكثر شهرةً ورواجاً بين أهل العلم في حدّ التفسير المأثور، وبناءً على ذلك قد جرى العلماء أصحاب هذا الاتجاه على تقسيم التفسير المأثور إلى أربعة أقسام هي بإيجاز - سيأتي له تفصيل إن شاء الله في المادة المتعلقة بكل قسم :-

- ١ - تفسير القرآن بالقرآن. (انظر: تفسير القرآن للقرآن).
  - ٢ - وتفسير السنة للقرآن. (انظر: التفسير النبوي للقرآن الكريم).
  - ٣ - وتفسير الصحابة للقرآن. (انظر: تفسير الصحابة).
  - ٤ - وتفسير التابعين للقرآن. (انظر: تفسير التابعين).
- من أشهر المصنفات في التفسير المأثور:
- ١ - جامع البيان في تاويل القرآن للطبري.
  - ٢ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية.
  - ٣ - تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير.
  - ٤ - الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي.
  - ٥ - الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي.

### التفسير الأدبي للقرآن الكريم:

هذا هو المنهج الذي اعتمده ودعا إليه الشيخ أمين الخولي في التفسير معتبراً إياه منهجاً جديداً وهو عبارة عن استقراء اللفظ القرآني في كل مواضع وروده للوصول إلى دلالاته وعرض الظاهرة الأسلوبية على كل نظائرها في الكتاب المحكم، وتدبر سياقها الخاص في الآية والسورة ثم سياقها العام في المصحف كله التماساً لسره البياني.

وحاصل هذا المنهج يدور على ضوابط هي:

- ١ - التناول الموضوعي لما يراد فهمه من القرآن، ويبدأ بجمع كل ما في الكتاب المحكم من آيات في الموضوع المدروس.
- ٢ - تُرتَّب الآيات فيه حسب نزولها، لمعرفة ظروف الزمان والمكان كما يستأنس بالمرويات في أسباب النزول من حيث هي قرائن لا بست نزول الآية دون أن يفوت المفسر أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الذي نزلت فيه الآية.



٣ - في فهم دلالات الألفاظ يُقدّر أنّ العربية هي لغة القرآن، فتلتمس الدلالة اللغوية الأصلية التي تعطينا حس العربية للمادة في مختلف استعمالاتها الحسية والمجازية. ثم يخلص لِلْمَح الدلالة القرآنية بجمع كل ما في القرآن من صيغ اللفظ وتدبر سياقها الخاص في الآية والسورة وسياقها العام في القرآن كله.

٤ - وفي فهم أسرار التعبير يحتكم إلى سياق النص في الكتاب المحكم ملتزمين ما يحتمله نصاً وروحاً، ويعرض عليه أقوال المفسرين فيقبل منها ما يقبله النص.

هذه خلاصة هذا المنهج الذي اعتمده الشيخ الخولي واقتفت أثره تلميذته وزوجته الدكتورة بنت الشاطي، فخرج من هذا المنهج كتاب باسم: «التفسير البياني للقرآن الكريم»، تناول تفسير بعض السور القرآنية ولا شك أنه نمط بديع بين التفاسير، إذ لا يماثل شيئاً مما أُلّف في القرون الماضية غير أنه لون من التفسير الموضوعي أولاً، وتفسير القرآن بالقرآن ثانياً، والأثر البارز في هذا النمط هو استقراء اللفظ القرآني في كل مواضع وروده في الكتاب. حيث يهتم المفسر في فهم لغة القرآن بالتتبع في جميع صيغ هذا اللفظ الواردة في القرآن الكريم ثم يخرج من ضمّ بعض إلى بعض بحقيقة المعنى اللغوي الأصيل، وهو لا يترك هذا العمل حتى في أوضح الألفاظ. مثلاً: تتبع في تفسير قوله سبحانه: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ كل آية وردت فيها مادة «الشرح» بصورها، وكل آية ورد فيها مادة «الصدر» بصيغته المختلفة، وهكذا في كل كلمة حتى وإن كان معناها واضحاً عندنا لكنّه لا يعتني بهذا الوضوح، بل يرجع إلى نفس القرآن ثم يطبّق عليه سائر الضوابط من تدبر سياق الآية وسياق السورة، وسياق الآية العام في القرآن كله.

والذي يؤخذ على هذا النوع من التفسير - رغم أنه أمر بديع قابل للاعتماد - أنه لا يكفي أن يكون منهجاً قائماً بنفسه غير محتاج إلى غيره في عملية التفسير خصوصاً في آيات الأحكام وغيرها التي لا ينكشف وجهها

الكامل إلا بالرجوع إلى السنّة مثلاً لبيانها بأي وجه من وجوه البيان،  
كتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتبيين المجمل.

نعم، هذا النمط من التفسير يُغني عن كثير من الأبحاث اللغوية التي  
طرحها المفسرون، لأنّ المفسّر في هذا النمط يريد أن يستخرج معنى اللفظ  
من التدبّر في النص القرآني، لكن ذلك لا يعني بحال من الأحوال الاستغناء  
عن كتب الغريب والمعاجم فهي المرجع الأصيل في بيان معاني اللفظ ثم  
يأتي دور التفسير الأدبي في تحديد أي معنى من معاني اللفظ هو المراد في  
هذه الآية، ويُلمح الشيخ الخولي إلى أن الراغب في مفرداته هو أول من  
اهتدى إلى هذا المنهج.

### التفسير الإشاري:

يعرفه أربابه بأنه: تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب  
السلوك والتصوف ويمكن الجمع بينها - أي: الإشارة - وبين الظاهر المراد  
أيضاً.

والواقع أن الجمع هذا المشار إليه في التعريف بين التفسير الإشاري  
والظاهر ليس مطرداً فكثيراً ما يكون الظاهر في جهة والإشارة التي  
اعتمدها أهلها في جهة بعيدة كل البعد فتكون النسبة بينهما هي التباين  
التام.

ويحاول بعض الباحثين أن يجعل صلة ما بين التفسير الإشاري ودلالة  
اللزوم وفي هذا يقول الدكتور عمر بازمول في شرحه لمقدمة أصول التفسير  
لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ما هي الإشارة؟ هي ما يسمى عند  
المناطق بـ: (دلالة اللزوم) بأن يدل اللفظ على شيء خارج معناه، ولكنه  
لازم له «لكنه عاد وخصص ذلك بحالة معينة» يذكر فيها أصحاب التفسير  
الإشاري معنًى صحيحاً واستدللاً صحيحاً».

وهذا صحيح، وإلا فإن التفسير الإشاري يلجأ كثيراً إلى معان ليس لها  
بالنص علاقة مع أنها قد تكون معاني صحيحة في ذاتها غير أن تلمسها من

هذا النص غير مقبول من جهة التفسير، وهو ما عبر عنه شيخ الإسلام في مقدمته بأن الخطأ فيه يكون في الدليل لا في المدلول.

بل يلجأ أحياناً التفسير الإشاري إلى معان غير مقبولة مطلقاً فيكون الخطأ في الدليل والمدلول معاً وذلك حين يكون المعنى فاسداً في ذاته، إذ الدليل في هذه الحالة لن يتناوله من قريب ولا بعيد.

وبعد هذه المقدمة نعمد إلى ذكر آراء العلماء حوله:

آراء العلماء في التفسير الإشاري قبولاً أو منعاً:

اختلف العلماء حوله فمنهم من أجازوه ومنهم من منعه وإليك شيئاً من أقوال العلماء لتعرف وجه الحق في ذلك:

قال الزركشي في «البرهان»: كلام الصوفية في تفسير القرآن قيل: إنه ليس بتفسير وإنما هو معان ومواجيد يجدونها عند التلاوة، كقول بعضهم في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَتَلِيهَا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾ [التوبة: 123]: إن المراد النفس يريدون أن علة الأمر بقتال من يلينا هي القرب وأقرب شيء إلى الإنسان نفسه.

وقال ابن الصلاح في فتاويه: وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر أنه قال صنف أبو عبدالرحمن السلمي حقائق في التفسير فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر. قال ابن الصلاح: وأنا أقول الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيئاً من ذلك أنه لم يذكره تفسيراً ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم تنظير لما ورد به القرآن فإن النظر يذكر بالنظير ومع ذلك فيا ليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك لما فيه من الإبهام والالتباس.

وقال النسفي في عقائده: النصوص على ظواهرها والعدول عنها إلى معان يدعيها أهل الباطل إلحاد.

قال التفتازاني في شرح العقائد: سميت الملاحدة باطنية لادعائهم أن النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان لا يعرفها إلا المعلم وقصدهم

بذلك نفي الشريعة بالكلية قال: وأما ما يذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها، ومع ذلك ففيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف لأرباب السلوك يمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهو من كمال الإيمان ومحض العرفان، ومن هنا يعلم الفرق بين تفسير الصوفية المسمى بالتفسير الإشاري وبين تفسير الباطنية الملاحدة، فالصوفية لا يمنعون إرادة الظاهر بل يحضون عليه ويقولون: لا بد منه أولاً، إذ من ادعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم الظاهر كمن ادعى بلوغ سطح البيت قبل أن يجاوز الباب، وأما الباطنية فإنهم يقولون: إن الظاهر غير مراد أصلاً وإنما المراد الباطن وقصدهم نفي الشريعة.

وقد نقل السيوطي في «الإتقان» عن ابن عطاء الله في لطائف المنن قوله: اعلم أن تفسير هذه الطائفة لكلام الله وكلام رسوله بالمعاني الغربية ليس إحالة للظاهر عن ظاهره ولكن ظاهر الآية مفهوم منه ما جاءت الآية له ودلت عليه في عرف اللسان ولهم أفهام باطنة تفهم عند الآية والحديث لمن فتح الله قلبه، وقد جاء في الحديث: «لكل آية ظهر وبطن»، [أخرجه ابن حبان وقال في مجمع الزوائد: رواه البزار وأبو يعلى في الكبير والطبراني في الأوسط]، فلا يصدنك عن تلقي هذه المعاني منهم أن يقول لك ذو جدل ومعارضة: هذا إحالة لكلام الله وكلام رسوله فليس ذلك بإحالة، وإنما يكون إحالة لو قالوا: لا معنى للآية إلا هذا وهم يقولون ذلك بل يقررون الظواهر على ظواهرها مراداً بها موضوعاتها ويفهمون عن الله ما ألهمهم.

وفي «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية كلام طيب وتلخيص للموقف الصحيح المحايد من هذا النوع من التفسير قد قال فيه:

وتفاسير الصوفية «مِنْهَا مَا يَكُونُ مَعْنَاهُ صَحِيحاً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ الْمُرَادُ بِاللَّفْظِ وَهُوَ الْأَكْثَرُ فِي إِشَارَاتِ الصُّوفِيَّةِ. وَبَعْضُ ذَلِكَ لَا يَجْعَلُ تَفْسِيرًا؛ بَلْ يَجْعَلُ مِنْ بَابِ الْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ صَحِيحَةٌ عِلْمِيَّةٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (٧٦)، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ». فَإِذَا كَانَ وَرَقُهُ ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (٧٦) فَمَعَانِيهِ

لَا يَهْتَدِي بِهَا إِلَّا الْقُلُوبُ الطَّاهِرَةُ، وَإِذَا كَانَ الْمَلِكُ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ  
فَالْمَعْنَى الَّتِي تُجِبُّهَا الْمَلَائِكَةُ لَا تَدْخُلُ قَلْبًا فِيهِ أَخْلَاقُ الْكِلَابِ الْمَذْمُومَةِ وَلَا  
تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى هَؤُلَاءِ».

والحاصل: أن شيخ الإسلام يعتبر أن كثيراً من إشارات الصوفية ليست  
تفسيراً مباشراً للنص المفسر ولكن في أغلبها هي من باب التفسير بالقياس،  
أي: قياس المعنى الإشاري على المعنى الظاهر في النص.

هذا؛ وقد وضع العلماء لقبول التفسير الإشاري شروطاً، أهمها:

- ١ - أن لا يكون التفسير منافياً لظواهر النظم القرآني.
- ٢ - أن يكون له شاهد شرعي يؤيده.
- ٣ - أن لا يكون له معارض شرعي أو عقلي.
- ٤ - أن لا يُدعى أنه المراد وحده دون الظاهر بل لا بد من الاعتراف  
بالمعنى الظاهر أولاً، وإلا كان كمن يدعي دخول بيت مع أنه لم يجاوز  
بابه.

ومن أشهر الكتب المؤلفة فيه:

- ١ - تفسير القرآن العظيم لأبي محمد سهل بن عبدالله التستري.
- ٢ - حقائق التأويل لأبي عبدالرحمن السلمي.
- ٣ - تفسير محيي الدين بن عربي وهو تفسير يرى فيه الإمام محمد  
عبده أن مؤلفه هو القاشاني وليس ابن عربي لكنه أضيف إليه لينال الشهرة.

### تفسير الإعراب:

هو الذي تراعى فيه الصناعة النحوية عند التفسير.

وذلك أنه قد يقع في كلام بعض العلماء قولهم: هذا تفسير معنى  
وهذا تفسير إعراب، والفرق بينها أن تفسير الإعراب لا بد فيه من ملاحظة  
الصناعة النحوية وذلك بأن يرتبط المعنى بالإعراب وتفسير المعنى لا يضر

معه مخالفة ذلك، وقد قال سيبويه في قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾ [البقرة: ١٧١]، تقديره: مثلك يا محمد ومثل الذين كفروا كمثل الناعق والمنعوق به.

واختلف الشارحون في فهم كلام سيبويه فقيل: هو تفسير معنى، وقيل: تفسير إعراب فيكون في الكلام حذفان: حذف من الأول وهو حذف داعيهم وقد أثبت نظيره في الثاني، وحذف من الثاني وهو حذف المنعوق، وقد أثبت نظيره في الأول وقد مضى في مثل هذا أنه يسمى الاحتباك (انظر: الاحتباك)، وقد مضت الإشارة أيضاً إلى ارتباط كل من المعنى والإعراب بالآخر. (انظر: إعراب القرآن، وانظر: التجاذب).

ويكثر أبو حيان في تفسيره من التنبيه على الفرق بين تفسير المعنى وتفسير الإعراب في مناقشته لكلام العلماء الذين يفسرون الآية على وجه لا يتفق والإعراب فيصر على أنه تفسير معنى لا تفسير إعراب.

ومن هذه المواضع التي نبه فيها على هذا أنه عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُرْسَلِينَ﴾ (٣٤)، قال: وأما الزمخشري فلم يتعرض لفاعل جاء بل قال: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُرْسَلِينَ﴾ (٣٤) بعض أنبائهم وقصصهم، ثم قال: وهو تفسير معنى لا تفسير إعراب لأن «من» لا تكون فاعلة.

ومنها أنه عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿هِيَآتَ هِيَآتَ لِمَا تُوْعَدُونَ﴾ (٣٦) عرض لتوجيه الزجاج لها بأن معناها:

البعْدُ ﴿لِمَا تُوْعَدُونَ﴾ أو بعْدُ ﴿لِمَا تُوْعَدُونَ﴾ ويترتب على كلام الزجاج أن «هيات» مصدر بمعنى البعد قال أبو حيان رداً لهذا الكلام:

وينبغي أن يجعل كلامه تفسير معنى لا تفسير إعراب لأنه لم تثبت مصدرية «هيات». اهـ.

وذلك لأن «هيات» اسم فعل ماضٍ معناها: بعْدُ.

فائدة:

قال ابن جني في «الخصائص»:

إن أمكنك أن يكون تقدير الإعراب على سمت تفسير المعنى، فهو ما لا غاية وراءه، وإن كان تقدير الإعراب مخالفاً لتفسير المعنى تقبلت تفسير المعنى على ما هو عليه، وصححت طريق تقدير الإعراب، حتى لا يشذ شيء منها عليك، وإياك أن تسترسل فتفسد ما تؤثر إصلاحه، ألا تراك تفسر نحو قولهم: ضربت زيداً سوطاً: أن معناه ضربت زيداً ضربة بسوط. وهو - لا شك - كذلك - أي: من جهة المعنى - ولكن طريق إعرابه أنه على حذف المضاف، أي: ضربته ضربة سوط ثم حذفت الضربة على عبارة حذف المضاف.

ولو ذهبت تتأول ضربته سوطاً على أن تقدير إعرابه: ضربة بسوط كما أن معناه كذلك للزمك أن تقدر أنك حذفت الباء، كما تحذف حرف الجر في نحو قوله: أمرتك الخير، وأستغفر الله ذنباً، فتحتاج إلى اعتذار من حذف حرف الجر، وقد غنيت عن ذلك كله بقولك: إنه على حذف المضاف، أي: ضربة سوط ومعناه ضربة بسوط، فهذا - لعمرى - معناه، فأما طريق إعرابه وتقديره فحذف المضاف.

### التفسير الباطني للقرآن الكريم:

يقصد بهذا التفسير: ذلك النوع المعتمد على تلك الآراء الغريبة التي تفسر القرآن تفسيراً باطنياً بعيداً عن ظواهر الكتاب، ودلالة السنة والقائمون عليه فسروا القرآن بأهوائهم حتى حملوا الشريعة - والقرآن مصدرها الأول - على أفكار اتسمت بالحلول تارة، وربما بالتجسيد تارة أخرى، معتمدين على ما اعتبروه فيوضات وإلهامات ظنوها عين الصواب، وهي في الواقع مجانبة للرشد ومنحرفة عن الصراط المستقيم، ويعدل في أغلب هذا المنهج عن الظواهر العربية وينتقل به من الماديات إلى المعنويات ويفسر الحسي بالعقلي، والملموس بالذهني وهو تفسير الباطنية من الشيعة الإسماعيلية. (انظر: الباطنية، الإسماعيلية).

ويخلط البعض بينه أحياناً وبين التفسير الصوفي للقرآن الكريم وقد مضى بيان الفرق بينهما. (انظر: التفسير الإشاري).

وإليك نماذج من المنهج الباطني في التفسير وفي تأويل بعض الأحكام الشرعية تأويلاً باطناً:

جاء في كتاب تأويل الدعائم للقاضي أبي حنيفة النعمان التميمي المغربي: عن الإمام الباقر: «بني الإسلام على سبع دعائم: الولاية وهي أفضل وبها وبالولي يُنتهى إلى معرفتها، والطهارة، والصلاة، والزكاة، والصوم، والحج والجهاد»، فهذه دعائم الإسلام قواعده، وأصوله التي افترضها الله على عباده.

ولها في التأويل الباطني أمثال، فالولاية مثلها مثل آدم عليه السلام لأنه أول من افترض الله عز وجل ولايته، وأمر الملائكة بالسجود له، والسجود: الطاعة، وهي الولاية، ولم يكلفهم غير ذلك فسجدوا إلا إبليس، كما أخبر تعالى، فكانت المحنة بآدم عليه السلام الولاية، وكان آدم مثلها، ولا بد لجميع الخلق من اعتقاد ولايته، ومن لم يتولّه، لم تنفعه ولاية من تولاه من بعده، إذا لم يعترف بولايته وحقه، وبأنه أصل من أوجب الله ولايته من رسله وأنبيائه وأئمة دينه، وهو أولهم وأبوهم.

والطهارة: مثلها مثل نوح عليه السلام وهو أول مبعوث ومرسل من قبل الله، لتطهير العباد من المعاصي والذنوب التي اقترفوها، ووقعوا فيها من بعد آدم عليه السلام وهو أول ناطق من بعده، وأول أولي العزم من الرسل، أصحاب الشرائع، وجعل الله آيته التي جاء بها، الماء، الذي جعله للطهارة وسماه: طهوراً.

والصلاة: مثلها مثل إبراهيم عليه السلام وهو الذي بنى البيت الحرام، ونصب المقام، فجعل الله البيت قبله، والمقام مصلى.

والزكاة: مثلها مثل موسى عليه السلام، وهو أول من دعا إليها، وأرسل بها، قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكَ حَدِيثَ مُوسَى ﴿١٥﴾ إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٦﴾ أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿١٧﴾ فَقَالَ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزُكَّى ﴿١٨﴾﴾ [النازعات: ١٥ - ١٨].



**والصوم:** مثله مثل عيسى عليه السلام وهو أول ما خاطب به أمته، أن تقول لِمَنْ رَأَتْهُ مِنَ الْبَشَرِ، ما حكاه القرآن: ﴿فَأَمَّا تَرِينٌ مِّنَ الْبَشَرِ أَدْحًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦]، وكان هو كذلك يصوم دهره، ولم يكن يأتي النساء، كما لا يجوز للصائم أن يأتيهن في حال صومه.

**والحج:** مثله مثل محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وهو أول من أقام مناسك الحج، وسن سنته، وكانت العرب وغيرها من الأمم، تحج البيت في الجاهلية ولا تقيم شيئاً من مناسكه، كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]، وكانوا يطوفون به عراً، فكان أول شيء نهاهم عنه ذلك فقال، في العمرة التي اعتمرها، قبل فتح مكة، بعد أن وادع أهلها، وهم مشركون: «لا يطوفن بعد هذا بالبيت عريان، ولا عريانة»، وكانوا قد نصبوا حول البيت أصناماً لهم يعبدونها، فلما فتح الله مكة كسرها، وأزالها، وسن لهم سنن الحج، ومناسكه، وأقام لهم بأمر الله معالمه. وافترض فرائضه. وكان الحج خاتمة الأعمال المفروضة، وكان هو صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبيين، فلم يبق بعد الحج من دعائم الإسلام غير الجهاد، وهو مثل سابع الأئمة، الذي يكون سابع أسبوعهم الأخير، الذي هو صاحب القيامة.

**والدعامة الثانية هي الطهارة،** قال صاحب تأويل الدعائم: لا يجزي في الظاهر صلاة بغير طهارة، ومن صلى بغير طهارة لم تُجزه صلاته، وعليه أن يتطهر، وكذلك (في الباطن) لا تجزي ولا تنفع دعوة مستجيب يدعي، ويؤخذ عليه عهد أولياء الله حتى يتطهر من الذنوب، ويتبرأ من الباطل كله، ومن جميع أهله، وإن تبرأ من الباطل بلسانه، مقيم على ذلك، لم تنفعه الدعوة، ولم يكن من أهلها، حتى يتوب ويتبرأ مما تجب البراءة منه، فيكون طاهراً من ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَدَرُوا ظِلْهَرِ الْأَيْمِرِ وَبَاطِنُهُ﴾ [الأنعام: ١٢٠].

ويقول: إن الأحداث التي توجب الطهارة لها في الباطن أمثال، يجب

التطهر منه بالعلم، كما وجب التطهر في الظاهر من هذه بالماء، فمثل الغائط مثل الكفر، والذي يطهر منه من العلم الإيمان بالله، ومثل البول مثل الشرك وهو درجات ومنازل، والذي يظهر منه من العلم توحيد الله، ونفي الأضداد والأشباه، والشركاء عنه، ومثل الريح تخرج من الدبر، مثل النفاق، والذي يطهر منه من العلم التوبة والإقلاع عنه، واليقين والإخلاص والتصديق بالله، وأنبيائه وأوليائه، وأئمة دينه. أما غسل الوجه ففيه سبعة منافذ: العينان، والأذنان، والمنخران، والفم وأن أمثالهم في الباطن، أمثال السبعة النطقاء الذين هم: آدم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى عليهم السلام ومحمد ﷺ، وخاتم الأئمة من ذريته صاحب القيامة عليه السلام ولا بُدَّ للمستجيب بعد البراءة، من الكفر والشرك والنفاق، من العلم والإيمان والتصديق بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ووصيه علي، ومن الإيمان والتصديق بالنطقاء السبعة، وهم: آدم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم، وبخاتم الأئمة صاحب القيامة وهو اليوم الآخر الذي ذكره الله في غير موضع من كتابه، وجعل الأيام السبعة أمثالا لهم، فالأحد مثل آدم عليه السلام والإثنين مثل نوح عليه السلام، والثلاثاء مثل إبراهيم، والأربعاء مثل موسى عليه السلام، والخميس مثل عيسى عليه السلام، والجمعة مثل محمد صلى الله عليه وآله وسلم جمع الله له علم النبيين، وفضلهم وأكملهم به، وجعله خاتمهم، وفضله بأن جعل السابع من ذريته، ومن أهل دعوته. فكانَ غسل الوجه مثلاً على الإقرار بهذه الأسابيع وطاعتهم.

والصلاة هي الدعامة الثالثة يقول صاحب تأويل الدعائم: الصلاة في الظاهر ما تعبد الله عباده المؤمنين به، ليُثيبهم عليه، وذلك ممّا أنعم الله عز وجلّ به عليهم، وقد أخبر تعالى أنه أسبغ ﴿عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠]، فظاهر النعمة في الصلاة إقامتها في الظاهر، بتمام ركوعها وسجودها وفروضها ومسنونها، وباطن النعمة كذلك في إقامة دعوة الحق في كلِّ عصرٍ كما هو في ظاهر الصلاة. ويقول أيضاً: افترض الله خمس صلوات في الليل والنهار سماها في كتابه.

وتأويل ذلك أنّ الخمس الصلوات في الليل والنهار في كل يوم وليلة مثلها في الباطن مثل الخمس الدعوات لأولي العزم من الرسل الذين صبروا على ما أمروا به، ودَعُوا إليه.

فصلاة الظهر وهي الصلاة الأولى مَثَلٌ لدعوة نوح عليه السلام وهي الدعوة الأولى، وهو أولُ أولي العزم من الرسل. والعصر مَثَلٌ لدعوة إبراهيم عليه السلام وهو ثاني أولي العزم، وهي الصلاة الثانية. والمغرب وهي الصلاة الثالثة مَثَلٌ لدعوة موسى عليه السلام وهي الدعوة الثالثة، وهو ثالث أولي العزم. والعشاء الآخرة مَثَلٌ لدعوة عيسى عليه السلام وهي الدعوة الرابعة، وهو الرابع من أولي العزم، وهي الصلاة الرابعة. والفجر وهي الصلاة الخامسة مَثَلٌ لدعوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وهي الدعوة الخامسة، وهو خامس أولي العزم، فأمره الله بأن يُقيم الصلاة ظاهراً وباطناً... وأن يدعو فيها إلى مثل ما دعا أولو العزم من قبله... إلخ.

### التفسير البياني:

هو لون من التفسير يتخذ من دراسة بلاغة القرآن هوية له حيث تدور مباحثه حول بلاغة القرآن في صورته البيانية من تشبيه واستعارة وكناية وتمثيل ووصل وفصل وما يتفرع من ذلك من استعمال حقيقي أو استخدام مجازي أو استدراك لفظي، أو استجلاء للصورة أو تقويم للبنية، أو تحقيق في العلاقات اللفظية والمعنوية أو كشف للدلالات الحالية والمقالية. والبحث في هذا الجانب يعد بحثاً أصيلاً في جوهر الإعجاز القرآني ومؤشراً دقيقاً في استكناه البلاغة القرآنية. وقد بدأ هذا الفن في جملة من أسراره الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) فخصص كثيراً من مباحثه في كتابه «نظم القرآن» إلى استيفاء جمال العبارة، واستخراج ما فيها من مجاز وتشبيه بمعانيهما الواسعة غير المحددة، إلا أن هذا العرض من قبل الجاحظ جاء مجزئاً ومفرفراً ولم يكن متفرغاً للقرآن كله بل لبعض من آياته - كما يبدو - وذلك من خلال معالجاته البيانية في «نظم القرآن» والبيان والتبيين. حتى إذا برز الشيخ عبدالقاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) في كتابه: «دلائل الإعجاز» و «أسرار البلاغة» فكانت

الحال مختلفة، فالجرجاني عالم واسع الثقافة، مرهف الحس، متوقد الذكاء، وقد استخدم ذلك في استنباط الأصول الاستعارية والأبعاد التشبيهية، والمعالم المجازية لآيات القرآن الكريم، وأخضعها باعتبارها نماذج حية للتطبيق العلمي، وهذه النماذج تتضح بها معاني القرآن في صورته البيانية، وجوانبه الفنية، فهو أوسع بكثير من الجاحظ في هذا المضمار، إلا أن الصورة التكاملية للقرآن مفقودة في كلا الكتابين على عظم قدرهما البلاغي، ومفتقرة إلى السعة لتشمل القرآن أجمع، حتى إذا جاء جار الله الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) فتح لنا عمق دراسة جديدة في البلاغة القرآنية التطبيقية، انتظمت على ما ابتكره عبدالقاهر الجرجاني، وما أضافه هو من نكت بلاغية، ومعانٍ إعجازية، اعتمدت المناخ الفني فعاد تفسيره المسمى: «الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل» كنزاً من المعارف لا تنتهي فرائده، وقد تجلى فيه ما أضافه من دلالات جمالية في نظم المعاني، وما بحثه من المعاني الثانوية في تقديم العبارة وعائدية الضمائر، والتركيب اللغوي، وتعلق العبارة بعضها ببعض من وجهة نظر بلاغية تعتمد على عنايته بالكناية والاستعارة والتشبيه والمجاز والتمثيل والتقديم والتأخير، عناية فائقة فهو يفصل القول في الفروق المميزة بينها، ويشير من خلالها إلى المعاني الثابتة، وهو كثير التنقل بالألفاظ القرآنية من الحقيقة إلى المجاز، إذا كان المعنى الحقيقي يختلف عن نظريات المذهب المعتزلي وصميم أفكاره، ومع ذلك يعتبر تفسير الزمخشري خير تفسير في العربية تحدث في بلاغة القرآن، وإعجازه وسر نظمه وروعة أدائه، ويبقى المأخذ الأهم الذي يؤخذ عليه هو أنه قد أخضع تفسيره هذا للوجهة الكلامية عند المعتزلة ودافع عنها، وحمل عليها كثيراً من الآيات القرآنية، وللزمخشري إشارات دقيقة في التنكير والتعريف، والفصل والوصل، والمجاز اللغوي والمجاز العقلي وفي التمثيل والتشبيه. وامتاز الزمخشري على عبدالقاهر. من حيث إن عبدالقاهر قد وجه عنايته بنظريته إلى المعاني ومدى علاقتها بالنظم، ولم يعر أهمية لبديع القرآن، بينما اهتم بذلك الزمخشري وجعله أساساً يندرج تحت مفهوم البيان باعتبار البديع أشكالاً وقوالب وصوراً، تفنن بها القرآن وأبرزها على نحو

فني تتميز به أساليب القول ومع هذا لم يسلم هذا الكتاب القيم من الطعن، فقد حمل عليه قاضي الإسكندرية: أحمد بن محمد بن منصور المنير، وناقشه بكثير من آرائه المذهبية بكتاب اسمه: «الانتصاف». وفي العصر الحديث كثرت الدراسات البلاغية حول القرآن الكريم ومن أشهرها دراسات في أسلوب القرآن للدكتور عضيمة، وتفسير «التحرير والتنوير» للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، وكتابات الشيخ أمين الخولي والدكتورة بنت الشاطئ وقد أشير إليهما آنفاً (انظر: التفسير الأدبي)، وغير ذلك كثير من البحوث المفردة.

### تفسير التابعين:

مضى تعريف المقصود بمن هو التابعي. (انظر: التابعي).

والتابعون رحمهم الله لهم جهد كبير في التفسير غير خاف، ولذا اعتبر أكثر العلماء أن آراءهم في التفسير تعتبر مصدراً من مصادر التفسير الأثري، وآراؤهم حجة خاصة إذا أجمعوا على رأي، أو كان تفسيرهم فيما لا مجال للرأي فيه، إذ الغالب على مثل هذا أن يكونوا قد نقلوه عن الصحابة، وهم عن رسول الله ﷺ، بشرط ألا يكون هذا التابعي من المعروفين بالأخذ عن أهل الكتاب، ولم يعتبر جماعة من العلماء كابن عقيل، وشعبة، وأبي حنيفة بتفسير التابعين على أنه من التفسير المأثور، وعدوه كتفسير غيرهم.

### التفسير التاريخي:

يقول الدكتور محمد حسين الصغير في كتابه «المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق»: «للمنهج التاريخي عدة دلالات سنعرضها على التوالي:

أ - يميل بعض الباحثين إلى تفسير القرآن تفسيراً تاريخياً، ويعنون بذلك تفسيره تفسيراً زمنياً بحسب مراحل النزول، وهذا يعني الابتداء بسورة العلق تفسيراً والانتهاؤ بأية الإكمال للدين والإتمام للنعمة، أو بالآية (٢٨١) من البقرة على اختلاف الأقوال في أوائل النزول وخواتيمه طيلة ثلاثة

وعشرين عاماً هكذا قال الدكتور الصغير، وللإيضاح (انظر: آخر ما نزل من القرآن)، ثم قال: وهذا المنهج مع أنه شاق في العمل، فهو عمل غير مثمر وغير مجد من عدة وجوه:

**الأول:** إشكال حصر الترتيب الزمني لانقطاع الرواية في ذلك لا سيما وأن الاختلاف واقع حتى في أوائل ما نزل منه وخواتيمه، فكيف بالقرآن كله وغاية ما ضبط العلماء مكّيه من مدنيّه على اختلاف في جملة عديدة من الآيات.

**الثاني:** لو تم هذا المنهج، لكننا قد جزأنا القرآن ورتبناه ترتيباً جديداً يتنافى مع ترتيبه التوقيفي الذي أجمع عليه العلماء، أي: أن ترتيب السور بموضعها من المصحف، وترتيب الآيات بموضعها من السور عمل توقيفي من الله تعالى، ولا يجوز لأحد أن يضع شيئاً منه مكان شيء آخر على أرجح الأقوال.

**الثالث:** تشويه التسلسل الترتيبي الذي عليه المصحف الآن بما لا مسوغ له شرعاً وعرفاً وذائقة فنية، مما يجعل النظم القرآني مفككاً، والوحدة الموضوعية متلاشية، إن الدعوة إلى هذا المنهج بهذا الفهم والمراد لا تحظى بكثير من التأييد، ولا تتسم بطابع من الموضوعية، فليس القرآن حوادث بمجموعه حتى تنظم تاريخياً، ولا وقائع حتى ترتب زمنياً، ولم أجد من المفسرين من التزم بهذا المنهج أو سار على غراره، نعم قد يتفق أن تكون بعض الحوادث متعاقبة الوقوع فتفسر تاريخياً وهذا من الندرة بمكان، وإن كان لا مانع فيه.

ب - نعم، هنالك جانب تاريخي في القرآن لم يستهدف كما أراده الإسلام، وهو الجانب التطبيقي في تواريخ الأمم السابقة والقرون الغابرة، وذلك باستخدام القياس التمثيلي عليها، وإدانة الشاهد بحسب جرائم الغائب على أساس ما ورد في ظلم الظالمين والجبروت في الأرض، والطغيان الفردي الذي اتسم به كل من فرعون وهامان وقارون وأضرابهم، فيدان كل ظالم على أساس ما ورد بتاريخ هؤلاء، والأمور تقاس بنظائرها وكذلك

الحال بالنسبة للأمم المتعاقبة كمدین وعاد وثمرود وبنی اسرائیل وتحذیر کل أمة ممّا أصاب تلك الأمم في ضوء التفسیر التاريخي لأعمال أولئك، وهذا تفسیر حيوي تحذيري من صميم أهداف القرآن، ومقتضيات تأصيله لقضايا كل زمان ومكان في الاستفادة من العبر، والقياس على الأمثلة، والاعتبار بما مضى، لصيانة ما بقي.

ج - وقد يراد بالمنهج التاريخي غير هذا وذلك مع مناقشتنا للأول، وإقرارنا للثاني، بل يراد به تفسیر القرآن باعتبارات تاريخية تنظر إلى الأمة التي نزل فيها وإلى لغة تلك الأمة، وكيف طور هذا القرآن من دلالاتها اللغوية فأكسبها تصرفاً جديداً تلقاه المستعملون لهذه اللغة بالقبول والتطوير، فكانت اللغة أداة للتعبير عن قيم وحضارات لا يمكن تجاهلها.

### التفسیر التحليلي:

يعنى به: شرح ودراسة آيات السورة الواحدة آية آية وجزءاً جزءاً بحسب تسلسل عرضها في القرآن الكريم، وتنتهي مهمة التفسیر عند تحديد معنى الآية موضوع البحث مع ملاحظة بعض ظروف السياق أو بعض الآيات الأخرى المشتركة معها في نفس المعنى وأيضاً مع مراعاة توفية ما يحتاج إليه كمناسبة وأسباب نزول وشرح مفردات واستنباط أحكام وغير ذلك مما هو داخل في التفسیر. ولا بأس بتسمية بعضهم له بـ«التفسیر التجزيئي» لأنه دراسة لآيات القرآن الكريم جزءاً جزءاً، أو «الترتيبي» لأنه دراسة لها على ترتيبها في المصحف، في مقابل «التفسیر التوحيدي» الذي يعرف بالموضوعي (انظره)، وهذا التفسیر التحليلي أو التجزيئي هو الذي انفرد بالساحة التفسيرية قديماً إلا من محاولات ضعيفة تناولت بعض الموضوعات على استحياء وبدون شمول، ولعل هذا يرجع إلى سببين:

الأول: القدسية التي أحاطت بالنص القرآني الكريم: من جهة أن القرآن الكريم كتاب مقدس وضع ضمن ترتيب ونص معين من قبل الوحي مبتدئاً بفاتحة الكتاب ومختتماً بسورة الناس فلعل هذا الأمر هو الذي أدى

إلى التقييد بهذا الترتيب في قراءة القرآن وفي تفسيره ودراسته. حيث كانت علاقات القوم مع الله قائمة على الحذر والحيطه والتقييد بالنقل وعدم الجرأة على ابتكار منهج لم يألفوه ولم يتلقوه عن سبقهم.

**والثاني:** عدم الحاجة للبحث الموضوعي لأن المسلمين في القديم كانوا يعيشون النظريات الإسلامية من خلال التطبيق، وقد كانت موجودة بينهم بشكل إجمالي وعام، وعلى هذا الأساس لم يكونوا يشعروا بأهمية البحث الموضوعي خصوصاً في القضايا الاجتماعية هذا بخلاف القضايا العقدية والفقهية فقد لاحظنا أن التفسير الموضوعي للقرآن الكريم على مستوى العقائد والفقه، قد برز منذ القرن الأول وذلك لبروز الحاجة إليه من خلال الصراعات العقائدية التي اجتاحت المجتمع آنذاك، ولأن العقائد لا يعيشها الإنسان من خلال الممارسة الخارجية، بل من خلال المفاهيم والتصورات التي يعتقد بها، وكذلك بروز الحاجة إلى الفقه ولو على مستوى التطبيق، لأن المجتمع كان مجتمعاً إسلامياً، أما في عصرنا الحاضر، وباعتبار وجود النظريات الأخرى في الواقع الخارجي، فقد برزت الحاجة إلى المنهج الموضوعي في التفسير لسد هذه الحاجة.

### **التفسير الجملي:**

ويقال له: التفسير الإجمالي وهو لون من التفسير يرتكز على بيان مجمل معنى الآية دون الخوض في تحليل مفرداتها وتراكيبها.

وتلجأ إليه كتب التفسير التي اعتمدت الاختصار أصلاً، أو تلك التي تهدف إلى ذكر المعنى الإجمالي بجانب المعنى التفصيلي التحليلي كما فعل الشيخ المراغي في تفسيره.

### **تفسير الخوارج:**

أحد أركان التفسير المذهبي للقرآن الكريم مراعاته مناصرة المذهب على حساب النص القرآني. (انظر: الإباضية).



## تفسير الشيعة:

من التفسير المذهبي. (انظر: الشيعة).

## تفسير الصحابة:

أحد دعائم التفسير المأثور بعد التفسير القرآني للقرآن والتفسير النبوي للقرآن، وقد ارتكز تفسيرهم رضي الله عنهم للقرآن على فهمهم الواسع للآيات القرآنية واستنباطهم الدقيق للمعاني الكامنة فيها اعتماداً على التفسير القرآني للقرآن، ثم على ما ورد عن النبي ﷺ من تفسير لبعض الآيات هم الذين قاموا بروايتها عنه، ثم اعتمدوا بعد ذلك على اجتهادهم الحسن تفسيراً لما لم يرد فيه شيء عن النبي ﷺ حيث هم مؤهلون لذلك لاعتبارات عديدة مكنت لأقوالهم ما لم يتوافر لغيرها من الأقوال الواردة في التفسير كأقوال التابعين وتابعيهم ومن بعدهم ومن هذه الاعتبارات:

١ - معاصرة الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لفترة نزول الوحي جعلهم على علم تام بأسباب النزول وهناك الكثير من الآيات التي يتوقف فهمها على سبب النزول.

٢ - كانوا يستمدون المعلومات من منبعها الصافي ويستقون معاني الآيات من رسول الله ﷺ مباشرة الذي كان يملئها عليهم بعد نزولها عليه مباشرة.

٣ - كان رسول الله ﷺ يربطهم في دينهم وديانهم بالإيمان وكانوا معه في حله وترحاله مما أتاح لهم تلقي الكثير من المعلومات التي تتعلق بالتفسير من النبي ﷺ.

٤ - وكذلك معاصرتهم لنزول الوحي ومعاشتهم لتلك الظروف والأحوال التي كانت تمر بهم جعلتهم على دراية بالمتأخر من المتقدم من آي القرآن وبالتالي علمهم بالناسخ والمنسوخ والعام والخاص.

٥ - نزول القرآن الكريم على لغتهم وفي الوقت الذي كان يضرب فيهم المثل بالفصاحة جعلهم يفهمون القرآن ومعانيه أكثر من غيرهم.

## \* حكم قول الصحابي في تفسير القرآن:

أولاً: تفسير الصحابي له حكم المرفوع اذا كان مما يرجع إلى أسباب النزول وكل ما ليس للرأي فيه مجال.

أما ما يكون للرأي فيه مجال فهو موقوف عليه ما دام أنه لم يسنده إلى رسول الله ﷺ.

ثانياً: ما حكم عليه بأنه من قبيل المرفوع لا يجوز رده اتفاقاً بل يأخذه المفسر ولا يعدل عنه إلى غيره بأية حال.

ثالثاً: ما حكم عليه بالوقف يختلف فيه أنظار العلماء: فذهب فريق إلى أن الموقوف على الصحابي من التفسير لا يجب الأخذ به لأنه لما لم يرفعه علم أنه اجتهد فيه والمجتهد يخطئ ويصيب والصحابة في اجتهادهم كسائر المجتهدين.

وذهب فريق آخر إلى أنه يجب الأخذ به والرجوع إليه لظن سماعهم له من رسول الله ﷺ ولأنهم إن فسروا برأيهم فرأيهم أصوب لأنهم أدرى الناس بكتاب الله؛ لأنهم أهل اللسان والصحة والتخلق بأخلاق النبوة ولما شاهدوه من القرائن والأحوال التي نزل عليها القرآن ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح لا سيما علماؤهم وكبرائهم كالائمة الأربعة وعبدالله بن مسعود وابن عباس وغيرهم، هذا حاصل أقوال أهل العلم في هذه السألة.

\* بقي أن نبين أن نزاع العلماء هذا هو خاص بما إذا اختلفوا، مع أنه في اختلافهم لا يخرج الحق عن أقوالهم لكن لا على التعيين، أما إذا أجمعوا على قول فإنه يجب الركون إليه إذ ألحق فيه بلا مرية. (انظر: الإجماع في التفسير).

## التفسير الصوفي النظري:

هو نوع من التفسير الصوفي ذكره الدكتور الذهبي في كتابه «التفسير والمفسرون» وجعله قسماً للتفسير الإشاري وقال عنه: هو - تفسير - من بني

تصوّفه على مباحث نظرية، وتعاليم فلسفية، وهو تفسير مبني على التعسف في فهم الآيات لتخرج موافقة لمذهبه الصوفي. اهـ. بتصرف.

وفرق بينه وبينهم التفسير الإشاري بما يلي:

١ - التفسير الصوفي النظري يبني على مقدمات علمية تنقدح في ذهن الصوفي أولاً، ثم ينزل القرآن عليها بعد ذلك، وأما الإشاري فإنه يركز على رياضة روحية يأخذ بها الصوفي فتبدي له الإشارات الخفية.

٢ - أن التفسير الصوفي النظري يرى صاحبه أنه كل ما تحتمله الآية من المعاني وليس وراءه معنى آخر يمكن أن تحمل عليه الآية، وأما الإشاري فإن صاحبه يؤمن بالمعنى الظاهر للآية ولا يعتبر إشارته هي كل ما أريد منها.

### التفسير العلمي للقرآن الكريم:

هو التفسير الذي يحمل الاصطلاحات العلمية في عبارات القرآن ويجتهد في استخراج مختلف العلوم والآراء الفلسفية منها.

ولقد لقي التفسير العلمي رواجاً في هذه الأيام وصار وسيلة فعالة من وسائل الدعوة الإسلامية عند المؤيدين له والداعين إليه، ومن المولعين بهذا النمط من التفسير الشيخ طنطاوي جوهرى (١٢٨٧ - ١٣٥٨هـ) في كتابه المعروف «الجواهر في تفسير القرآن» وهو يهتم بهذا النمط، قائلاً بأنّ في القرآن من آيات العلوم ما يربو على سبعمائة وخمسين آية [٧٥٠ آية]، في حين أن علم الفقه لا تزيد آياته الصريحة على مائة وخمسين آية [١٥٠ آية] - على حد قوله - ثمّ إنه يهيب بالمسلمين أن يتأملوا في آيات القرآن التي ترشد إلى علوم الكون ويحثهم على العمل بما فيها ويندد بمن يغفل عن هذه الآيات على كثرتها، وينعي على من أغفلها من السابقين الأولين ووقف عند آيات الأحكام وغيرها ممّا يتعلق بأمر العقيدة، وقد ذكر الدكتور الذهبي نماذج من هذا التفسير وقال: إننا لنجد المؤلف - رحمه الله - يفسر آيات القرآن تفسيراً علمياً يقوم على نظريات حديثة وعلوم جديدة لم يكن للعرب

عهد بها من قبل. وقد سار على منواله جمع من المثقفين المعاصرين ممن يعرفون بسلامة القصد في هذا المجال، كالأستاذ عبدالرازق نوفل في القرآن والعلم الحديث، والأستاذ عبدالغني الخطيب في: «أضواء من القرآن على الإنسان ونشأة الكون والحياة»، والدكتور مصطفى محمود في عدة كتب، وكذا الشيخ عبدالمجيد الزنداني والدكتور زغلول النجار وقد توصل الجميع في ذلك إلى عدة آراء صائبة، خلاصتها أن في القرآن إشارات علمية واضحة لا يمكن تجاهلها.

بيد أن هناك من عارضه بحجة أن القرآن الكريم نزل لهداية الناس، وليس لنظريات علمية، بجانب أن هذا التفسير قد يعرض القرآن لتهمة الكذب إذا ما ثبت كذب النظرية العلمية التي فسرت بها الآية القرآنية، وما أكثر ما تخلفت نظرية وبان عدم مصداقيتها.

وبين الفريقين توسط قوم وقالوا: نحن نقبله بضوابط؛ هي:

- ١ - أن يكون المفسر بالتفسير العلمي مستوفياً للشروط الواجب توافرها في المفسر.
- ٢ - أن يراعى المعنى الحقيقي والمجازي للآية إذ إنه قد يكون المراد المجازي فيحمل الكلام على الحقيقة والعكس، لأجل إثبات النظرية العلمية.
- ٣ - ألا يتكلف إلى تنزيل الآية إلى النظرية العلمية، ولا النظرية العلمية إلى الآية بأي حال ممكن للتوفيق بينهما.
- ٤ - أن تكون النظرية العلمية التي تفسر بها الآية الكريمة ثابتة قائمة على أساس من الحق ومستندة إلى أصل من الصحة، أو بمعنى أشمل أن تكون النظرية يقينية غير قابلة للزحرجة، ويعتبر هذا الشرط أهم شروط التفسير العلمي في نظر من يقولون به.

لكن هذا الشرط الأخير لم يُرض بعض القائمين على التفسير العلمي كالدكتور زغلول النجار الذي قال: حرص كثير من علماء المسلمين، على ألا يتم تأويل الإشارات العلمية، الواردة في القرآن الكريم إلا في ضوء

الحقائق العلمية المؤكدة من القوانين والقواعد الثابتة، أما الفروض والنظريات فلا يجوز استخدامها في فهم ذلك. يقول: وهذا الموقف نعتبره تحفظاً مبالغاً فيه، فكما يختلف دارسو القرآن الكريم في فهم بعض الدلالات اللفظية، والصور البيانية، وغيرها من القضايا اللغوية ولا يجدون حرجاً في ذلك العمل الذي يقومون به في غيبة نص ثابت مأثور، فإننا نرى أنه لا حرج على الإطلاق في فهم الإشارات الكونية الواردة بالقرآن الكريم على ضوء المعارف العلمية المتاحة، حتى ولو لم تكن تلك المعارف قد ارتقت إلى مستوى الحقائق الثابتة، وذلك لأن التفسير يبقى جهداً بشرياً خالصاً بكل ما للبشر من صفات القصور، والنقص، وحدود القدرة، ثم إن العلماء التجريبيين قد يجمعون على نظرية ما؛ لها من الشواهد ما يؤيدها، وإن لم ترق بعد إلى مرتبة القاعدة أو القانون، وقد لا يكون أمام العلماء من مخرج للوصول بها إلى ذلك المستوى أبداً، فمن أمور الكون العديدة ما لا سبيل للعلماء التجريبيين من الوصول فيها إلى حقيقة أبداً، ولكن قد يتجمع لديهم من الشواهد ما يمكن أن يعين على بلورة نظرية من النظريات، ويبقى العلم التجريبي مسلماً بأنه لا يستطيع أن يتعدى تلك المرحلة في ذلك المجال بعينه أبداً، والأمثلة على ذلك كثيرة؛ منها النظريات المفسرة لأصل الكون وأصل الحياة وأصل الإنسان، وقد مرت بمراحل متعددة من الفروض العلمية حتى وصلت اليوم إلى عدد محدود من النظريات المقبولة، ولا يتخيل العلماء أنهم سيصلون في يوم من الأيام إلى أكثر من تفضيل لنظرية على أخرى، أو تطوير لنظرية عن أخرى، أو وضع لنظرية جديدة، دون الادعاء بالوصول إلى قانون قطعي، أو قاعدة ثابتة لذلك، فهذه مجالات إذا دخلها الإنسان بغير هداية ربانية فإنه يضل فيها ضلالاً بعيداً.

### تفسير غريب القرآن:

هو تفسير يعنى بشرح مفردات ألفاظ القرآن الكريم، وهو مبني على معرفة اللغة وأسرارها حيث إن العلم بها من شروط المفسر، يقول الإمام مالك رحمه الله: لا أوتي برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا

جعلته نكالاً، ويقول مجاهد: لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب.

وقد ألفت في ذلك كتب عديدة أشهرها كتاب «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصفهاني، وتفسير غريب القرآن لأبي بكر السجستاني وغير ذلك من الكتب. (انظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم، الغريب، غريب القرآن).

### تفسير الفقهاء:

تفسير الفقهاء مبني على استنباط الأحكام من القرآن الكريم، ومرد ذلك إلى علم الفقه الذي هو أحد العلوم التي ينبغي أن تتوافر فيمن يتصدى لتفسير كتاب الله تبارك وتعالى وقد مضى الحديث عن ذلك والكتب المؤلفة فيه. (انظر: أحكام القرآن).

### تفسير الفلاسفة:

يعنى بهذا المصطلح ما انخرط فيه المؤيدون للأفكار الفلسفية اليونانية وغيرها من تفسير آيات القرآن الكريم كما فعل ابن سينا، وكذا ما عرف من ذلك عن جماعة «إخوان الصفا» الذين تجهل هويتهم، والفارابي في «فصوص الحكيم» وهو لون من التفسير جمع بين الحكمة والفكر الإشاري، فهو يجنح إلى الفلسفة من وجه، وإلى عوالم الإلهام من وجوه، فقد يحتج لفكرة فلسفية في القرآن فنجد تتابع الإلغاز، وترادف المعميات ومن ذلك ما فعله الفارابي لدى احتجاجه على فكرة واجب الوجود وقدم العالم في تفسيره قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣]، يقول الفارابي: إنه الأول من جهة أنه منه، ويصدر عنه كل موجود لغيره وهو أول من جهة أنه أول بالوجود لغاية قرب منه، أول من جهة أن كل زماني ينسب إليه يكون فقد وجد زمان لم يوجد معه ذلك الشيء ووجد إذ وجد معه لا فيه، هو أول لأنه إذا اعتبر كل شيء كان فيه أولاً أثره، وثانياً قبوله لا بالزمان، هو آخر لأن الأشياء إذا لوحظت ونسبت إليه أسبابها ومبادئها وقف عنده

المنسوب، فهو آخر لأنه الغاية الحقيقية في كل طلب. فهو يعني هنا أن العلة الكاملة التي هي ذات الله تعالى هي نفسها مصدر إيجاد الممكنات المشتملة على كل شيء عدا الباري عزَّ وجلَّ. فهذا وأضرابه من التفسير يعتبر منهجاً فلسفياً.

وفي المقابل رأينا بعض المفسرين يذكر شيئاً من الآراء الفلسفية - دون إسراف - احتجاجاً على بعض ما يقرره في التفسير وربما لأجل نقدها كما فعل الفخر الرازي في تفسيره «مفاتيح الغيب»، وأكثر المفسرين يتعرضون لأقوال الفلاسفة بغرض نقدها والتنبيه على ما فيها من فساد يفعل هذا كثيراً إضافة إلى الفخر الرازي كل من: ابن كثير، والقرطبي، والآلوسي.

وعلى هذا؛ فالتفسير الفلسفي إما أن يتبنى الفكر الفلسفي في تفسير آيات القرآن وهذا اللون لم تؤلف فيه كتب مستقلة وإنما يُتناول شذراً في كتب الفلاسفة، وإما أن يُذكر لا على سبيل إقراره بل لأجل نقده وهدمه كما هو الحال في تفاسير كل من: الفخر الرازي، وابن كثير، والقرطبي، والآلوسي.

## تفسير القرآن للقرآن:

هو المصدر الأول من مصادر التفسير بالمأثور عند الجمهور ويعترض البعض على جعله قسماً من التفسير بالمأثور وله في ذلك وجه من النظر. (انظر: التفسير الأثري للقرآن الكريم).

وقد ذكر كثير من العلماء كابن تيمية وابن كثير أنه أحسن طرق التفسير، ومظاهر هذا التفسير تتمثل في أن القرآن الكريم فيه المجمل والمبين والمطلق والمقيد والعام والخاص والناسخ والمنسوخ ونحو ذلك، وحمل كل واحد على الآخر من هذه الثنائيات هو لون من ألوان من التفسير القرآني للقرآن، ويضاف إلى ذلك حمل بعض القراءات القرآنية على بعض، فكثيراً ما تكون القراءة القرآنية توضيحاً وتفسيراً لغيرها ولذلك قال مجاهد: لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سأله عنه.

## التفسير اللغوي للقرآن الكريم:

هو منهج في التفسير عني بالجانب اللغوي كما يقول الدكتور محمد الصغير وقد تمحّض لاشتقاق المفردات وجذورها، وشكل الألفاظ وأصولها، فجاء مزيجاً بين اللغة والنحو والحجة والصرف والقراءات، وكان مضمّاره في الكشف والإبانة استعمالات العرب وشواهد أبياتهم، فابتنى الأصل اللغوي بكثير من أبعاده على الغريب والشكل والشوارد والأوابد في الألفاظ والكلمات والمشتقات، وقد سخرت بهذا اللغة العربية طاقاتها المتعددة لخدمة القرآن واستشهد بها على تقرير قاعدة، أو تععيد نظرية، أو بناء أصل لغوي أو نحوي أو صرفي، فتبلورت في هذا السبيل عدة مسائل في الفروع والجزئيات والأصول والقواعد وعاد النص القرآني يقذف بإشعاعه حجة إثر حجة في سماء المعرفة اللغوية، وجلاء معاني الاستعمالات العربية. وقد أثر في هذا الجانب هوى المتخصصين، ورغبة العلماء الباحثين فشكلوا بذلك مدرسة خاصة بهم تميزت أبعادها في البحث عن لغة القرآن ومجاز القرآن وغريب القرآن ومعاني القرآن ومفردات القرآن. ولعل ابن عباس (ت ٦٢هـ) هو أول من اعتمد المنهج اللغوي في تفسيره بعدد من آيات القرآن الكريم، وقد سأله نافع بن الأزرق ونجدة بن عويمر تفسير عدد من الآيات الكريمة، واشترط أن يأتيهما بما يؤيد ذلك من كلام العرب، ففسر ذلك على شرطهما - وتعرف بمسائل نافع بن الأزرق وهي مروية بأسانيد واهية إلى ابن عباس، ومع هذا فهي ثروة لا يستهان بها في تفسير الغريب وفي التدليل على أثر الشاهد الشعري في تفسيره - وقد نسب «بروكلمان» لابن عباس كتاباً اسمه: «غريب القرآن» وادّعى وجود نسخة منه في برلين، إلا أن رؤوس هذ المنهج في التفسير ثلاثة دون منازع:

١ - أبو زكريا الفراء (ت ٢٠٧هـ) في كتابه معاني القرآن.

٢ - أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢٠٩هـ) في كتابه مجاز القرآن.

٣ - أبو إسحاق الزجاج (ت ٣١١هـ) في كتابه معاني القرآن.

ويلحق شأوهم ويداني تخصصهم ابن قتيبة في كتابه: تأويل مشكل القرآن، وغريب القرآن. أما أبو زكريا الفراء (ت ٢٠٧هـ) فقد بحث في



تراكيب الجمل، والإعراب، والاشتقاق، ووقف عند القراءات، وقد عني بالإيقاع الموسيقي للألفاظ، والميزان الصرفي للمفردات، وملاحظة النسق الصوتي في الفواصل، وقد قارن بين وزن الشعر، ووزن القرآن، ومراعاة السياق، وترتيب السجع، بما يعتبر جميعه منهجاً لغوياً، وإن تعرض فيه لمباحث بلاغية أملتها الضرورة عليه كالتشبيه والتمثيل والمجاز والاستعارة، وهو في كل ذلك لم يخرج عن منهجه اللغوي الأصيل الذي شاركه في معاصره أبو عبيدة. وأما أبو عبيدة معمر بن المثنى، فالمتتبع لكتابه مجاز القرآن قد يظنه بلاغياً بحسب عنوانه، إلا أنه يفاجأ بأنه كتاب لغوي يتتبع المفردات والمركبات الجمالية تبعاً لغوياً جدياً، وإن كان الكتاب لا يخلو من لمسات بلاغية، ولكنه طالما يقصد بالمجاز المعنى اللغوي، وقد يقصد به الميزان الصرفي للكلمة، وقد يعني به نحو العرب وطريقتهم في التفسير أو التعبير، إلا أنه على أية حال يمثل التيار اللغوي في التفسير وإن أكد على فنون التعبير عند العرب، فهو يبدأ بالسور ثم الآيات ويتناولها بالشرح اللغوي بحسب ورودها على ترتيب المصحف، مستشهداً بالفصيح من كلام العرب على إرادة المعنى المطلوب من خطب وأقوال وأشعار. وأما أبو إسحاق الزجاج، فقد عرض في كتابه: «معاني القرآن» التفسير النقلي، ولكنه بنى على التفسير اللغوي أغلب فصوله، فأولى لذلك الأهمية الكبرى، وبين أمام آرائه الدليل من كلام العرب وأساليبهم، وافتن في تخير ذلك مؤكداً على نظرته إلى التعبير القرآني في ملاءمته للبيئة العربية، كما يناقش من ألفوا قبله كأبي عبيدة والفراء، ويخلص من وراء ذلك إلى إثبات الإعجاز القرآني عن طريق الأسرار الجمالية، وقد أثنى عليه الزركشي فقال: «ومعاني القرآن للزجاج لم يصنف مثله». وأما ابن قتيبة فيمكن أن يلحق بهؤلاء في حدود معينة، وهي تناوله للألفاظ، والنغم الموسيقي وتآلف الحروف، وبحث الفواصل وانسجامها مما يعتبر بحثاً بلاغياً أحياناً، والحق أنه استدرج كثيراً من الفنون البلاغية والتفسير البياني للقرآن.

وللدكتور مساعد الطيار كتاب بعنوان: «التفسير اللغوي للقرآن الكريم» هو رسالته للدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تتبع فيه

استخدام التفسير اللغوي في كتب التفسير التي اعتنت بهذا الجانب وفي الكتاب جانب نظيري مفيد، وقواعد يجدر الاطلاع عليها للإفادة منها.

وقد عرف فيه التفسير اللغوي بأنه «بيان معاني القرآن بما ورد في لغة العرب» وهو في نظر أحد الباحثين قاصر لأنه قد أغفل جانباً مهماً في التفسير اللغوي وهو التفسير المعتمد على قوانين اللغة وقواعدها.

أي: الجانب القياسي إذ إن هذا التعريف يعتمد على الجانب السماعي للغة العرب والتعريف الأكثر دقة في نظر هذا الباحث أن يقال: «هو بيان معاني القرآن ومراميه وفق القوانين المستفادة من كلام العرب»<sup>(١)</sup>.

لكن هذا التعريف المستدرك أيضاً غير دقيق لأنه يُلاحظ فيه بقوة الجانب القياسي ويغفل السماعي عكس التعريف السابق.

ولو أنه مُزج منهما تعريف يسد نقص كل منهما لكان أوفى بالغرض وذلك بأن يقال:

«هو بيان معاني القرآن ومراميه بما ورد في لغة العرب أو وافق القوانين المستفادة منها»، فهو بذلك يشمل السماعي والقياسي، أو الرواية والدراية.

تقسيم التفسير اللغوي من جهة اعتنائه بالمفردة أو التركيب:

ينقسم التفسير اللغوي من هذه الناحية إلى قسمين:

الأول: التفسير اللغوي للمفردة القرآنية ومجالها كتب اللغة والغريب التي اعتنت بيان معنى المفردة القرآنية في ضوء كلام العرب مع ملاحظة ما يتعلق بالمفردة من حقيقة ومجاز، واشتراك وعدمه، ونحو ذلك.

والثاني: التفسير اللغوي للتركيب القرآنية وهذا الثاني مجالته أوسع لأنه يدخل فيه اللغة والنحو وعلوم البلاغة. (البيان والمعاني والبدیع).

---

(١) ينظر: أثر الدلالة اللغوية عند الطاهر ابن عاشور ص ٥٧ للباحث مشرف بن أحمد الزهراني - رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى.

## التفسير المأثور:

(انظر: التفسير الأثري).

## التفسير المذهبي للقرآن الكريم:

يُعنى به: تفسير أصحاب المذاهب العقدية والكلامية والفكرية للقرآن الكريم، وذلك بأن يعتقد المفسر معنى من المعاني ثم يعمل على أن يحمل ألفاظ القرآن على ذلك المعنى قسراً كما هو الحال في تفاسير كل من الخوارج والشيعة والمعتزلة فكثيراً ما جعلوا في تفاسيرهم المعنى القرآني تابعاً لمعتقدهم فيحدث حينئذ أن يكون المذهب أصلاً والتفسير تابعاً خادماً لفكر المذهب وهذا مخالف للترتيب الذي يجب أن يكون بين الأصل والفرع.

## تفسير المعتزلة:

من التفسير المذهبي (انظر: المعتزلة).

## التفسير المقارن:

هو لون من التفسير يركز على جمع أقوال المفسرين في الموضوع الواحد للموازنة بينها وبيان الراجح منها، ويكثر هذا في كتب المتأخرين الذين أتيح لهم النقل بكثرة عن سبق مع تمكنهم من النقد والترجيح، ومن أبرز كتب التفسير التي انتهجت هذا النهج كتاب «روح المعاني» للآلوسي.

## التفسير الموضوعي:

هو منهج في التفسير يقوم على أساس محاولة استكشاف النظرية القرآنية في جميع المجالات العقيدية والفكرية والثقافية والتشريعية والسلوكية من خلال عرضها في مواضعها المختلفة من القرآن الكريم، وذلك عن طريق جمع الآيات ذات الموضوع الواحد ودراستها ومقابلة بعضها ببعض والاستعانة بما جاء مسهباً على معرفة ما جاء مجملاً وبحمل المطلق على

المقيد والعام على الخاص ومن هذه الجهة كان التفسير الموضوعي وثيق الصلة بالتفسير القرآني للقرآن ثم على المفسر تفسيراً موضوعياً أن يستعين بالسنة التي هي بيان للقرآن الكريم وبكل ما يخدم موضوعه الذي يريد أن يستجلي حقيقته في ضوء ما ذكره القرآن عنه فتحدد بذلك النظرية القرآنية لهذا الموضوع، وعلى ذلك فعلى المفسر أن يركز - في منهج التفسير الموضوعي - نظره على موضوع من موضوعات الحياة العقائدية أو الاجتماعية أو الكونية ويستوعب ما أثارته تجارب الفكر الإنساني حول ذلك الموضوع من مشاكل، وما قدمه الفكر الإنساني من حلول وما طرحه التطبيق التاريخي من أسئلة ومن نقاط فراغ، ثم يأخذ النص القرآني، ويبدأ معه حواراً، فالمفسر يسأل والقرآن يجيب، وهو يستهدف من ذلك أن يكشف موقف القرآن الكريم من الموضوع المطروح، وهذا هو أحد أساليب التفسير الموضوعي.

وهناك أسلوب آخر وهو الذي يتم فيه قبل كل شيء جمع الآيات الواردة حول الموضوع من جميع أنحاء القرآن، وقبل أي حكم أو إبداء نظر يتم جمع الآيات وتفسيرها جنباً إلى جنب، وجمعها وبملاحظة ترابطها نحصل منها على الصورة الكاملة.

والمفسر في هذه الحالة خالي الذهن استعداداً لما سينتجه بحثه الموضوعي من خلال القرآن الكريم فهو يسير كالظل خلف آيات القرآن ليفهم كل شيء من القرآن، ويكون كل همّه كشف محتوى الآيات، وإذا استعان بكلمات الآخرين بل حتى بالأحاديث فهو في المرحلة الثانية وبنحو منفصل.

ثم إن المنهج الموضوعي من جهة الكم يتنوع إلى نوعين:

**الأول:** التفسير الموضوعي الكلي، أو المطلق وهو الذي لا يتعلق بسورة معينة، بل يتعلق بآيات الموضوع في القرآن الكريم كله.

**المنهج الثاني:** التفسير الموضوعي الجزئي، أو المقيد، وهو الذي يتعلق بموضوعات سورة معينة وهذا أيضاً نوعان:

الأول: التفسير الموضوعي للسورة كلها. ويتم من خلال تقسيم السورة إلى موضوعات متجانسة أو غير متجانسة ثم دراستها، مثل أن يقال: سورة كذا فيها الحديث عن العقائد والتشريعات والمعاملات والأخلاق ثم تجمع آيات كل نوع على حدة.

الثاني: التفسير الموضوعي لموضوع معين في سورة معينة كأن نقول: الكلام على موضوع الألوهية - مثلاً - في سورة كذا ونحو هذا.

من فوائد التفسير الموضوعي ومزاياه:

١ - إزالة الإشكالات التي تبرز في بعض الآيات للوهلة الأولى، وحلّ المتشابه في القرآن.

٢ - الاطلاع على ظروف ومزايا وأسباب ونتائج المواضيع والأمور المختلفة المطروحة في القرآن الكريم.

٣ - الحصول على تفسير جامع بشأن مواضيع مثل: [التوحيد، ومعرفة الله، والمعاد، والعبادات، والجهاد، والحكومة الإسلامية] ومواضيع مهمة أخرى.

٤ - الحصول على أسرار وإيحاءات جديدة من القرآن من خلال إلحاق الآيات ببعضها.

٥ - ومن مزايا التفسير الموضوعي أنه يمثل حالة من التفاعل مع الواقع الخارجي، إذ إن المفسر يبدأ من خلاله بالواقع الخارجي ثم ينتقل إلى القرآن الكريم ثم يعود إلى الواقع الخارجي مرة أخرى بنتائج بحثه داخل القرآن، مما يجعل القرآن الكريم ملبياً وبشكل مستمر لكل متطلبات الحالة الإنسانية والاجتماعية التي تفرضها حركة التاريخ والحركة التكاملية لهذا الإنسان.

### التفسير النبوي للقرآن الكريم:

هو المصدر الثاني من مصادر التفسير بالمأثور وهو الذي عليه المعول بعد التفسير القرآني للقرآن، حيث إن مهمة البيان النبوي للقرآن الكريم من

أولى المهمات التي كان رسول الله ﷺ منوطاً بها قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقد أثر عن النبي ﷺ من ذلك الكثير حتى إن المحدثين قد أفردوا للتفسير باباً في كتبهم جمعوا فيه التفسير النبوي.

ومن مظاهر تفسير السنة للقرآن تبیین المجمل وتقييد المطلق وتخصيص العام وتوضيح المجمل. لكن هل فسر النبي ﷺ القرآن كله لأصحابه؟

الراجح أنه فسر كثيراً منه لكنه لم يستوعبه كله تفسيراً لأصحابه، فقط اكتفى بما أشكل عليهم من الآيات فلم يفهموه، وأما الواضح أو الذي يمكن أن يفهمه الناس بإعمال عقولهم، فهذا قد ترك لهم ليتدبروه ويفهموه، وهو مطلب حث عليه القرآن ويشير إليه قوله تعالى: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

### التفسير بالرأي:

مضت الإشارة إلى التفسير الأثري والتفسير الإشاري (انظرهما) وهذا هو التفسير بالرأي قسيمهما، وهو نفسه التفسير بالاجتهاد وقد مضت الإشارة إليه. (انظر: الاجتهاد).

والتفسير بالرأي قسمان:

أحدهما: تفسير بالرأي المحمود، وهو ما جرى على موافقة كلام العرب ومناحيهم في القول مع موافقة الكتاب والسنة ومراعاة سائر شروط التفسير وشروط المفسر.

وما ورد مما يشعر بعدم جواز التفسير بالرأي مطلقاً هو محمول على وجهين كما يقول القرطبي:

أحدهما: أن يكون له في الشيء رأي، وإليه ميل من طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه، ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لما يلوح له من القرآن ذلك المعنى. وهذا النوع يكون تارة مع العلم كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته،

وهو يعلم أن ليس المراد من الآية ذلك، ولكن مقصوده أن يُلبس على خصمه، وتارةً يكون مع الجهل وذلك إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه، ويرجح ذلك الجانب برأيه وهواه، فيكون قد فسّر برأيه، أي: رأيه حملَه على ذلك التفسير، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه.

الثاني: أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، من غير استظهار بالسمع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة، وما فيه من الاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير، فمن لم يُحكّم ظاهر التفسير ويبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلظه، ودخل في زمرة من فسّر القرآن بالرأي، والنقل والسمع لا بدّ له منه في ظاهر التفسير ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط. والغرائب التي لا تفهم إلا بالسمع كثيرة، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر.

ومن الكتب التي تمثل هذا الاتجاه ما يلي:

- ١ - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للفخر الرازي.
- ٢ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي.
- ٣ - مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي.
- ٤ - البحر المحيط لأبي حيان.
- ٥ - إرشاد العقل السليم لأبي السعود.
- ٦ - روح المعاني لشهاب الدين الألوسي.
- ٧ - تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور وغيرها من الكتب.

وثانیهما: التفسير بالرأي المذموم، وهو التفسير بالهوى أو لمجرد موافقة المذهب بحيث إنه لم يجر على قوانين العربية ولم يوافق الأدلة الشرعية وليس مستوفياً لشرائط التفسير. وهذا القسم هو الذي تحمل عليه

الأقوال التي عارضت جواز التفسير بالرأي ويمثل هذا الاتجاه تفاسير كل من الخوارج (انظر: الإباضية)، وبعض الشيعة (انظر: الشيعة، الباطنية، التفسير الباطني للقرآن الكريم)، والمعتزلة (انظر: المعتزلة).

### التفسير بالقياس:

ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية وعرفه بقوله: هو إلحاق ما ليس بمنصوص بالمنصوص. ومثل له بما معناه صحيح من التفسير الإشاري لكن النص المفسر لا يتناوله وقال في هذا:

«إِشَارَاتِ الْمَشَايخِ الصُّوفِيَّةِ» الَّتِي يُشِيرُونَ بِهَا: تَنْقَسِمُ إِلَى إِشَارَةٍ حَالِيَّةٍ - وَهِيَ إِشَارَتُهُمْ بِالْقُلُوبِ - وَذَلِكَ هُوَ الَّذِي امْتَأَزُوا بِهِ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ. وَتَنْقَسِمُ إِلَى إِشَارَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَقْوَالِ مِثْلُ مَا يَأْخُذُونَهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ فَتِلْكَ إِشَارَاتٌ هِيَ مِنْ بَابِ الْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ؛ وَإِلْحَاقِ مَا لَيْسَ بِمَنْصُوصٍ بِالْمَنْصُوصِ مِثْلُ الْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ؛ الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ الْفُقَهَاءُ فِي الْأَحْكَامِ؛ لَكِنْ هَذَا يُسْتَعْمَلُ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَدَرَجَاتِ الرُّجَالِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَتْ إِشَارَةٌ اِعْتِبَارِيَّةً مِنْ جِنْسِ الْقِيَاسِ الصَّحِيحِ كَانَتْ حَسَنَةً مَقْبُولَةً؛ وَإِنْ كَانَتْ كَالْقِيَاسِ الضَّعِيفِ كَانَ لَهَا حُكْمُهُ وَإِنْ كَانَ تَخْرِيفًا لِلْكَلَامِ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَتَأْوِيلًا لِلْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ كَانَتْ مِنْ جِنْسِ كَلَامِ الْقَرَامِطَةِ وَالبَاطِنِيَّةِ وَالجَهْمِيَّةِ».

### التفسير باللازم:

هو تفسير الآية بمعنى لا تتناوله ألفاظها تناولاً أولاً - أي: دلالة الألفاظ عليه غير صريحة - لكنه لازم المعنى الصريح والقصد منه التنبيه على دخول هذا اللازم في معنى الآية.

ومن ذلك ما ورد في معنى كلمة «الحنيف» في قوله تعالى: ﴿إِنْ إِيْرَاهِيْمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾، فقد ورد في معنى الحنيف قولان:



أحدهما: المقبل على الله المعرض عما سواه.

وثانيهما: المائل.

قال ابن القيم: ومن فسره بالمائل فلم يفسره بنفس موضوع اللفظ، وإنما فسره بلازم المعنى فإن الحنف هو الإقبال، ومن أقبل على شيء مال عن غيره... فالحنيف المقبل على الله ويلزم هذا المعنى ميله عما سواه، فالميل لازم معنى الحنيف لا أنه موضوعه لغة.

\* وقد يشيع في استعمال القرآن لازم المعنى متفوقاً في دلالة على أصل المعنى اللغوي حتى لكأنه أصبح دلالة مصطلحية، أي: حقيقة شرعية ومن ذلك لفظ: «الحساب» كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾، قال ابن عاشور: المحاسبة مشتقة من الحُسابان وهو العدّ، فمعنى يحاسبكم في أصل اللغة: يعدُّه عليكم، إلا أنه شاع إطلاقه على لازم المعنى وهو المؤاخذة والمجازاة كما حكى الله تعالى: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾ [الشعراء: ١١٣]، وشاع هذا في اصطلاح الشرع، ويوضحه هنا قوله: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾.

فوائد وأصول متعلقة بالتفسير باللازم:

أقتبس هنا - بتصرف وتلخيص - عدداً من الفوائد والأصول المتعلقة بالتفسير باللازم نص عليها الباحث محمد صالح سليمان في أطروحته للماجستير «الاختلاف بين السلف في التفسير»؛ منها:

١ - التفسير باللازم لا يكون مراداً دون المعنى الأصلي:

وذلك أن المفسر باللازم لا يقصد حصر المعنى فيما فسر به بل يجعل تفسيره للفظ أو الآية باللازم تابعاً لمعناها الأصلي، وليس شرطاً أن ينص على المعنى الأصلي، إذ هو يترك النص عليه لوضوحه فبدهي أن التفسير باللازم متضمن للمعنى الأصلي.

٢ - التفسير باللازم توسيع لمدلول الآية وتنبيه على دخول اللازم في

معناها:

وذلك أن التفسير باللازم يحمل التنبيه على أن معنى الآية غير قاصر على مجرد المعنى الأصلي بل يشمل غيره، فيتسع مدلول الآية بصنيعه هذا ليشمل لازم المعنى بجانب المعنى الأصلي.

٣ - قد يكون في الكلام حذف فيفسر المفسر باللازم للتنبيه على

المحذوف:

ومنه تفسير مجاهد وعكرمة «المتكأ» بالطعام. في قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ

لَهُنَّ مَثَكَاً﴾.

قال الطبري بعد بيانه: المتكأ هو المجلس الذي فيه النمارق والوسائد وفسر بعضهم المتكأ بأنه الطعام على وجه الخبر عن الذي أعد من أجله المتكأ... واستغني بذكر اعتدادها لهن المتكأ عن ذكر ما يعتد له المتكأ - مما يحضر المجالس من الأطعمة والأشربة والفواكه وصنوف الالتهاء - لفهم السامعين بالمراد من ذلك ودلالة قوله: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مَثَكَاً﴾ عليه.

### التفسير بالمثال:

هو تفسير اللفظ العام ببعض أفراده على سبيل التمثيل لا على سبيل الحصر أو التخصيص.

ومنه تفسير النعيم في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾

بأنه الماء البارد في الصيف، فليس مقصوداً قصر النعيم المسؤول عنه على الماء البارد في الصيف.

### التفسير بالمعنى:

هو تفسير الآية بفحوى معناها على سبيل الإجمال لا بتحليل ألفاظها ولا تراكيبها.

وهو بذلك وثيق الصلة بالمعنى الجملي أو الإجمالي للآية المفسرة

وقد مضى. (انظر: التفسير الجملي).

وأكثر تفسير السلف من هذا النوع:

### التفسير بجزء المعنى:

هو تفسير اللفظ ببعض معناه ربما لأنه الأهم، أو لكونه كافياً في الدلالة على تمام المعنى، أو لغلبة هذا المعنى على اللفظ.

وقد مثل له السعدي بقصر معنى تلاوة الكتاب على قراءة الألفاظ حيث قال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَنْتَلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأُنِيعُ الصَّلَاةَ إِحْسَانًا الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ (١٥)، قال:

يأمر تعالى بتلاوة وحيه وتنزيله، وهو هذا الكتاب العظيم، ومعنى تلاوته اتباعه، بامثال ما يأمر به، واجتناب ما ينهى عنه، والاهتداء بهداه، وتصديق أخباره، وتدبر معانيه، وتلاوة ألفاظه؛ فصار تلاوة لفظه جزء المعنى وبعضه، وإذا كان هذا معنى تلاوة الكتاب، علم أن إقامة الدين كله، داخله في تلاوة الكتاب.

### التفسير بعد الإبهام:

(انظر: الإيضاح بعد الإبهام).

### التفشي:

هو عند القراء واللغويين من صفات حرف الشين؛ ومعناه: انتشار الريح في الفم عند النطق بالشين. ووصف حرف الشين بذلك لأن الصوت منتشر به عند خروجه حتى يتصل بمخرج الظاء المعجمة المشالة.

### التفصيل:

التفصيل هو ما يقابل الإجمال. وعند النحاة هو تجزئة الشيء كل جزء على حدة، أو هو الإسهاب في تنظيم وترتيب وهو من معاني «أما» نحو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَنْهَرْ ۖ ﴿٩﴾ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۖ ﴿١٠﴾﴾ [الضحى: ٩، ١٠]، وكذلك أيضاً من معاني كل من: (إن الشرطية، الفاء، إما، أو).

## التفضيل:

هو تغليب أحد اثنين اشتركا في صفة فزاد أحدهما فيها على الآخر وهو من خصائص اسم التفضيل الذي هو على وزن «أفعل» أو ما كان فيه معنى التفضيل نحو: (خير، شر)، ومن أمثله في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [الأعلى: ١٧]، مع ذلك فإن اسم التفضيل قد يأتي في القرآن الكريم عارياً عن معناه من التفضيل، وهو ما يقال فيه: إن أفعل التفضيل ليس على بابه، فقد تطلق صيغة التفضيل ويراد بها مجرد الاتصاف ومنه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَدْرَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُمْ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، ومما ورد أيضاً عارياً عن معنى التفضيل قوله تعالى: ﴿رَبِّكُمْ أَغْلَىٰ بِكُمْ﴾ [الإسراء: ٥٤]، أي: عالم بكم، وقوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]، وغير ذلك كثير.

## التفنن:

التفنن هو التوسع في التعبير، والتنوع في الأساليب، بالعدول من أسلوب لآخر، تطرية للكلام، وتنشيطاً للسامع، وإبرازاً للقدرة على التفنن.

ومن أبرز أمثله أسلوب الالتفات. (انظر: الالتفات).

ومنه أيضاً ورود القصة الواحدة في أكثر من سورة بأساليب مختلفة. (انظر: القصة القرآنية).

وفي القرآن الكريم من التنوع في الأساليب والتفنن في التعبير ما يفوق الحصر والمفسرون ينصون على ذلك ويبينونه.

ومنها أن الألوسي قال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال: سر الالتفات من الغيبة ونكتته العامة هي التفنن في الكلام والعدول من أسلوب إلى آخر تطرية له وتنشيطاً للسامع.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ

وَأَتَيْتُمُ الرِّكَوَةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٧﴾، قال صاحب التحرير والتنوير: ناسب ذكر ميثاق بني إسرائيل عقب ذكر ميثاق المسلمين من قوله: ﴿وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاَفَقَكُمْ بِهِ﴾ [المائدة: ٧] تحذيراً من أن يكون ميثاقنا كميثاقهم. ومحل الموعظة هو قوله: ﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾. وهكذا شأن القرآن في التفنن ومجيء الإرشاد في قالب القصص، والتنقل من أسلوب إلى أسلوب.

وفي تفسير ابن عرفة لقوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾، قال ابن عرفة: فإن قلت: لم قال: ﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بلفظ الفعل، و﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ بلفظ الاسم وهلا قال: صِرَاطَ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ كما قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ﴾؟

ثم ذكر عدة أجوبة منها هذا الجواب: فيه فائدة بيانية، وهو أنه من «التفنن» في الكلام لأنه لو أجري على أسلوب واحد لم يكن فيه تلك «اللذادة»، وإذا اختلف أسلوبه ألقى السامع إليه سمعه وهو تنبيه وطلب إحضار ذهنه من قريب ومن بعيد.

### التفويض:

هو رد كل ما عجز العقل عن إدراكه أو الإحاطة به إلى الله تعالى. ويقصد به عند السلف: تفويض العلم بكيفية ذات الله وصفاته إلى الله عز وجل مع الاعتقاد الجازم بإثبات ما أثبتته الله تعالى لنفسه من صفات فالمفوض فقط هو الكيف، أما التفويض المطلق فليس معروفاً عند السلف ومن الخطأ نسبته إليهم وعباراتهم في ذلك واضحة ومنه قول الإمام مالك رحمه الله: «الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة»، وهو مذهب سلف الأمة في متشابه الصفات. (انظر: صفات الله تعالى).

## تفويض الطلاق:

هو تملك الزوج غيره حق الطلاق أو هو تملك الزوج الزوجة حق تطليق نفسها، وهذا التفويض لا يسلب الزوج أن يطلق زوجته.

## التفوييف:

هو في اللغة: مشتق من الثوب المفوف الذي فيه خطوط بيض لأجل تلوينه ونقشه.

واصطلاحاً: هو إتيان المتكلم بمعان شتى من المدح والوصف وغير ذلك من الفنون، كل فن في جملة منفصلة عن أختها، مع تساوي الجمل في الوزن، يكون في الجمل المتوسطة والطويلة والقصيرة. ومثاله في الطويلة قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ (٧٨) وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ (٧٩) وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ (٨٠) وَالَّذِي يُبَيِّئُنِي ثُمَّ يُخَيِّبُنِي (٨١)﴾ [الشعراء: ٧٨ - ٨١]، ومن المتوسطة قوله تعالى: ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ اللَّحَىٰ مِنَ الْعَيْتِ وَتُخْرِجُ الْعَيْتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [آل عمران: ٢٧]، وأما القصيرة فقد قال ابن أبي الإصبع: إنه لم يأت في القرآن الكريم.

وقال عنه القزويني في إيضاح البلاغة: أما ما يسميه بعض الناس «التفوييف» هو أن يؤتى في الكلام بمعان متلائمة في جمل مستوية المقادير أو متقاربتها... فبعضه من مراعاة النظر (انظره)، وبعضه من المطابقة (انظر: الطباقي)، ومعنى هذا: أن القزويني يرى أن التفوييف مزيج من هذين النوعين.

## التقديم والتأخير:

هو ترتيب الألفاظ بما يناسب المعنى في الجملة. وقد يقدم ما حقه التأخير، ويؤخر ما حقه التقديم لعلة وسبب؛ وهو قسمان:

أحدهما: ما أشكل معناه ظاهراً واتضح بالتقديم والتأخير كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِرَبِّهِمْ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِمْ﴾ [يوسف: ٢٤]، والأصل: لولا أن رأى برهان ربه لهم بها.

وهو أحد الوجوه في تخريج المعنى الصحيح للآية بما يتفق وعصمة الأنبياء عليهم صلوات الله وسلامه.

وثانيهما: ما كان سر التقديم والتأخير فيه راجعاً إلى الاهتمام ونحوه ومثاله قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [النساء: ٦٩] حيث قدم اسم الجلالة تعظيماً.

ومن أسبابه أيضاً التبرك والتشريف، ورعاية المناسبة، والحث على المقدم، والكثرة، والترقي من الأدنى إلى الأعلى والعكس (انظره) وغير ذلك، وقد تعرض الزركشي لذكره ورجح أنه ليس مجازاً خلافاً لدعوى البعض.

### التقسيم:

يسمى عند أهل البديع أيضاً صحة الأقسام أو صحة التقسيم وهو: استيفاء أقسام الشيء الموجودة، لا الممكنة عقلاً.

ومثاله قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ۗ ﴿٥١﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ۗ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠]، فإن الإنسان إما أن يكون له ولد أو لا، وإذا كان كذلك فإما أن يكون ذكراً أو أنثى، أو ذكراً وأنثى، والآية استوفت هذه الأقسام جميعها.

ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ. وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُهُنَّ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾، وغير ذلك من الآيات التي يلحظ فيها التقسيم للأصناف الموجودة في الواقع فيما يتكلم عنه القرآن الكريم، وهو كثير في الكتاب العزيز وينبه عليه المفسرون الرازي والآلوسي وأبو حيان وابن عاشور وغيرهم.

## التقعر:

هو إخراج الكلام من أقصى الحلق أو من قعر الفم.

## التقليل:

\* هو عند القراء الإمالة الصغرى. (انظر: الإمالة).

\* والتقليل أحد معاني «قد» وذلك إذا دخلت على المستقبل.

قال ابن هشام في المغني وهو ضربان:

أحدهما: تقليل وقوع الفعل نحو: قد يصدق الكذوب وقد يوجد

البخيل.

والثاني: تقليل متعلقه نحو قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ﴾

[النور: 64]، أي: ما هم عليه هو أقل معلوماته سبحانه.

أو على حد تعبير المرادي في الجنى الداني: أقل معلوماته ما أنتم

عليه.

وقال بعضهم: إنها - أي: قد - في هذه الأمثلة ونحوها للتحقيق وأن

التقليل في المثالين الأولين لم يستفد من «قد» بل من قولك: البخيل يوجد

والكذوب يصدق، فإنه إن لم يحمل على أن صدور ذلك منهما قليل كان

فاسداً إذ آخر الكلام يناقض أوله، ومثله أيضاً: قد تسبق العرجاء، وقد

ينجح الكسول.

## التكافؤ:

هو الطباق عند أهل البديع، وقيل: هو الطباق حينما يأتي بلفظ المجاز

دون الحقيقة ومثاله قوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: 122]،

أي: ضالاً فهديناه.

## التكثير:

هو جعل الشيء كثيراً وهو من معاني حرف الجر الشبيه بالزائد «رب»

ومن معاني كل من «فعل، فاعل، صيغ المبالغة، الجموع».



\* والتكثير أيضاً أحد معاني «قد» في استعمال اللغة والقرآن .

ولذلك قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿قَدْ زَرَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ﴾ [البقرة: ١٤٤]، أي: ربما نرى ومعناه تكثير الرؤية، وقاله أيضاً سيبويه في قول الهذلي:

قد أترك القرن مصفراً أنامله

وهذا على رأي من يرى أن «رُبَّ» تأتي للتكثير أيضاً وإلا فإن أكثر النحويين يرون أنها للتقليل.

### التكرار:

الكرار أو الكير هو ذكر الشيء مرة - فصاعداً - بعد أخرى، وحقيقته إعادة اللفظ أو مرادفه لتقرير معنى، خشية تناسي الأول لطول العهد به، فإن أعيد لا لتقرير المعنى السابق لم يكن منه كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿١١﴾ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٢﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٣﴾ قُلْ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي ﴿١٤﴾ فَأَعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١٥﴾﴾ [الزمر: ١١ - ١٥] لا لتقرير الأول، بل لغرض آخر، تأسيساً لمعنى جديد، وذلك أن معنى الأول: الأمر بالإخبار أنه مأمور بالعبادة لله والإخلاص له فيها.

ومعنى الثاني: أنه يخص الله وحده دون غيره بالعبادة والإخلاص . . .

فائدة:

اعلم أنه إنما يحسن سؤال الحكمة عن التكرار إذا خرج عن الأصل، أما إذا وافق الأصل فلا، ولهذا لا يتجه سؤالهم: لم كرر ﴿إِيَّاكَ﴾ في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾، فقد حاول بعضهم تلمس جواب عن هذا السؤال، والواقع أنه سؤال في غير محله، والجواب عنه تكلف بما لا طائل تحته.

قال الزركشي في البرهان تعليقاً على هذا: والتحقيق أن السؤال غير متجه لأن هنا عاملين متغايرين كل منهما يقتضي معمولاً، فإذا ذكر معمول كل واحد منهما بعده، فقد جاء الكلام على أصله، والحذف خلاف الأصل، فلا وجه للسؤال عن سبب ذكر ما الأصل ذكره، ولا حاجة إلى تكلف الجواب عنه وقس بذلك نظائره.

\* التكرار نوع من إطناب الزيادة وهو أبلغ من التأكيد كما قيل، لأن المكرر قد يحمل على التأسيس وهو بلا شك مقدم على التأكيد.

ومنه أن الزمخشري حمل التكرار في قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ (٣) ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ على إفادة معنى جديد وليس مجرد التأكيد فقال: والتكرير: تأكيد للردع والإنذار عليهم. و«ثم» دلالة على أن الإنذار الثاني أبلغ من الأول وأشد، كما تقول للمنصوح: أقول لك ثم أقول لك: لا تفعل.

وقد سبق الكلام عن هذه القاعدة: «التأسيس أولى من التأكيد». (انظر: التأسيس).

ويأتي التكرار لفوائد ذكرها مفضلة الزركشي في البرهان والسيوطي في الإتيان.

\* وهناك نوع من التكرار اسمه «الترديد» سبقت الإشارة إليه. (انظر: الترديد).

\* إن من يطلع على فوائد التكرار في القرآن الكريم التي ذكرنا طرفاً منها يستطيع أن يدفع كل اعتراض إليه بسبب وجود التكرار فيه.

ومن ذلك قولهم: إن تكرار قوله تعالى: ﴿فَيَأْتِيءَ آءِآءَ رَيْبِكُمَا تَكْذِبَانِ﴾ (١٣) في سورة «الرحمن» إحدى وثلاثين مرة لا فائدة منه، لكن الفائدة واضحة وهي الإشارة إلى أن كل نعمة أردفت بهذه الآية هي مستحقة للشكر استقلالاً.

## تكرار القصة في القرآن:

قد تذكر القصة الواحدة في القرآن الكريم مرات عدة، كقصة موسى مع فرعون وغيرها من القصص، فيظن أن ذلك مجرد تكرار يغني بعضه عن بعض، لكن الواقع غير ذلك فإنه عادة ما يوجد فروق في التعبير من موطن لآخر كزيادة ونقصان أو تقديم وتأخير، وتلك حال المعاني الواقعة بحسب تلك الألفاظ، فإن كل واحدة لا بد وأن تخالف نظيرتها من نوع معنى زائد منه، لا يوقف عليه إلا منها دون غيرها، فكأن الله تعالى فرّق ذكر ما دار بينهما وجعله أجزاء وذكر في كل موضع منها طرفاً وليس هذا من التكرار في شيء لأن التكرار يعني إعادة اللفظ نفسه في سياق واحد، ولمعنى واحد، فإذا لم يتوفر هذان الشرطان، أي: إذا لم يكن المعاد اللفظ نفسه، أو إذا ذكر اللفظ أكثر من مرة ولكن لكل موضع سياقه الخاص ومعناه الخاص، فإن ذلك لا يسمى تكراراً أبداً.

يقول أحد الباحثين: إن بعض القصص القرآني لم يذكر إلا مرة واحدة، وبعضه الآخر ذكر أكثر من مرة، والملاحظ أن القصة التي ذكرت أكثر من مرة في كتاب الله كانت ذات صلة وثيقة بقضية الدعوة والدعاة إلى الله تعالى.

أما التي ذكرت مرة واحدة فمع سمو الحقائق التي قررتها، وما فيها من مناهج تربوية، وغايات رائدة، إلا أنها لم تكن تتحدث عن مجال الدعوة، وعما كان بين الأنبياء عليهم السلام وأمهم، وما لاقاه هؤلاء من أولئك، إنما كان حديثها في مجالات اجتماعية، وجوانب إنسانية، وقيم خلقية تمد الباحثين والعلماء بقبس لا يخبو على مدى الدهر. وهذا الضرب من القصص - أعني: الذي لم يذكر كثيراً في كتاب الله تعالى - يظن البعض لأول وهلة أنه قليل إذا قيس بغيره، مما ذكر مرات كثيرة، لكن الأمر على العكس من ذلك، فقصة يوسف عليه السلام لم تذكر إلا مرة واحدة، كذلك قصة موسى عليه السلام مع العبد الصالح التي جاءت في سورة الكهف، وقصة موسى مع قومه في دخول الأرض المقدسة التي جاءت في سورة

المائدة، ومع قومه في ذبح البقرة، ومن هذا القبيل ما جاء في شأن ابني الخالة يحيى وعيسى عليهما السلام حيث ذكرتا مرتين؛ إحداهما: في مكة في سورة مريم، والأخرى: في المدينة في سورة آل عمران، وما جاء في شأن يونس عليه السلام وما كان من خبر أيوب وداود وسليمان عليهم صلاة الله وسلامه، فلقد ذكر خبر أولئك مفرقاً على عدة سور، حيث خصت كل سورة بجانب يتلاءم مع موضوعها وشخصيتها.

ولعل القصة الوحيدة التي خرجت عن هذه القاعدة فذكرت أكثر من مرة وليس لها صلة مباشرة بالدعوة والدعاة، قصة آدم، ولكن إذا عرفنا أن قصة آدم أبي البشر جاءت تحدثنا عن النواحي الفطرية والجوانب الرئيسة في حياة الإنسان، وعن الاستعدادات والغرائز التي تتكون منها طبيعته، إذا عرفنا ذلك أدركنا السر الذي ذكرت من أجله قصة آدم في أكثر من سورة.

فالقصص الذي ذكر أكثر من مرة، قصص أولئك الأنبياء الذين تحملوا المشقة ولاقوا العنت، وهم يدعون أقوامهم كنوح وهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وموسى عليهم الصلاة والسلام. على أن في القرآن الكريم قصصاً لغير الأنبياء، أو لمن اختلف في نبوتهم لم تذكر إلا مرة واحدة في كتاب الله، كقصة ذي القرنين، وما كان من حديث لقمان لابنه، ونبأ ابني آدم وقصة أهل الكهف وخبر المائدة التي طلبها الحواريون ونبأ أصحاب الجنة الذي جاء في سورة القلم، فهذه القصص جميعها مع ما تعطيه من قيم، ومع كثرة ما فيها من عظات وفوائد، ومع ما يستنتج منها من قواعد كثيرة في الاجتماع والتربية والسياسة والحكم وغير ذلك من المجالات الحيوية المفيدة التي أراد الله تبارك وتعالى لهذه الأمة أن تفيد منها.

أقول: مع ما تعطيه هذه القصص من ذلك كله إلا أنه اكتفى بذكرها مرة واحدة، لأنها تؤدي الغرض الذي سبقت من أجله من غير أن تذكر مرة أخرى، وإن القصص الذي ذكر أكثر من مرة في كتاب الله لا نجد منه قصة واحدة ذكرت في سورتين اثنتين بطريقة واحدة، بل نجد كل قصة جاء فيها ما لم يجيء في الأخرى، ففي كل قصة من المشاهد والجزئيات والأحداث

ما تفردت به السورة التي ذكرت فيها هذه القصة. صحيح أن هناك قضايا مشتركة اقتضاها السياق العام للقصة وأحداثها، ولكن هذه القضايا المشتركة لم تأت على أسلوب واحد.

ولو أنصفنا لقلنا: إن طريقة عرض القصة في سورة ما، هو ملائم للمقصد العام الذي تهدف إليه تلك السورة، وللأسلوب الذي انتهجته، وهذا ميدان فسيح لأهل البلاغة والبيان والتدبر جدير بهم أن يكشفوه لنا وأن يبينوه.

والحاصل: أن ذكر القصة القرآنية في أكثر من موضع له أكثر من فائدة؛ منها:

١ - أن في كل موضع زيادة شيء لم يذكر في الذي قبله، أو إبدال كلمة بأخرى لنكتة وهي عادة البلغاء.

٢ - ومنها إثبات فصاحة القرآن بإبراز القصة الواحدة بأساليب متعددة.

٣ - فيه دلالة على إعجاز القرآن حيث كرر القرآن قصصه بأساليب متعددة ومع ذلك عجز العرب عن أن يأتوا بمثل أي أسلوب من أساليبه المتعددة.

### تكرار النزول:

قال الإمام الزركشي: وقد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه، وتذكيراً به عند حدوث سببه خوف نسيانه... ولذلك أمثلة، منها ما ثبت في الصحيحين: عن عبدالله بن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] أنها نزلت لما سأله اليهود عن الروح وهو في المدينة، وهذه الآية في سورة الإسراء كما عرفت وهي مكية بالاتفاق، فإن المشركين لما سألوه عن ذي القرنين وعن أهل الكهف كان ذلك بمكة، وأن اليهود أمرهم أن يسألوه عن ذلك، فأنزل الله الجواب. ولا يقال: كيف يتعدد النزول بالآية الواحدة، وهو تحصيل حاصل؟ فالجواب: أن لذلك فائدة جليلة، والحكمة من هذا - كما قال الزركشي - أنه قد يحدث سبب

من سؤال أو حادثة تقتضي نزول آية، وقد نزل قبل ذلك ما يتضمنها، فتؤدى تلك الآية بعينها إلى النبي ﷺ تذكيراً لهم بها، وبأنها تتضمن هذه ويقول ابن الحصار: قد يتكرر نزول الآية تذكيراً وموعظة ومنه خواتيم سورة النحل وأول سورة الروم وغير ذلك، وجعل منه السيوطي والسخاوي الأحرف السبعة وبيّن السخاوي أن تلك فائدة عظيمة وعلّة لتكرار النزول. وفكرة تكرار النزول غير مستوعبة لدى بعض العلماء نافرين أن تكون له فائدة يمكن أن تتأيد بها الفكرة.

وفي رأيي أنه لا دليل عليه بل الظاهر أن جبريل عليه السلام كان ينزل ليذكر بهذه الآيات في مناسبتها فظن أنه تكرر للنزول.

### التكليف:

التكليف لغة: مصدر كلف. تقول: كلفت الرجل: إذا ألزمته ما يشق عليه. قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وفي الاصطلاح: طلب الشارع ما فيه كلفة من فعل أو ترك، وهذا الطلب من الشارع بطريق الحكم، وهو الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالاقضاء أو التخيير. (انظر: أحكام القرآن).

### التكميل:

هو الاحتراس وقد مضى. (انظر: الاحتراس).

### التلازم:

هو كون الحكم مقتضياً لحكم آخر بأن يكون إذا وجد المقتضي وجد المقتضى وقت وجوده ككون الشمس طالعة فإنه يقتضي كون النهار موجوداً.

### التلاوة:

لفظ التلاوة: من تلا بمعنى قرأ، ويأتي هذا الفعل بمعنى تبع. وفي الاصطلاح: هي قراءة القرآن على نحو خاص. قال تعالى:

﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، أي: يقرأها وفسر قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] باتباع الأمر والنهي، بتحليل حلاله وتحريم حرامه والعمل بما تضمنه.

ومراتب القراءة قد مضى بيانها. (انظر: التجويد).

### التلحين:

\* هو قراءة القرآن بالألحان المبتدعة التي تحدث خللاً في الحروف وهو منهي عنه.  
\* وأما اللحن في القراءة فسيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.  
(انظر: اللحن).

### التلمود:

هو روايات شفوية تناقلها الحاخامات اليهود حتى جمعها الحاخام يوضاس سنة مائة وخمسين من الميلاد في كتاب أسماه: «المشنا»، أي: الشريعة المكررة لما في التوراة كالإيضاح والتفسير، وقد أتم الرباي يهوذا عام ٢١٦م تدوين زيادات وروايات شفوية، وقد تم شرح هذه المشنا في كتاب سمي: «جمارا»، ومن المشنا والجمارا يتكون التلمود، ومكانته عند اليهود عالية قد تفوق مكانة التوراة.

وأفكار التلمود عنصرية متطرفة تتعصب لليهودي، وأما غير اليهودي فكل خصائصه مباحة لليهود وهذا شيء من غرائب النصوص التلمودية يقول التلمود:

«إن من رأى أنه يجامع والدته فسيؤتى الحكمة. ومن رأى أنه جامع خطيبته فهو محافظ على الشريعة. ومن يرى أنه جامع أخته فمن نصيبه نور العقل. ومن رأى أنه جامع امرأة قريبه فله الحياة الأبدية».

وجاء في التلمود أيضاً: «لا تشته امرأة قريبك، فمن يزني بامرأة قريبه يستحق الموت»، والقريب في عرف التلمود هو اليهودي فقط وعليه فإتيان زوجات الأجانب جائز.

واستنتج من ذلك الحاخام «رشي» أن اليهودي لا يخطئ إذا تعدى على عرض أجنبي، لأن كل عقد نكاح عند الأجانب فاسد، وذلك لأن كل امرأة ليست من بني إسرائيل هي كالبهيمة، والعقد لا يوجد في البهائم، وما شاكلها.

وقد أجمع على هذا الرأي الحاخامات «بشاي وليفي وجرسون» فلا يرتكب اليهودي محرماً إذا أتى امرأة غير يهودية.

### التلميح:

اللمح في اللغة: هو اختلاس النظر وسرعة رؤية الشيء.

واصطلاحاً: هو أن يشار في فحوى الكلام إلى مثل سائر أو شعر نادر أو قصة مشهورة من غير أن يذكره.

وهو باب كبير في البلاغة، ولون من ألوان البديع لا ينتهي حتى يُنتهى عنه، ويصل في دقته أحياناً إلى حد الإلغاز.

ومن المملغز ما نقله الخطيب القزويني في الإيضاح قال: روي أن تميمياً قال لشريك النميري: ما في الجوارح أحب إلي من البازي.

فقال شريك: إذا كان يصيد القطا.

فأشار التميمي إلى قول جرير:

أنا البازي المطل على نمير أتيح من السماء لها انصبابا

وأشار شريك إلى قول الرماح:

تميم بطرق اللؤم أهدى من القطا ولو سلكت رق المكارم ضلت

ومن ظريف التلميح إلى الشعر ما روي أن شريك بن عبدالله النميري ساير يزيد بن عمرو بن هبيرة الفزاري يوماً، فَبَرَزَتْ له بغلة شريك، فقال يزيد: غض من لجامها، فقال شريك: إنها مكتوبة، أصلح الله الأمير! فقال له يزيد: ما ذهبْتُ حيث أردت.



ويزيد أشار إلى قول جرير:

فغضَّ الطرفَ إنَّكَ من نُميرٍ      فلا كعباً بلغْتَ ولا كلاباً

فعرَّضَ له شريك بقول ابن دارة:

لا تَأْمَنَنَّ فَزَارِيًّا نَزَلَتْ بِهِ      على قلوْصِكَ واكتبها بأسيارِ

\* ومن التلميح أن يلمح المتكلم في كلامه نثراً أو نظماً إلى آية من القرآن أو إلى حديث مشهور وهو كثير في كلام العلماء والأدباء.

ومن التلميح إلى القرآن قول الحريري: «قمت بليلة نابغية، وأحزان يعقوبية» ملمحاً في الشق الثاني بقصة يعقوب عليه السلام في القرآن.

ومن التلميح بالحديث على جهة التورية قول بعضهم:

يا بَذْرُ أَهْلِكَ جَارُوا      وَعَلْمُوكَ التَّجْرِي  
وَقَبَّحُوا لَكَ وَضَلِي      وَحَسَّنُوا لَكَ هَجْرِي  
فَلْيَفْعَلُوا مَا يَشَاؤُوا      فَإِنَّهُمْ أَهْلُ بَدْرِ

يشير إلى قوله ﷺ لعمر حين سأله قتل حاطب: «لعلَّ الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

العلاقة بينه وبين التضمين:

زعم بعض العلماء أن التلميح هو لون من ألوان التضمين الذي هو من المحسنات البديعية.

والحق أن هناك فرقاً بينه وبين التضمين من جهة أن التضمين يذكر فيه كلام الغير ويدرج في الكلام، وقد مضى بيانه. (انظر: التضمين).

أما التلميح؛ فقد عرفنا أنه إشارة إلى الملمح به من غير ذكر له.

\*\* ومن التلميح في القرآن الكريم مما تناقلته كتب التفسير قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾ (٧٦)، والشاهد قوله: ﴿وَمَا هَدَىٰ﴾، فقد

نقل الآلوسي عن الطيبي أنه من باب التلميح لأنه إشارة إلى إدعاء فرعون إرشاد القوم في قوله: ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩]، وزاد صاحب الكشاف موضعاً آخر للتلميح هو قوله تعالى في السورة نفسها حكاية عن فرعون أيضاً: ﴿بَطْرِيْقِكُمْ الْمُنْتَلَى﴾ [طه: ٦٣]، والتلميح يأتي عادة لفائدة وهي هنا كما ذكر الزمخشري في الكشاف التهكم بفرعون.

ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ كما ذكر أبو حيان، ونقله ابن عادل في اللباب وقال: قال بعضهم: في هذه الآية نوع من البديع، يُسَمَّى: «التلميح»؛ وهو أن يشارَ إلى قصة مشهورة، أو مثل سائر، أو شعرٍ نادر، في فحوى كلامك من غير ذكره... فكأنه قوله: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ اشتهر ما هو بمعناه بين الناس؛ فأشار إليه من غير ذكر لفظه.

### التلويح:

هو التعريض في اصطلاح بعض العلماء قال السيوطي: التعريض هو لفظ استعمل في معناه للتلويح بغيره. وقد مضى الحديث عنه. (انظر: التعريض).

### التمتع:

التمتع في اللغة: الانتفاع، والمتاع هو كل شيء ينتفع به، وما يتبلغ به من الزاد. والمتعة اسم من التمتع، ومنه متعة الحج ومتعة الطلاق، ونكاح المتعة.

وفي الاصطلاح: يطلق التمتع على معنيين:

أولهما: متعة النكاح وهو العقد على امرأة إلى مدة معلومة أو مجهولة، وهو باطل بلا خلاف بين الأئمة؛ لأنه لا يراد به مقاصد النكاح. (انظر: المتعة).

وثانيهما: المتعة بالعمرة إلى الحج، وهو عند الحنفية أن يفعل أفعال

العمرة أو أكثرها في أشهر الحج، وأن يحج من عامه ذلك من غير أن يلم بأهله إماماً صحيحاً، ويحرم للحج من الحرم.

والإلمام الصحيح: هو النزول في وطنه من غير بقاء صفة الإحرام. وعند المالكية هو أن يحرم بعمرة ويتمها في أشهر الحج، ثم يحج بعدها في عامه.

وعند الشافعية هو أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج من ميقات بلده أو غيره، ويفرغ منها، ثم ينشئ حجاً من عامه دون أن يرجع إلى الميقات للإحرام بالحج.

وعند الحنابلة هو أن يحرم بالعمرة من ميقات بلده في أشهر الحج ثم يحرم بالحج من عامه من مكة أو قريب منها. وسمي متمتعاً لتمتعه بعد تمام عمرته بالنساء والطيب وغيرهما مما لا يجوز للمحرم، ولترفقه وترفقه بسقوط أحد السفرين. هذا هو معنى التمتع الذي يقابل القران والإفراد.

\* والإفراد هو أن يهل بالحج وحده، ويحرم به منفرداً.

\* والقران في اللغة: اسم مصدر من قرن بمعنى جمع، وفي الاصطلاح: هو أن يهل بالحج، والعمرة من الميقات، أو يحرم بالعمرة ثم يدخل عليها الحج على خلاف في ذلك محل تفصيله كتب الفروع.

### التمثيل:

هو في البلاغة يطلق على كل من الاستعارة التمثيلية والتشبيه التمثيلي.

\* أما الاستعارة التمثيلية؛ فهي التي يكون وجه الشبه فيها منتزعاً من متعدد كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعْيَبُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، حيث شبه استظهار العبد بالله ووثوقه بحمايته والنجاة من المكاره باستمسك الواقع في المهواة بحبل وثيق مدلى من مكان مرتفع يؤمن انقطاعه.

\* والتشبيه التمثيلي هو عند عبدالقاهر التشبيه الذي وجهه عقلي منتزع

من متعدد. والمراد بالعقلي: ما لا يكون حسياً، وقيل: هو تشبيه منتزع من أمور متعددة حسية أو غير حسية، ومثاله قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

### التمكين:

هو اثتلاف الفاصلة وقد مضى. (انظر: اثتلاف الفاصلة).

### التمني:

هو طلب حصول أمر محبوب لا يرجى حصوله إما لكونه مستحيلاً، كما في قوله تعالى: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٣]، وإما لكونه ممكناً غير مطموح في نيته، كما في قوله تعالى: ﴿يَلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونَ إِنَّهُ لَلْذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [القصص: ٧٩]، والتمني من أقسام الإنشاء وأدواته هي (ليت) وهي الأصل ويلحق بها: (هل، لو، لعل، هلا، ألا)، وقد سبق ذكر الفرق بينه وبين الترجي. (انظر: الترجي).

### التمييز:

هو اسم نكرة بمعنى «من» مبين لإبهام اسم أو نسبة قبله. وهو نوعان: تمييز مفرد، كقوله تعالى: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ [يوسف: ٤]. وتمييز النسبة أو الجملة، كقوله تعالى: ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤]، فكل من ﴿كَوْكَبًا﴾ و﴿شَيْبًا﴾ تمييز لما قبله.

### التنازع:

هو أن يتوجه عاملان متقدمان أو أكثر إلى معمول واحد متأخر أو أكثر.

ومثاله قوله تعالى: ﴿ءَأَتُونَ أُفْرَغَ عَلَيْهِ قَطْرًا﴾ [الكهف: ٩٦]، فقد تنازع العاملان: «أتوني، أفرغ» على العمل في: «قطراً».

ومنه قوله تعالى: ﴿فَذُوقُوا يَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ﴾ فقد تنازع العاملان «ذوقوا، نسيتم» على العمل في «لِقَاءَ يَوْمِكُمْ» وهو أحد الوجوه الإعرابية الجائزة في هذا الموضع.

### التناسب:

هو ترتيب المعاني المتأخية التي تتلاءم ولا تتنافر. والقرآن الكريم كله متناسب لا تنافر فيه ولا تباين ويقال للتناسب أيضاً: «الائتلاف» وقد مضى. (انظر: الائتلاف)، وللمزيد عن التناسب (انظر: المناسبة).

### تناسخ الأرواح:

تناسخ الأرواح عند القائلين به: هو انتقال الأرواح بعد مفارقتها الأجساد إلى أجساد آخر إما من نوعها أو من نوع آخر.

والقول به من العقائد المكفرة بإجماع أهل الإسلام لأنه يترتب عليه أن لا بعث حيث الأرواح تخرج بالموت من جسد لتحل في جسد آخر بلا نهاية وقد ذكره الفخر الرازي في تفسيره. وقال صاحب تفسير «هميان الزاد» عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، قال: قيل - معناه -: نموت بالأجساد ونحيا بالأرواح، وهو قول تناسخ الأرواح، يخرج روح إنسان ويدخل في جسد إنسان آخر في البطن، أو في بغل أو حمار أو غيرهما، ويخرج من حمار، ويدخل في حمار آخر أو بغل، أو في إنسان، وفي جميع ذلك يقولون: لا بعث.

### التناسخ في المواريث:

هو في اللغة: أن تموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يقسم، فهو لا يقسم على حكم الميت الأول بل على حكم الثاني وكذا ما بعده.

وفي اصطلاح الفرضيين: هو نقل نصيب بعض الورثة بموته قبل القسمة إلى من يرث منه.

وذلك بأن يموت إنسان ولم تقسم تركته بين ورثته حتى يموت من بعده منهم وارث أو أكثر قبل القسمة.

وقد استعمل الفرضيون هذا اللفظ في الفريضة التي فيها ميطان فأكثر واحد بعد واحد قبل قسمة تركة الأول.

وسميت مناسخة لأن المسألة الأولى انتسخت بالثانية لزوال حكم الميت الأول ورفعها، وقيل: لأن المال تناسخته الأيدي بنقله من وارث إلى وارث وتفصيل ذلك في كتب الفرائض.

### التناقض:

\* التناقض هو اختلاف في القضيتين اختلافًا يقتضي أن تكون إحداهما صادقة، والأخرى كاذبة. وقيل: هو اختلاف قضيتين بإيجاب وسلب بحيث يقتضي لذاته صدق أحدهما وكذب الأخرى، نحو: زيد إنسان، وزيد ليس بإنسان.

وأصله من قولهم: تناقض الكلامان إذا تدافعا كأن كل واحد ينقض الآخر، وفي كلامه تناقض إذا كان بعضه يقتضي إبطال بعض.

### شروط التناقض:

حتى يتحقق التناقض بين القضيتين يقول المنطقيون: لا بد من اختلافهما في أمور ثلاثة، واتحاد القضيتين في أمور ثمانية.

أولاً: ما ينبغي اختلافهما فيه:

١ - الكم؛ وهو يعني: أنه إذا كان أحد المتناقضين كلياً فينبغي أن يكون الآخر جزئياً.

٢ - الكيف؛ وهو يعني: أنه إذا كان أحدهما موجباً فينبغي أن يكون الآخر سالباً.

٣ - الجهة.

ثانياً: ما ينبغي اتحادهما فيه:

١ - الموضوع: فلا بد أن يكون بينهما اتحاد من ناحية الموضوع فلو اختلفا من هذه الناحية فالقضيتان ليستا بمتناقضتين، فالعلم نافع يناقض العلم ليس بنافع؟ أما لو قلنا: العلم نافع والجهل ليس بنافع فليسا بمتناقضين.

٢ - المحمول: فلو اختلفا في المحمول فلا تناقض بينهما، فلو قلنا: العلم نافع والعلم ليس بضار. فلا تناقض لعدم اتحاد المحمول.

٣ - الشرط: فلو قلنا: الطالب ناجح آخر السنة والطالب غير ناجح آخر السنة وكان نظرنا إلى الشرطين وهما الطالب ناجح آخر السنة إن اجتهد والطالب غير ناجح آخر السنة إن لم يجتهد فلا تناقض بينهما.

٤ - الزمان: فلو قلنا: الشمس مشرقة، أي: في النهار، والشمس ليست بمشرقة، أي: في الليل، فلا تناقض بينهما حيث أنهما ليسا بمتحددين زماناً.

٥ - المكان: لا بد أن يكون المكان واحداً، فلو قلنا: الجو بارد، أي: على الجبل، وقلنا: الجو ليس ببارد، أي: على سطح الأرض، فلا تناقض بينهما.

٦ - الإضافة: فلو قلنا: العلم متغير والعلم ليس بمتغير ونظرنا إلى القضية الأولى إلى الإنسان، أي: علم الإنسان متغير، وفي القضية الثانية إلى الله، أي: علم الله غير متغير فلا تناقض بينهما، لاختلاف الإضافة.

٧ - الكلّ والجزء: ينبغي أن يكون كلاهما كلاً أو جزءاً، فلو قلنا: هذا البيت مساحته ألف متر مربع ككلّ وهذا البيت مساحته خمسون متر مربع كجزء فلا تناقض بينهما.

٨ - القوّة والفعل: فينبغي أن يكونا إما بالقوّة أو بالفعل، فلو قلنا: محمد ميت، أي: بالقوّة، ومحمد ليس بميت، أي: بالفعل، فلا تناقض بينهما.

وقد جمع بعضهم هذه الوحدات في قوله:

في التناقض من الشروط وحدات ثمان  
وحدة الموضوع والمحمول والمكان  
وحدة الشرط والإضافة، الجزء الكل  
القوة والفعل أيضاً وأخيراً الزمان

وبناء على هذه الشروط التي وضعها العلماء للتناقض يتبين لنا أن هذا التناقض غير موجود بين آيات القرآن الكريم مطلقاً.

\* والفرق بين التضاد والتناقض: أن التناقض يكون في الأقوال، والتضاد يكون في الأفعال، يقال: الفعلان متضادان، ولا يقال: متناقضان. والضدان الشيطان اللذان تحت جنس واحد وينافي كل واحد منهما الآخر في أوصافه الخاصة كالسواد والبياض.

\* والفرق بين المحال والتناقض: أن من المتناقض ما ليس بمحال، وذلك أن القائل ربما قال صدقاً ثم نقضه، فصار كلامه متناقضاً، قد نقض آخره أوله ولم يكن محالاً لأن الصدق ليس بمحال، والمحال هو ما لا يجوز كونه ولا تصوره مثل قولك: الجسم أبيض وأسود في حال واحدة.

\* والتناقض عند الأصوليين هو تعارض الدليلين المتساويين بلا إمكان للجمع بينهما وقد مضى. (انظر: التعارض).

## تناوب حروف الجر في القرآن الكريم:

مضى بيانه. (انظر: التضمين).

## التنبيه:

\* هو في البلاغة بيان الشيء قصداً بعد سبقه ضمناً على وجه لو توجه إليه السامع الفطن بكليته لعرفه، لكن لكونه ضمناً ربما يغفل عنه. ويطلق عندهم أيضاً على الإنشاء. (انظره).



\* والتنبية عند الأصوليين يطلق على الإيماء. (انظره).

## التنبية بالأدنى على الأعلى والعكس:

(انظر: مفهوم الموافقة).

### التنجيم:

التنجيم مصدر نجم، يقال: نجمت المال عليه إذا وزعته، كأنك فرضت أن يدفع عند طلوع كل نجم نصيباً، ثم صار متعارفاً في تقدير دفعه، بأي شيء قدرت ذلك.

. وكانت مواقيت العرب بطلوع النجوم، لأنهم ما كانوا يعرفون الحساب. وإنما يحفظون أوقات السنة بالأنواء، وكانوا يسمون الوقت الذي يحل فيه الأداء نجماً لوقوعه في الأصل في الوقت الذي يطلع فيه النجم، واشتقوا منه فقالوا: نجمت الدين بالثقل إذا جعلته نجوماً.

\* ويطلق التنجيم أيضاً على النظر في النجوم وحساب حركاتها، واستخدام ذلك في ادعاء معرفة الغيب واستطلاع أقدار الناس وآجالهم، وأرزاقهم وحظوظهم في الدنيا.

واصطلاحاً: هو علم يعرف به الاستدلال بالتشكلات الفلكية على الحوادث السفلية.

والتنجيم حرفة مارسها المنجمون، على أساس أفكار علماء الفلك الأقدمين. وكان الكلدانيون أول من اشتغل بالتنجيم في القرن السابع (ق. م)، كما اشتغل به المصريون القدماء، وأخذة الإغريق عنهم كما أخذة عنهم الهنود القدماء والرومان، واعتبرت رسالة عيسى عليه السلام التنجيم وحيأ من الشيطان إلى من يعمل به.

ولقد كان من بعض الأعراب في الجاهلية منجمون ومنهم: «سملقة، وسطيح، وطريفة، وزوبعة، وعمران» وغيرهم، ولما نهى الإسلام عن التنجيم اختفت حرفة التنجيم في الجزيرة العربية زمناً طويلاً، إلى أن ظهرت

في عصر الدولة العباسية، فكان أبو جعفر المنصور من المعجبين بالتنجيم والمهتمين به حتى كان بعض المنجمين في صحبته دائماً وكان منهم: «نوبخت الفارسي» وغيره.

\* وأساس التنجيم ظاهر البطلان، وما انتشر قديماً إلا بين الأمم الوثنية التي كانت تقدر النجوم وتسجد لها، كما قال الله عز وجل: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا سَجْدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧].

وعن زيد بن خالد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية فأصابنا مطر ذات ليلة فصلّى بنا رسول الله ﷺ الصبح، ثم أقبل فقال: «أتدرون ماذا قال ربكم؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «قال الله عز وجل: أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بي، فأما من قال: مطرنا برحمة الله وبرزق الله وبفضل الله، فهو مؤمن بي كافر بالكواكب، أما من قال: مطرنا بنجم كذا وكذا فهو مؤمن بالكواكب كافر بي». (رواه البخاري).

وفي مسند أحمد عن محمد بن علي عن أبيه عن علي أن رسول الله ﷺ قال: «ولا تجالس أصحاب النجوم»، ولما تأهب الخليفة المعتصم لفتح عمورية، ظهر المذنب هالي في السماء فتشأم الناس منه، ونصح المنجمون الخليفة ألا يخرج للحرب، إلا أنه تذكر أحاديث رسول الله ﷺ وخرج للحرب وانتصر.

أما المنجمون في العصر الحالي - وقد صدموا بالاكتشافات الفلكية الحديثة - فقد أعلنوا أنهم لا يعتقدون أن للكواكب والنجوم تأثيراً على مقدرات الناس، وإنما هي منفعة لإرادة أعلى منها وهي عند أهل الإيمان إرادة الله تعالى.

## تنجيم القرآن:

هو مصطلح يعبر به عن الطريقة والمدة الزمنية التي نزل القرآن خلالها

على النبي ﷺ وهي ثلاث وعشرون سنة، ثلاث عشرة منها بمكة، وعشر بالمدينة.

قال تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْتَبٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا ﴿١٦٦﴾﴾ [الإسراء: ١٠٦]، والقرآن بذلك مخالف للطريقة التي نزلت عليها الكتب الإلهية السابقة حيث نزلت دفعة واحدة، ويرجع ذلك إلى أسباب؛ منها:

تثبيت قلبه ﷺ بكثرة نزول الوحي عليه، ومنها: أن القرآن كان ينزل حسب الأحداث والنوازل، ومنها: تيسير حفظه على الناس، وغير ذلك من الأسباب.

### التنزيل:

التنزيل اسم من أسماء القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَنَزِيلٌ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٧﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢]، وهذا الاسم دليل على النزول المفروق والمنجم على النبي ﷺ للقرآن الكريم لأنه مصدر نزل بتضعيف الزاي حيث يشير ذلك إلى ما ذكرناه بناءً على قاعدة: «الزيادة في المبني تدل على الزيادة في المعنى» (انظرها).

### التنزيه:

التنزه: التباعد، ومنه فلان يتنزه عن الأقدار، أي: يبعد نفسه عنها. قال صاحب القاموس: وأرض نزهة ونزهة ونزيهة: بعيدة عن الريف وغمق المياه وذبان القرى وومد البحار وفساد الهواء. ومثل التنزيه التقديس والتكريم ومنه اسمه تعالى: «القدوس».

وتنزيه الله تعالى: تبعيده عما لا يجوز عليه من النقائص وما لا يليق بذاته المقدسة كصفات الحوادث مع الحذر في الوقوع في التعطيل وقد أجمعت الأمة وتواترت الأدلة على تنزيه الله تعالى عن الشريك، وعن الولد، والوالد، والزوج، وعلى أن كل من أشرك مع الله إلهاً آخر فهو كافر كما اتفق أهل الملة على أن الله تعالى ليس كمثله شيء، لا في ذاته، ولا في

صفاته، ولا في أفعاله، موصوف بصفات الكمال، منزه عن صفات النقص  
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وقال أبو حنيفة: لا ينبغي لأحد أن ينطق في ذات الله بشيء، بل  
يصفه بما وصف به نفسه، واعتقاد اتصاف الله عز وجل بالنقص صريحاً كفر  
بواح.

### تنسيق الصفات:

هو عند أهل البديع تعقيب موصوف بصفات متوالية، إما لتعظيمه  
كقوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ  
الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ  
الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ  
اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾ [الحشر: ٢٢ - ٢٤]، وإما لتحقيقه كما في قوله تعالى:  
﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ ﴿١٠﴾ هَازِمٍ مَسَّامٍ بِنِيبٍ ﴿١١﴾ مَنَاجٍ لِلْخَيْرِ مُغْتَابٍ أَنِيبٍ ﴿١٢﴾  
عُتْلٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾ [القلم: ١٠ - ١٣]، وإما لبيان خصوصية فيه كما في  
قوله تعالى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِمَّنْ كُنَّ مُسَلِّمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ  
فَاتَّلَتِ تَبَاتٍ عِيدَاتٍ سَلِّحَتِ . . .﴾ [التحریم: ٥].

### التنفيس:

هو الدلالة على المستقبل بواسطة حرف «السين» أو «سوف» وهما  
يدخلان على المضارع فيخلصانه للاستقبال.

والكلام عن السين وسوف وهل هما مستقلان أم أن السين جزء من  
سوف سيأتي في باب السين.

### التنفيل:

التنفيل في اللغة من النفل: وهو الغنيمة يقال: نفله أعطاه النفل،

ونفله بالتخفيف نفلاً وأنفله إياه، وقد قال أهل اللغة: جماع معنى النفل والنافلة ما كان زيادة على الأصل.

وهو في الاصطلاح: زيادة مال على سهم الغنيمة يشترطه الإمام أو أمير الجيش لمن يقوم بما فيه نكاية زائدة على العدو.

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى مشروعية التنفيل، إلا ما روي عن عمرو بن شعيب فإنه قال: لا نفل بعد رسول الله ﷺ.

وذهب الشافعية والمالكية إلى أنه لا تنفيل إلا إذا مست الحاجة بأن كثر العدو وقل المسلمون واقتضى الحال بعث السرايا وحفظ المكامن لذلك «نفل رسول الله ﷺ في بعض الغزوات دون بعض»، وقال الحنفية: هو مستحب، لأنه نوع من التحريض على الجهاد، وللتنفيل صور ثلاث:

إحداها: أن يبعث الإمام أمام الجيش سرية تغير على العدو، ويجعل لهم شيئاً مما يغنمون، كالربع أو الثلث.

ثانيتها: أن ينفل الإمام أو الأمير بعض أفراد الجيش لما أبداه في القتال من شجاعة وإقدام، أو أي عمل مفيد فاق به غيره من غير سبق شرط.

ثالثتها: أن يقول الإمام: من قام بعمل معين فله كذا كهدم سور أو نقب جدار، ونحو ذلك، وكل هذه الصور جائزة عند جمهور الفقهاء. وكره مالك وأصحابه الصورة الأخيرة: قالوا: لأن ذلك يصرف نية المجاهدين لقتال الدنيا، ويؤدي إلى التحامل على القتال، وركوب المخاطر، وقال عمر الفاروق رضي الله عنه: لا تقدموا جماجم المسلمين إلى الحصون، لمسلم أستبقيه أحب إلي من حصن أفتحه، وقالوا: ينفذ الشرط وإن كان ممنوعاً، إن لم يطله الإمام قبل حوز المغنم.

### التنقيح:

التنقيح في اللغة سيأتي. (انظر: تنقيح المناط).

واصطلاحاً: هو اختصار اللفظ مع وضوح المعنى، وقيل: تخليص جيد الكلام من رديئه مأخوذ من قولك: نقحت الشيء إذا خلصت جيده من رديئه.

### تنقيح المناط:

التنقيح: التهذيب والتمييز والاستخراج، يقال: نقح العظم إذا استخرج مخه. والمناط: العلة. وتنقيح المناط عند الأصوليين: هو النظر والاجتهاد في تعيين ما دل النص على كونه علة من غير تعيين، بحذف ما لا مدخل له في الاعتبار مما اقترن به من الأوصاف، كل واحد بطريقه.

أو على حد تعبير الشنقيطي في مذكرة أصول الفقه: هو تهذيب العلة وتصفيتها بإلغاء ما لا يصلح للتعليل واعتبار الصالح له.

وذلك مثل «قول النبي ﷺ - للأعرابي الذي قال: هلكت يا رسول الله -: «ما صنعت؟»، قال: وقعت على أهلي في نهار رمضان، فقال له النبي ﷺ: «أعتق رقبة»، فإنه يدل على كون الوقاع علة للعتق، والتعليل بالوقاع وإن كان مشاراً إليه بالنص، غير أنه يفترق في معرفته عيناً إلى حذف كل ما اقترن به من الأوصاف عن درجة الاعتبار بالرأي والاجتهاد، وذلك بأن يبين أن كونه أعرابياً، وكونه شخصاً معيناً، وأن كونه ذلك الزمان وذلك الشهر بخصوصه، وذلك اليوم بعينه، وكون الموطوءة زوجة وامراً معينة لا مدخل له في التأثير بما يساعد من الأدلة في ذلك حتى يتعدى إلى كل من وطئ في نهار رمضان عامداً، وهو مكلف صائم.

قال الشنقيطي: ورد في بعض الروايات أنه جاء يضرب صدره وينتف شعره ويقول: هلكت، واقعت أهلي في نهار رمضان. فقال له النبي ﷺ: «أعتق رقبة». فكونه أعرابياً، وكونه يضرب صدره، وينتف شعره، وكون الموطوءة زوجته مثلاً، كلها أوصاف لا تصلح للعلية فتلغى تنقيحاً للعلة، أي: تصفية لها عند الاختلاط بما ليس بصالح.

وهذا المصطلح الأصولي مظنة وروده كتب التفسير التي اهتمت بأصول

الفقه مثل «أضواء البيان» للشيخ الشنقيطي، ويذكره أيضاً صاحب «التحرير والتنوير» ويرجح به بعض الأقوال التفسيرية على بعض كما فعل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ يَلْبِطِلْ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

### التنكيث:

هو عند علماء البديع: أن يقصد المتكلم إلى شيء بالذكر دون غيره مما يسد مسده لأجل نكته في المذكور ترجح مجيئه على سواه كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الشَّعْرَى﴾ [النجم: ٤٩]، فقد خص الشعري بالذكر دون غيرها من النجوم مع أنه تعالى رب كل شيء لأن العرب كان قد ظهر فيهم رجل يعرف بابن أبي كبشة عبد الشعري ودعا إلى عبادتها، فنزلت الآية بذلك لبيان أن الله تعالى هو رب ما ادّعت ربوبيته هكذا قال ابن أبي الإصبع ونقله صاحب التحرير والتنوير عند تفسيره للآية.

ويكثر المفسرون وخصوصاً المهتمين بفروع البلاغة من النص على نكات التعبير في القرآن على نحو: لِمَ آثَرَ كَذَا عَلَى كَذَا؟ وَلِمَ عَبَّرَ بِكَذَا دُونَ كَذَا؟ ونحوه.

### التنكير:

(انظر: التعريف والتنكير).

### التنكيس:

التنكيس نوعان:

النوع الأول: تنكيس الآيات وهو أن يقرأ الآيات بقلب ترتيبها، فيكون السابق لاحقاً واللاحق سابقاً وهذا التنكيس لا يجوز إطلاقاً، لأنه يذهب بعض نوع الإعجاز ويزيل حكمة الترتيب ومن قرأ به فهو منكوس القلب؛ لأنه يخل بالقرآن وبمعانيه. وعلى هذا يحمل الأثر الوارد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن رجل يقرأ القرآن منكوساً، فقال: «ذلك منكوس»

القلب»، أخرجه عبدالرزاق في مصنفه وابن أبي شيبة في مصنفه وأبو عبيد في فضائل القرآن، والطبراني في المعجم.

النوع الثاني: تنكيس السور: وهو أن يقرأ السور خلاف ترتيبها في المصحف، فيقرأ سورة الناس، ثم الفلق، ثم الصمد، وهكذا.

وقد حمل بعض العلماء أثر ابن مسعود رضي الله عنه السابق على تنكيس السور، ولكن الذي يظهر أن كلام ابن مسعود رضي الله عنه عن الذي ينكس الآيات لا الذي ينكس السور، خصوصاً إذا علم أن ترتيب مصحف ابن مسعود رضي الله عنه لم يكن كالترتيب الذي استقر عليه المصحف العثماني، وهذه مسألة تحتاج إلى نظر وبحث.

ثم إنه قد صح عن النبي ﷺ أنه قرأ بالبقرة ثم النساء ثم آل عمران، فقد روى مسلم في صحيحه عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ»، فعمل النبي ﷺ هذا يدل على جواز التنكيس، وقد حمّله بعض العلماء على أنه قبل أن يستقر الترتيب في العريضة الأخيرة، وهذا يعني أن هذا مما نسخ، ويعلق بعض الباحثين على ذلك بأنه غير سديد لأنه لو كان الأمر كذلك لجاء من النص الصريح ما يدل على ذلك، فلما لم يرد عن النبي ﷺ أمر باتباع ترتيب السور، ولا ورد عنه ﷺ نهي عن أن يخالف الترتيب، فإن الأمر يبقى على الجواز، خصوصاً مع وجود عمله ﷺ كما في هذا الحديث، وكذا تقريره لهذا في الحديث الذي ورد عن أنس بن مالك قال: كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء، فكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح به ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حتى يفرغ منها، ثم يقرأ بسورة أخرى معها، فكان يصنع ذلك في كل ركعة، فلما أتاهم النبي ﷺ أخبروه الخبر، فقال: «ما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة؟»، قال: إني أحبها،



قال النبي ﷺ: «حُبُّك إياها أدخلك الجنة»، ذكره البخاري تعليقاً في كتاب الأذان باب: الجمع بين السورتين في الركعة والقراءة بالخواتيم، ورواه الترمذي والحاكم وغيرهما. ولا شك أن التزام الرجل بقراءة سورة الإخلاص في كل ركعة يلزمه أن يقرأ بعدها سورة متقدمة عليها، وفي هذا الحديث تقرير النبي ﷺ لهذا العمل، فهو دليل على جواز تنكيس السور أيضاً. ثم إن عمل المسلمين منذ القديم في تعليمهم للصبيان جاء على تنكيس السور، حيث يبدوون بهم من آخر القرآن، ولو كان لا يجوز لما أطبق عليه المسلمون كما ترى. ومن حَمَلَ أثر ابن مسعود رضي الله عنه على عدم جواز تنكيس السور فإن ذلك يلزم منه لوازم؛ منها:

١ - أنه يجب وجوباً عينياً معرفة ترتيب السور.

٢ - أن المسلمين لم يكونوا يعملون بهذا الترتيب حتى كتب عثمان رضي الله عنه المصاحف؛ لأن قراءة الصحابة لم يكن كلهم على علم بهذا الترتيب، كما لم يكونوا على علم بما نسخ وما لم ينسخ، فكانوا يقرؤون بما قرأوا على رسول الله ﷺ ولم يدعوه إلا في عهد عثمان رضي الله عنه حيث أجمعوا على التزام مصاحف عثمان رضي الله عنه وتركوا ترتيب السور الذي كان في مصاحفهم، كما تركوا المنسوخ من الآيات.

## التنوين:

هو زيادة نون ساكنة لفظاً لا خطأ في آخر الاسم لغير التوكيد هكذا عرفه ابن الحاجب واستدرك بعضهم عليه بأنه لو قال آخر الاسم لم يحتاج إلى الاحتراز عن نون التوكيد، وأجيب بأنه لو قال ذلك لم يكن الحد جامعاً، لخروج تنويني الترتم والغالي، فإنهما قد يلحقان الفعل، والحرف.

## أقسام التنوين:

ينقسم التنوين إلى عدة أقسام؛ أهمها:

١ - تنوين التمكين: وهو اللاحق للاسم المعرب المنصرف، إشعاراً

ببقائه على أصلته.

٢ - تنوين التنكير: وهو اللاحق بعض الأسماء المبنية، فرقاً بين معرفتها ونكرتها. ويطرده فيما آخره وبه، نحو: سيبويه.

٣ - تنوين المقابلة: وهو اللاحق لما جمع بألف وتاء زائدتين، نحو: مسلمات، لأنه يقابل النون في جمع المذكر، نحو: مسلمين. وليس تنوين الصرف، خلافاً للرباعي، لثبوته في نحو: عرفات، بعد التسمية.

٤ - تنوين العوض؛ وهو أنواع:

أ - عَوْضٌ عَنْ جُمْلَةٍ وَهُوَ الَّذِي يَلْحَقُ «إِذْ» عِوَضاً عَنْ جُمْلَةٍ بَعْدَهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ جِيئْتُمْ بِظُلْمٍ لَّيْسَ بِالْعَوْنِ إِذْ تُبْعَثُونَ﴾ [الواقعة: ٨٤]، فأتى بالتنوين عَوْضاً عَنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ.

ب - عِوَضٌ عَنْ اسْمٍ وَهُوَ الْأَحَقُّ لِكُلِّ وَبَعْضٍ، عِوَضاً عَمَّا تُضَافَانِ إِلَيْهِ نَحْوُ: «كُلُّ يَمُوتُ»، أَي: كُلُّ حَيٍّ يَمُوتُ.

ج - عِوَضٌ عَنْ حَرْفٍ، وَهُوَ الْأَحَقُّ لـ«جَوَارٍ وَعَوَاشٍ» وَنَحْوِهِمَا رَفْعاً وَجَرّاً فَتُحذفُ الياءُ وَيُؤْتَى بِالتَّنوينِ عِوَضاً عَنْهَا هَكَذَا عِنْدَ سِيبَوِيهِ، وَقَالَ الْمَبْرِدُ وَالزَّجَاجِيُّ: هُوَ عِوَضٌ مِنْ حَرَكَةِ الْيَاءِ، فَقَط. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: هُوَ تَنْوِينُ الصَّرْفِ.

## التهجد:

التهجد في اللغة: من الهجود ويطلق على النوم والسهر والتمتهد فهو القائم إلى الصلاة من النوم. وكأنه قيل له تمتهد لإلقائه الهجود عن نفسه.

وفي الاصطلاح: هو صلاة التطوع في الليل بعد النوم والتهجد مسنون في حق الأمة لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ بِحَمْدِ اللَّهِ كَثِيرًا مِّنَ اللَّيْلِ طَوِّعَ لَكَ فِي لَيْلِكَ مِمَّا نَبَّأَنَّكَ بِهِ قَدْ كَانَ يَسْمَعُ لَكَ السَّيِّئَاتِ وَمَن يُعَاقِبْهُ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الْعَمَلُ أَي: فريضة زائدة على الفريضة بالنسبة للنبي ﷺ ولمواظبته ﷺ على التهجد؛ ولما ورد في شأنه من الأحاديث الدالة على سنته، ومنها قوله ﷺ: «عليكم بصلاة الليل، فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربة إلى ربكم، ومكفرة

للسينات، ومنهارة عن الإثم»، وقوله عليه الصلاة والسلام: «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» والمراد بها التهجد.

وأما في حق النبي ﷺ فقد اختلف العلماء في وجوبه أو نفيه على قولين.

## التهكم:

هو في اللغة: الاستهزاء مطلقاً.

وإصطلاحاً: هو عبارة عن الإتيان بلفظ البشارة في موضع الإنذار والوعد في مكان الوعيد والمدح في معرض الاستهزاء ونحو ذلك.

وشاهد البشارة في موضع الإنذار قوله تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨]، وقوله تعالى: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [٢٢] مِنْ دُونِ اللَّهِ فَأَقْدَرُهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣].

وشاهد المدح في معرض الاستهزاء بلفظ المدح قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، قال الزمخشري: إن في تأويل قوله تعالى: ﴿لَهُ مَعْقَبَتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] تهكماً فإن المعقبات هم الحرس من حول السلطان يحفظونه على زعمه من أمر الله على سبيل التهكم فإنهم لا يحفظونه من أمره في الحقيقة إذا جاء، والله أعلم. ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٣]، فقوله: ﴿إِيمَانُكُمْ﴾ تهكم الخطاب بلفظ الإجلال في موضع التحقير.

ومن التهكم أيضاً العذر في موضع اللوم والمدح في معرض السخرية ونحو ذلك.

## التوابع:

(انظر: الإتيان).

## التواتر:

هو في اللغة: التتابع.

واصطلاحاً: هو ما رواه جمع عن جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب وهو يفيد اليقين والقطع بخلاف الأحاد (انظره) فإنه يفيد الظن.

واختلفوا في العدد الذي يتم به التواتر ف قيل: خمسة، وقيل: عشرون، وقيل: أربعون، أو خمسون أو سبعون، وقيل غير ذلك. والمحققون من العلماء على عدم اعتماد عدد معين، بل هو أمر يرجع إلى المخبر والمخبر له، والمخبر عنه، ولأجل النظر إلى المخبر وليس العدد، عرفه بعض العلماء بأنه: ما روي عن يمتنع في العادة كذبه.

والتواتر من خصائص القرآن الكريم وصفاته، وهناك بعض أحاديث نبوية جاءت بطريق التواتر.

\* والمتواتر قسم من اقسام القراءات القرآنية وهو أعلى درجاتها ويحتج به، ولا يجوز رده ولا مخالفته، ولو خالف قواعد نحوية، لأن التواتر أقوى من القواعد.

والقراءات السبع (انظرها) كلها كذلك ورجح كثير من العلماء أن القراءات الثلاث تمتة العشر (انظرها) كذلك أيضاً.

## التواطؤ:

(انظر: المتواطئ، التشكيك).

## التوبة:

التوبة في اللغة: العود والرجوع، يقال: تاب إذا رجع عن ذنبه وأقلع عنه. وإذا أسند فعلها إلى العبد يراد به رجوعه من الزلة إلى الندم، يقال: تاب إلى الله توبة ومتاباً، أي: أناب ورجع عن المعصية، وإذا أسند فعلها إلى الله تعالى فالمراد رجوع لطفه ونعمته على العبد والمغفرة له، يقال:

تاب الله عليه: غفر له وأنقذه من المعاصي. قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨].

وفي الاصطلاح: التوبة هي الندم والإقلاع عن المعصية من حيث هي معصية - لا لأن فيها ضرراً لبدنه وماله - والعزم على عدم العود إليها إذا قدر.

وعرفها الغزالي بأنها: العلم بعظمة الذنوب، والندم والعزم على الترك في الحال والاستقبال والتلافي للماضي.

وهذه التعريفات وإن اختلفت لفظاً فإنها متحدة معنى.

قال ابن قيم الجوزية: التوبة في كلام الله ورسوله كما تتضمن الإقلاع عن الذنب في الحال والندم عليه في الماضي والعزم على عدم العود في المستقبل، تتضمن أيضاً العزم على فعل الأمور والتزامه، فحقيقة التوبة: الرجوع إلى الله بالتزام فعل ما يحب وترك ما يكره؛ ولهذا علق سبحانه وتعالى الفلاح المطلق على التوبة حيث قال: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

\* أركان التوبة: ذكر أكثر الفقهاء والمفسرين أن للتوبة أربعة شروط: الإقلاع عن المعصية حالاً، والندم على فعلها في الماضي، والعزم عزمًا جازمًا أن لا يعود إلى مثلها أبداً. وإن كانت المعصية تتعلق بحق آدمي، فيشترط فيها رد المظالم إلى أهلها أو تحصيل البراءة منهم.

### التوجيه:

قيل: هو الإيماء (انظره) أو التورية.

وقيل: هو إيراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين احتمالاً على السواء فيهما وهو بذلك غير الإيماء. وقال صاحب خزانة الأدب: التوجيه هو أن يحتمل الكلام وجهين من المعنى احتمالاً مطلقاً من غير تقييد بمدح أو غيره وهو إبهام المتقدمين. اهـ.

ومثاله كما في البرهان قوله تعالى حكاية عن أخت موسى عليه السلام: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُمْ نَصْحُونَ﴾ [القصص: ١٢]، فإن الضمير في قوله: ﴿لَهُمْ﴾ يصلح أن يكون لموسى عليه السلام، كما يصلح أن يكون لفرعون، وبذلك تخلصت أخت موسى عليه السلام حين قيل لها: إنك عرفته بقولها: ناصحون للملك.

ومثله جواب ابن الجوزي لمن سأله من الأفضل عند النبي ﷺ أبو بكر أم علي؟ فقال: من كانت ابنته تحته. اهـ. فيصح عود الضميرين إلى كل منهما.

ذكر ابن خلكان قصة جواب ابن الجوزي هذا الذي تخلص به من سؤال نتج عن نزاع شيعي سني فأجاب بهذا الجواب الذي يدل على بديهة حاضرة لدى ابن الجوزي، وقال تعليقاً عليه: وهذا من لطائف الأجوبة ولو حصل بعد الفكر التام وإمعان النظر كان في غاية الحسن فضلاً عن البديهة.

### توجيه القراءات:

هو علم علل القراءات وسيأتي. (انظر: علل القراءات).

### التوحيد:

هو في اللغة: جعل شيء واحداً.

وفي الاصطلاح: هو اعتقاد وحدانيته تعالى في الذات والصفات والأفعال، وقد مضت الإشارة إليه كعلم يجب على المفسر معرفته. (انظر: أصول الدين).

\* أنواع التوحيد (انظر: الربوية).

\* والتوحيد أصل من أصول المعتزلة الخمسة (انظر: المعتزلة).

### التوراة:

هي الكتاب الذي أنزله الله على موسى، وهكذا ورد اسمه في القرآن وقد دخله الزيف والتحريف ويسمى الآن: «العهد القديم».

## التورية:

قيل: هي الإيهام أو هو من أسمائها وقد فصلنا هناك القول عنها.  
(انظر: الإيهام).

## التوزيع:

هو أن يوزع المتكلم حرفاً من حروف الهجاء في كل لفظة من كلامه  
نظماً كان أو نثراً بشرط عدم التكلف كقوله تعالى: ﴿كَيْ نَسِيكَ كَثِيرًا﴾ (٣٣)  
وَنَذُوكَ كَثِيرًا ﴿٣٤﴾ إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ﴿٣٥﴾ [طه: ٣٣ - ٣٥] حيث التزم حرف  
الكاف في جميع الكلمات إلى قوله: ﴿كُنْتَ﴾.

## التوسط:

هو عند القراء من صفات الحروف، ومعناه: عدم كمال انحباس  
الصوت وعدم كمال جريانه مع الحرف وحروفه خمسة جمعت في قولهم:  
«لن عمر»، وهي حروف متوسطة بين الشدة والرخاوة. (انظر: الشدة،  
الرخاوة).

## التوشيح:

\* يطلق على التشريع عند البعض. (انظر: التشريع).  
\* وأطلقه البعض على الإرصاد أو التسهيم. (انظر: الإرصاد).

## التوشيح:

هو نوع من الإطناب بالإيضاح بعد الإيهام. (انظر: الإيضاح بعد  
الإيهام) وهو أن يؤتى في عجز الكلام بمثنى مفسر باسمين، ثانيهما معطوف  
على الأول، نحو قولك: يشيب ابن آدم وتشب فيه خصلتان، الحرص  
وطول الأمل.

## التوضيح:

هو في النحو رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة، نحو: زيد التاجر

أو الرجل التاجر فإنه كان يحتمل التاجر وغيره فلما وصف به رفع احتمال غيره.

### التوطئة:

هي ما يكتبه المؤلف في مقدمة بحثه أو موضوعه تمهيداً للدخول فيه، ويودع فيها المؤلف ما يعرف ببحثه ليتهيأ القارئ لاستقبال ما هو مكتوب.

### التوفيق:

\* هو عند المتكلمين ضد الخذلان ويعني عند المعتزلة الدعوة إلى الطاعة، وقيل: اللطف لتحصيل الواجب، وعند الأشاعرة هو خلق القدرة على الطاعة، وقيل: هو خلق الطاعة، وقيل: تسهيل طريق الخير دون الشر. \* والتوفيق بين الأدلة أو الآراء في أي فن من الفنون هو الجمع بين ما ظاهره التعارض منها.

### التوقف:

التوقف في اللغة: التلوم والتلبث والتمكث. يقال: تَوَقَّفَ عن الأمر إذا أمسك عنه وامتنع وكف. وتَوَقَّفَ في الأمر تَمَكَّثَ وانتظر ولم يُمضِ فيه رأياً. واستعمل الفقهاء والأصوليون التوقف بمعنى عدم إبداء قول في المسألة الاجتهادية لعدم ظهور وجه الصواب فيها للمجتهد.

### التوقيف:

التوقيف: مصدر وقف بالتشديد، والتوقيف: الاطلاع على الشيء، ويستعمل التوقيف أيضاً بمعنى منع التصرف في الشيء.

واصطلاحاً: هو ما كان مصدره الوحي الإلهي ولا يعرف إلا بالنقل عن النبي ﷺ. وهذا كما يقال: أسماء الله توقيفية. (انظر: الأسماء والصفات).



## التوكيد:

هو التأكيد وقد تقدم. (انظر: التأكيد).

## التولي يوم الزحف:

التولي: مصدر تولى وهو يأتي بمعنى الرجوع والإدبار والإعراض، والإقبال أيضاً يقال: تولى إليه، أي: أقبل، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّى إِلَىٰ أَفْطَلٍ﴾ [القصص: ٢٤]، وإذا عُدِّي بعن لفظاً أو تقديراً اقتضى معنى الإعراض، ومنه قوله تعالى: ﴿قَوْلًا عَنْهُمْ﴾ [الصفات: ١٧٤]، وقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِمُ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ [آل عمران: ٦٣]. والزحف هو الدنو قليلاً، وأصله الاندفاع على الإلية، ثم سمي كل ماش في الحرب إلى الآخر: زاحفاً.

## حكمه:

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن التولي يوم الزحف وهو الفرار من قتال الكفار حرام، فلا يجوز للمسلم الذي حضر صف القتال أن ينصرف إذا التقى الجمعان وتدانى الصفان، لقول الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَتْ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ﴾ [١٥] وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقُنَالٍ أَوْ مُتَحَدِّثًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَكَدَّ بَكَاءُ يَعْصِبُ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَنَةُ جَهَنَّمَ وَيَبْسُ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥، ١٦]، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَتْ فِتْنَةٌ فَأَنْتَبُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥]، نهى الله تعالى في الآيتين الأوليين - في الذكر هنا - عن الفرار من الكفار، وأمر في الآية الأخيرة بالثبات عند قتالهم، فالتقى الأمر والنهي على سواء، وهذا تأكيد على الوقوف للعدو والتجلد له.

وإنما يحرم الفرار والتولي إذا لم يزد الكفار على مثلي عدد المسلمين لقول الله تعالى: ﴿فَإِن يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ...﴾ [الأنفال: ٦٦]، فإن زاد الكفار على مثلي المسلمين لم يحرم الفرار، والصبر أحسن، فقد وقف جيش مؤتة وهم ثلاثة آلاف في مقابلة ماتني ألف.

واعتبر الشافعية وجمهور المالكية في تحريم الفرار العدد لا القوة والعدة وعلى هذا لا يحل فرار مائة مثلاً إلا أمام ما زاد على المائتين، وزاد المالكية حالة أخرى يحرم فيها الفرار، وهي ما إذا بلغ عدد المسلمين اثني عشر ألفاً على تفصيل في ذلك يطلب من مظانه والأصل في ذلك قول النبي ﷺ: «ولن يُغلب اثنا عشر ألفاً من قلة»، فإن أكثر أهل العلم خصصوا هذا العدد بهذا الحديث من عموم الآية، والتولي يوم الزحف كبيرة موبقة بظاهر القرآن الكريم وإجماع الأكثر من الأئمة لما ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات...»، وفيه: «والتولي يوم الزحف».

## التوهم:

التوهم في اللغة: الظن.

\* وفي اصطلاح الفقهاء: هو تجويز وجود الشيء في الذهن تجويزاً مرجوحاً، وقال بعضهم: التوهم يجري مجرى الظنون، يتناول المدرك وغير المدرك.

وقاعدة: «لا عبرة بالتوهم» قاعدة معتبرة عند الفقهاء وقد فرّعوا عليها مسائل كثيرة يختلف حكمها باختلاف المواطن، ولا يمكن حصرها في مقام واحد فيرجع إلى مظانها في كل مذهب.

قال صاحب درر الحكام شرح مجلة الأحكام عند قاعدة: (لا عبرة للتوهم) ما نصه:

«يفهم منها أنه كما لا يثبت حكم شرعي استناداً على وهم لا يجوز تأخير الشيء الثابت بصورة قطعية بوهم طارئ. مثال ذلك: إذا توفي المفلس تباع أمواله وتقسم بين الغرماء وإن توهم أنه ربما ظهر غريم آخر جديد، والواجب محافظة على حقوق ذلك الدائن المجهول، ألا تقسم، ولكن لأنه لا اعتبار للتوهم تقسم الأموال على الغرماء، ومتى ظهر غريم جديد يأخذ حقه منهم حسب الأصول المشروعة. كذا إذا بيعت دار وكان لها جاران لكل

حق الشفعة، أحدهما غائب؛ فادّعى الشفيع الحاضر الشفعة فيها يحكم له بذلك، ولا يجوز إرجاء الحكم بداعي أن الغائب ربما طلب الشفعة في الدار المذكورة».

\* والتوهم عند النحويين هو محاولة دفع ما قد يعتقد من مخالفة النص الذي لا يشك في تفوقه النحوي لقواعد نحوية عن طريق تصور معنى يحمل عليه النص يكون ماضياً مع تلك القواعد. ومن أبرز مظاهره ما يعرف بالحمل على المعنى. (انظر: الحمل على المعنى).


### التييم:

التييم لغة: القصد والتوخي والتعمد. يقال: تيممه بالرمح تقصده وتوخاه وتعمده دون من سواه، ومثله: تأممه. ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وفي الاصطلاح: هو طهارة ترابية تشتمل على مسح الوجه واليدين بنية.

وقد ثبتت مشروعية التيمم بالكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، وأما السنة فحديث أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»، أي: له ﷺ ولأمته. وقد أجمع المسلمون على أن التيمم مشروع بدلاً عن الوضوء والغسل في أحوال خاصة.



## (باب الثاء)

تخرج الثاء من طرف اللسان وأطراف الشنايا العليا. وتتصف بالهمس، الرخاوة، الاستفال، الانفتاح، الإصمات.

### الثار:

الثار: الدّم، أو الطّلب بالدّم، يقال: ثارت القتيل وثارت به فأنا ثائر، أي: قتلت قاتله. والثّار: الدّحل، يقال: طلب بذحله، أي: بثّاره، وفي الحديث الشّريف: «إنّ من أعتى النّاس على الله يوم القيامة ثلاثة: رجل قتل غير قاتله، ورجل قتل في الحرم، ورجل أخذ بذحول الجاهليّة».

ولا يخرج المعنى الاصطلاحيّ عن المعنى اللّغويّ الثّاني وهو طلب الدّم.

والأخذ بالثّار عادة جاهلية ورثها عنهم من بعدهم وظلت باقية حتى الآن وكتب التّاريخ والتّفسير والسّنن ملأى بذكر عادات الجاهليّة في الثّار، وكلّها تؤكّد أنّ عادة الثّار كانت متأصلة عند العرب قبل الإسلام، وأنّ الثّار كان شائعاً ذائعاً حيث كان نظام القبيلة يقوم مقام الدّولة.

ومن مفاستها؛ أنه في أكثر الأحيان يقتل غير القاتل، وقد شرع الإسلام القصاص بديلاً عنها حيث يقوم به الحاكم. (انظر: القصاص).

## الثبوت:

الثبوت هو الاستقرار ضد التزلزل، وهو مصدر ثبت الشيء يثبت ثباتاً وثبوتاً إذا دام واستقرّ فهو ثابت، وثبت الأمر صح.

وهو يتعدى بالهمز والتضعيف، فيقال: أثبتته وثبتته، ورجل ثبت، أي: متثبت في أموره، ورجل ثبت إذا كان عدلاً ضابطاً، والجمع أثبات. ويقال: ثبت فلان في المكان إذا أقام به.

ولا يخرج استعماله في اصطلاح الشرع عن الدوام والاستقرار والضبط.

ومنه ثبوت النسب مثلاً يقصد به استقرار النسب ولزومه على وجه ترتب عليه آثاره الشرعية.

\* والثبوت في العربية هو من خصائص الجملة الاسمية بخلاف الجملة الفعلية التي تدل على الزمن المتغير المتجدد، ولذلك كان نفي الخوف أثبت من نفي الحزن في قوله تعالى: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

## الثج:

رفع الصوت بالتلية وإسالة دم الهدى.

## الثرى:

الثرى: هو التراب الندي، فإن لم يكن ندياً فلا يقال له: ثرى؛ بل تراب.

## الثروة:

كثرة المال، يقال: أثرى إثراء: استغنى، وأثرت الأرض كثر ثراها، أي: ترابها الندي.

## الثُّرَيَّا:

جاء في الموسوعة العربية الميسرة أن الثريا هي عنقود في كوكبة الثور يحتوي على بضع مئات من النجوم أبعادها من [٣٢٥ إلى ٣٥٠ سنة ضوئية]، ولكن يظهر منها للعين ستة فقط، أطلق عليها اسم الشقيقات السبع... وكانت قديماً أكثر لمعاناً بحيث إنها كانت تبدو للعين المجردة.

## الثَّغْر:

الثغر من البلاد: الموضع الذي يخاف منه هجوم العدو فهو كالثلمة في الحائط يخاف هجوم السارق منها.

## الثَّقَف:

الثقف: هو الحذق في إدراك الشيء وفعله ومنه قولهم: رجل ثقيف، أي: حاذق في إدراك الشيء وفعله، ويقال: ثقفت كذا، أي: أدركت ببصرك لحذق في النظر، ثم تجوز به فاستعمل في الإدراك وإن لم يكن معه ثقافة نحو: ﴿وَأَقْلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ [النساء: ٩١].

## الثَّقَل:

الثقل والخفة متقابلان فكل ما يترجح على ما يوزن به أو يقدر به يقال: هو ثقل والمرجوح خفيف قال تعالى: ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [٨]، وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ يَمَا كَانُوا يَتَّيِنَاتَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾ [الأعراف: ٨، ٩]، وأصله في الأجسام والمحسوسات، ثم قيل بعد ذلك في المعاني فيقال: أثقله الوزر والغرم والثقل في الآدمي يستعمل تارة في الذم وهو أكثر في التعارف وتارة في المدح؛ كقول الشاعر:

تخف الأرض إذ ما زلت عنها      وتبقى ما بقيت بها ثقيلًا  
حللت بمستقر العز منها      فتمنع جانبيهما أن يمينا

\* والثقل في الإعراب هو ما يمنع من ظهور حركات الإعراب على بعض الحروف كياء المنقوص في حالتي الرفع والجر حيث تكون حركات الإعراب مقدرة.

### الثقة:

\* الثقة هو من يعتمد عليه في الأقوال والأفعال.

\* والثقة مرتبة من مراتب التعديل في علم الرجال، وهي قد تتأكد بالتكرار فيقال: ثقة ثقة أو بضميمة صفة أخرى إليها نحو: ثقة نُبِت وهي أرفع، أو لا تتأكد فيقال: ثقة.

### الثمر:

الثمر: اسم لما يُسْتَطْعَم من أحمال الشجر، وواحدة الثمر يقال لها: ثمرة، وأدخل البعض فيه نتاج كل شجرة وإن لم يكن مما يؤكل، وقد يكنى به عن المال المستفاد وعلى هذا المعنى حمل ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى: ﴿وَكَانَ لَهُ نَمْرٌ﴾ [الكهف: ٣٤].

ويقال لكل نفع يصدر عن شيء: ثمرته، كقولهم ثمرة العلم العمل الصالح. ويقال لما لا نفع له: ليس له ثمرة.

### الثمن:

الثمن اسم لما يأخذه البائع في مقابل المبيع عيناً كان أو سلعة، وكل ما يحصل عوضاً عن شيء فهو ثمنه حقيقة كان أو مجازاً ومن هذا الأخير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]، وتطلق الأثمان أيضاً على الدراهم والدنانير، والثمن في الاصطلاح هو ما يكون بدلاً للمبيع ويتعين في الدّمة.

\* من القواعد التفسيرية المتعلقة بهذه المادة أن الباء تدخل على المتروك حال البيع والاستبدال، وهو الثمن الذي يدفع عوضاً عن شيء قد

أخذ كما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٦]، فالمتروك هنا هو الهدى، أي: أنهم استبدلوا الضلالة بالهدى فكأنهم باعوا الهدى وتركوه، واشتروا الضلالة وحصلوها، وليس العكس.

### الثناء:

الثناء: فعل ما يشعر بتعظيم الشيء المثنى عليه، والثناء: ما يذكر عن محامد الناس فيثنى حالاً فحالاً، وأصل الثني العطف، ومنه الاثنان لعطف أحدهما على الآخر، والثناء لعطف المناقب في المدح، والاستثناء لعطف الثاني على الأول بالإخراج منه.

### الثواب:

قال الحرالي: الثواب هو الجزاء بخير. وقال الجرجاني في تعريفاته: الثواب ما يستحق به الرحمة والمغفرة من الله تعالى والشفاعة من الرسول ﷺ.

وقيل: الثواب هو إعطاء ما يلائم الطبع. وقال صاحب كتاب الفواكه الدواني: الثواب مقدار من الجزاء يعلمه الله تعالى يعطيه لعباده في نظير أعمالهم الحسنة المقبولة، وقال الراغب: الثواب ما يرجع إلى الإنسان من جزاء أعماله فسمي الجزاء ثواباً تصوراً أنه هو ألا ترى أنه جعل الجزاء نفس الفعل في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

والثواب يقال في الخير والشر لكن الأكثر المتعارف في الخير واستعماله في الشر استعارة كاستعارة البشارة فيه.

### الثيب:

الثيب: التي تثوب عن الزوج، أي: ترجع إلى أهلها بوجه غير الأول حيث تكون قد فقدت بكارتها وعذريتها، قال تعالى: ﴿ثَيِّبَتْ وَأَبْكَرًا﴾ [التحريم: ٥]، والثيبوبة: مصدر صناعي من ثاب يثوب إذا رجع، ويقال للإنسان إذا تزوج ثيباً، وإطلاقه على المرأة أكثر ولا يخرج المعنى الاصطلاحي لكلمة الثيبوبة عن المعنى اللغوي.



## (باب الجيم)

تخرج الجيم من وسط اللسان وما يحاذيه من الحنك الأعلى. وتتصف بالجهر، والشدة، والاستفال، والانفتاح، والإصمات، والقلقلة.

### الجائز:

هو في اللغة: السائغ أو المقبول.

واصطلاحاً: هو ما استوى طرفاه فهو إذن مرادف للمباح، وقد يطلق على ما ليس ممتنعاً بغض النظر عن كونه مباحاً، أو واجباً، أو مندوباً.

والجائز من الأقوال التفسيرية معناه: المحتمل المقبول الذي يمكن أن تُحمَل عليه الآية.

### جبريل عليه السلام:

مَلَك الوحي الذي أنزل بالقرآن. (انظر: الرسول).

### الجحد:

هو في اللغة: إنكار شيء مع العلم به.

وعند أهل العربية يطلق على الكلام الدال على ذلك، وسمي الكافر جاحداً لإنكاره وجود الله تعالى.

\* وهو في النحو الإخبار عن ترك الفعل، وهو أخص من النفي ومن مركباته لام الجحود وهي الواقعة زائدة في سياق النفي لـ«كان» الناقصة كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمَ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥].

\* النفي أعم من الجحد لأن النافي إن كان صادقاً سمي كلامه نفيًا ومنفيًا، وإن كان كاذباً سمي جحداً ونفيًا أيضاً. كذا في الإنقان للسيوطي.  
ومثال النفي قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، ومثال الجحد جحد فرعون وقومه لآيات موسى عليه السلام قال تعالى: ﴿وَحَدِّثُوا بِهَا وَاسْتَيْقِنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤].

### جدل القرآن:

الجدل في اللغة: هو اللدد في الخصومة والقدرة عليها، مشتق من الجدل وهو شدة الفتل.

\* وهو في اصطلاح أهل المنطق: القياس المؤلف من مقدمات مشهورة أو مسلمة.

\* وعرفه الجرجاني بأنه عبارة عن مرآة يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها.

وفي الكليات لأبي البقاء؛ الجدل: هو عبارة عن دفع المرء خصمه عن فساد قوله بحجة أو شبهة وهو لا يكون إلا بمنازعة غيره.

وعلى ذلك فالمقصود بالجدل القرآني براهينه وأدلته التي اشتمل عليها وساقها لهداية الكافرين وإلزام المعاندين بكل ما يهدف إليه من مقاصد.

### من أنواع الجدل القرآني:

لقد سلك القرآن طرقاً شتى في إثبات مقاصده وإفحام معانديه فتنوعت طرق الجدل فيه ومنها: [الإسجال، الانتقال، التسليم، القول بالموجب، السبر والتقسيم، المناقضة، مجارة الخصم] (انظر كلاً في مادته، وانظر: الاستدلال القرآني).

## الجرح والتعديل:

الجرح عند المحدثين: هو الطعن في راوي الحديث بما يسلب أو يخل بعدالته أو ضبطه.

ويقابله التعديل وهو تزكية الراوي والحكم عليه بأنه عدل أو ضابط.

وعلم الجرح والتعديل هام جداً لأنه ميزان الرواة ومناط تعديلهم فتقبل رواياتهم حديثاً كانت أو متعلقة بالقراءات أو غير ذلك، أو تجريحهم فلا تقبل أخبارهم مطلقاً، لكن العبرة في التعديل والتجريح هو بما يعرفه أهل الشأن بالرواية وبما وضعوه من ألفاظ كل منهما.

## الجزالة في الكلام:

هي الإتيان بالكلام الفصيح والتركيب العالي والمعاني البديعة وأن تكون الكلمات متوافقة وفي غاية التناسب بحيث لو أبدلت كلمة مكان كلمة لذهبت لطافة الجملة، والقرآن الكريم كله جزل بليغ.

## الجمع:

هو في النحو ما دل على ثلاثة فأكثر وهو ثلاثة أقسام:

١ - جمع المذكر السالم وهو اسم ناب عن ثلاثة فأكثر بزيادة واو ونون في حالة الرفع أو ياء ونون في حالتي النصب والجر.

٢ - جمع المؤنث السالم وهو ما دل على أكثر من اثنتين بزيادة ألف وتاء في آخره كما في هند: هندات.

٣ - جمع التذكير وهو ما يدل على ثلاثة فأكثر وله مفرد يشاركه في معناه وأصوله مع تغير يطرأ على صيغته عند الجمع مثل كتب جمع كتاب.

\* وهو عند أهل البديع أن يجمع بين شيئين أو أشياء في حكم كما في قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦] حيث جمع بين المال والبنيين في الزينة.

## الجمع بين المتعارضين:

(انظر: التعارض).

### جمع الجمع:

هو جمع للجمع يدل على أكثر من تسعة، كما في بيوت: بيوتات، رجال: رجالات، أفاضل: أفاضلون، صواحب: صواحبات.

### جمع القرآن:

يطلق هذا المصطلح ويراد به معنيان:

أحدهما: الجمع بمعنى الحفظ في الصدر وهذا قد توافر بفضل الله منذ عهده ﷺ وحتى اليوم وسيظل إلى أن يشاء الله.

وثانيهما: جمع القرآن بمعنى كتابته في السطور، وقد كتب القرآن كله في عهد النبي ﷺ على أيدي كتبة الوحي من الصحابة الذي كان يستدعيهم عند نزول شيء من القرآن ليكتبوه على العصب، واللخاف، والرقاع، وقطع الأديم، والأكتاف وغيرها. وكان عليه الصلاة والسلام يرشدهم إلى موضع ما ينزل من القرآن في سورته، وبهذا نجزم بأن القرآن الكريم كله قد دَوِّنَ في عهد رسول الله ﷺ لكنه لم يكن مجموعاً في مكان واحد.

ومن الأدلة الدالة على عدم وجود مصحف جامع في عهده ﷺ ما يلي:

١ - استنكار أبي بكر وزيد لفكرة الجمع التي أرشد إليها عمر بن الخطاب والتردد في قبولها متذرعين بأن رسول الله ﷺ لم يفعل ذلك فكيف يفعلانه؟ فقد قال كل منهما: كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله؟

٢ - قول زيد بن ثابت فيما نقل عنه: مات رسول الله ﷺ ولم يجمع القرآن في شيء.

٣ - قول زيد بن ثابت: فقدت آيتين من آخر سورة التوبة، وقوله في محل آخر: فقدت آية من سورة الأحزاب حتى وجدنا عند أحد الصحابة؛ يدلنا على أن القرآن الكريم لم يكن مجموعاً في مكان واحد بل كان مفرقاً بين الصحابة.

٤ - لو كان القرآن مجموعاً في مصحف في عهد الرسول ﷺ لما كانت هناك حاجة إلى الجمع الذي تم في عهد أبي بكر الصديق.

نعم؛ هذه حقيقة لا بد من الاعتراف بها لكننا نفرق بين قضية كون المكتوب مجموعاً في مكان واحد وبين قضية كتابته أصلاً فلا يوجد هناك ما يدل على أن القرآن لم يكتب كله على عهد رسول الله ﷺ؛ لا، لا يوجد ما يدل على ذلك بل الأدلة متوافرة على إثبات أن القرآن كله قد كتب بين يديه ﷺ ومن ذلك قول عثمان رضي الله عنه الثابت في العديد من كتب السنّة: «أن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا»، لاحظوا كلمة الشيء فإنها ترشدنا إلى حصول الكتابة لكل ما ينزل وإن كان قليلاً، وإليكم هذه الرواية التي أخرجها البخاري وغيره - والتي تدل على كتابة كل ما نزل وإن كان قليلاً - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ فَوَقَعْتُ فَخِذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي فَمَا وَجَدْتُ ثِقْلَ شَيْءٍ أَثْقَلَ مِنْ فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ: «اَكْتُبْ»، فَكَتَبْتُ فِي كَيْفٍ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ... وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَامَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَمَّا سَمِعَ فَضِيلَةَ الْمُجَاهِدِينَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِي مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا قَضَى كَلَامَهُ عَشِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّكِينَةُ فَوَقَعْتُ فَخِذَهُ عَلَى فَخِذِي وَوَجَدْتُ مِنْ ثِقَلِهَا فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ كَمَا وَجَدْتُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ثُمَّ سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اقْرَأْ يَا زَيْدُ»، فَقَرَأْتُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَبْدُ

أُولَى الضَّرْبِ» الآية كُلُّهَا. قَالَ زَيْدٌ: فَأَنْزَلَهَا اللَّهُ وَخَدَهَا، فَأَلْحَقْتُهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِي كَتِفِي، وَكَمَا حَرَصُوا عَلَى كِتَابَةِ الْقَلِيلِ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَلَّمُوا مِنْ كِتَابَةِ الْكَثِيرِ فَقَدْ نَقَلَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ زَادَ الْمَسِيرِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ، قَالَ: هِيَ مَكِّيَّةٌ، نَزَلَتْ جُمْلَةً وَاحِدَةً، نَزَلَتْ لَيْلًا، وَكُتِبَتْ مِنْ لَيْلَتِهِمْ.

وأيضاً؛ فإن من المتفق عليه أن دستور أبي بكر في الجمع كان ينص على التوثيق بالكتابة والحفظ، أي: التزاوج بين ما كتب بين يديه ﷺ وما حفظه الحفظة في صدورهم لتؤيد كل طريقة أختها فهذا دليل على وجود نص مكتوب في عهده ﷺ.

والأدلة على كتابة جميع القرآن بين يديه ﷺ كثيرة لا يتسع المقام لحصرها.

### جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

وهذا هو الجمع الأوحد للقرآن الكريم حيث لم تتعدد مراحل الجمع كما يزعمون، وكان سببه كثرة قتل القراء في حروب الردة مما دعا عمر بن الخطاب إلى أن يشير على أبي بكر بكتابة القرآن وجمعه في مكان واحد بدل كونه مفرقاً في أماكن عديدة وأشياء متفرقة، فلما اقتنع أبو بكر أمر زيد بن ثابت بجمعه فراح زيد يجمعه من العصب واللخاف وغيرهما مما كان القرآن مكتوباً عليه، وكذلك من صدور الرجال فكان يطابق الحفظ بالكتابة وكان لا يقبل مكتوباً حتى يشهد شاهدان على أنه مما كتب بين يدي رسول الله ﷺ وكتب القرآن بأحرفه السبعة واقتصر فيه على ما لم تنسخ تلاوته وكتب في صحف متساوية، وسمي المكتوب «مصحفاً».

### نسخ المصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه:

يسميه البعض «جمعاً» وهو خطأ فعثمان رضي الله عنه قد اعتمد على المكتوب في عهد الصديق ولم يكن ثمة جمع فقد كان مجموعاً بالفعل.

وكان سبب نسخ المصاحف على الهيئة التي اعتمدها عثمان رضي الله عنه هو اختلاف المسلمين في قراءتهم للقرآن الكريم حين كانوا يجتمعون للغزو، وهم من بلدان متفرقة وقد تأثر أهل كل بلد منهم بمن حل بينهم من الصحابة بعد الفتوحات، وذلك أن القرآن قد نزل على أحرف سبعة (انظر: الأحرف السبعة)، وقد كان عند بعض الصحابة منهم ما ليس عند الآخرين، ومن آثار الأحرف السبعة تعدد القراءات، وكان أهل كل بلد قد أخذوا عن الصحابة الذين حلُّوا عندهم، ولذلك حصل الاختلاف إلى أن كَفَّر بعضهم بعضاً في غزو أرمينية وأذربيجان فنما الخبر إلى عثمان عن طريق حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما جميعاً فأمر عثمان بجمع الناس على مصحف واحد كتب بطريقة تستوعب كثيراً مما تحويه الأحرف السبعة لكنها لا تستوعبها جميعاً ونسخ عدداً من المصاحف وأرسلها إلى الأمصار الإسلامية وحرق ما عداها فكانت هذه المصاحف بهذه الهيئة المبتكرة في الرسم دستور الناس في القراءة.

ونحن الآن نجني ثمار هذا الاجتماع الذي وفق إليه عثمان وسائر أصحاب رسول الله ﷺ.

### جمع المؤلف والمختلف:

هو أن يقصد التسوية بين ممدوحين فيأتي بمعان مؤتلفة في مدحها ويروم بعد ذلك ترجيح أحدهما على الآخر بزيادة فضل لا ينقص الآخر فيأتي لأجل ذلك بمعان تخالف معنى التسوية كقوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ (٧٨) ففهمناها سليمان وعلماً ﴿[الأنبياء: ٧٨، ٧٩]، فسوى بينهما في الحكم والعلم وزاد فضل سليمان عليه السلام بالفهم.

### الجمع مع التفريق:

(انظر: التفريق والجمع).

## الجمع مع التقسيم:

هو عند أهل البديع: جمع متعدد تحت حكم، ثم تقسيمه ومثاله قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُاذِنُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾﴾ [فاطر: ٣٢].

## الجمع مع التقسيم والتفريق:

ومعناه معروف من كل من الجمع والتقسيم والتفريق ومثاله قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١١٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ شَفَعُوا فِي النَّارِ لَمْ يَكُنْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١١٦﴾ خَلْدِيكَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴿١١٧﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ﴾ [هود: ١٠٥ - ١٠٨]، فالجمع في قوله: ﴿لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ لأنها - أي: النفس - متعددة؛ معنى إذ النكرة في سياق النفي تعم والتفريق في قوله: ﴿بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ والتقسيم في قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَفَعُوا﴾، ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا﴾ وهذا كله من المحسنات المعنوية.

وجعل منه صاحب التحرير والتنوير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ مَا سَعَى ﴿٣٥﴾ وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِمَنْ يَرَى ﴿٣٦﴾ فَأَمَّا مَنْ طَغَى ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٤١﴾﴾ وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنِّيَرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ كَبَلَ وَاسْتَفْتَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنِّيَرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴿١٠﴾﴾.

## الجمع والإفراد:

(انظر: الإفراد والجمع).

## الجملة:

هي ما تركب من كلمتين فأكثر ولها معنى مفيد مستقل، وهي الكلام أيضاً.



## أقسامها:

تنقسم الجملة من حيث الاسمى والفعلىة إلى جملة اسمىة وهى المصدرة باسم، وفعلىة وهى المصدرة بفعل.  
ومن حىث الإنشاء (انظره) والخبر (انظره) إلى إنشائىة وخبرىة.

## الجملة التى لا محل لها من الإعراب:

هى كل جملة لا تحل محل جملة مفردة وبالتالى هى لا تقع فى محل رفع أو نصب أو جر أو جزم وهى أنواع متعددة من الجمل؛ ومنها:

١ - الجملة الابتدائىة أو الاستثنائىة. (انظر: الابتدائىة).

٢ - الجملة الاعتراضىة. (انظر: الاعتراضىة).

٣ - الجملة التفسرىة. (انظر: التفسرىة).

٤ - الجملة الواقعة جواباً للقسم كقوله تعالى: ﴿وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ﴾

إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣﴾ [يس: ٢، ٣].

٥ - الجملة الواقعة صلة للموصول.

٦ - الجملة الواقعة جواباً لشرط جازم غير مقترن بالفاء أو إذا الفجائىة.

٧ - الجملة الواقعة جواباً لشرط غير جازم مطلقاً وهو جواب كل من

[لو، لولا، لما، كيف].

٨ - الجملة التابعة لما لا محل له من الإعراب.

## الجملة التى لها محل من الإعراب:

هى الجملة التى تحل محل مفرد، لأن المفرد هو الذى يؤسم بالرفع أو النصب أو الجر أو الجزم والمراد بالمفرد هنا ما ليس بجملة ولا شبه جملة وهذا حال عدد من الجمل هى:

١ - الجملة الواقعة خبراً سواء كانت خبراً للمبتدأ أو لشيء من

النواسخ.

- ٢ - الجملة الواقعة حالاً كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا نَسْتَكْبِرُ﴾ [المدثر: ٦].
- ٣ - الجملة الواقعة مفعولاً به كالتي تكون بعد فعل القول وتسمى جملة مقول القول (انظر: مقول القول)، أو بعد المفعول الأول لـ «ظن» وأخواتها أو بعدها عامل معلق عن العمل (انظر: التعليق) سواء أكان من أفعال القلوب أم ما يوافقها في المعنى كـ [نظر، وأبصر، وتفكر، وسأل، واستنبأ] وهي لا تتعلق إلا بالاستفهام.
- ٤ - الجملة الواقعة صفة وتكون بعد الاسم المفرد النكرة.
- ٥ - الجملة الواقعة مضافاً إليه.
- ٦ - الجملة الواقعة جواباً لشرط جازم مقترن بالفاء أو بإذا الفجائية.
- ٧ - الجملة الواقعة مستثنى وذلك إن وقعت في استثناء منقطع.
- ٨ - الجملة التابعة لجملة لها محل من الإعراب وذلك في العطف والبدل.

### الجمهور:

هم في التفسير وغيره غالب علماء الفن والسواد الأعظم منه ولذلك يقال: جمهور المفسرين أو الفقهاء أو النحاة أو غير ذلك.

### الجناس:

هو من المحسنات اللفظية، ويسمى أيضاً: «التجنيس»، ومعناه: تشابه اللفظين في اللفظ، يعني في التلفظ. فخرج بذلك التشابه به في المعنى. وفائدته: الميل إلى الإصغاء إليه، فإن مناسبة الألفاظ تجدد ميلاً وإصغاءً إليها، وفي الجناس يتكرر اللفظ مع اختلاف معناه فيقع الإصغاء والتشوق.

وأما أقسامه: فإنه ينقسم إلى قسمين: تام، وغير تام.

\* الجناس التام: هو أن يتفق اللفظان في أنواع الحروف، وأعدادها

وهيئاتها، وترتيبها، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لِيَأْتِيَهُمْ غَيْرَ سَاعَةٍ﴾ [الروم: ٥٥] على أن المراد بالساعة الأولى القيامة، وبالثانية الساعة من ساعات الأيام.

\* والجناس غير التام هو أنواع حسب نوع الاختلاف فيه؛ ومنها:

١ - الناقص وهو أن يختلف اللفظان في عدد الحروف كما في قوله تعالى: ﴿وَأَلْفَتْ السَّاقُ بِالسَّاقِ﴾ (٢٩) **إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاقُ** (٣٠) [القيامة: ٢٩، ٣٠].

٢ - المُصحف ويسمى جناس الخط وهو أن تختلف الحروف في النقط كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ﴾ (٧٩) **وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ** (٨٠) [الشعراء: ٧٩، ٨٠]، وقوله تعالى: ﴿سَيِّئًا بِئْسَ لِمَنْ﴾.

٣ - المذيل وهو أن يزيد أحدهما أكثر من حرف في الآخر أو الأول، وسمى بعضهم الثاني بـ«المتوج»، ومثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ﴾ (١١) [العاديات: ١١].

٤ - المضارع وهو أن يختلفا بحرف مقارب في المخرج كقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦].

٥ - اللاحق وهو أن يختلفا بحرف غير مقارب فيه كقوله تعالى: ﴿وَبَلِّغْ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (١) [الهمزة: ١].

٦ - تجنيس الاشتقاق وهو أن يجتمعا في أصل الاشتقاق ويسمى أيضاً: «المقتضب»، كقوله تعالى: ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٩]، ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

٧ - تجنيس الإطلاق وهو أن يجتمعا في المشابهة فقط كقوله تعالى: ﴿إِسْتَرْبَىٰ وَحَىٰ الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ [الرحمن: ٥٤]، ﴿لِرَبِّيهِ كَيْفَ يُؤَرَىٰ﴾ [المائدة: ٣١].

## الجنس:

هو في اللغة: ما يعم كثيرين، وعند أهل العربية يراد به الماهية

ويطلقه النحاة على جملة الشيء، ومجموع أفراده، نحو: طالب، كتاب في اسم الجنس، ونحو أسامة عَلِمَ جنس على كل أسد.

\* وهو عند الفقهاء، والأصوليين هو عبارة عن كل مقول على كثيرين مختلفين بالأغراض، دون الحقائق.

\* وعند المنطقيين هو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك.

\* «ال» الجنسية. مضى الحديث عنها. (انظر: الاستغراق، ال الجنسية).

### الجهر:

هو عند القراء من صفات الحروف ومعناه انحباس النفس عند النطق بالحرف لضعف الاعتماد على المخرج. وحروفه تسعة عشر حرفاً يجمعها قولهم: «ظل قور بض إذ غزا جند مطيع».

والجهر ضده الهمس.

### الجهل:

هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه وهو قسمان:

- ١ - جهل بسيط وهو عدم العلم عما من شأنه أن يكون عالماً.
- ٢ - جهل مرَكَّب وهو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع.


### الجواب:

(انظر: السؤال والجواب).

### الجوهر:

هو مصطلح فلسفي يذكر في كتب الفلسفة اليونانية والإسلامية وفي كتب التفسير التي عنيت بالبحوث الفلسفية والكلامية.

والجوهر يعني: ما يقوم بذاته، ولا يفتقر إلى غيره ليقوم به ويقابله  
العَرَض وهو الذي يفتقر إلى غيره ليقوم به فالجسم جوهر يقوم بذاته،  
واللون عرض لا قيام له إلا بالجسم، وهذا يعني أن الجسم باعتباره جوهرأ  
ثابت وأن اللون باعتباره عرضاً متغير.



## (باب الحاء)

تخرج الحاء من المخرج الثاني من وسط الحلق، بعد مخرج العين، لأنها جميعاً من وسطه، وهي مهموسة رخوة منفتحة مستقلة.

### الحاجة:

عرفها الشاطبي في «الموافقات» بأنها ما يُفْتَقَرُ إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد المتوقع في المصالح العامة.

\* والحاجة أخف من الضرورة، وفي الفرق بينهما (انظر: الضرورة).

ومن أمثلتها ما دعا إلى الترخص في بعض التكاليف كإباحة الفطر للمريض والمسافر، وقصر الصلاة للمسافر لما فهما من لحوق المشقة بالمرض والسفر.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنَفُّونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴿١٨٤﴾ [البقرة: ١٨٣، ١٨٤].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُم جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ خِفْتُمْ أَن يُفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿١٠١﴾ [النساء: ١٠١].

ومن أمثلة الحاجة المنصوص عليها في كتب التفسير ما ذكره الشنقيطي

في الأضواء عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أَرْسُلِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِىَ الْفٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥] قال:

قيل في سبب نزولها: إن اليهود قالوا: يا محمد، إنك نهى عن الفساد، فما بالك تأمر بقطع الأشجار؟ فأنزل الله الآية.

وقيل: إن المسلمين نهى بعضهم بعضاً عن قطع النخيل، وقالوا: إنما هو مغانم المسلمين، فنزل القرآن بتصديق من نهى عن قطعه، وتحليل من قطع من الإثم، وأن قطع ما قطع وترك ما ترك ﴿فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِىَ الْفٰسِقِينَ﴾.

وعلى هذه الأقوال، قال ابن كثير وغيره: إن قوله تعالى: ﴿فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾، أي: الإذن القدري والمشية الإلهية، أي: كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَبَكُمْ يَوْمَ التَّتَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٦]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن الإذن المذكور في الآية، هو إذن شرعي، وهو ما يؤخذ من عموم الإذن في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، لأن الإذن بالقتال إذن بكل ما ستطلبه بناءً على قاعدة: «الأمر بالشيء أمر به وبما لا يتم إلا به».

والحصار نوع من القتال، ولعل من مصلحة الحصار قطع بعض النخيل لتمام الرؤية، أو لإحكام الحصار، أو لإذلال وإرهاب العدو في حصاره وإشعاره بعجزه عن حماية أمواله وممتلكاته، وقد يكون فيه إثارة له ليندفع في حمية للدفاع عن ممتلكاته وأمواله، فيكشف عن حصونه ويسهل القضاء عليه، إلى غير ذلك من الأغراض الحربية... ويمكن أن يقال عنه: هو عمل تشريعي إذا ما دعت الحاجة، لمثل ما دعت الحاجة هنا إليه. والعلم عند الله تعالى. اهـ.

### الحادث:

هو ضد القديم ويشمل كل مخلوق فكل المخلوقات حوادث يقال:

العالم حادث، أي: ليس قديماً قديماً قديماً أزلياً. قال الجرجاني: هو ما يكون مسبقاً بالعدم ويسمى حدوثاً ذاتياً. <sup>1</sup>

### الحال:

هي عند النحاة وصف، فضلة، نكرة، منصوب، يذكر لبيان هيئة صاحبها مثل كلمة: «جميعاً» في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٤].

### الحج:

هو في اللغة: القصد.

وفي الشرع: قصد بيت الله تعالى بصفة مخصوصة، في وقت مخصوص، بشرائط مخصوصة.

والحج أحد أركان الإسلام الخمسة، وفرائضه التي لا بد من أدائها، ويشترط لوجوبه الاستطاعة قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

### الحجاب:

الحجاب في اللغة: هو في الساتر الذي يمنع من الوصول إلى الشيء. وشرعاً: هو ما ينبغي أن تتخذه المرأة مما يسترها شرعاً عن أعين الرجال الأجانب.

والحجاب فرض على جميع المؤمنات قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، والحكم عام في جميع النساء وليس خاصاً بزوجات النبي ﷺ، بدليل هذا التعليل المذكور ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ فإن العلة المذكورة عامة، وعموم العلة دليل على عموم الحكم إذ إن مطلب طهارة القلوب مطلب عام.



والخلاف هو فيما يجب على المرأة أن تخفيه عن الأجانب، فيرى الحنفية والمالكية وهو أحد قولي الشافعي وجوب إخفاء ما سوى الوجه والكفين لقول النبي ﷺ لأسماء بنت أبي بكر: «يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا» مشيراً إلى الوجه والكفين. وقد رواه أبو داود في سننه وهو مرسل. ومذهب أحمد وأصح قولي الشافعي أن بدن المرأة كله عورة بدليل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبُ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ﴾ [الأحزاب: 59]، قالوا: فمعناه: ستر جميع البدن حتى الوجه والكفين بقرينة قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ﴾ وطريق المعرفة هو الوجه.

هذا؛ وقد استثنت الشريعة الإسلامية حالات يباح فيها للأجنبي أن ينظر من بدن المرأة ما تقضي الضرورة أو الحاجة بالنظر إليه، كالمخاطب فإنه يباح له أن يرى الوجه حتى على رأي القائلين بأن بدن المرأة كله عورة. وتفصيل ذلك كله وغيره في كتب التفسير وبخاصة تفسير آيات الأحكام.

## الحَجَب:

هو في اللغة: المنع.

وشرعاً: منع شخص معين من ميراثه كله أو بعضه لوجود شخص آخر. وهو قسمان:

الأول: حجب حرمان: وهو منع الشخص من ميراثه كله لوجود من هو أقوى منه جهة أو درجة أو قرابة وهؤلاء قسمان:

أ - ورثة لا يُحجبون هذا الحجب أبداً وهم: [الابن - الأب - الأم - البنت - الزوج - الزوجة].

ب - ورثة يرثون في حالة ويحجبون في حالة وهم عدا من ذكر من الورثة.

الثاني: حجب نقصان: وهو حجب من سهم أكبر إلى سهم أقل منه،

ويكون ذلك لخمسة هم: [الزوج - الزوجة - الأم - بنت الابن - الأخت لأب].

وذلك كحجب الأم من الثلث إلى السدس لوجود الفرع الوارث أو الجمع من الأخوة وكحجب الزوج من النصف إلى الربع لوجود الفرع الوارث.

\* ويذكر البعض نوعاً يسمونه الحجب بالوصف في مقابل الحجب بالشخص - الذي يشمل النوعين السابقين - وعرفوا الحجب بالوصف بقولهم: هو أن يتصف الوارث بمانع من موانع الإرث كالرق والقتل واختلاف الدين فالابن القاتل لا يرث لوجود المانع وهو القتل مع بقاء سبب الإرث وهو القرابة ويسمى المحجوب في هذه الحالة محروماً.

ويفرق بين الحجب بالوصف والحجب بالشخص بأن المحجوب بالوصف يسمى محروماً وهو ليس أهلاً للميراث ولا يؤثر في غيره بالحجب أو التعصيب فوجوده كعدمه، وأما المحجوب بالشخص فهو أهل للميراث رغم وجود شخص يقدم عليه فيمنعه من الميراث كلية أو من بعضه وقد يؤثر في غيره رغم أنه محجوب كالأخوة الأشقاء يحجبون مع وجود الأب فلا يرثون شيئاً ومع ذلك يحجبون الأم حجب نقصان من الثلث إلى السدس.

### الحَجْر:

هو في اللغة: مطلق المنع والتضييق.

وشرعاً: هو منع الإنسان من التصرف في ماله.

والحجر على قسمين:

١ - حجر على الإنسان لِحَقِّ نفسه كالحجر على الصبي والمجنون والسفيه.

والحجر عليهم حجر عام يمنعون فيه من التصرف في أموالهم

وَدَمَمَهُمْ. وَالْأَصْلُ فِي الْحَجْرِ عَلَيْهِمْ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٥) وَأَبْلَوْا إِلَيْنَ حَقًّا إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا﴾ [النساء: ٥، ٦].

٢ - حجر عليه لِحَقٌّ غيره كالحجر على المفلس لِحَقِّ غرمائه وعلى المريض في التبرع بزيادة على الثلث أو التبرع بشيء لو ارث لِحَقِّ ورثته وعلى المكاتب والعبد لِحَقِّ سيدهما والراهن يحجر عليه في الرهن لِحَقِّ المرتهن.

### الحُجَّة:

\* يطلق لفظ الحجة مرادفاً للدليل؛ ولذا عرفت الحجة بأنها: ما استدل به على صحة الدعوى.

\* والحجة عند المحدثين: هو من حفظ ثلاثمائة ألف حديث متناً وإسناداً.

### الحد:

هو في اللغة: المنع.

\* وفي اصطلاح الفقهاء هو عقوبة مقدرة تجب حقاً لله تعالى كحد الزنى، والسرقه، والقذف، والرده، والشرب.

\* وعند الأصوليين: هو مرادف للمعرّف - بكسر الراء - وهو ما يميز الشيء عن غيره وهذا الشيء يسمى: «محدوداً» و«معرفاً».

\* وعند المنطقيين: هو قول دال على ماهية الشيء.

### الحدائثة:

لم يتفق المهتمون بالحدائثة على تعريف لها، مما يولد لدينا تصوراً بأن الحدائثة مفهوم غامض يفسره كل شخص أو كل مجموعة أشخاص حسب

ميولهم واتجاههم، ورغم ذلك سوف أعمد إلى عدد من التعريفات والتعليقات المتعلقة بالحدائفة في نظر المهتمين بها إيجاباً وسلباً.

يقول الدكتور جابر عصفور - وهو أحد المحسوبين على الاتجاه الحدائفي -: الحدائفة تعني الصياغة المتجددة للمبادئ والأنظمة التي تنتقل بعلاقات المجتمع من مستوى الضرورة إلى الحرية، ومن الاستغلال إلى العدالة، ومن التبعية إلى الاستقلال ومن الاستهلاك إلى الإنتاج، ومن سطوة القبيلة أو العائلة أو الطائفة إلى الدولة الحديثة، ومن الدولة التسلطية إلى الدولة الديمقراطية.

والحدائفة تعني: الإبداع الذي هو نقيض الاتباع، والعقل الذي هو نقيض النقل.

ويُعرفها أحد الباحثين بأنها: مفهوم متعدد المعاني والصور، يمثل رؤية جديدة للعالم مرتبطة بمنهجية عقلية مرهونة بزمانها ومكانها.

ويذكر بعض الحدائفيين أن «معالم الحدائفة تتحدد بعلاقتها التناقضية مع ما يسمى بالتقليد أو التراث أو الماضي، فالحدائفة هي حالة خروج من التقاليد وحالة تجديد»، ومن أهم خصائص الحدائفة في نظر الحدائفيين ما يلي:

١ - أنها تعني سيادة العقل.

٢ - أنها تتعارض مع كل ما هو تقليدي، فهي تنفي كل الثقافات السابقة عليها.

٣ - أنها تعني التغيير المستمر، وإن كان هذا التغيير يؤدي في كثير من الأحوال إلى أزمات داخل المجتمعات التي تجد نفسها مضطرة إلى مراجعة القديم على أساس من العقلانية، والعقلانية هي التي تؤدي إلى الحدائفة وليس العكس.

٤ - تقرر الحدائفة أن الحقائق تستمد قيمتها من كونها نتاجاً للعقل

البشري، وتقرر أيضاً حرية الاختيار للقيم والأساليب، ومن ثم فهي تُحل العلم محل الإله.

والحاصل: أن الحداثة تبرز في أهم خصائصها في الثورة على القديم الموروث أيًا كان مصدره وأيًا كانت قيمته، ولو كانت هذه الثورة انتقائية لقلنا: مرحباً بالحداثة، لكن الحداثيين أسأؤوا إليها حين مسؤوا بفكرهم ثوابت الأمة وهويتها وأرادوا أن يطبقوا أفكارهم الحداثية على القرآن الكريم حيث نظروا إليه على أنه مجرد نص لغوي لهم أن يفهموه في ضوء حدائهم فهماً يناقض فهم الأولين له، ويتعارض مع الأسس الإسلامية الثابتة، ولا يتفق ومقاصد الشريعة، وذلك لأن الحداثة تمخضت حتى اشتد أوارها في بلاد الغرب التي تختلف عنا تمام الاختلاف عقدياً واجتماعياً وأخلاقياً... إلخ.

#### \* بين الحداثة وتفسير القرآن الكريم:

بين الحين والآخر ينبري من يطالب بإعادة قراءة التراث مُخفياً حول مطالبته بذلك أهدافه أو معلناً بها، وهي في أكثر أحوالها تنطوي على نوايا سيئة تتعدى البحث المجرد والدراسة إلى مهاجمة التراث عامة بما يحويه من موروثات دينية يفعلون ذلك تقليداً للغرب ونسوا أنه ليس كل ما يصلح للغرب تجاه موروثاتهم يصلح لنا لأن موروثنا يندرج فيه الكتاب والسنة الصحيحة، ومن ثم فليس من حقنا التعامل معه على إطلاقه كما يتعامل الغرب مع موروثه، فالموروث الغربي لا قدسية له لأنه من صنع البشر والتراث الإسلامي يحتاج إلى تفصيل فما كان مصدره الوحي فله كامل التقديس وما كان من عند غير الله فليست له قدسية ويمكن إخضاعه لقوانين الحداثة.

وفي مجال التفسير يزعم الحداثيون أنّ النص القرآني ليس حكراً على الإسلاميين، وأن بإمكان كل إنسان أن يفسر القرآن، وأن يجتهد في الدين.

ونقول لهم: إن القيام بتفسير القرآن الكريم لا يجوز لكل أحد الخوض فيه، بل لا بد من أن تكون هناك مؤهلات للقيام بذلك عن طريق توافر الشروط الواجب توافرها فيمن يقوم بحق التفسير. (انظرها في: المفسر،

وفي: علوم يحتاج المفسر إلى معرفتها)، ويزعم الحداثيون أيضاً أن النص القرآني جاء لزمان معين، ومن ثم فإنه ينبغي أن نفسره على ضوء الواقع التاريخي، هكذا يزعمون ولا شك أنهم يقصدون بذلك أن يترك لهم مطلق الحرية لإسقاط آرائهم ووجهات نظرهم على النص، فيكون لهم حرية تأويله بعيداً عن دلالات النصوص القطعية والظنية، فإذا ما كانت هذه نظرتهم إلى النص القرآني الذي هو في نظرهم مجرد نص لغوي، فكيف يؤتمنون على تفسيره؟! وكيف نقبل منهم انحرافاتهم في تفسير القرآن الكريم.

وإذا ما بان لنا سوء نية الحداثيين في إقحامهم آرائهم في تفسير القرآن الكريم وبان لنا أيضاً فساد منهجهم الذي يعتمد على أصول لا تتفق وقدسية القرآن الكريم أقول: إذا ما بان لنا ذلك وضح أن هذا المنهج الحداثي لا يصلح لتفسير القرآن الكريم فما فسد أصله فسد فرعه.

ولا يعني رفضنا لإقحام الفكر الحداثي في التفسير أن ننحى بعيداً عن كل محاولة لتجديد التفسير وتحديثه في ضوء الأصول الإسلامية فهناك فرق بين حداثة التفسير التي تعني استعمال الفكر الحداثي الغربي في تفسير القرآن الكريم، وبين تحديث التفسير الذي يؤكد حقيقة أن القرآن الكريم صالح لكل زمان ومكان، وأن كل مؤهل في كل عصر يستطيع أن يستنبط من آيات القرآن الكريم ما لم يسبقه به من قبله. وقد دُلل على ذلك أيما تدليل أولئك المخلصون من علماء الطبيعة والفلك والطب والجيولوجيا وغيرهم ممن اشتغلوا بالتفسير العلمي للقرآن الكريم، وبإبراز هذا الجانب الذي لم يكن الأوائل يعرفون عنه شيئاً.

### الحدث:

الحدث صفة اعتبارية وصف الشارع بها بدن الإنسان كله عند الجنابة ويتبعه الحيض، والنفاس ويقال له: «حدث أكبر» والطهارة منه تكون بالغسل، أو وصف بها بعض أعضاء البدن بسبب ناقض للوضوء من ريح وبول، ونحوهما، ، ويقال له: «حدث أصغر» والطهارة منه تكون بالوضوء، وينوب عن الغسل والوضوء التيمم عند فقد الماء، أو عدم القدرة على

استعماله، وفي ذلك جاء قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

[المائدة: ٦]، ويقال للحدث: نجاسة حكمية في مقابل الحقيقية وهي الخبث. (انظر: الخبث، النجس).

### الْحَدْر:

مضى. (انظر: التجويد).

### الْحَدْس:

هو سرعة انتقال الذهن من المبادئ إلى المطالب، ويقابله الفكر.

### الحديث القدسي:

هو ما أضيف إلى رسول الله ﷺ، وأسنده إلى ربه عز وجل مثل أن يقال: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه ونحو ذلك. وسُمي قدسياً تكريماً له وتشريفاً لنسبته إلى الله عز وجل.

\* الفرق بينه وبين القرآن (انظر: القرآن).

### الحديث المرفوع:

هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية. وهو مما يعد من أقسام الحديث باعتبار مصدره، وأما الحكم عليه بكونه صحيحاً أو حسن أو ضعيفاً، فهذا اعتبار آخر وسوف يأتي بإذن الله. (انظر كلاً من: الصحيح، الحسن، الضعيف).

### الحديث المقطوع:

هو ما أضيف إلى التابعي ومن دونه من قول أو فعل. وهو غير المنقطع لأن الانقطاع من صفات السند، والقطع من صفات المتن.

### الحديث الموقوف:

هو ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير. وسُمي موقوفاً لكونه قد وقف عند الصحابي ولم يتجاوزه إلى رسول الله ﷺ.

### الحديث النبوي:

هو المرفوع وقد مضى. (انظر: الحديث المرفوع).

### الحذف:

\* هو نوع من الإيجاز. (انظر: الإيجاز).

وقد جعله بعضهم من باب المجاز وهو المشهور، وعارض ذلك البعض الآخر بحجة أن المجاز استعمال اللفظ في غير موضعه، والحذف ليس كذلك.

وللحذف فوائد عديدة منها باختصار:

التفخيم والإعظام لما فيه من الإيهام، ومجرد الاختصار، والاحتراز عن العبث لظهوره، والتخفيف لكثرة دورانه في الكلام كما في حذف حرف النداء، وقصد العموم، ورعاية الفاصلة، وغير ذلك كثير. وفي كتابي السيوطي [الإتقان، ومعترك الأقران] تفصيل لذلك كله وتمثيل.

### \* أنواع الحذف:

للحذف أنواع هي: الاقتطاع، والاكتفاء، والاحتباك، والاختزال. (انظر كلاً في مادته، وانظر: الاقتصار).



## الحرف:

يطلق لفظ الحرف على أمور؛ منها:

- ١ - حرف الهجاء.
- ٢ - حرف الجر. وحروف الجر كثيرة منها: [إلى، من، عن، الباء، اللام، رُبُّ، في، الباء].
- ٣ - ويطلق عند النحاة على أدوات العطف، والنفي، والنداء، والاستثناء، والإيجاب، والتنبيه، والتحضيض، والتفسير، والتنفيس، والتوقع مثل: قد، وبعض أدوات الاستفهام وغير ذلك ويقال لها مع حروف الجر سאלفة الذكر: «حروف المعاني» (انظرها).
- ٤ - ويطلق الحرف على الوجه من القراءة. (انظر: الأحراف السبعة).

## الحركة:

هي عند القراء مقدار قبض الإصبع أو بسطه.

## حروف الصلة:

هي حروف الزيادة: [إن، وأن، وما، ولا، ومن، والباء]، وهي عند البصريين من حروف المعاني وستأتي: (انظر: حروف المعاني)، وأما تسميتها: «حروف الصلة» فتسمية كوفية.

قال الرضي في شرح الكافية: وسميت حروف الصلة لأنها يتوصل بها إلى زيادة الفصاحة، أو إلى إقامة وزن أو سجع أو غير ذلك.

وقيل: سميت كذلك لأنها قد وصل بها ما قبلها من الكلام.

وقول المفسرين عن حرفٍ ما أو كلمةٍ ما أثناء التفسير: هو صلة يعنون به أنه زائد. وسيأتي الكلام عن هذا بالتفصيل. (انظر: الزائد).

\* والكلام عن معنى زيادة هذه الحروف وتعليل ذلك فيما يتعلق بوصفها زائدة في القرآن الكريم. (انظر: الزائد وهل هو موجود في القرآن؟).

## حروف المعاني:

قال ابن سيده في المخصص: حروف المعاني هي الحروف التي تربط الأسماء بالأفعال والأسماء بالأسماء.

واستحسن المرادي في الجنى الداني تعريف بعض العلماء لحرف المعنى بأنه: كلمة تدل على معنى، في غيرها، فقط.

ثم مضى يشرح التعريف ويخرج محترزاته فقال:

فقوله: كلمة جنس يشمل الاسم والفعل والحرف. وعلم من تصدير الحد به أن ما ليس بكلمة فليس بحرف: كهمزتي النقل والوصل، وياء التصغير. فهذه من حروف الهجاء، لا من حروف المعاني، فإنها ليست بكلمات بل هي أبعاض كلمات.

وقوله: «تدل على معنى في غيرها» فصل، يخرج به الفعل، وأكثر الأسماء، لأن الفعل لا يدل على معنى في غيره. وكذلك أكثر الأسماء.

وقوله: «فقط» فصل ثان، يخرج به من الأسماء، ما يدل على معنى في غيره، ومعنى في نفسه.

فإن قيل: ما معنى قولهم الحرف يدل على معنى في غيره فالجواب: معنى ذلك أن دلالة الحرف على معناه الإفرادى متوقفة على ذكر متعلقه، بخلاف الاسم والفعل. فإن دلالة كل منهما، على معناه الإفرادى، غير متوقفة على ذكر متعلق؛ ألا ترى أنك إذا قلت: الغلام؛ فهم منه التعريف. ولو قلت: «ال» مفردة لم يفهم منه معنى، فإذا قرن بالاسم أفاد التعريف.

وكذلك باء الجر فإنها لا تدل على الإلصاق، حتى تضاف إلى الاسم الذي بعدها، لأنه يتحصل منها مفردة. وكذلك القول في سائر الحروف.

\* وحروف المعاني أكثر من مائة حرف تناولها العلماء بالبحث والدرس وبينوا معانيها ودورها في التركيب وهو دور رئيس ومكانتها فيها مفارقة عجيبة لأنها أقل أنواع الكلام وفي ذات الوقت هي أكثرها في الاستعمال. وفي تعليل ذلك نقل ابن سيده في المخصص عن أبي علي

الفارسي أنه «إنما وَجَبَ أن تكونَ حروف المعاني أقلَّ أقسام الكلام مع أنها أكثرها في الاستعمال من قِبَل أنها إنما يُحتاج إليها لغيرها من الاسم أو الفعل أو الجملة وليس كذلك غيرها لأنها يُحتاج إليها في أنفسها فصارت هذه الحروف كآلة وصار القِسْمان الآخران اللذان هما الاسم والفعل كالعمل الذي هو الغرض في إعداد الآلة وأعمالها».

\* وحروف المعاني لما لها من أثر في تفسير القرآن الكريم قد اعتنى بها علماء التفسير وعلوم القرآن ذكراً وبياناً، فالزرکشي في البرهان أفرد لها النوع السابع والأربعين، والسيوطي في الإتقان أفرد لها الباب الأربعين تحت عنوان: «الأدوات التي يحتاج إليها المفسر»، وذكرها ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» وابن هشام في «مغني اللبيب» وتناولها أيضاً علماء أصول الفقه، وأفرد لها المالقي كتابه «رصف المباني في حروف المعاني» والمرادي كتابه «الجنى الداني في حروف المعاني» وهو من أفضل الكتب فيها، والزجاجي كتابه «حروف المعاني» وغيرهم.

\* وللعلماء مذاهب في تقسيمها وتصنيفها وقد لخصت هذه المذاهب الباحثة د: فائزة المؤيد في بحثها «حروف المعاني وأثر التركيب فيها» حيث قالت: لقد قسّم النحاة (الحرف) تقسيماتٍ عدّة؛ فمنهم من قسّمه إلى: أحادي وثنائي وثلاثي ورباعي وخماسي، وذلك كما فعل «المرادي» في «الجنى»، ومنهم من قسّمه إلى: محض وهو الذي لا يقع في الكلام إلا حرفاً، ومشترك وهو المشارك للأسماء أو الأفعال أو كليهما، وذلك كما فعل «الإربلي» في «جواهر الأدب»، ومنهم من قسّمه إلى: عامل لا غير، وغير عامل لا غير، وعامل وغير عامل، وذلك كما فعل «المالقي» في «رصف المباني».

أمّا تقسيمه إلى: بسيط ومرکّب فلم يقسّمه هذا التقسيم - حسب علمي - إلا أبو حيّان في «ارتشاف الضرب» وما ذلك إلا لأنّ التركيب على خلاف الأصل.

\* وتتبع حروف المعاني في الكتاب العزيز مع الاسترشاد بأقوال

المفسرين فيها تبعاً لخلاف العلماء حول بعض قضاياها ينتج معاني تفسيرية جميلة قد تبدو متدافعة في بعض الأحيان لكنه التدافع الذي يثري عقل النهم ويروي ظمأ المتطلع إلى الارتواء بمعاني القرآن الكريم.

فمثلاً منظومة حروف الجر لو أن الباحثين تتبعوها في الكتاب العزيز ودرسوا آراء المفسرين فيما أحدثته من أثر على تفسير الآية تبعاً لاختلاف النحاة حول أضالتها في مواضعها أو نياتها عن غيرها، ويدرس الرأيان والخلاف المنهجي الذي أنتجتهما، فلا بد أن الباحث سوف يقف على مادة علمية هائلة.

وباحثون آخرون يفعلون هذا أيضاً مع منظومة «حروف العطف» وهكذا حتى تتم لنا موسوعة متكاملة لحروف المعاني وأثرها على التفسير يقتفى فيها أثر المنهج الاستقرائي التحليلي.

### الحروف المقطعة في أوائل السور:

ما من شك في أن هذه الحروف من قبيل الرموز التي تدل على شيء وراءها لا أنها دالة في ذاتها لأن الحرف المفرد لا دلالة له، ومن ثم لا يجوز أن يقال: ما معنى ألف؟ وما معنى باء؟ وهكذا الحال في سائر الأبجديات وليس في العربية فقط، فالحرف الأبجدي لذاته ليس له معنى إلا إذا كان اختصاراً لشيء أو رمزاً إلى شيء.

إذا علمنا هذا، فعلياً أن نعلم أن هذه الحروف المقطعة قد اختلف فيها على قولين رئيسين:

أحدهما: أنها من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله وحده، فهي سر القرآن.

وثانيهما: أن لها معاني ينبغي العمل على تلمسها، وبالقطع هي ليست معاني مباشرة فقد ذكرنا أن حرف الهجاء لا معنى له، ولكن القصد أنها رموز لمعان قد اختلفوا فيها على أقوال:

أ - قيل: هي حروف من أسماء الله الحسنى.

ب - وقيل: هي أسماء للسور التي وردت فيها.

ج - وقيل: هي حروف أقسم الله عزَّ وجلَّ بها، واقتصر على بعض حروف المعجم لشرفها أو للتنبيه بها على سائر حروف المعجم كما يرى ابن قتيبة.

د - وقيل: هي للتنبيه، تماماً كالنداء حين يقصد به التنبيه.

هـ - وقيل: هي إشارة إلى إعجاز القرآن الكريم، حيث إن الله تعالى تحدى به العرب، فعجزوا عن أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه، مع كونه مؤلفاً ومكوناً من جنس حروفهم التي يؤلفون كلامهم منها.

وهو رأي لاقى قبولاً لدى العلماء ويؤيده كما يقولون: إن الآيات التي تلي هذه الحروف تتحدث عادة عن القرآن الكريم.

### رأينا في مسألة الحروف المقطعة:

الواقع أنني أستبعد ألا يكون وراء هذه الحروف معنى لم يفهمه العرب وقت نزول القرآن وإلا لاعتراضوا عليها وجعلوها سبة يسبون بها القرآن الكريم لكن ذلك لم يحدث ولم ينقل اعتراضهم عليها رغم حرصهم على الطعن في القرآن الكريم.

فمثل هذه الحروف هي اختصارات لها دلالات فهمها العرب ومن هنا خاض السلف في بيان معناها وكون هذه المعاني قد غابت عمن جاء بعدهم أو عن بعض السلف أيضاً لا يفيد أنه ليس لها معان كما هو الشأن في كثير من آيات القرآن غير الحروف المقطعة أنه تختلف حولها الرؤى وأنه يغيب بعض المعاني عن بعضهم.

ولنا في لغة العرب ما يشعر بأن العرب كانوا يختصرون الدلالات بالحروف من الإعراب. قال ابن فارس في الصحابي:

ومنه مَا يكون دَلَالَةً ولا محلّ لَهُ مثل: «رأيتها» فالهاء اسم لَهُ محلّ والميم والألف علامتان لا محلّ لهما، فعلى هَذَا يجيء الباب.

فأما الحروف الَّتِي فِي كتاب الله جلّ ثناؤه فواتح سور فقال قوم: كل حرف منها مأخوذ من اسم من أسماء الله، فالألف من اسمه «الله» واللام من «لطيف» والميم من «مجيد».

فالألف من آلاءه واللام من لطفه والميم من مجده. يُروى ذا عن ابن عباس وهو وجه جيّد، وَلَهُ فِي كلام العرب شاهد، وهو:

قلنا لَهَا قفي فقالت قاف

كذا ينشد هذا الشطر، فعبر عن قولها: «وقفت» بـ«قاف».

قال القرطبي:

واختار هذا القول الزجاج وقال: أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدي عن معنى، وقد تكلمت العرب بالحروف المقطعة نظماً لها ووضعاً بدل الكلمات التي الحروف منها، كقوله:

فقلت لها قفي فقالت قا

فأراد: قالت: وقفت.

وقال زهير:

بالخير خيرات وإن شراً فا ولا أريد الشر إلا أن تا

أراد: وإن شراً فشر. وأراد: إلا أن تشاء.

وقال آخر:

نادوهم ألا الجموا ألا تا قالوا جميعاً كلهم ألا

فأراد: ألا تركبون، قالوا: ألا فاركبوا.

وفي الحديث: «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ»، قال شقيق: هو أن يقول في أقتل: أقتل، كما قال عليه الصلاة والسلام كما في مصنف عبدالرزاق: «كفى بالسيف شا»، معناه: شاهداً كما ورد في روايات أخرى، وقيل: معناه: شافياً.

### الحس:

هو القوة المدركة النفسانية.

والحواس الخمس هي: البصر، والسمع، والذوق، والشم، واللمس. ويقال لها: الحواس الظاهرة في مقابل الحواس الباطنة ومنها: الحس المشترك، والخيال، والوهم كما يقول الفلاسفة.

### الحسد:

(انظر: الغبطة).

### الحُسْن:

هو مصطلح كلامي يقابله عند أهل الكلام القبح، وكل من الحسن والقبح عند أهل السنة مداره على الشرع وأما عند المعتزلة، فمداره على العقل ويظهر أثر هذا المبدأ عندهم على تفسيرهم للقرآن الكريم ويعمل مفسرو أهل السنة على كشف أخطاء المعتزلة في التفسير المبنية على ذلك، ويكثر هذا النقد الشديد للمعتزلة في تفسيري الفخر الرازي وشهاب الدين الألوسي.

### الحَسَن:

هو عند المحدثين نوع من الحديث المقبول وقد اختلفوا في تعريفه على أقوال؛ منها:

- ١ - ما قاله الخطابي وهو أن الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله.
- ٢ - وقال ابن حجر: خبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط، متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته، فإن خف الضبط فالحسن لذاته. اهـ. والحسن قسمان:

أ - الحسن لذاته، وهو الذي مضى تعريفه.

ب - الحسن لغيره وهو الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي، أو كذبه. وهو أدنى رتبة من الحسن لذاته، وكلاهما من الأحاديث المقبولة التي يحتج بها.

### حسن الابتداء:

(انظر: افتتاح السور).

### حسن الانتهاء:

هو في علوم القرآن حسن اختتام سور القرآن الكريم وقد مضى. (انظر: افتتاح السور وخواتيمها).

### حسن البيان:

هو عند البلاغيين: كشف المعنى وإيصاله إلى النفس بألفاظ سهلة بليغة بعيدة عن اللبس.

### حسن التخلص:

مضى بيانه. (انظر: براعة التخلص).

### حسن التعليل:

هو عند أهل البديع من المحسنات المعنوية وهو: أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف لا لأنها كذلك في نفس الأمر.



أي: بأن ينظر نظراً يشتمل على لطف ودقة، ولا يكون موافقاً لما في نفس الأمر بمعنى ألا يكون ما اعتبره علة لهذا الوصف علة له في الواقع، وإلا لما كان من المحسنات، لعدم تصرف فيه.

والهدف منه تحقيق الشيء المعلن وتقريره لأن الشيء إذا كان معللاً كان أكد في النفس من إثباته مجرداً عن التعليل فيكون أدعى لامثاله إن كان أمراً، واجتنابه إن كان نهياً. وقد مضى الكلام عن ذلك. (انظر: التعليل).

ومن أمثله في الكتاب العزيز فيما بدا لي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ﴾.

فجملة الحال هذه ﴿وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ﴾ هي من حسن التعليل للنهي عن إلباس الحق بالباطل والنهي عن كتمانها لكنها ليست قيماً في النهي. ومثله قولك: لا تضرب زيداً وهو أخوك. فصارت هذه الجملة «وهو أخوك» تعليلاً حسناً للنهي عن ضربه، مع أنه منهي عنه على كل حال.

ومثله أيضاً قوله تعالى: ﴿وَرَبِّبْنَاكُمْ فِي حُجُورِكُمْ﴾، فقوله: ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾ من حسن التعليل، أي: لأنها تربت في حجرك كما تربي ابنتك مع أنه ليس شرطاً في التحريم.

ومثله أيضاً قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: 19]، أي: لا ترثوا ذوات النساء لأنهن له كارهات ولا يقبلنه إلا مكرهات عليه وهو من حسن التعليل مع أنه ليس قيماً في النهي.

ومثله أيضاً قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾، أي: لتعلموا ما تقولون وهو من حسن التعليل وليس قيماً للنهي فالسكر حرام منهي عنه ولو مع الوعي.

### حسن المطلب:

مضى بيانه. (انظر: براعة الطلب، وانظره في: براعة التخلص).

## الحشو:

هو في اللغة: ما يملأ به الوسادة، واصطلاحاً: عبارة عن الزائد الذي لا طائل تحته ولا فائدة منه. هكذا هو عند أهل المعاني.

وعند النحاة الكوفيين: هو الصلة. وإذا كان التعبير بـ«حشو، صلة» تعبيراً كوفياً، فإن البصريين قد عبروا عن ذلك بـ«الزيادة، والإلغاء»، وهذه الألفاظ الأربعة: [لغو، حشو، زائد، صلة] مما يجب أن تجتنب في التعبير عن ألفاظ القرآن الكريم فلا ينبغي أن تستخدم مع ألفاظه وكلماته، وحروفه.

نعم، هم لم يبتدعوها لأجل القرآن، بل هي عندهم استعمال ولا يقصدون بها العيب أو القدح ولا يعنون بها أنه عديم الفائدة، ومع هذا نقول: ليس كل ما يجوز التعبير به في نقد شعر أو نثر سائغاً وجائزاً عندما يكون مادة الكلام هو القرآن الكريم، فيجب أن يلتزم للأدب مع القرآن ما يليق وقدسيته، ولو بتجاوز الإلف والعادة والاستعمال.

وسياتي الكلام عن هذا الموضوع بتفصيل. (انظر: الزائد).

## الحصر:

هو القصر أيضاً ومعناه: تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص. وقيل: هو إثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه.

ركناه:

أ - مقصور؛ وهو الشيء المخصص.

ب - مقصور عليه؛ وهو المخصص به.

تقسيمه بحسب الحقيقة والإضافة:

ينقسم الحصر بهذا الاعتبار إلى قسمين:

أ - قصر حقيقي وهو أن يختص المقصور بالمقصود عليه بحسب الحقيقة ولا يتعداه كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَذَّكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩]،

فالتذكر حقيقة لا يتجاوز أولي الأبواب إلى غيرهم من الناس بحسب الحقيقة والواقع.

ب - قصر إضافي وهو أن يكون القصر فيه بالإضافة إلى شيء مخصوص كقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

وينقسم القصر باعتبار طرفيه إلى: قصر موصوف على صفة، وقصر صفة على موصوف.

ومثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، ومثال الثاني: قول: «لا إله إلا الله».

طرق الحصر: هي كثيرة؛ منها: «إنما» وهي أداة الحصر كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْلَمُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٢٣]، ومنها: النفي والاستثناء كما هو واضح في الأمثلة السابقة، ومنها: «أثما» - بفتح الهمزة -، والعطف بـ«لا» أو «بل» وضمير الفصل، وهذه الثلاثة الأخيرة هي على رأي بعض العلماء دون بعض.

وأوردوا من الطرق أيضاً: تقديم المسند إليه بشروط، وتقديم المسند، وتعريف الجزأين، وتقديم المعمول على عامله.

والفرق بينه وبين الاختصاص:

قال الزركشي في البحر المحيط:

«اعْلَمَ أَنَّ ظَاهِرَ كَلَامِ الْبَيَانِيِّينَ أَنَّ الْإِخْتِصَاصَ، وَالْحَضَرَ، وَالْقَضَرَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَلِهَذَا يَجْعَلُونَ مِنَ الْحَضَرِ تَقْدِيمَ الْحَبْرِ، فَهُوَ عِنْدَهُمْ مُفِيدٌ لِلْإِخْتِصَاصِ وَالْحَضَرِ.

وَحَالَفَهُمْ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ الْإِخْتِصَاصَ إِعْطَاءَ الْحُكْمِ لشيءٍ وَالْإِعْرَاضَ عَمَّا سِوَاهُ، فَهُوَ مَسْكُوتٌ عَنْهُ، وَالْحَضَرُ إِعْطَاءُ الْحُكْمِ لَهُ وَالتَّعَرُّضُ لِتَنْفِيهِ عَمَّا عَدَاهُ، فَفِي الْإِخْتِصَاصِ قَضِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَفِي الْحَضَرِ قَضِيَّتَانِ.

فَإِذَا قُلْتُ: لَا قَائِمَ إِلَّا زَيْدٌ فَفِيهِ إِثْبَاتُ الْقِيَامِ لِزَيْدٍ وَنَفْيُهُ عَمَّا عَدَاهُ.

قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَضَرَ غَيْرَ الْإِخْتِصَاصِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ يَقْضِرُ رَحْمَتَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، لِأَنَّهَا لَا تُقْضَرُ، وَلَا تُخْتَصُّ بِهَا، لِأَنَّهَا لَا تُخْتَصُّ، بَلْ مَذْلُولُ الْآيَةِ أَنَّهُ يَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَغَيْرُهُمْ يُعْرِضُ عَنْهُ.

وعلى هذا؛ فالجمع بين الاختصاص والحصر في الموضع الواحد في كتب التفسير هو مضي على منهج المتقدمين من علماء البيان الذين استظهر الزركشي أنهم لم يفرقوا بينهما، ومن ثم فالتفريق بينهما هو مضي على منهج المتأخرين الذين فرقوا بينهما بأن الحصر نفي غير المذكور وإثبات المذكور، والاختصاص قصد الخاص من جهة خصوصه مع السكوت عن غيره.

### حق الحرف ومستحقه:

حق الحرف كما يقول علماء التجويد هو الصفات اللازمة التي لا تنفك عنه أبداً مثل الجهر والشدة. وأما مستحقه فهو الصفات العارضة التي تنفك عنه أحياناً وتعود له أحياناً كالتفخيم والترقيق. (انظر: مخارج الحروف وصفاتها).

### حق الله وحق العبد:

حق الله هو ما لا يسقط بإسقاط العبد كالصلاة والصوم والحج، وأما حق العبد فهو ما يسقط بإسقاط العبد كالقصاص.

### الحقيقة:

هي ضد المجاز، وهي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب مثل دلالة لفظ: «أسد» على الهيكل المخصوص بهذا اللفظ،

وكذلك لفظة: [إنسان، فرس، حر، برد، أرض، سماء، ونحوها].

### الحقيقة الشرعية:

هي اللفظة التي وضعها الشرع في معنى لم تضعها العرب له، إما لمناسبة بينه وبين المعنى اللغوي، أو لا، كالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، فإن لهذه الألفاظ معاني في اللغة، غير أن الشرع استعملها في معان وأفعال مخصوصة.

والحقيقة الشرعية لها حق الصدارة على اللغوية عند تفسير اللفظ القرآني، إلا إن دل دليل على إرادة اللغوية كما في قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالمراد بالصلاة هنا معناها اللغوي وهو الدعاء، لحديث عبدالله بن أبي أوفى في الصحيحين قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بصدقة قال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»، فاتاه أبي بصدقة فقال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى».

### الحقيقة العرفية:

وهي قسمان:

أ - حقيقة عرفية عامة وهي: اللفظ الذي وضع لغة لمعنى، ولكن استعمله أهل العرف العام في غير هذا المعنى، وشاع عندهم استعماله فيه. ومثاله: لفظ دابة فإنه استعمل عرفاً فيما له حافر كالفرس والحمار وغيرهما مع أنه موضوع لغة لكل ما يذب على وجه الأرض.

ب - حقيقة عرفية خاصة وهي: اللفظ الذي وضع لغة لمعنى، واستعمله أهل العرف الخاص في غيره، وشاع عندهم استعماله فيه، حتى صار لا يفهم منه عندهم إلا هذا المعنى. كالرفع والنصب والجر بالنسبة للنحويين، والجوهر والعرض بالنسبة للحكماء والمتكلمين، ونحو ذلك.

\* وإذا تردد الكلام بين الحقيقة العرفية واللغوية فالعرفية تقدم إلا إن قام دليل على إرادة اللغوية، والشرعية مقدمة عليهما إلا إذا قام الدليل على خلاف ذلك.

### الحقيقة اللغوية:

هي اللفظ المستعمل فيما وضع له لغةً. (انظر: الحقيقة).

### حكاية الحال الماضية:

هو أن يفرض أن ما كان في الزمان الماضي واقع في هذا الزمان - أي: زمان حكايته - ويكمن هذا في التعبير عنه بلفظ المضارع، أو باسم الفاعل، ويكون الهدف من حكايته استحضر تلك الصورة الماضية العجيبة، ليتصورها المخاطبون كأنهم معاصرون لها، فيزداد عجبهم منها. ولا يكون ذلك إلا في أمر ذي بال وشأن فظيع، أو عظيم كما في قوله سبحانه: ﴿قَلِمَ تَقَلُّوْنَ أَنْبِيَآءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ٩١].

ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَنبِيْهُنَّ سَمَابًا﴾ [فاطر: ٩] بعد قوله في نفس الآية: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيْحَ﴾ ليتصور المخاطب قدرة الله الباهرة في شأن الرياح. ومنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِصِيْرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾، قال الألوسي: أي: بما عملوا وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية استحضرًا لصورتها الفظيعة.

### الحُكْم:

يطلق هذا اللفظ كمصطلح لعدة معان؛ منها:

- ١ - يطلق عند الأصوليين على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين ويسمى الحكم التكليفي أو الشرعي وقد مضى. (انظر: أحكام القرآن).
- ٢ - ومنها الحكم الذي هو إسناد أمر إلى آخر إيجاباً وسلباً.
- ٣ - وعند الفقهاء يطلق على القضاء.

## الحكمة:

\* الحكمة كعلم هي: علم يبحث عن أحوال أعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية.

\* وقد تطلق الحكمة على حسن التصرف نتيجة إعمال العقل ببصيرة. وأطلقها بعضهم على السنّة في مقابل القرآن في قوله: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣]، وقيل: هي كل كلام وافق الحق.

\* و«حكمة» من أسماء القرآن، وسمي بذلك كما يقول في الإتيان: لأنه نزل على القانون المعترف من وضع كل شيء محله، أو لأنه مشتمل على الحكمة.

## حكومة عدل:

مصطلح يذكر في باب الديات والجنايات. (انظر: الدية، العدل).

## الحمد:

سيأتي. (انظر: الشكر).

## الحمل على المعنى:

ذكره صاحب «الفوائد المشوق» وجعل منه: تأنيث المذكر وتذكير المؤنث، وتصور معنى الواحد للجماعة، والجماعة للواحد، وحمل الثاني على لفظ الأول أصلاً كان ذلك اللفظ، أو فرعاً، أو غير ذلك.

ومثّل له بقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتِّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: ١]، والمقصود بذلك آدم عليه السلام، ولكنه أنث واحدة رداً إلى النفس. قلت: ومنه أن يراعى في الضمير اللفظ أولاً، ثم يراعى المعنى ثانياً كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمْ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] حيث أفرد الضمير في: «يقول»؛ باعتبار لفظ: «من»، ثم جمع في: «وما هم» باعتبار معناه.

## الحوار:

الحوار أو المحاوراة من الألفاظ التي تذكر على أنها مرادفة للجدل وكذلك أيضاً: المناظرة والمناقشة والمباحثة.

إذ إن هذه الألفاظ كلها تدل على تبادل الحديث بين شخصين على الأقل بغية الوصول إلى نتيجة معينة.

وقد عرفوا المحاوراة بأنها: المراجعة في الكلام، ومنه: التحوار، أي: التجاوب، وهي ضرب من الأدب الرفيع وأسلوب من أساليبه وقد ورد لفظ الجدل والمحاورة في موضع واحد من سورة المجادلة قال تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ [المجادلة: ١]. ويقال للمحاورة أيضاً: مراجعة. (انظر: المراجعة).

## الحواميم:

هي السور التي المفتحة بـ«حم». ويقال للحواميم: «ديابيج القرآن» أو «ديباجه»، وقد أخرج الحاكم عن ابن مسعود قوله: الحواميم ديباج القرآن. ويقال لها أيضاً: آل حم، الحم، بجانب الحواميم هكذا في الإتيان.

## الحيض:

الحيض لغة: السيلان، يقال: حاض الوادي إذا سال. وشرعاً: هو الدم الخارج في حال الصحة من أقصى رحم المرأة من غير ولادة ولا مرض في أمد معين. ولونه عادة السواد، محتدم - أي: شديد الحرارة - موجع مؤلم كربه الرائحة.

قال تعالى: ﴿وَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].



\* وَيُعَرَّف العلم الحديث الحيض بأنه: خروج الدم في دورات شهرية كل نحو ثمانية وعشرين يوماً من سن البلوغ إلى سن اليأس، وتشتمل دورة الحيض على ثلاثة أدوار: دور نزول الدم، ودور نمائي سببه ازدياد «الإيسترين» ودور إفرازي سببه «البروجسترون» والإيسترين والبروجسترون هرمونان يفرزهما المبيضان.

\* يحرم على الحائض والثَّفَساء أيضاً (انظر: النفاس) أمور؛ منها:

الصلاة، وسجود التلاوة، ومس المصحف، ودخول المسجد، والطواف، والاعتكاف، وقراءة القرآن بدون مس مصحف وهذا محل خلاف، والجماع أيضاً وفيه جاء قوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وفي هذا من أسرار القرآن ما كشف العلم الحديث عن بعضها وذلك أن تهيج أعضاء الأنثى بالجماع في هذا الوقت يحدث احتقاناً يسبب التهابات رحمية أو مبيضية، أو حوضية، تضر بصحتها ضرراً بليغاً، وقد ينشأ عن هذا الالتهاب تلف في المبيضين أو في مجاري البويضة يؤدي إلى العقم، إضافة إلى أن تعريض الأنثى للهواء في هذا الوقت يضر بأعضائها الداخلية أيضاً. وإذا تجاوزنا ما يضر بالأنثى نتيجة الجماع أثناء الحيض أو النفاس إلى ما يمكن أن يلحق بالرجل من أضرار أيضاً، فإن العلم أشار إلى أن دخول مواد الحيض في العضو الذكري للرجل قد يحدث في المجرى الخاص به التهاباً صديدياً، يشبه السيلان أحياناً، بل إنه قد يمتد إلى الخصيتين، فيؤذيهما، وربما نشأ عن ذلك عقم الرجل. فما أدق القرآن حين قال: ﴿رَسَلْنَاكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أذى فَاَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

### الحيوان المنوي:

هو الخلية التناسلية في الذكر، وهي خلية ذات صفات خاصة تنشأ في الخصية، ثم تنفصل عنها، وأخيراً تفارق جسم صاحبها عند الإماء. وقد سماه القرآن: ﴿تُطْفَرُ﴾ [الحج: ٥]، وهو الذي يلحق البويضة وهي الخلية


التناسلية في الأنثى وياخترقه للبويضة عبر مرحلة تتجلى فيها قدرة الخالق تكون قد تمت مرحلة الإخصاب التي هي أولى مراحل الحمل.

وسياتي تفصيل لذلك إن شاء الله. (انظر: المضغة).

ونشير هنا إلى أن كل خلية في جسم الإنسان رجلاً كان أو امرأة تنقسم إلى قسمين، كل قسم منهما يكون خلية كاملة فيها ستة وأربعين (٤٦) حاملاً وراثياً وهو ما يعرف بالكروموسوم (انظره).

إلا تلك الخلايا المنقسمة في خصية الرجل ومبيض المرأة، والتي ينشأ عن انقسامها تكوين الحيوانات المنوية في الرجل، والبويضات في الأنثى، فإن كل خلية تناسلية ذكورية أو أنثوية تتألف من نصف عدد الخلايا الأخرى من الحوامل الوراثية أو الكروموسومات.

أي: ثلاثة وعشرين فقط (٢٣) والحكمة في ذلك أنه حينما تتحد الخليتان التناسليتان لدى كل من الرجل والمرأة في عملية الإخصاب داخل الرحم، يكون العدد قد اكتمل حيث يصل إلى ستة وأربعين (٤٦) حاملاً وراثياً تماماً كبقية الخلايا، وهو العدد الطبيعي للحوامل الوراثية في الإنسان، وهنا تتجلى الحكمة الإلهية في إنقاص العدد إلى النصف عند الإنسان في الخلايا التناسلية فقط دون غيرها.



## (باب الخاء)

تخرج الخاء من أول المخرج الثالث من الحلق، وهي مما يلي الفم، وهي حرف مهموس مستعل رخو منفتح.

### الخاص:

الخاص والمخصوص، والتخصيص (انظره) ألفاظ تطرق في باب الخاص، وقد قيل في تعريفه: هو الذي لا يستغرق الصالح له من غير حصر في مقابل العام (انظره)، وهو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد.

وأما التخصيص فهو كما يرى الشوكاني: إخراج بعض ما كان داخلياً تحت العموم على تقدير عدم المخصص.

### أقسام المخصص:

المخصص قد يكون متصلاً بالعام، وقد يكون منفصلاً عنه.

### أنواع المتصل بالعام:

١ - الاستثناء؛ كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، فالاستثناء أخرج المكره من عموم الكافرين.

٢ - الصفة؛ كقوله تعالى: ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَنِيَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥].

٣ - الشرط؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢].

٤ - الغاية؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

٥ - بدل البعض من الكل؛ كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَىٰ سَبِيلٍ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فقوله: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ﴾ بدل من ﴿النَّاسِ﴾، ولذلك خصص وجوب الحج بالمستطيع.

والمخصص المنفصل: هو ما لم يتصل بالعام بأن كان في موضع آخر من آية، أو حديث، أو إجماع، أو قياس، ومثاله في القرآن قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْجِعْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فهو عام في كل المطلقات، لكن جاء في آيات أخر إخراج بعضهم من عموم هذه الآية كالحامل في قوله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، والمطلقة قبل الدخول في قوله تعالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ﴾ [الأحزاب: ٤٩]، والمتوفى عنها زوجها في قوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرْجِعْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

### الْحَبْثُ:

الْحَبْثُ عند الفقهاء: هو العين النجسة كالدَّم والبَوْل والغَائِطُ ونحوه. والخبث هو النجاسة الحقيقية. (انظر: النجس).

### الخبر:

\* الخبر عند المحدثين يطلق مرادفاً للفظ الحديث، وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره. وقيل: هو أعم من الحديث إذ إنه يشمل ما جاء عن النبي ﷺ وما جاء عن غيره.

\* وفي النحو هو ما تتم به الفائدة، والذي يحتاج إلى الخبر في النحو

هو: المبتدأ، وكان وأخواتها، وإن وأخواتها، وكاد وأخواتها، وليس وأخواتها ولا النافية للجنس.

\* وعند البيانين يذكر قسيماً للإنشاء (انظره) ومن هذه الوجهة اختلف في حده، فقيل: لا يحد لعسره. وقيل: بل يحد ليتميز عن الإنشاء والأكثر على حده. وقد قال في ذلك القاضي أبو بكر والمعتزلة: الخبر هو الذي يدخله الصدق والكذب. واعترض عليه بأن خبر الله تعالى لا يكون إلا صادقاً وأجاب القاضي بأنه يصح دخوله لغةً. وقيل: هو الذي يدخله التصديق والتكذيب. قال السيوطي في الإتيان: وهو سالم من الإيراد المذكور. أي: على تعريف القاضي أبي بكر والمعتزلة.

وقيل: هو الكلام المفيد بنفسه إضافة أمر من الأمور إلى أمر من الأمور نفيًا، أو إثباتًا.

من أقسام الخبر:

أ - التعجب (انظره).

ب - النفي (انظره).

ج - الوعد والوعيد كقوله تعالى: ﴿سَتْرِيَهُمْ ءَايَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣] وهو وعد. ومثال الوعيد، قوله تعالى: ﴿وَسِعَاذُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

**الخبر الابتدائي:**

هو الذي يكون خالياً من المؤكدات، لأن المخاطب فيه خالي الذهن من الحكم الذي تضمنه.

**الخبر الإنكاري:**

هو الخبر الذي ينكره المخاطب إنكاراً يحتاج إلى أن يؤكد بأكثر من مؤكد.

ومؤكدات الخبر كثيرة منها: [إِنَّ، أَنْ، كَأَنَّ، لَكِنَّ، لام الابتداء، أما، قد، السين، القسم، نونا التوكيد، لن، الحروف الزائدة، وحروف التنبيه].

### الخبر بمعنى الإنشاء:

قد يأتي الأسلوب في صورة الخبر، ويراد به الإنشاء أو الطلب، كأن يرد بمعنى الأمر كما في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، قال الزمخشري عند تفسيرها: وأصل الكلام: «وليتربصن المطلقات» وإخراج الأمر في صورة الخبر تأكيد للأمر وإشعار بأنه مما يجب أن يسارع إلى امتثاله، فكأنهن امتثلن الأمر بالتربص، فهو يخبر عنه موجوداً. اهـ. ومنه أيضاً أن يرد بمعنى النهي كقوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩]، وبمعنى الدعاء نحو: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، أي: أعنا يا ربنا.

### الخبر الطلبي:

هو الذي يكون المخاطب فيه متردداً وشاكاً في صحة الخبر، وهو بين الخبر الابتدائي والإنكاري، ويحتاج إلى بعض المؤكدات كاللام أو «إن» ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنَّكَ الْمَلَأُ يَأْتِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [القصص: ٢٠].

### الخروج على خلاف الأصل:

الأصل في اللفظ والمعنى أن يتطابقا، لكن قد يخرج بليغ الكلام على هذا الأصل، فيخالف ظاهر اللفظ معناه، بأن يؤدي اللفظ معاني أخرى غير المعهودة منه، لأسباب وأغراض تزيد البليغ من الكلام بلاغة ولذلك أمثلة عديدة مذكورة في مواد متفرقة من هذا المعجم

١ - منها: الاستفهام، الأمر (انظرهما).

٢ - ومنها: العام الذي أريد به خاص، كقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، قال النحاس في «معاني القرآن»:

قال أكثر أهل التفسير: هذا عام يراد به خاص، والمعنى: الزانية والزاني من الأبكار فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة.

٣ - ومنها: الخاص الذي أريد به عام كما في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقْتُهُنَّ لِغَدَّتِهِنَّ...﴾ [الطلاق: ١].

٤ - ومنها: الجمع المراد به واحد واثنان، والمفرد المراد به جمع، والمثنى المراد به مفرد.

٥ - ومنها: أن يأتي الفعل على بنية الماضي وهو دائم أو مستقبل كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]، وقوله: ﴿أَنَّى آمُرُ اللَّهَ﴾ [النحل: ١].

٦ - ومنها: وضع الظاهر موضع المضمرة كقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨] حيث أظهر لفظ الجلالة في موضع إضمار للتعظيم وتربية المهابة في القلوب.

٧ - ومنها: وضع المضمرة موضع المظهر كما في قوله سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] والمنزل هو القرآن لكنه أضمره ولم يظهره تفخيماً لشأنه واكتفاءً بشهرته التي تغني عن التصريح باسمه وإظهاره.

٨ - ويدخل في ذلك أيضاً: [أسلوب الحكيم، الالتفات، التغليب، القلب، الحمل على المعنى وغيرها]. (انظر كلاً في مادته).

### خروج اللفظ مخرج الغالب:

هو أن يذكر قيد في الآية الكريمة لا اعتبار به من جهة الحكم حيث إنه قد ذكر لكونه الغالب.

وقد ذكر هذا النوع الزركشي في البرهان ومثل له بقوله تعالى: ﴿وَرَبِّبِكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فذكر الحجور هنا مخرج الغالب وليس قيداً في تحريم الربيبة.

ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء:

١٩]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١]، وقوله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتِكُمْ عَلَىٰ آلِهَتِهِمْ إِنَّ أَرْدَنَ مَحْصَنًا﴾ [النور: ٣٣]، وغير ذلك في القرآن.

### الخطأ:

هو العدول عن جهة الصواب فهو مقابل له. (انظر: الصواب).

### خطاب القرآن:

الخطاب لغةً هو: توجيه الكلام نحو الغير للإفهام، ثم نقل إلى الكلام الموجه نحو الغير للإفهام. واصطلاحاً: هو اللفظ المتواضع عليه، المقصود به إفهام من هو متهم لفهمه.

والقرآن الكريم قد لَوَّن في مخاطباته للناس على وجوه كثيرة؛ منها: خطاب العام كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [الروم: ٤٠]، وخطاب الخاص كقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ﴾ [المائدة: ٦٧]، وخطاب العام المخصوص وعكسه وقد سبق التمثيل لهما. (انظر: الخروج على خلاف الأصل، وانظر: الخاص).

ومنها خطاب الجنس نحو قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١]، والنوع نحو قوله تعالى: ﴿يَبْنَیْ إِسْرَائِيلَ﴾ [البقرة: ٤٠]، والمدح نحو قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ١٧٨]، والذم نحو قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التحریم: ٧].

ومنها: خطاب الكرامة، والإهانة، والتهكم، والجمع بلفظ الجمع، والواحد بلفظ الجمع ولفظ الاثنين، ونحوه، والالتفات، وخطاب التهيج، والتعجب، والتعجيز، والتشريف. وغير ذلك مما هو وارد في كتب علوم القرآن مع أمثله.

### خطاب النبي ﷺ وخطاب الأمة:

اختلف في الخطاب الخاص بالنبي ﷺ والموجه إليه بـ ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ أو ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُولُ﴾ هل هو خاص أو عام على قولين:



أ - قيل: إنه يشمل الأمة أيضاً لأنه هو قِدوتها. فهي مأمورة بما أمر به.

ب - وقيل: لا يشملها لخصوص صيغة الخطاب. قال في الإتقان: والأصح في الأصول المنع.

\* واختلفوا أيضاً في خطاب الأمة بـ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أو ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ هل يشمل الرسول ﷺ أو لا؟ آراء، الراجح منها أنه يشمل عموم صيغة الخطاب، وقيل: إن اقترن الخطاب بـ«قل» لم يشمل لأن ظاهره البلاغ، وإلا شمله.

ويشمل هذا الخطاب أيضاً الكافر، والعبد، والأثني، فهو خطاب عام. وقيل غير ذلك.

### الخفي:

هو في اللغة: المستتر.

وفي اصطلاح الأصوليين: ما خفي المراد منه بعارض في غير الصيغة. وبذلك يخرج كل من المشكل، والمجمل، والمتشابه. (انظر كلاً في مادته).

وذلك كآية السرقة: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٢٣٨]، فهي ظاهرة فيمن أخذ مال الغير من الحرز على سبيل الاستتار، لكنها خفيت في حق من لم يعرف باسم السارق كالطرّار والنباش، وذلك لأن فعل كل منهما، وإن كان يشبه فعل السارق لكن اختلاف الاسم يدل على اختلاف المسمى ظاهراً، فاشتبه الأمر في أنهما داخلان تحت لفظ: «السارق» حتى يقطعاً كالسارق، أو لا.

والطرّار: هو الذي يشق الثياب ليختلس ما فيها وهو المعروف بـ«النشال»، والنباش: هو من ينش القبور ليأخذ أكفان الموتى.

## الخلاف:

قال الجرجاني: هو منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق، أو لإبطال باطل. اهـ. ونقل التهانوي عن بعض العلماء في الفَرْق بين الخلاف والاختلاف: أن الاختلاف يستعمل في قول بُني على الدليل، والخلاف فيما لا دليل عليه. وقال بعضهم: القول المرجوح في مقابلة الراجح يقال له: خلاف، لا اختلاف.

وقيل: المراد بالخلاف عدم اجتماع المخالفين، وتأخر المخالف. والاختلاف: كون المخالفين معاصرين منازعين، والحاصل منه ثبوت الضعف في الجانب المخالف في الخلاف، فإنه كمخالفة الإجماع، وعدم ضعفه في الاختلاف.

## الخنزير:

تحريم أكله والحكمة منه. (انظر: الميته).

## خواتيم السور:

مضى الحديث عنها. (انظر: افتتاح السور وخواتيمها).

## الخوارج:

فرقة من كبار الفرق الإسلامية وقد مضى الحديث عن بعض فرقها وموقفهم من التفسير. (انظر: الإباضية).

## خواص القرآن:

جعله السيوطي علماً مستقلاً من علوم القرآن وأفرد له النوع الخامس والسبعين. وهو علم يُعنى بذكر خصائص وفوائد بعض آيات القرآن في بعض العلل.

والأحوال وقد صنف فيه التميمي، والغزالي وغيرهما، ومرد هذا العلم إلى بعض أحاديث وردت في خصائص بعض الآيات، ثم يرجع أغلبه إلى تجارب بعض الصالحين، وليرجع إلى الإتيان من يريد معرفة ذلك.

## (باب الدال)

مخرج الدال هو مخرج التاء، وهي مجهورة شديدة منفتحة مستقلة متقلقلة. فإذا سكنت سواء كان سكونها لازماً أو عارضاً، فلا بد من قلقلتها.

### الدخيل على التفسير:

الدخيل على الشيء ما لم يكن أصيلاً فيه، والدخيل على التفسير هو ما أُقِجِم في التفسير من روايات باطلة كالإسرائيليات (انظرها) والموضوعات (انظر: الموضوع) والآراء السقيمة الهدامة التي سارت مع الهوى المذهبي، أو قُصِدَ بها التشويه.

### الدراية:

هي في اللغة: العلم والمعرفة، وصار يطلق هذا اللفظ في اصطلاح العلماء على العلوم العقلية الاجتهادية، التي يقوم العلماء بضبطها ووضع أصولها وفروعها تمييزاً لها عن العلوم النقلية، التي ينحصر جهد الفرد فيها في مجرد الرواية والنقل.

ومثال علوم الدراية: علم أصول الحديث، أو مصطلح الحديث، وعلم أصول الفقه، وأطلقه بعضهم على علم الفقه أيضاً لاعتماد أكثره على الاجتهاد، ويطلق أيضاً على علوم القرآن، وعلى قسم التفسير بالرأي دون

التفسير بالمأثور إذ يقال لهذا الأخير: التفسير بالرواية في مقابل التفسير بالدراية. وهو التفسير بالرأي.

### الدرهم:

الدرهم لفظ معرّب، وهو نوع من النّقد ضرب من الفضة كوسيلة للتّعامل، وتختلف أنواعه وأوزانه باختلاف البلاد التي تتداوله وتتعامل به. (انظر: الدينار).

### الدعاء:

هو طلب فعل شيء أو الكف عنه مع مزيد تضرع وخشوع. وقد يقال له: سؤال أيضاً وهو يكون من الأدنى للأعلى.

ويقصد بالطلب الكلام الدال عليه، ولما في الدعاء من معنى الطلب، فقد أدرج ضمن أقسام الإنشاء، ومنه في طلب الفعل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وفي طلب الكف عن الفعل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

### الدلالة:

تحمل الألفاظ دلالات معينة هي عبارة عن الاقتران بين تصوّر اللفظ وتصور المعنى الذي يدل عليه، وانتقال الذهن من أحدهما الى الآخر. وهذا الاقتران هو الذي يطلق عليه اسم الدلالة، في حين يسمى اللفظ دالاً والمعنى مدلولاً. وقد قيل في تعريفها:

هي أن يكون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر. والشيء الأول يسمى: دالاً، والآخر يسمى: مدلولاً. أو يقال: هي فهم أمر من آخر.

وتنقسم الدلالة إلى دلالة لفظية، وغير لفظية. (انظر كلاً في محله). ولها أقسام عديدة باعتبارات مختلفة، وفيما هو آت تفصيل لذلك.

\* والدلالة أقوى من الأمانة لأنها تؤدي إلى العلم، والأمانة تؤدي إلى الظن. (انظر: الأمانة).

### الدلالة الاجتماعية:

هي دلالة اللفظ المطلق على معنى اصطلاح إطلاقه عليه، ومذكور في المعاجم، ولذلك يُدعى أيضاً: الدلالة المعجمية.

### دلالة الإشارة:

مضى الحديث عنها. (انظر: الإشارة).

### الدلالة الاصطلاحية:

هي دلالة اللفظ على ما اصطلاح عليه أهل كل علم من العلوم، وقد يؤدي المصطلح الواحد أكثر من مفهوم في أكثر من علم، وقد مضى الحديث عن معنى الاصطلاح. (انظر: الاصطلاح).

### دلالة الاقتران:

مضت. (انظر: الاقتران).

### دلالة الاقتضاء:

مضت. (انظر: الاقتضاء).

### الدلالة الالتزامية:

هي دلالة اللفظ على ما يلازمه ذهنياً، أي: على ما يكون خارجاً عن مفهومه، والالتزام أحد أقسام الدلالة اللفظية الوضعية (انظرها)، ومثاله: دلالة الإنسان على الضاحك أو على العالم.

ومن أمثلتها في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمَتَّعِينَ مَفَازًا ۝۳۱﴾ [النبا: ۳۱، ۳۲]، فقوله: ﴿حَدَائِقَ﴾ بدل من ﴿مَفَازًا﴾ بدل الاشتمال

أن كان مصدراً ميمياً، لأن الفوز يدل عليه دلالة التزامية. اهـ. تفسير حقي.

ومنها أيضاً: دلالة لام القسم على القسم المحذوف هي دلالة التزامية إذ لا جواب للقسم بلا قسم ولام القسم هي التي من شأنها الدخول على جوابه لربطه بالقسم ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ لِمَنْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [الأنعام: ١٢]، التقدير: والله ليجمعنكم فدلالة اللام الداخلة على جواب القسم «يجمعنكم» على القسم المحذوف دلالة التزامية كما عرفت.

وتعتبر دلالة الالتزام أصلاً يعود إليها عدد من الدلالات المتفرعة عنها وهي دلالة الإشارة، ودلالة الاقتضاء، ودلالة الإيماء والتنبيه. قال الشنيطي في الأضواء: كلها من دلالة الالتزام.

### دلالة الإلهام:

مضت. (انظر: الإلهام).

### دلالة الإيماء:

مضت. (انظر: الإيماء).

### دلالة التضمن:

هي دلالة اللفظ على جزء من مفهومه وهي قسم من الدلالة اللفظية الوضعية (انظرها)، وقد مثل الجرجاني في التعريفات لكل من دلالة التضمن، ودلالة الالتزام، ودلالة المطابقة وهي أقسام الدلالة اللفظية الوضعية، مثل ثلاثتها بلفظ الإنسان، فإنه يدل على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة، وعلى جزئه بالتضمن، وعلى قابل العلم بالالتزام. اهـ. ويعني بقوله: وعلى جزئه بالتضمن، أي: كدلالة الإنسان على الحيوان فقط أو على الناطق فقط، فهي دلالة جزئية. وقد سميت الأولى: دلالة المطابقة

لمطابقة الفهم للوضع اللغوي لأن الواضع وضع اللفظ ليدل على المعنى بتمامه. والثانية: دلالة تضمّن لأن الجزء في ضمن الكل. والثالثة: دلالة التزام لأن المفهوم خارج عن المعنى لازم له.

ومن المواضع التي اعتمد المفسرون فيها على دلالة التضمن في التفسير أو الترجيح أو دفع الإشكالات في التفسير قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، قال الفخر الرازي: لقائل أن يقول: التسبيح مقدم على التحميد، لأنه يقال: سبحانك الله والحمد لله فما السبب هاهنا في وقوع البداية بالتحميد؟ والجواب أن التحميد يدل على التسبيح دلالة التضمن، فإن التسبيح يدل على كونه مبرأ في ذاته وصفاته عن النقائص والآفات، والتحميد يدل مع حصول تلك الصفة على كونه محسناً إلى الخلق منعماً عليهم رحيماً بهم، فالتسبيح إشارة إلى كونه تعالى تاماً والتحميد يدل على كونه تعالى فوق التمام، فلهذا السبب كان الابتداء بالتحميد أولى.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا الْحَيَوةَ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ﴾ [الكهف: ٤٥].

قال صاحب التحرير والتنوير: قوله: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ﴾ [٤٥] [الكهف: ٤٥] مفيداً للزوال بطريقة التمثيل وهو من دلالة التضمن.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحجر: ٥١]، قال البقاعي: الضيف هو المنضم إلى غيره لطلب القرى، فهؤلاء سمووا بهذا الاسم لأنهم على صورة الضيف، فهو من دلالة التضمن.

### الدلالة الذاتية:

هي العلاقة المباشرة بين الاسم الذي وضع له ومفهومه.

كالهواء فإنه دلالة ذاتية على ما تنتفسه، ونعيش به، ومفهومه تركيب علمي يؤدي إلى الحياة والبقاء.

## دلالة السياق:

يدل لفظ السياق في اللغة على التابع والانسجام من خلال قائد يحمل عليهما قال في اللسان:

انْسَأَتْ وَتَسَاوَقَتْ الْإِبِلُ تَسَاوَقًا إِذَا تَتَابَعَتْ، وكذلك تَقَاوَدَتْ فِيهِ مُتَقَاوِدَةً وَمُتَسَاوِقَةً وَالْمُسَاوِقَةُ: الْمُتَابَعَةُ كَأَنَّ بَعْضَهَا يَسُوقُ بَعْضًا، وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ: ﴿رَمَعَاتٌ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَبِيدٌ﴾ (١٦)، أي: قائد يسوقها.

واصطلاحاً: السياق هو تتابع الكلام وانسجام التعبير في الدلالة على المعنى من خلال سابق يمهد ولاحق يتمم أو يؤكد.

هذا هو التعريف الذي اعتمده للسياق بعد تأمل المعنى اللغوي واستقراء استعمالات المفسرين.

\*\*\* ودلالة السياق هي واحدة من أهم دلالات فهم النص القرآني.

وهي عبارة عن نتيجة دراسة النص الذي هو متتابع منسجم في تعبيره عن معناه باعتبار السابق واللاحق.

وقد اعتنى المفسرون بدلالة السياق أيما عناية فكم قدروا بها من محذوف ورجحوا وردوا من أقوال وعللوا من آراء واستخرجوا من هدايات الكتاب العزيز واستنبطوا من أحكامه.

فلا زلنا نقرأ في كلامهم: هذا يؤيده السياق أو يرده، أو يدل عليه أو لا يدل عليه، أو يساعده أو لا يساعده، أو يعضده أو لا يعضده، ونحو ذلك مما ملئت به كتب التفسير بما يؤكد أن علماءنا ومفسرينا بدءاً من ابن جرير الطبري وحتى عصرنا الحاضر هم أرسخ قداماً من غيرهم في اعتبار دلالة السياق وأنها عندهم أداة مهمة من أدوات فهم النص القرآني ووجه من الوجوه الكاشفة عن المعنى القرآني بقدر طاقة البشر. وبهذا يظهر أن نظرية السياق هي نظرية عربية بالدرجة الأولى وليست وافدة كما يحاول بعضهم أن يلبسها ثوب التغريب.

يقول الشيخ محمد عبده في التأكيد على قيمة السياق وضرورة مراعاته



في التفسير: إن القرآن يفسر بعضه بعضاً، وإن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ موافقته لما سبقه من القول واتفاقه مع جملة المعنى، واثلافة مع القصد الذي جاء له الكتاب بجملته.

إن كلام الشيخ محمد عبده يلفتنا إلى أن السياق ليس مستوى واحداً بل أكثر من ذلك وهو ما سنكشف عنه الآن.

### مستويات دلالة السياق في القرآن الكريم:

إن دلالة السياق في القرآن الكريم تمضي في نظرنا على مستويين:

**الأول:** سياق خاص جزئي وهو الموضوع القريب المحيط بالنص المفسر كالكلمة في الجملة أو الجملة في الآية أو الآية ضمن الآيات القريبة السابقة واللاحقة أو مجموعة الآيات المتماسكة داخل السورة التي تبرهن على الوحدة العضوية للسورة القرآنية، أي: أن السياق في هذا المستوى يرتقي بشكل تصاعدي إلى أن ينتهي إلى المستوى العام الكلي وهو الآتي:

**الثاني:** سياق عام كلي وهو السياق القرآني بأكمله حيث إن للقرآن الكريم منهجه الخاص في التعبير ومصطلحاته المبتكرة التي لم تعهد في غيره وطريقته المتميزة التي توازن بين الإجمال والبيان والإطلاق والتقييد والعموم والخصوص ولذلك أدرك المفسرون الأوائل أنه لا غنى للمفسر عن المواءمة بين كل ثنائية منها ومن خلالها تبرز النتائج الكاملة وقد درست في ضوء السياق الشامل للقرآن الكريم لأن القرآن كما قيل: يفسر بعضه بعضاً.

### من مظاهر اعتبار السياق في القرآن الكريم:

١ - المناسبة بين آيات وسور القرآن الكريم هي إحدى مظاهر اعتبار السياق في نوعيه الخاص والعام أو الجزئي والكلي، وهو مظهر لحظه علمائنا فألفوا فيه كتب خاصة أبرزها نظم الدرر للبقاعي.

٢ - القصة القرآنية هي من الشواهد الدالة على مراعاة السياق فللقصة القرآنية مشرب خاص داخل كل سورة أو السياق الخاص أو الأصغر، ثم إن لها سمة عامة داخل القرآن الكريم أو السياق العام أو الأكبر.

٣ - الفاصلة القرآنية مظهر من مظاهر اعتبار السياق في القرآن الكريم فهي دائماً ملائمة للآية التي وردت فيها مؤتلفة معها منسجمة منحدره ممكنة، وهي كالنتيجة الصائبة للمقدمة الصحيحة وقد وفينا الكلام عن هذا في موطنه. (انظر: ائتلاف الفاصلة).

٤ - النظم والترتيب بين آيات القرآن الكريم أفراداً وتركيباً بطريقة أفنى العلماء في الكشف عنها أعمارهم ولما وصلوا إلى منتهاها شاهد قوي على اعتبار السياق في النظم القرآني، ويظهر هذا اللون بوفرة في كتب البلاغة والإعجاز خصوصاً في مدرسة الذوق البلاغي للنظم القرآني التي أسسها عبد القاهر الجرجاني.

٥ - ثنائية كل من: الإطلاق والتقييد، والإجمال والتبيين، والعموم والخصوص مظهر من مظاهر اعتبار السياق لكن في نوعه العام أو الكلي وذلك لتباين المواضع فعادة القرآن في ذلك أن ما أجمل في موضع قد يبينه في موضع آخر وأن ما عمم في موضع خصص في موضع آخر وأن ما أطلق قد يقيد في موضع آخر مما يعضد القول بوجود النظرة الشمولية للقرآن الكريم كله عند التعامل الجزئي مع آيات القرآن الكريم.

٦ - الوحدة الموضوعية للسورة القرآنية والتي يتفرع عنها داخل السورة الواحدة أجزاءها هي مظهر من مظاهر اعتبار السياق فإذا انتقلنا إلى مستوى أعلى من خلال النظرة الشمولية للكتاب العزيز رأينا أن هذه السور الوجدوية في موضوعاتها تتلاشى في داخل الموضوع الأكبر الذي يعالجه القرآن الكريم وهو الهداية إلى الصراط المستقيم. وهذا ما يعمل على تجليته بوضوح التفسير الموضوعي حيث تكون نظرة المفسر بهذه الطريقة أكثر إماماً بالسياق القرآني العام للموضوع الذي يتناوله.

\* هذا ومن المواضع التي تعامل فيها المفسرون بدلالة السياق ما ذكره أبو السعود عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَذَخَّرُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَآرَهُبُونَ﴾ (٥١) وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَإِصْبَاباً

أَفَغَيْرَ اللَّهِ نَنْقُوتَ ﴿٥٧﴾، قال: قوله: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ نَنْقُوتَ﴾ الهمزة للإنكار والفاء للعطف على مقدر ينسحب عليه السياق، أي: أَعْقِبَ تَقَرَّرِ الشُّؤُونَ الْمَذْكُورَةَ من تخصيص جميع الموجودات للسجود به تعالى وكون ذلك كله له، ونهيه عن اتخاذ الأنداد وكون الدين له واصبأ المستدعي ذلك لتخصيص التقوى به سبحانه غير الله الذين شأنه ما ذكر تتقون فتطيعون.

وعند تفسيره لقوله تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ حيث قال الألوسي: ﴿جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢]، و«جَمِيعًا» حال مؤكدة من كلمة «مَّا» ولا دلالة لها كما ذكره البعض على الاجتماع الزماني وهذا بخلاف معاً، وجعله حالاً من ضمير «لَكُمْ» يضعفه السياق لأنه لتعداد النعم دون المنعم عليه مع أن مقام الامتنان يناسبه المبالغة في كثرة النعم، ولاعتبار المبالغة لم يجعلوه حالاً من الأرض أيضاً.

وعند تفسيره لقوله تعالى:

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾.

قال الألوسي: واختار بعض المحققين أن «إِذَا» شرطية وجواب كل من الشرطين محذوف، والتقدير: إذا حضر أحدكم الموت فليوص إن ترك خيراً فليوص فحذف جواب الشرط الأول لدلالة السياق عليه.

وعند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾، قال الشيخ الشنقيطي: الخطاب لإبراهيم كما هو ظاهر من السياق. وهو قول الجمهور، خلافاً لمن زعم أن الخطاب لنبينا ﷺ، وعلى إبراهيم ﷺ، وممن قال بذلك: الحسن، ومال إليه القرطبي، فقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾، أي: وأمرنا إبراهيم أن أذن في الناس بالحج، أي: أعلمهم، وناد فيهم بالحج، أي: بأن الله أوجب عليهم حج بيته الحرام.

## الدلالة الطبيعية:

هي دلالة يجد العقل بين الدال والمدلول فيها علاقة طبيعية ينتقل لأجلها منه إليه. فالرابط بين الدال والمدلول هو الطبع.

وهي إما أن تكون دلالة طبيعية لفظية كدلالة «أح، أحم» على السعال، وأصوات البهائم عند دعاء بعضها بعضاً، أو غير لفظية وهذه الأخيرة يقال لها: الدلالة، غير اللفظية في مقابل الدلالة اللفظية.

## دلالة العام:

اختلف العلماء حول دلالة العام الذي لم يخصص هل هي ظنية أم قطعية؟ فقال الشافعية وغيرهم: هي دلالة ظنية، واحتجوا بأن كل عام يحتمل التخصيص، ما دام أنه لم يؤكد بكل، أو أجمع، ونحوهما مما يزيل احتمال التخصيص، والقطع لا يثبت مع الاحتمال.

وقال الحنفية ومن وافقهم: هي دلالة قطعية، لأن اللفظ متى وضع لمعنى كان هذا المعنى لازماً له، حتى يقوم دليل على خلاف ذلك وألفاظ العموم موضوعة للعموم، فيكون العموم لازماً لها حتى يقوم الدليل على خلافه، تماماً كالخاص فإن مدلوله يثبت به قطعاً حتى يقوم الدليل على صرفه عنه إلى غيره.

## الدلالة العقلية:

هي دلالة يجد فيها العقل بين الدال والمدلول علاقة ذاتية ينتقل لأجلها منه إليه. كالعلاقة التي تربط كلاً من: الدخان، والنار، والحرارة بالآخر.

\* وتطلق أيضاً على الدلالة الالتزامية، والتضمنية (انظرهما).

## الدلالة غير اللفظية:

مضت الإشارة إليها في الدلالة الطبيعية. (انظر: الدلالة الطبيعية).

## الدلالة اللفظية الوضعية:

هي كون اللفظ بحيث متى أطلق، أو تخيل فهم منه معناه، للعلم بوضعه. أو هي دلالة الألفاظ على المعاني كدلالة الإنسان، أو السيارة، أو الطائرة على مسمياتها وهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام هي: الدلالة الالتزامية (انظرها)، والتضمنية (انظرها)، ودلالة المطابقة (انظرها)، ويقال للدلالة اللفظية أيضاً: الدلالة اللغوية.

## دلالة المطابقة:

هي دلالة اللفظ على تمام ما وضع له، كدلالة لفظ الإنسان على تمام الحيوان الناطق، ودلالة لفظ أسد على الحيوان المفترس المعروف أي على تمامه، وقد يقال لها: الدلالة المطابقة.

ومن الأمثلة على هذه الدلالة في كتب التفسير ما ذكره الشيخ السعدي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾، قال: وقوله: ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ هذان الاسمان الكريمان يدلان على سائر الأسماء الحسنی دلالة مطابقة وتضمناً ولزوماً، فالحي من له الحياة الكاملة المستلزمة لجميع صفات الذات، كالسمع والبصر والعلم والقدرة، ونحو ذلك.

والقيوم: هو الذي قام بنفسه وقام بغيره، وذلك مستلزم لجميع الأفعال التي اتصف بها رب العالمين من فعله ما يشاء من الاستواء والنزول والكلام والقول والخلق والرزق والإماتة والإحياء، وسائر أنواع التدبير، كل ذلك داخل في قيومية الباري، ولهذا قال بعض المحققين: إنهما الاسم الأعظم الذي إذا دعي الله به أجاب، وإذا سئل به أعطى.

## دلالة المفهوم:

(انظر: المفهوم).

## دلالة النص:

هي عند الأصوليين: دلالة اللفظ على الحكم في شيء يوجد فيه

معنى، يفهم لغة من اللفظ أن الحكم في المنطوق إنما هو لأجل ذلك المعنى وأكثر ما مضى من دلالات هو من دلالة النص، قال الشوكاني: النص وهو ما لا يحتمل التأويل وينقسم إلى قسمين:

١ - صريح إن دل عليه اللفظ أو التضمن. (انظر: الدلالة اللفظية، الدلالة التضمنية).

٢ - غير صريح إن دل عليه بالالتزام. (انظر: الدلالة الالتزامية).

وينقسم غير الصريح إلى: دلالة اقتضاء، وإيماء، وإشارة. اهـ.  
(انظر كلاً في محله).

ودلالة النص عند الأحناف هي «مفهوم الموافقة». (انظر: مفهوم الموافقة).

### الدليل:

هو في اللغة: المرشد وما به الإرشاد.

واصطلاحاً: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر. فهو الحجة التي يلجأ إليها لإثبات الآراء، فإذا ثبت هو قُبِلَ الرأي المنبني عليه وقد تطلت الدلالة (انظرها) على الدليل مجازاً.

\* وفي الفرق بينه وبين الأمانة (انظر: الأمانة).

### دليل الاختراع:

أحد الأدلة التي يُستدل بها على وجود الله تعالى من خلال ما يظهر من اختراع جواهر الموجودات كاختراع الحياة في الجمادات، والإدراك الحسي والعقل وغير ذلك مما خلقه الله تعالى.

### الدليل الإلزامي:

هو ما سلم عند الخصم سواء كان مستدلاً به عند الخصم أو لا.

ويصل الدليل إلى مرحلة الإلزام إذا سلم تركيبه من التناقض والاختلاف واستعمل في مورده، ومن هذه الجهة فإن أدلة القرآن الكريم كلها كذلك. كما أنها قطعية في ثبوتها وأما كونها قطعية في دلالتها أو لا، فهو ما ستعرفه في الدليل القطعي (انظره).

### دليل التمانع:

أحد الأدلة على وجود الله ووحدانيته. (انظره ومثاله في: التسليم، وفي: قياس الخلف).

### الدليل الظني:

هو ما ثبت بطريق الظن لا القطع. ومثاله في الأدلة الشرعية ما ينقل بطريق الآحاد (انظره)، فإنه يفيد الظن وأما الذي يفيد القطع المتواتر (انظر: التواتر).

وقد يكون الدليل الظني في ثبوته قطعياً في دلالاته إذا دل دلالة مباشرة على ما استدل به عليه، وقد يكون ظنياً أيضاً في دلالاته إذا حدث العكس، وهذا أمر يرجع إلى المستدل ومدى قدرته على تحديد ما يستدل به، وما يدل عليه. فهو إذن أمر نسبي.

وظنية الدلالة، وقطعية الثبوت، أو ظنيتهما مجالها أحاديث الآحاد والقراءات غير المتواترة. والحاصل: أن الظنية والقطعية في الأدلة السمعية ثبوتاً ودلالة تتنوع إلى ما يلي:

أ - قطعي الثبوت والدلالة، كبعض النصوص المتواترة التي لم يختلف فيها، كقوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ب - وقطعي الثبوت ظني الدلالة، كبعض النصوص المتواترة التي يختلف في تأويلها.

ج - وظني الثبوت قطعي الدلالة، كأخبار الآحاد ذات المفهوم القطعي.

د - وظني الثبوت والدلالة، كأخبار الآحاد التي مفهومها ظني.  
ورتب أصوليو الحنفية على هذا التقسيم ثبوت الحكم بقدر دليله:  
فبالقسم الأول: يثبت الفرض، وبالقسم الثاني والثالث: يثبت  
الوجوب، وبالقسم الرابع: يثبت الاستحباب والسنية.  
وهذا التقسيم جارٍ على اصطلاح الحنفية في التفريق بين الفرض  
والواجب، خلافاً للجمهور.

### الدليل العقلي:

هو ما كانت جميع مقدماته عقلية.  
ومنه أن يقال: العالم متغير، وكل متغير حادث، فإنه ينتج عقلياً:  
العالم حادث.

### دليل العناية:

مما يستدل به على وجود الخالق، ويعتمد على كيفية الوقوف على  
عنايته سبحانه بالإنسان، وكيف أن كل المخلوقات خلقت لأجله.

### الدليل القطعي:

هو ما ثبت بطريق القطع، لا الظن ومثاله في الأدلة الشرعية المتواتر  
(انظر: التواتر) فإنه يفيد اليقين والقطع بخلاف الآحاد كما مر في الدليل  
الظني (انظره).

والقرآن الكريم كله كذلك من جهة ثبوته، فهو قطعي الثبوت لكونه  
متواتراً، وأما دلالاته فقد تكون قطعية، وقد تكون ظنية وقد مضى في الدليل  
الظني أن قطعية الدلالة أو ظنيتها أمر نسبي يرجع إلى المستدل نفسه.  
(انظر: الدليل الظني).

ومجال قطعية الثبوت والدلالة مائل في آيات العقائد وبعض آيات  
الأحكام ومجال قطعية الثبوت وظنية الدلالة مائل في بعض آيات الأحكام،  
ولأجل ذلك حدث الاختلاف بين الفقهاء.



وما قيل في القرآن الكريم يقال أيضاً في المتواتر من الأحاديث النبوية والقراءات القرآنية.

### الدليل المركب:

هو ما كانت مقدماته قد أخذ بعضها من العقل، وبعضها من النقل كأن يقال: هذا تارك للمأمور به، وكل تارك للمأمور به عاص.

فالمقدمة الأولى حكم بها العقل، والثانية حكم بها الشرع لقوله تعالى: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [طه: ٩٣]، أي: أتركت ما أمرتك به؟

### الدليل النقلي:

هو ما يكون مستنده النقل، والنقل عندنا في الشرع يعني القرآن والسنة.

وقد يقال في تعريفه: هو ما كانت مقدماته نقلية محضة كأن يقال: تارك المأمور به عاص لقوله تعالى: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾، وكل عاص لله يستحق النار لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

وكل ما يرجع في الاستدلال به إلى القرآن أو السنة يسمى: دليلاً نقلياً، سواء أكان موضوع الدلالة عقدياً، أو فقهيّاً، أو أخلاقياً، أو غير ذلك.

### الدم:

تحريمه والحكمة من ذلك (انظر: الميته).

### الدهرية:

هم فرقة من الكفار يجحدون الصانع المدبر، ويسندون كل شيء إلى الدهر الذي هو عندهم قديم، ولذلك ذهبوا إلى ترك العبادات لأنها في

زعمهم لا تفيد لأنه لا بعث ولا حساب، ولا نعيم ولا عقاب. وقد أخبر عنهم القرآن في قوله سبحانه: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُبَلِّغُنَا إِلَّا الدَّهْرَ﴾ [الجاثية: ٢٤]، فهم ملاحدة وزنادقة وكفار سَمَّهم بما شئت. وقد أطلق جمال الدين الأفغاني لفظة الدهرية أو الدهريين على أصحاب المذاهب المادية، والفلسفات الضالة.

## الدَّور:

هو توقف كل من الشيثيين على الآخر إما بمرتبة واحدة ويسمى دوراً مصرحاً أو ظاهراً كما تقول: الشمس نجم نهاري، والنهار زمان كون الشمس طالعة. وإما بأكثر من مرتبة وهو الدور المضمّر أو الخفي كما تقول: الحركة خروج الشيء من القوة إلى الفعل بالتدرّج، والتدرّج وقوع الشيء في زمان، والزمان مقدار الحركة.

ويتردد «الدور» كثيراً عند المفسرين خصوصاً عند الفخر الرازي من خلال مناقشاته العقلية وفرضياته الفلسفية ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٣] قال:

أما قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ فهو يقتضي أن يكون إتياء الله تعالى إياهم الكتاب كان بعد مجيء البيّنات، فتكون هذه البيّنات مغايرة لا محالة لإتياء الكتاب.

وهذه البيّنات لا يمكن حملها على شيء سوى الدلائل العقلية التي نصبها الله تعالى على إثبات الأصول التي لا يمكن القول بالنبوة إلا بعد ثبوتها، وذلك لأن المتكلمين يقولون كل ما لا يصح إثبات النبوة إلا بعد ثبوته، فذلك لا يمكن إثباته بالدلائل السمعية وإلا وقع الدور، بل لا بد من إثباتها بالدلائل العقلية فهذه الدلائل هي البيّنات المتقدمة على إتياء الله الكتب إياهم.

## الدوران:

الدوران عند الأصوليين من مسالك العلة ويسمى: «الطرد والعكس». (انظر: الطرد والعكس).

## الديانة:

يطلق هذا اللفظ عند الفقهاء على ما يكون بين العبد وبين ربه. ويقترن هذا اللفظ غالباً بلفظ القضاء فكثيراً ما نسمع عبارة: «ديانة وقضاء»، ويقصد بهما أن الفعل يكون صحيحاً شرعاً وقضاءً إذا وافق حكم القضاء الشرع، وقد يكون الأمر صحيحاً ديانةً، ويكون خلافاً لذلك قضاءً، والعكس. ويشيع استخدامه فيمن يبرأ بحكم القضاء لعدم ثبوت الأدلة، والواقع عدم براءته فيقال حينئذٍ: هو بريء قضاءً، لا ديانةً، أي: حسابه عند ربه ولهذا أيضاً يوسم حكم المفتي بأنه ديانةً، أي: فيما بينه وبين ربه بخلاف حكم القاضي فإنه يسمى قضاءً.

## الديباجة:

الديباجة: هي قطعة الحرير الملونة، ويقال لافتتاحية الكتاب أو مطلع الرسالة: ديباجة أيضاً، لما تتضمنه الافتتاحية عادة من السجع وغيره من ألوان البلاغة.

## ديباج القرآن:

هي الحواميم من سور القرآن. (انظر: الحواميم).  
ونقل في الإتيان عن بعض السلف أن ديباج القرآن هي آل عمران.

## الدَّيْن:

هو بفتح الدال المشددة وسكون الياء: مال واجب في الذمة بالعقد، أو الاستهلاك، أو الاستقراض وهو لا يسقط إلا بالأداء أو الإبراء. وقد عمم ابن نجيم في تعريفه فقال: «الدَّيْن لزوم حق في الذمة». وعليه فإنه يشمل

المال والحقوق غير الماليّة كصلاةٍ فائتةٍ وزكاةٍ وصيامٍ وغير ذلك، كما يشمل ما ثبت بسبب قرضٍ أو بيعٍ أو إجارةٍ أو إتلافٍ أو جنايةٍ أو غير ذلك.

### الدَّين:

يطلق في اللغة على معانٍ كثيرة منها: الجزاء، والقضاء، والحكم والقهر والطاعة، ويطلق على الشرع ديناً أيضاً، لأن من شأنه أن يطاع.

وعرف في الاصطلاح بأنه: وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم إياه إلى الصلاح في الحال، والفلاح في المآل. وهو بهذا يشمل العقائد والأعمال. وهو يضاف إلى الله تعالى، لصدوره عنه، وإلى النبي ﷺ لظهوره منه، وإلى الأمة لدينهم وانقيادهم.

وقيل في الفرق بين الدين، والملة، والمذهب: إن الدين منسوب إلى الله تعالى، والملة منسوبة إلى الرسول ﷺ، والمذهب منسوب إلى المجتهد.

### الدينار:

لفظ الدينار فارسيّ معرّب، وهو اسم القطعة من الذهب المضروبة المقدّرة بالمثقال، ويرادف الدينار المثقال في عرف الفقهاء، فيقولون: نصاب الذهب عشرون مثقالاً، ونقل ابن عابدين عن الفتح: أنّ المثقال اسم للمقدار المقدّر به، والدينار اسم للمقدّر به بقيد كونه ذهباً. وأما الدرهم فإنه يكون من الفضة. وقد أثبت المؤرّخ علي باشا مبارك - بواسطة استقراء النقود الإسلاميّة المحفوظة في دور الآثار بالدول الأجنبيّة - أنّ الدينار الإسلاميّ يزن «٢٥,٤» جرام من الذهب، ويزن الدرهم «٩٧٥,٢» جراماً من الفضة. وهذا هو الذي يعتبر معياراً في استخراج الحقوق الشرعيّة من زكاة، ودية، وتحديد صداق، ونصاب سرقة، وغير ذلك.


### الدية:

الدية مأخوذة من الودي، كالشية من الوشي، والأصل: ودية فحذفت الواو يقال: ودى فلان فلاناً إذا أدى ديبته إلى وليه.

وفي الشرع: هو المال الذي يؤدي بدل الجناية على النفس، أو ما في حكمها.

\* والأرش: هو المال الواجب المقدر شرعاً بالاعتداء على ما دون النفس، أي: مما ليس فيه دية كاملة من الأعضاء.

\* وحكومة العدل: هو الأرش غير المقدر في الشرع، بالاعتداء على ما دون النفس من جرح أو تعطيل وغيرهما، ويترك أمر تقديره للحاكم بمعرفة أهل الخبرة العدول.  
(انظر: العدل).



## (باب الذال)

تخرج الذال من مخرج الثاء، وهو المخرج العاشر من الفم، وهي مجهورة رخوة منفتحة مستقلة، وهي أقوى من الثاء بالجهر، ولولا الجهر الذي في الذال لكانت ثاء، ولولا الهمس الذي في الثاء لكانت ذالاً.

### الذات:

الذات تطلق على النفس وعلى ماهية الشيء وحقيقته التي تتعلق بها الأسماء والصفات، والذاتي لكل شيء هو ما يخصه ويميزه عن جميع ما عداه.

والفرق بين الذات والشخص أن الذات أعم من الشخص لأن الذات تطلق على الجسم وغيره، والشخص لا يطلق إلا على الجسم.

### الذبح والذكاة:

هو قطع الحلقوم من باطن المفصل، وهو مفصل ما بين العنق والرأس وهو اختيار المطرزي، كما في الكشاف للتهانوي، والمشهور أنه قطع الأوداج بما يشمل المريء أيضاً وهذا هو الذبح الاختياري، أما الاضطراري هو ما يكون في الصيد (انظره)، ويقال للذبح: ذكاة بالذال، فتذكية الحيوان ذبحه كما جاء في القرآن الكريم: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: 3]، أي: ذبحتم.

## ذكر الخاص بعد العام:

هو نوع من أنواع إطناب الزيادة، وفائدته التنبيه على فضل ذلك الخاص، حتى وكأنه ليس من جنس العام المذكور قبله، تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنَ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِ وَقْتَلُوا وَقِيلُوا لَأُكْفِرَنَّهُمْ عَنْهُمْ سِقَاتِهِمْ﴾، قال صاحب التحرير والتنوير: قوله: ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ تفریع عن قوله: ﴿لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ﴾ وهو من ذكر الخاص بعد العام للاهتمام بذلك الخاص، واشتمل على بيان ما تفاضلوا فيه من العمل، وهو الهجرة التي فاز بها المهاجرون.

ويقال له أيضاً: «عطف الخاص على العام» التابع بينهما بجامع العطف، ويقصد بالخاص والعام هنا ما كان الأول فيه شاملاً للثاني، لا المصطلح عليه في علم الأصول.

ومن أمثله قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: 238]، وقوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: 98]، فالصلاة الوسطى داخلة في الصلوات، وجبريل وميكايل داخلان في الملائكة.

## ذكر العام بعد الخاص:

ويقال له أيضاً: «عطف العام على الخاص» إذا كان التابع بينهما بجامع العطف.

وهو كالذي قبله من أنواع إطناب الزيادة وفائدته: التعميم وإفراد الخاص قبله للاهتمام بشأنه ومن أمثله قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: 162]، والنسك هو العبادة والصلاة داخلة فيه، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: 87]، والسبع المثاني هي الفاتحة، وهي داخلة في «القرآن العظيم».

وهذه الأمثلة ترد على من أنكر وجوده في القرآن، وكان الزركشي في البرهان قد عرض لقولهم هذا وقال: ليس بصحيح.

### الذم:

(انظر: المدح).

### الذم بما يشبه المدح:

(انظر: تأكيد الذم بما يشبه المدح).

### الذمي:

الذمي هو الذي أعطى الذمة، أي: الأمان الذي أمن فيه على نفسه وماله وعرضه ودمه فأعطى الجزية.


وأهل الذمة هم المعاهدون من النصارى واليهود وغيرهم ممن يقيم في دار الإسلام.

### الذنب:

هو ارتكاب المكلف أمراً غير مشروع، أي: غير مأذون له في فعله من قبل الشارع والذنوب منها كبائر وصغائر. (انظر: الكبيرة).

### الذهن:

الذهن قوة أعدها الله عزَّ وجلَّ في الإنسان وجعلها مهياً لاكتساب المعارف التصورية والتصديقية، ويتم بها التمييز بين الخطأ والصواب، والحسن والقيح. ولهذا أطلقت على العقل، وقد تطلق على النفس.





## (باب الراء)

تخرج الراء من المخرج السابع من مخارج الفم، وهو ما بين طرف اللسان (وفوق الشايبا العليا، وهي أدخل في طرف اللسان) قليلاً من النون، وفيها انحراف إلى مخرج اللام، وهي مجهورة بين الشدة والرخاوة، منفتحة مستقلة متكررة، ضارعت بتفخيمها الحروف المستعلية.

### رأس الآية:

رأس الآية، فاصلتها.

لكن الداني فرق بين الفواصل ورؤوس الآيات بقوله: الفاصلة هي الكلام المنفصل عما بعده، والكلام المنفصل قد يكون رأس آية، وقد يكون غيره، وكذلك الفواصل تكون رؤوس آي وغيرها، وكل رأس آية فاصلة ولا عكس، أي: ليس كل فاصلة رأس آية.

قال: ولأجل كون معنى الفاصلة هذا ذكر سيبويه في تمثيل القوافي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِ﴾ [مرد: ١٠٥]، ﴿مَا كُنَّا نَبْعُ﴾ [الكهف: ٦٤]، مع ﴿إِنَّا يَسْرُ﴾ [الفجر: ٤] وهو رأس آية باتفاق. اهـ الإتقان. وقد أجاب الجعبري على استدلال الداني بموقف سيبويه المذكور، بأن مراده - أي: سيبويه - الفواصل اللغوية، لا الصناعية.

\* أقسام الفواصل (انظر: الفاصلة).

## الرؤيا:

الرؤيا ما يراه النائم في منامه.

ولم تكن العرب لتفرق بين الرؤيا والحلم، حتى جاء الشرع فخصّ منها يراه النائم من خير باسم الرؤيا، وما يراه من شر باسم الحُلْم، ولهذا جاء في الحديث الذي أخرجه البخاري: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم حلماً يخافه فليصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فإنها لا تضره»، ثم يأتي هذا التقسيم المستوعب لكل ما يراه النائم في منامه في حديث النبي ﷺ عند أحمد في المسند: «الرؤيا ثلاثة: الرؤيا الحسنة بشرى من الله عزّ وجلّ، والرؤيا يحدث بها الرجل نفسه، والرؤيا تخزين من الشيطان»، فهذا الحديث يبيّن أن ما يراه النائم في منامه ثلاثة أنواع:

١ - رؤيا حسنة، وهي بشرى من الله عزّ وجلّ، وهي كما يقول ابن عاشور في تفسيره «التحرير والتنوير»: «حال يكرّم الله بها بعض أصفياه، الذين زكت نفوسهم فتتصل نفوسهم بتعلقات من علم الله وتعلقاته من إرادته وقدرته وأمره التكويني فتتكشف بها الأشياء المغيبة قبل وقوعها، أو المغيبة بالمكان قبل اطلاع الناس عليها اطلاقاً عادياً».

٢ - رؤيا يحدث بها الرجل نفسه، وهي حديث النفس.

٣ - رؤيا تخزين من الشيطان، وهي المراد بالحلم.

لكن مع التقدم العلمي والمادي لم يعد للرؤيا في أذهان الناس ما كان لها في القديم لدى أكثرهم والآن في أذهان المتدينين من المسلمين.

فالفكر الغربي يرى أن الرؤيا تعبّر عن مكبوتات الإنسان وعن إرادته الخفية، وما لم يقدر الإنسان على فعله نهائياً يفعلها ليلاً في أثناء نومه. والماضون في ركاب الفكر الغربي من العرب والمسلمين لا يرون في الرؤيا سوى سخافات لا ينبغي للإنسان أن يذكرها أو يتذكرها.

\* وعلم تعبير الرؤيا كما يقول حاجي خليفة في كشف الظنون: «هو

علم يتعرف منه الاستدلال من المتخيلات الحملية على ما شاهدته النفس حال النوم من عالم الغيب، فخيّلته القوة المتخيلة مثلاً يدل عليه في عالم الشهادة».

وهو علم لطيف، أعرض عنه كثير من الناس في غمرة الهجمة المادية التي تشهدها الحياة المعاصرة بجميع شؤونها حتى ظنه البعض ضرباً من الوهم أو نوعاً من أنواع الدجل لكن هذا التفكير يبقى سقيماً في ظل أن القرآن الكريم والسنة المطهرة قد دلّوا على كونه حقيقياً، ومن ذلك ما جاء في سورة «يوسف» من قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُ لِلرُّؤْيَا نَعْبُرُونَ ﴿٤٦﴾﴾ [يوسف: ٤٦]، حيث عبّر يوسف عليه السلام هذه الرؤيا بهذا التعبير الذي أخبر عنه القرآن في قول يوسف الصديق عليه السلام: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرَّوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا نَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يَغَاثُ النَّاسُ فِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [يوسف: ٤٧ - ٤٩].

### الرافضة:

هم غلاة الشيعة، وسموا بذلك لرفضهم إمامة الشيخين أبي بكر وعمر وغيرهما من الصحابة، واعتقادهم أحقية علي كرم الله وجهه لها دون غيره.

### الرأي:

الرأي كما يقول الراغب: هو اعتقاد النفس أحد النقيضين عن غلبة الظن.

### الربا:

هو في اللغة: الزيادة، وفي الشرع: زيادة في شيء مخصوص. وقيل: هو فضل مالي بلا عوض في معاوضة مال بمال شرط لأحد المتعاقدين ويتنوع إلى ربا نسيئة، وربا فضل، وسيأتيان إن شاء الله. (انظر: النسيئة).

## الربوبية:

توحيد الربوبية هو أحد أقسام التوحيد وهي ثلاثة:

١ - توحيد الربوبية وهو العلم والاعتقاد بأن الله هو المتفرد بالخلق والرزق والتدبير وهذا النوع قد أقرَّ به المشركون، ولم يدخلهم في الإسلام ودليل إقرارهم به قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧].

٢ - توحيد الأسماء والصفات وهو أن يوصف الله بما وصف به نفسه في كتابه أو وصفه به رسوله ﷺ على الوجه اللائق بعظمته وجلاله وهو اتجاه السلف في مشابهة الصفات. (انظر: صفات الله تعالى).

٣ - توحيد الألوهية وهو إخلاص العبادة لله وحده، لا شريك له بجميع أنواع العبادة كالمحبة والخوف والرجاء والتوكل والدعاء وغير ذلك من أنواع العبادة.

## الرجاء:

(انظر: الترجي).

## الرجعة:

هي في اللغة: الإعادة.

\* وفي الشرع: إعادة مطلقة من طلاق غير بائن إلى ما كانت عليه، بغير عقد (انظر: الطلاق الرجعي)، والمراد بعدم البينية هنا: ما يشمل الصغرى، أي: التي تحصل بانتهاء العدة في غير الطلاق الثلاث، والكبرى وهي الحاصلة بالطلاق الثلاث (انظر: الطلاق البائن)، ففي غير ذلك للزوج أن يراجع ما لم تنته العدة.

\* وعند الشيعة الرجعة تعني اعتقادهم في عودة أئمتهم المَؤْتَوِّقِينَ ورجوعهم.

## الرجوع:

عرفه القزويني في الإيضاح بقوله: هو العود على الكلام السابق بالنقض لنكته.

قال: ومنه قول زهير:

قف بالديار التي لم يعفها القدم بلى وغيرها الأرواح والديم  
قيل: لما وقف على الديار تسلطت عليه كآبة أذهلته، فأخبر بما لم  
يتحقق فقال: لم يعفها القدم.

ثم ثاب إليه عقله فتدارك كلامه فقال: بلى وغيرها الأرواح والديم.

\* والرجوع من المحسنات البديعية وشرط كونه كذلك ألا يحمل  
الكلام السابق المنقوض على أنه غلط فقط يساق في صورة توهم ذلك، لأنه  
لو كان غلطاً ورجع عنه، فلا مجال لكونه بديعاً.

ومنه في الكتاب العزيز قوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ  
أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴿١٣﴾﴾.

قال الألوسي: فيه ﴿فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ فيه نوع من  
البديع يسمى الرجوع وهو العود على الكلام السابق بالنقض لأنه إذا كان قد  
أبلغتكم تأسفاً ينافي ما بعده فكأنه بدا له ورجع عن التأسف منكراً لفعله  
الأول واستشهد له الألوسي بشعر زهير السابق.

والنكته التي لأجلها كان هذا الرجوع كما يقول الألوسي أيضاً:

الإشعار بالتوله والذهول من شدة الحيرة لعظم الأمر بحيث لا يفرق  
بين ما هو كالمتناقض من الكلام وغيره.

وبعض العلماء يخلط بين «الرجوع» وبين «السلب والإيجاب» ومن  
ينظر إلى تعريف كل من الرجوع، والسلب والإيجاب يعرف الفرق. (انظر:  
إثبات الشيء للشيء، وانظر: السلب والإيجاب).

## الرخاوة:

هي في اللغة بمعنى: اللين ضد الشدة، وعند علماء التجويد من صفات الحروف، ومعناها: جريان الصوت مع الحرف الضعيف، للاعتماد على مخرجه.

والحروف الرخوة ثلاثة عشر حرفاً جمعت في: [ثخذ، طغش، زخف، صه، نّس]، وضد الرخاوة الشدة وهي: انحباس جريان الصوت عند النطق بالحرف لكمال قوة الاعتماد على مخرجه، وحروفه ثمانية جمعت في: [أجدت قطبك]، وما بين الشدة والرخاوة حروف متوسطة وهي خمسة حروف جمعت في: [لن عمر].

## الرخصة والعزيمة:

الرخصة: هي مقابل العزيمة، وتعني في اللغة: اليسر والسهولة. وفي الشرع: ما وسع للمكلف فعله لعذر فيه، مع قيام السبب المحرم.

وأما العزيمة، فهي في اللغة: الإرادة المؤكدة.

وفي الشرع: ما لزم العباد بإيجاد الله تعالى.

وقيل: الْعَزِيمَةُ مَا شُرِعَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْكُلِّيَّةِ ابْتِدَاءً. وَالرُّخْصَةُ مَا شُرِعَ لِعُذْرِ شَأْنٍ اسْتِثْنَاءً مِنْ أَصْلِ كُلِّيٍّ يَقْتَضِي الْمَنْعَ مَعَ الْإِقْتِصَارِ عَلَى مَوَاضِعِ الْحَاجَةِ فِيهِ.

وعلى هذا؛ فالعزيمة هي الأصل المشروع كتحریم أكل الميتة، والرخصة هي الإذن العارض كإباحة أكل الميتة حالة الاضطرار. وأيضاً كوجوب الصوم فإنه عزيمة، وإباحة الفطر لذوي الأعذار هو رخصة.

## الرد:

الرد لغة: صرف الشيء، تقول: رددت الشيء، أي: صرفته.

واصطلاحاً: هو صرف الباقي من الفروض إلى ذوي الفروض النسبية بنسبة فروضهم عند عدم العاصب. وعلى ذلك فالرد ضد العول.

ففي العول لا يأخذ كل صاحب فرض نصيبه كاملاً لزيادة سهام الورثة عن الواحد الصحيح، بينما في الرد يأخذ كل صاحب فرض - ما عدا الزوجين عند الجمهور - نصيبه كاملاً بالإضافة إلى أخذ نسبة من الباقي بعد الفروض.

### رد العجز على الصدر:

هو عند البلاغيين: التصدير، وقد مضى. (انظر: التصدير).

### الردع والزجر:

يعنيان المنع من شيء معين والكف عنه، ويكون بالأمر بالترك، أو بالنهي، أو بالتهديد والوعيد، أو بالحرف «كلا» فهو حرف الردع والزجر وهو كثير في القرآن الكريم.

### الرزق:

الرزق اسم لما يسوقه الله إلى الحيوان فيأكله فيكون بذلك متناولاً للحلال والحرام في الجملة.

وعند المعتزلة عبارة عن مملوك يأكله المالك فعلى هذا لا يكون الحرام رزقاً.

وعلى هذا الأصل بنى صاحب الكشاف تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾، فقال: وإسناد الرزق إلى نفسه للإعلام بأنهم ينفقون الحلال الطلق الذي يستأهل أن يضاف إلى الله، ويسمى رزقاً منه.

### رسم المصحف:

نعني برسم المصحف: خصوصية طريقة الكتابة وقواعدها التي كتب عليها القرآن في عهد عثمان رضي الله عنه. ورسم المصحف وهو مما اعتنى

به العلماء، فأبرزوا قواعده وفوائده، فألف فيه أبو العباس المراكشي والداني وغيرهما، أفرد له السيوطي النوع السادس والسبعين من أنواع علوم القرآن وسماه: «مرسوم الخط وآداب كتابته».

إذن فموضوع هذا العلم: رسم خط المصحف، من الحذف والزيادة، والهمز، والبدل، والفصل والوصل، وما فيه قراءتان فكتب على أحدهما، وتلك هي القواعد التي انفرد بها رسم المصحف أو خطه متميزاً بها عن أي رسم آخر.

وغايته: حفظ المصاحف القرآنية عن مخالفة الرسم العثماني. ولذلك اتجه أكثر العلماء إلى وجوب اتباع هذا الرسم معتقداً بعضهم أنه توقيفي فلا تجوز مخالفته لأجل ذلك وقال بعضهم: هو اصطلاحى لكنه حاز الإجماع وتلقته الأمة بالقبول ولذلك لا تجوز مخالفته قال أشهب: سئل مالك: هل يكتب المصحف على ما أحدثه الناس من الهجاء؟ فقال: لا إلا على الكتابة الأولى، ونحو ذلك قال الإمام أحمد، والبيهقي وغيرهما وهو الأرجح. ونقل عن القاضي الباقلاني جواز كتابة المصحف بما اعتاده الناس لكنه مرجوح ولو لم يكن في الرسم إلا أنه حاز إجماع من كان موجوداً من الصحابة وغيرهم ومن بعدهم، وقد تلقته الأمة بالقبول، وهي لا تجتمع على ضلاله، لكان كافياً في وجوب مراعاته والتمسك به فكيف لو كان توقيفياً؟

والذي يترجح لدي أن الرسم ليس توقيفياً بل هو اصطلاحى لكنه يكتسب مكانته من وقوع إجماع الصحابة عليه، ولأجل الغاية التي أُلجأت إليه وهو احتمال عدد من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن.

وقد مضى تفصيل مهم لهذه المسألة. (انظر: الأحرف السبعة).

\* وموافقة رسم المصحف أحد شروط القراءة الصحيحة، وسيأتي الكلام عن ذلك. (انظر: القراءة).

قواعد رسم المصحف:

١ - قاعدة البدل، مضى الحديث عنها. (انظر: البدل).



٢ - قاعدة الحذف، أي: حذف بعض الحروف خطأً ومن جزئياتها حذف الألف من كل من: ياء النداء، هاء التنبيه، لفظ الجلالة، كلمة «إله»، ومن: «نا» إذا وليها ضمير نحو: ﴿بَجَيْتَكُمْ﴾ ومن كل مثني، ومن كل جمع مذكر سالم، أو مؤنث سالم، ومن كل جمع على وزن مفاعل وشبهه، ومن البسملة، وغير ذلك إلا ما استثنى من ذلك كله، وهو مفصل في الإلتقان وغيره، وتحذف الياء من كل منقوص منون، أو من بعض الكلمات نحو: أطيعون، اتقون، وغيرهما، وتحذف الواو إذا وقعت مع واو أخرى، واللام مدغمة في مثلها إلا ما استثنى.

٣ - قاعدة الزيادة: وهي زيادة بعض الحروف خطأً ومن جزئياتها: زيادة الألف بعد الواو ومن آخر كل اسم مجموع ونحوه، وبعد الهمزة المرسومة واوًا، وفي كلمات: [﴿مِائَةٌ﴾، ﴿مِائَتَيْنِ﴾، ﴿الظُّنُونُ﴾] وغيرها، تزداد الياء في: [﴿تَبَايَ﴾، ﴿أَنَايَ﴾، ﴿تَلْقَايَ﴾، ﴿بِأَيْدِي﴾]. والواو في نحو: [﴿أَوْلُو﴾، ﴿أَوْلِيَّتِكَ﴾، ﴿أَوْلَادَ﴾، ﴿أَوْلَتْ﴾].

٤ - قاعدة الهمز: ومن جزئياتها: كتابة الهمزة إذا كانت ساكنة على حرف من جنس حركة ما قبلها، والهمزة المتحركة تكتب بالألف إذا كانت في أول الكلمة، أو اتصل بها حرف زائد نحو: سأصرف، والهمزة المتوسطة تكتب على حرف جنس حركتها والهمزة المتطرفة تكتب على حرف من جنس حركة ما قبلها، وإن سكن ما قبلها حذفت إلا ما استثنى من ذلك كله.

٥ - قاعدة الفصل والوصل: مثل كلمة: «أن» فإنها توصل بـ«لا» إذا وقعت بعدها إلا ما استثنى، وتوصل «من» بـ«ما» إلا ما استثنى، وتوصل بـ«من» مطلقاً، وتوصل «عن» بـ«ما» و«إن» أيضاً بـ«ما» إلا ما استثنى. ومما يوصل بـ«ما» أيضاً كلمات: «أن، كل، كأن، رب» وغيرها، إلا ما استثنى في «كل».

٦ - قاعدة ما فيه قراءتان: وتعني هذه القاعدة رسم الكلمة المحتملة لوجهين في القراءة بهيئة تحتلها مثل: ﴿مَلِكٍ﴾، ﴿يُخَدِّعُونَ﴾، وغيرهما حيث قرئت كلتاها بالألف وبالحذف.

وأما عن النقط والشكل والتجزئة والتحسين فكل ذلك لم يكن موجوداً في المصحف الإمام وإنما وجد بعد العهد العثماني. (انظر: التحسين).

## الرسول:

الرسول: هو من بعثه الله من البشر برسالة يبلغها إلى المرسل إليهم، وهو من جهة كونه مأموراً بالتبليغ يفترق عن النبي إذ هو مبعوث من الله تعالى بشريعة لم يؤمر تبليغها، وقيل: الرسول يبعث برسالة أو شريعة جديدة، والنبي يؤيد شريعة من قبله ويجدها، وقيل: الرسول هو من أرسل إليه عن طريق جبريل، بخلاف النبي فالرسالة إليه قد تكون بطريقة أخرى من طرق الوحي. ولمعرفة هذه الطرق (انظر: الوحي).

\* والرسول أيضاً: هو ملك الوحي جبريل عليه السلام فهو المقصود بقوله تعالى: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١]، وسمي في القرآن أيضاً: «روحاً»، فقد قيل: هو المقصود في قوله سبحانه: ﴿يَوْمَ يَفُومُ الرُّوحُ﴾ [النبأ: ٣٨]، وفي قوله: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا﴾ [مريم: ١٧]. (انظر: الوحي).

## الرشاقة:

الرشاقة: هي حلاوة الألفاظ وعذوبتها.

وألفاظ القرآن الكريم كلها كذلك فهي في مكانها من الرشاقة والحلاوة بما يظهر لكل متذوق.

والمفسرون ينبهون على ذلك فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَسَّسَ الْإِنَّمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾، يقول ابن عاشور: ولفظ: «الاسم» هنا مطلق على الذكر، أي: التسمية، كما يقال: طار اسمه في الناس بالجود أو باللؤم. والمعنى: يسس الذكر أن يذكر أحد بالفسوق بعد أن وُصف بالإيمان. وإيثار لفظ الاسم هنا من الرشاقة بمكان لأن السياق تحذير من ذكر الناس بالأسماء الذميمة إذ الألقاب أسماء فكان اختيار لفظ الاسم للفسوق مشاكلة معنوية.

## الرَّشْوَةُ:

الرَّشْوَةُ: ما يعطى من مال وغيره لإبطال حق أو لإحقاق باطل.

## الرضاع:

هو شرب الطفل حقيقه أو حكماً للبن خالص أو مختلط غالباً من آدمية في وقت مخصوص، وهو حولان وما دونهما عند أكثر الفقهاء وحولان ونصف عند أبي حنيفة.

## القدر المحرم من الرضاع:

اختلف فقهاء المذاهب في ذلك فقال الحنفية والمالكية: إن قليل الرضاع وكثيره يحرم ولو مصة واحدة، وقال الشافعية والحنابلة: إن القدر المحرم هو خمس رضعات مشبعات في خمسة أوقات متفاوتة ولكل دليله. وأحكام الرضاع مفصلة في كتب الفقه.

## رضاع الكبير<sup>(١)</sup>:

محل بحث هذا الموضوع ودراسته هو تفسير قول الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

والأصل فيه قصة إرضاع سهيلة بنت سهل متبناها السابق سالماً وهي

---

(١) أصل هذا الموضوع كتبه رداً على بعض المفرضين على الشبكة العنكبوتية وهذه مقدمته: بروية ودراسة متأنية وقفت ملياً أمام هذا الموضوع الذي ملأ المتتديات صراحاً وعويلاً حيناً، وطبلاً وزمراً حيناً آخر، وقلبت النظر كرة بعد أخرى في الروايات الواردة فيه، وكيف علق عليها السادة العلماء وخرجت من ذلك بقناعة مبررة من وجهة نظري، أرجو الله لها أن تكون وافية وكافية حول هذا الموضوع الذي يستغله المشتهون لترويج ما يهدفون إليه من إصاق التهم بديننا وتراثنا بقصد الصدّ عنه وإيقاف المد الإسلامي الذي يتغلغل داخل المجتمعات غير الإسلامية بدخول الكثيرين في الإسلام عن قناعة ويقين لكن دونهم وما يريدون نجوم السماء.

واردة في الصحيح، ففي صحيح مسلم وغيره عن عائشة قالت: جاءت سَهْلَةَ بنت سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حَذِيفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ وَهُوَ حَلِيفُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ»، قَالَتْ: وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ».

وقد راعيت في الكلام على هذه المسألة الإيضاح والإفصاح وحصر الكلام في نقاط بارزة حيث استقر لدي أن الإشكالية في هذا الموضوع تنحصر في عدة نقاط إذا ما اهتدينا إلى فهمها ووعينا لم يكن ثمة إشكال، وهذه مقارنتي في هذا الموضوع:

أولاً: هل كشفت امرأة أبي حذيفة ثديها لسالم كي يرضع منه؟:

هذه هي الإشكالية التي يبني عليها المشتبهون كلامهم، والجواب عن هذا هو النفي القاطع وهذه مبرراتي:

١ - هذا الادعاء يتناقض مع خصوصية التركيز على إسدال الخمار على منطقة الصدر في قوله سبحانه: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ خِطْمَهُنَّ عَلَى جُجُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، والجيب: هو فتحة الثوب من أعلى، فكيف تخص الآية هذه المنطقة بالذكر مع أنها داخلة في عموم قوله تعالى قبل ذلك ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾، ثم يُدعى أن سالمًا كشفها ورضع من سهلة، لو حدث هذا لتناقض الشرع مع نفسه ولصار للمشركين في عهد النبي ﷺ وللإهود مندوحة يطعنون بها النبي ﷺ وتشريعه لكن ذلك لم يحدث فدل على أن هذا المدعى لم يقع.

٢ - أخرج ابن سعد في طبقاته عن الواقدي عن محمد بن عبدالله ابن أخي الزهري عن أبيه قال: كانت تحلب في مسعط أو إناء قدر رضعته فيشربه سالم في كل يوم حتى مضت خمسة أيام فكان بعد يدخل عليها وهي حاسر رخصة من رسول الله ﷺ لسهلة. فإن قيل: إن الواقدي مجروح فالرواية ضعيفة، قلنا: إن هذا الخبر تدعمه أصول الشرع من القرآن والسنة

وهي النصوص الملزمة لستر المرأة بدنّها عن الأجانّب، وتحرّيم لمسها ومصافحتها ونحو ذلك، ثمّ إنّ لم يرد ما يعارضه، أي: لم يرد خبر أقوى منه ولا مثله ولا حتّى أضعف منه يثبت أنّ سالمًا رضع من ثدي سهلة مباشرة، فقط ما يعتمدون عليه في ذلك هو المعنى اللغوي للرضاع والمُعَوَّل عليه شرعاً هو الاصطلاح الشرعي أو الحقيقة الشرعية.

٣ - إنّ مفهوم الرضاعة شرعاً يطلق على وصول اللبن إلى معدة الطفل وأما شكل هذا الوصول فليس له مظهر شرعي يجب مراعاته واعتباره، يعني: المُعَوَّل عليه هو وصول اللبن معدة الرضيع.

ولذلك ناقش الفقهاء حكم اللبن إذا خلط بشيء آخر مشروباً كان أو مأكولاً هل يحرم أم لا؟ فجمهور الفقهاء على التحريم إذن فليس بشرط أن يكون التحريم منوطاً بالتقام الثدي لأنّ الخلط لا يتصور إلا خارج الثدي؟

وهذا ما فهمه العلماء في قصة إرضاع سالم. قال القاضي عياض: ولعل سهلة حلبت لبنها فشربه من غير أن يمس ثديها، ولا التقت بشرتاهما، إذ لا يجوز رؤية الثدي، ولا مسه ببعض الأعضاء.

وقال ابن عبد البر: صفة رضاع الكبير أن يحلب له اللبن ويسقاه، فأما أن تلقمه المرأة ثديها، فلا ينبغي عند أحد من العلماء. وما ارتأى علماؤنا ذلك إلا انسجاماً مع أصول الشريعة.

وأما ما ذهب إليه ابن حزم من جواز مس الأجنبي ثدي الأجنبية، والتقام ثديها، إذا أراد أن يرتضع منها مطلقاً استدلالاً بقصة سالم فهو رأي شاذ منبثق من الخصوصية الظاهرية لمذهب ابن حزم التي كثيراً ما تتعارض مع مقاصد الشريعة واجتهاد جمهور العلماء، وهو هنا اعتمد على ما ظنه حقيقة لغوية في معنى الرضاع فشرط أن يكون بالتقام الثدي، لكن الحقائق اللغوية تطيش أمام الحقائق الشرعية، وقد أضحي معلوماً لكل من له صلة بالدراسات الإسلامية أنّ الحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية لأنها اصطلاح كما مر التنويه عن ذلك عما قريب.

وعليه؛ فلست على ابن حزم بجانٍ حيث حكمت عليه بأن التكلّف قد

بلغ به مداه حين قال (في المحلى ٢٣/١٠): وقال بعض من لا يخاف الله تعالى فيما يطلق به لسانه: كيف يحل للكبير أن يرضع ثدي امرأة أجنبية؟ ثم أجاب بقوله: هذا اعتراض مجرد على رسول الله ﷺ الذي أمر بذلك. اهـ. فهذا تكلف من ابن حزم لأن رسول الله ﷺ أرشد إلى إرضاع ولم يأمر بأن يكون ذلك بمباشرة الثدي، فأين الاعتراض إذن إلا ما كان في ذهن ابن حزم من تصور الإرضاع وأنه لا يكون إلا بالمباشرة؟

ومن ثم كان ابن قتيبة أكثر احتراساً ووعياً بمقصود الشارع وإدراكاً لما عليه مجتمع الصحابة من صبغة دينية وإباء عربي حين قال: قال ﷺ لها: «أرضعيه»، ولم يرد ضعي ثديك في فيه كما يفعل بالأطفال، ولكن أراد احلبي له من لبنك شيئاً ثم ادفعيه إليه ليشربه... لأنه لا يحل لسالم أن ينظر إلى ثديها إلى أن يقع الرضاع، فكيف يبيع له ما لا يحل له وما لا يؤمن معه من الشهوة؟!

أيضاً القول بأن سالمًا قد ارتضع ثديها مباشرة لا يساعده ما جاء في الرواية نفسها من امتعاض أبي حذيفة من دخول سالم بيته فقد قالت سهلة: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حَذِيفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ وَهُوَ حَلِيفُهُ»، فكيف يمتعض لمجرد دخوله البيت ثم هو يرضى أن يكشف عن عورتها؟ فإن قيل: كان هذا لازماً لحصول الإرضاع الذي يسوغ معه لسالم أن يدخل البيت دون حرج، قلنا: إن حصول الإرضاع لا يتوقف على مباشرة الثدي بل على حصول اللبن في المعدة بأي وسيلة سوى التقام الثدي، لأنها عليه حرام قبل أن يحصل الرضاع بالفعل.

أيضاً القول بهذا كان يستلزم أن تستنكر سهلة تكشفها أمام سالم لكنها لم تسأل عن هذا بل استغربت نفس الإرضاع حالة كونه كبيراً فقالت: «وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ»، لأنها تعي جيداً أن الإرضاع ملابس لحال الصغر وهو المعتد به شرعاً والأحاديث التي تقيده بما كان في الحولين أو المجاعة أشهر من أن نعلم هنا إلى جمعها وسردها.

٤ - كذلك سالم نفسه لِمَ لَمْ يستغرب أمر ملامسته جسد أجنبية وفيما

لا يظهر للأجانب عادة، ومن سالم هذا؟ إنه من أرشد النبي ﷺ الصحابة أن يأخذوا عنه القرآن حين قال: «خذوا القرآن من أربعة: من ابن أم عبد فبدأ به ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة» صحيح مسلم حديث رقم ٢٤٦٤، وهو الذي كان يؤم المهاجرين الأولين بمسجد قباء لأنه كان أكثرهم قرآناً وغير ذلك من مآثره الكثيرة الكثيرة، إضافة إلى ما هو معلوم عن الصحابة رضي الله عنهم من الحيطة والحذر حتى إنهم كانوا يبادرون بالسؤال عن الحلال والحرام ويستعجلون التشريع فيما يرتابون منه كما حدث في قصة تحريم الخمر حيث قال عمر وبعض الصحابة: اللّهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، في قصة معلومة التفاصيل إلى أن نزل أمر تحريمها فقال الصحابة: انتهينا. والشاهد أنهم لم يكونوا رضي الله عنهم يستمرثون المعاصي ويتلمسون لها الرخص كما نفعنا نحن في أيامنا هذه بل كانوا يسألون ويستفسرون، وآيات ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ﴾ في القرآن الكريم شاهدة على ذلك، وكذلك الأخبار شهدت على اهتمام الصحابة بالاستفهام عن حكم الله فيما يلم بهم أكثر من أن تحصي، وأعصى من أن تستقصى. فكيف يسوغ مع ذلك القول بأن رسول الله ﷺ ثم أبطال قصة الرضاعة ومجتمع الصحابة قد قبلوا هذه الفكرة التي يروج لها المشتبهون؟

ثانياً: هل هذا الحكم خاص بسالم أم مستمر مرتبط بعلته؟:

ذهب جمهور العلماء إلى أن هذا الحكم خاص بسالم ولا يتعداه إلى غيره وهذا في حد ذاته يثير إشكالية ينبئ عنها هذا السؤال:

لماذا الخصوصية وهل في التشريع خصوصية؟ ولماذا لا يمضي الحكم مرتبطاً بعلته وجوداً وعدمه فيوجد حيث توجد وينعدم حيث تنعدم؟

أقول: إن الخصوصية هنا يبررها أنها الحالة الوحيدة التي نشأت عن حكم التبني الذي قرر القرآن تحريمه، حيث كانت هذه الحالة قائمة وحاصلة فنزل التحريم طارئاً عليها، فحدث بعد ذلك ما حدث لأبي حذيفة من غيرة لدخول سالم بيته وقد صار أجنبياً عنه ولامرأة أبي حذيفة من وجد لفراق سالم، وأما في غيرها فغير متصور لماذا؟ لأنه بقرار تحريم التبني أغلق

الباب من البداية فلا يتصور تعلق امرأة بأجنبي تعلق امرأة أبي حذيفة بسالم لعدم إقرار السبب الذي أفرز هذا النوع من العلاقة وهو نظام التبني.

إذن؛ فهي حالة لن تتكرر لعدم إقرار سببها وهو التبني، أو بتعبير أكثر احترافاً لن يحتاج إلى الحكم لانعدام حصول العلة بتحريم التبني.

ثالثاً: كيف يمكن فلسفة موقف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في مسألة رضاع الكبير:

وموقف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قد ارتأت عموم حكم رضاع الكبير إذا ما كانت هناك حاجة، محتجة بقصة سالم وقد خالفها في هذا سائر زوجات النبي ﷺ، ففي صحيح مسلم وغيره عن زينب بنت أم سلمة أن أم سلمة قالت لعائشة: إنه يدخل عليك الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل عليّ. فقالت عائشة: أما لك في رسول الله أسوة حسنة؟ قالت: إن امرأة أبي حذيفة قالت يا رسول الله: إن سالمًا يدخل عليّ وهو رجل، وفي نفس أبي حذيفة منه شيء، فقال رسول الله ﷺ: «أرضعيه حتى يدخل عليك».

وقد أبى غيرها من أزواج النبي ﷺ أن يأخذن به ففي صحيح مسلم أيضاً عن زينب بنت أبي سلمة أن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ كانت تقول: «أبى سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة، وقلن لعائشة: والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا راثيناً».

وعليه؛ فالمسألة خلافية من زمن زوجات النبي ﷺ وخلاف الصحابة وارد كثيراً وليس قول أحدهم بحجة على الآخر.

وإذا لجأنا إلى المرجحات لرأينا أن القول بالخصوصية أرجح من القول بالعموم لما يلي:

١ - أن العدد الأكبر من زوجات النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم قد اتجهوا إلى الخصوصية ولم يرتبوا على رضاع الكبير أي أثر.



٢ - أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قد خالفت باجتهادها هذا ما روته هي عن النبي ﷺ من حديث: «انظرن إخوانكن من الرضاعة فإنما الرضاعة من المجاعة»، وبقية الأحاديث التي ركزت على فترة الحولين واعتبارها الفترة التي يعتد بها في الرضاع كحديث الترمذي: «لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتح الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام»، قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح والعمل عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم على أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يحرم شيئاً. اهـ. (سنن الترمذي، حديث رقم ١١٥٢).

والذي يبدو أنها رضي الله عنها قد فرقت بين أن يكون القصد تغذية أو إرضاعاً لحاجة فمتى كان المقصود التغذية لم يحرم إلا ما كان قبل الفطام، وهذا هو إرضاع عامة الناس، وأما الثاني؛ فيجوز إن احتيج إلى جعله ذا محرم وللحاجة يجوز ما لا يجوز لغيرها، وهو اجتهاد من أم المؤمنين رضي الله عنها، أي: أن المسألة لا تعدو أن تكون خلافاً فقهيّاً شأنه شأن بقية المسائل الفقهية المختلف حولها.

### رقة الألفاظ:

هي لطف المفردات، وسلامتها وجزالتها، وحسنها في جملتها وكل ألفاظ القرآن كذلك.

### الرعد:

(انظر: البرق).

### الرّق:

هو في اللغة: الضعف.

وفي الشرع: عجز حكمي للشخص شرع في الأصل جزاء عن الكفر. فأما كونه عجزاً فلأن الرقيق لا يملك ما يملكه الحر من الشهادة

والقضاء وغيرهما، وأما كونه حكماً فلأن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر، وقد كان الرق معروفاً قبل الإسلام بكثير وكانت له أسبابه العديدة التي حصرها الإسلام في الحرب فقط.

وفي المقابل وسع الإسلام منافذه، فدعا إلى تحرير الرقيق، وجعله كفارة لبعض المحظورات التي يقع فيها الإنسان، وكان من ثمار ذلك أن انحصر الرق في دائرة ضيقة جداً، حتى ألغي في العصر الحديث.

### الرَّكَاز:

قال صاحب تاج العروس: رَكَزَ الرُّمْحَ يَزْكُزُهُ، بِالضَّمِّ، وَيَزْكُزُهُ، بِالْكَسْرِ، رَكَزًا: عَزَزَهُ فِي الْأَرْضِ مُنْتَصِبًا.

والركاز شرعاً: هو مال وجد تحت الأرض سواء كان معدناً أو كان كنزاً مدفوناً دفنه الكفار، وهذا مذهب الحنفية، وقال المالكية، المعدن هو ما خلقه الله تعالى في الأرض من ذهب وفضة ونحاس، ورماس، وغير ذلك. ويدخل في الركاز ما وجد في الأرض من دفائن أهل الجاهلية، وقال الحنابلة: المعدن هو كل ما تولد من الأرض، وكان من غير جنسها سواء كان جامداً كالذهب، أو مائعاً كالزرنينخ والنفط ونحوه.

\* والواجب أداءه في المعدن والركاز، الخمس كالغنائم دون اعتبار نصاب فيه، وقال مالك رحمه الله: إن ما يخرج من باطن الأرض مما له قيمة، سائلاً كان أو جامداً يكون ملكاً لبيت مال المسلمين.

### الركاكة في الكلام:

هي ضعف بنية الكلام وقلة فائدته، وهي مشتقة من الرُّكَّة وهي المطر الضعيف، أو الرُّكُّ وهو الماء القليل على وجه الأرض، ويمكن أن يمثل لها بسخافات مسيلمة في محاولته ومعارضة القرآن الكريم. (انظر: معارضة القرآن).

## الركن:

ركن الشيء في اللغة: جانبه القوي.

وفي الاصطلاح: ما يقوم به ذلك الشيء. مأخوذ من التقوم لأن قوام الشيء بركنه. وقيل: ركن الشيء ما يتم به وهو داخل فيه بمعنى أنه جزء منه، كالركوع والسجود فهما من أجزاء الصلاة. بخلاف الشرط، فإنه يكون خارجاً عن الشيء كالوضوء، فإنه شرط لصحة الصلاة.

## الرمز:

قال ابن جرير الطبري: الرمز الأغلب من معانيه عند العرب: الإيماء بالشفقين، وقد يستعمل في الإيماء بالحاجبين والعينين أحياناً، وذلك غير كثير فيهم. وقد يقال للخفي من الكلام الذي هو مثل الهمس بخفض الصوت: «الرمز»، ومنه قول جُوَيْتِ بن عائذ:

وَكَانَ تَكَلُّمُ الْأَبْطَالِ رَمْزاً      وَهَمَّهَمَةٌ لَهُمْ مِثْلَ الْهَدِيرِ

والرمز عند البلاغيين كذلك يطلق على الخفي من الكلام وهو ضرب من الكناية ويشبه الإشارة والتعريض والإيماء.

وينبه المفسرون عليه في تفاسيرهم، وخصوصاً البقاعي في نظم الدرر، والآلوسي في روح المعاني، وابن عاشور في التحرير والتنوير.

ومن أمثله ما ذكره ابن عاشور عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿عُتِّلِ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْبِ﴾ (١٣) حيث قال: قيل: أريد بالزئيم الوليد بن المغيرة لأنه ادعاه أبوه بعد ثمان عشرة سنة من مولده. وقيل: أريد الأخنس بن شريق لأنه كان من ثقيف فحالف قريشاً وحل بينهم، وأياً ما كان المراد به فإن المراد به خاص. ثم صور ابن عاشور إخفاءه بأنه: ضرب من الرمز، كما يقال: ما بال أقوام يعملون كذا، ويراد واحد معين.

\* ويعتبر التفسير الإشاري مثلاً واضحاً للتفسير الرمزي، فالإشارة التي يعتمدونها هي في أكثر أحوالها رموز لمعان تستبطنها العبارات.

## الرهن:

هو في اللغة: الحبس.

وفي الشرع: حبس الشيء بحق يمكن أخذه منه كالدين. قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

## الرواة:

\* هم في القراءة من أخذوا عن القراء العشرة وعددهم عشرون راوياً لكل قارئ.

\* وفي الحديث هم نقلته، ورجال إسناده.

## الراويّة:

١ - هي في القراءة أداء خاص للقراءة، منسوب إلى الراوي الآخذ من صاحب القراءة مباشرة. والفرق بين كل من القراءة، والطريق والراويّة أن القراءة هي ما ينسب إلى إمام من أئمة القراءة كعاصم ونافع، والراويّة هي ما ينسب إلى من أخذ عن القارئ كحفص عن عاصم والطريق هي ما ينسب إلى من أخذوا عن الرواة وإن سلفوا والطرق ثمانون حيث إن كل راوٍ من الرواة العشرين نقلت روايته من طريقين، وكل طريق من طريقين أو من أربع طرق عن الراوي نفسه، فتم بذلك ثمانون طريقاً.

٢ - وعند المحدثين: حمل الحديث، ونقله، وإسناده إلى من عُرِي إليه بصيغة من صيغ الأداء.

## الروح:

الروح من أسماء القرآن لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

\* والروح من أسماء جبريل عليه السلام. (انظر: الرسول).

\* والروح ما يكون به حياة البدن قال تعالى: ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، وقد قيل: النفس والروح شيء واحد، وقيل: هما متغايران لكن قد يعبر بكل منهما بدل الآخر. وقد خاضوا في بيان حقيقة الروح واختلفوا على ثمانية عشر ومائة قول، ولنا ندري مصدر علمهم بحقيقة الروح، مع أن الله تعالى لم يطلع على حقيقتها نبيه محمداً ﷺ كما تدل آية الإسراء السابقة.

يقول الشوكاني في فتح القدير: فانظر إلى هذا الفضول الفارغ، والتعب العاطل عن النفع، فبعد أن علموا أن الله قد استأثر بعلمه خاضوا في بيانه وتعددت أقوالهم. اهـ. بتصرف.

### الرُّوم:

هو عند القراء عبارة عن النطق ببعض الحركة في الوقف. ويختص بالمرفوع، والمجرور، والمضموم، والمكسور، بخلاف المنصوب والمفتوح، لأن الفتحة خفيفة، إذا خرج بعضها خرج سائرهما، فالفتح لا يقبل التبعيض.

### الرَّوِي:

هو الحرف الأخير من القافية، أو الفاصلة.

### الرياء:

هو ترك الإخلاص في العمل، بمراعاة غير الله فيه، أو: هو فعل الخير لإراءة الغير.

والفرق بينه وبين السمعة: أن الرياء يكون في الفعل، والسمعة تكون في القول. هكذا نقل التهانوي في الكشف عن بعض العلماء.

### الرياح:

هي الهواء المتحرك والذي يحمل السحاب ويقوم بعملية التلقيح وغيره. (انظر: اللقاح).

## رياض القرآن:

هو المُفصَّل من سور القرآن الكريم هكذا قال في الإتقان. والمفصَّل يبدأ بسورة «ق» أو «الحجرات» إلى آخر القرآن وهو ثلاثة أقسام:


أ - طوال المفصل وبدايته من «ق» أو الحجرات إلى «عم» أو «البروج».

ب - أوساط المفصل وهو من «عم» أو «البروج» إلى «الضحى» أو «البيّنة».

ج - قصاره وهو من هذه أو تلك إلى آخر القرآن، وسمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سوره بالبسملة.

## الرَّيب:

(انظر: الشك).



## (باب الزاي)

تخرج الزاي من المخرج التاسع من الفم، مما يلي طرف اللسان وفوق الثنايا السفلى وهي مجهورة رخوة منفتحة مستقلة صغيرة.

### الزائد وهل هو موجود في القرآن؟

١ - الزيادة يوصف بها دائماً نوعان من الحروف هما:

أ - زيادة أحرف المباني وهي زيادة حرف أو أكثر على أصل الكلمة وقد جمعت حروف الزيادة هذه في كلمة: «سألتمونها» وهي تزداد بكثرة في الرباعي، ولا يخلو من بعضها الخماسي.

ب - زيادة حروف المعاني. وقد مضى الحديث عن المراد بحروف المعاني. (انظر: حروف المعاني)، وكتب التفسير يقع فيها هذا التعبير كثيراً: حرف كذا مزيد للتأكيد، ومنه قولهم: بزيادة الباء في خبر ليس، أو للحصر كزيادة «ما» في «إنما» أو للمبالغة.

وحروف المعاني التي تزداد هي: [الباء، اللام، مِ، الكاف، التاء، إن، أن، ما، لا].

٢ - وقد يطلق الزائد على ما لا فائدة في ذكره فوجوده وعدمه سواء. وزيادة هذه الحروف هي المعنية بالسؤال المطروح في عنوان المادة

وهنا:

## \* هل الزائد موجود في القرآن؟

الإجابة عن ذلك تتوقف على تحديد المراد بالزائد، فأما الزائد الذي لا فائدة منه، فهو غير موجود بالمرّة في القرآن، ولنا أن نتحدى من يثبت غير ذلك، وأما الزيادة المذكورة في فقرة «أ» من رقم «١» فهي موجودة لأنها زيادة طبيعية مقررة في اللغة ويعالجها من العلوم علم الصرف ولها أسبابها.

وأما الزيادة المذكورة في فقرة «ب» فإطلاق الزيادة عليها ليس معناه إمكان الاستغناء عنها أو أنها لا تفيد معنى، بدليل أنهم ذكروا أنها تأتي للتأكيد، أو للحصر، أو للمبالغة أو لغير ذلك من الفوائد المعنوية.

وليس هذا فقط؛ بل لها فوائد لفظية أيضاً وهي كما يقول السيوطي في «الأشباه والنظائر»: تزيين اللفظ، وكونه بزيادتها أفصح، أو كون الكلمة أو الكلام بسببها مهيناً لاستقامة وزن الشعر أو حسن السجع أو غير ذلك من الفوائد اللفظية، ولا يجوز خلوها من الفوائد اللفظية والمعنوية معاً، وإلا لعدت عبثاً، ولا يجوز ذلك في الكلام الفصيح، ولا سيما كلام الباري تعالى وأنبيائه عليهم الصلاة والسلام.

وذكر السيوطي علة تسميتها زائدة عندهم بـ«أنه لا يتغير بها أصل المعنى»، لكن لم ينكر أحد أنها تضيف إليه التأكيد ونحوه مما أشرنا إليه، ويذكر الزركشي علة أخرى بها يتوجه كلامهم وهو أنهم يقصدون «ناحية الإعراب حيث لا يؤثر هذا الذي اعتبروه زائداً في إعراب الجملة». اهـ.

ومع ذلك فقد حذر كثير من العلماء من إطلاق لفظ الزائد على ما يجيء من هذا القبيل في القرآن الكريم، حتى لا يظن أن المقصود بالزيادة الخلو من الفائدة. قال السيوطي في الإتيان: يجب أن يجتنب إطلاق لفظ الزائد في كتاب الله، فإن الزائد قد يفهم منه أنه لا معنى له وكتاب الله منزّه عن ذلك. اهـ. ومثل كلمة زائد كلمات: [صلة، لغو، حشو]، وقد أشرت إلى ذلك سابقاً. (انظر: حشو).

ومن الأمثلة التي تؤكد أن ما قيل فيه: هو زائد يؤدي معاني لا يمكن



أن تبرز بدونه - وهي كثيرة جداً في كتب التفسير - أنهم قالوا: إن «ما» زائدة في قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ﴾ [المائدة: ١٣]، ويعنون: الزيادة الإعرابية، لكنها في الموضعين أفادت أن اللين في المثال الأول، واللعن في المثال الثاني كانا فقط للسببين المذكورين وهما الرحمة، ونقض الميثاق، ولولا دخول «ما» لَجُوزَ انضمام أسباب أخرى إليها. وهكذا يكون الأمر لو تبعنا كل المواضع التي ذكروا أن فيها زائداً.

### الزبور:

الزبور لفظ سرياني الأصل بمعنى الكتاب - على ما قيل - لكنه عُرِبَ، وقد جاء استخدامه في القرآن الكريم بمعنى الكتاب وجمعه زُبُرٌ بمعنى كتب، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦]، ونقل الراغب عن بعضهم أن الزبور اسم للكتاب المقصور على الحكم العقلية، دون الأحكام الشرعية. اهـ. ولأجل هذا صار عَلَمًا على ما أنزل على داود عليه السلام، لأنه حكم ومواعظ وعبر. فقيل: ليس فيه من الأحكام شيء، وقيل: فيه أشياء مخصوصة نادرة لكن الغالب عليه الحكم والمواعظ، قال تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [النساء: ١٦٣].

### الزجر:

(انظر: الردع).

### الزعم:

هو كل قول يكون مظنة للكذب، ولهذا جاء في القرآن دائماً في معرض الذم لقائله مثل قوله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التغابن: ٧]، وعرفه الجرجاني بأنه القول بلا دليل.

### الزكاة:

هي في اللغة: النماء والزيادة.

وفي الشرع: حق واجب من مال خاص، لطائفة مخصوصة، في وقت مخصوص.

والمال الخاص هو: الذهب والفضة وما يقوم مقامهما، والخارج من الأرض، والأنعام، والماعز والغنم، وعروض التجارة وكل ما يخرج منه الزكاة.

والطائفة المخصوصة: مَنْ يستحقون الزكاة ومصارفها.

والوقت المخصوص: هو مضي الحول.

## الزلازل:

التزلزل: هو الاضطراب، وتكرير حروفه تنبيه على معنى الزلزل فيه وقد تحدث القرآن عن زلزلة القيامة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]، وفي قوله: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة: ١]، وهو اضطراب حركة الأرض وهزتها بما يؤدي إلى عدم اتزان ما فوقها.

\*وعلمياً: الزلازل هي عبارة عن هزات أرضية تحدث بفعل تحركات أو اهتزازات متسلسلة في قشرة الأرض. وتسبب ارتجاج سطح الأرض وتحركه وتدعى الاهتزازات أمواجاً صدمية أو أمواجاً زلزالية، وتحدث الزلازل عادة نتيجة توتر بعض أجزاء القشرة الأرضية إلى درجة الانفصام، ثم انزلاق الصخور بعضها فوق بعض على سطح الانفصام والذي يسمى بالصدع وتسمى هذه بالزلازل الحركية، ومن أسباب حدوث الزلازل أيضاً ثوران البراكين، وانهيار أسقف الكهوف.

## الزلل:

مأخوذ من الزلة وهي في الأصل: استرسال الرجل من غير قصد.

وفي الشرع: هو وقوع المكلف في أمر غير مشروع.

وخصه البعض بالوقوع في الذنب بدون قصد لمناسبة المعنى اللغوي

له.

## الزَّنى:

هو فعل الفاحشة في قبل أو دبر كما عرفه صاحب الروض المربع وعرفه غيره بأنه: غيبة حشفة أو أكثر في قُبُل - أي: فرج - أنثى خال عن الملك، أي: ملك النكاح وملك اليمين.

والزنى أحد الذنوب التي شرع الله عزَّ وجلَّ لها حداً (انظر: الحد)، والآيات التي ذمته ونهت عنه وبينت خطورته أو تكلمت عن عقوبته في الكتاب العزيز تمضي على ثلاثة مستويات:

الأولى: في مكة نزل قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وهو نهى جازم لا عن الزنى فحسب، بل عن كل ما يجزر إليه.

الثانية: وهي مرحلة تشريع الحبس والإيذاء للزناة، وفيها جاء قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةُ مِنْ إِسَاءِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]، والَّذان يَأْتِيَنِيَا مِنْكُمْ فَأُتُوا بِهِمَا فَأْتَا بِمَا كُنتُمُ تَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ يَأْتِيَنِيَا مِنْكُمْ فَأُتُوا بِهِمَا فَأْتَا بِمَا كُنتُمُ تَعْمَلُونَ [النساء: ١٥، ١٦].

الثالثة: وهي المرحلة الأخيرة وفيها نزل حد الزنا على صورته المعروفة وهي الجلد مائة جلدة قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَدَّ عَبْدَاهُمَا طَائِفَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢].

ثم بينت السنة أن هذا الجلد هو لغير المحصنين، أما المحصنون فحدهم الرجم حتى الموت للمحصنين وذلك في الحديث الصحيح: «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والشيب بالثيب جلد مائة والرجم».

## الزُّنْدَقَةُ:

الزندقة لغة: الضيق، وقيل: الزندق منه، لأنه ضيق على نفسه.

يقول علماء اللغة: الزنديق معروف، وزندقته أنه لا يؤمن بالآخرة ووحداية الخالق، وقد تزندق، والاسم الزندقة، قال ثعلب: ليس في كلام العرب زنديق، وإنما تقول العرب: زندق وزندقي إذا كان شديد البخل، فإذا أرادت العرب معنى ما تقول العامة قالوا: ملحد ودّهريّ - بفتح الدال - .

وقيل: هو تعبير فارسي قديم، أصله «زند» ومعناه: الخالد العائش. وكان الفرس يطلقونه على من صبا عن دين الدولة، وهو الزرادشتية وجاء ببدع معينة، ثم عربت الكلمة فحوّلت هاؤها إلى قاف، بناء على قواعد التعريب بتحويل الهاء الأخيرة إلى جيم أو قاف، وصارت تطلق على غير المسلمين ممن يؤمنون بالثنوية ثم أطلقت كذلك على الدهريين (انظر: الدهرية)، والملحدين (انظر: الإلحاد)، وتوسعوا في استخدامها في كل رقيق في الدين. اهـ. معجم الأدب. أي: كل متشكك في الدين متحرر من أحكامه قولاً وعملاً.

\* والزندقة عند جمهور الفقهاء إظهار الإسلام وإبطان الكفر، فالزندق هو من يظهر الإسلام ويبطن الكفر. وعلى هذا فالمسمى بالزندق كما قال الدسوقي: وهو الذي كان يسمى في الصدر الأول منافقاً.

## الزهد:

هو في اللغة: الإعراض عن الشيء احتقاراً له مأخوذ من قولهم: شيء زهيد، أي: قليل. وفي تهذيب اللغة للأزهري: عن الليث: الزهد، والزهاد في الدنيا، ولا يقال: الزهد إلا في الدين، والزهادة في الأشياء كلها.

وتعريفه في الشرع نتلمسه في حديث النبي ﷺ عند ابن ماجه: «لَيْسَ الرَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَلَا فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنْ الرَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا أَنْ تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ، وَأَنْ تَكُونَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أَصَبَتْ بِهَا أَرْغَبَ مِنْكَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ»، قال ابن ماجه: قَالَ هِشَامٌ كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ يَقُولُ مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْأَحَادِيثِ كَمِثْلِ الْإِبْرِيذِيِّ فِي الذَّهَبِ.

ويتفاوت كلام أهل الزهد عنه فقيل: هو أخذ قدر الضرورة من الحلال المتيقن الحل فهو أخص من الورع إذ هو ترك المشتبه. وقيل: هو ترك راحة الدنيا طلب لراحة الآخرة. وقال أبو سليمان الداراني: هو ترك ما شغلك عن الله عزَّ وجلَّ.

وقد نقل القشيري في رسالته الكثير من هذه الأقوال.

## الزهاوان:

هما سورتا «البقرة وآل عمران»، وهي تسمية واردة في صحيح مسلم.

## الزواج:

(انظر: النكاح).

## الزيادة في المبني:

[الزيادة في المبني تدل على الزيادة في المعنى] قاعدة ستأتي.  
(انظر: المبني).

## الزيدية:

الزيدية إحدى فرق الشيعة، وسموا زيدية نسبة إلى الإمام زيد بن علي زين العابدين، وقد قال عنهم الشيخ أبو زهرة في تاريخ المذاهب: هم أقرب فرق الشيعة إلى الجماعة الإسلامية وأكثرها اعتدالاً، وهم لم يرفعوا الأئمة إلى مرتبة النبوة، ولكنهم اعتبروهم أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ، وهو مذهب قائم الآن باليمن.

ويعد تفسير «فتح القدير» لمحمد بن علي الشوكاني (١١٧٣هـ) أهم نتاج الزيدية في التفسير وهو تفسير طيب متوسط الحجم، جمع بين التفسير بالدراية والتفسير بالرواية وأجاد في كليهما، ويتعرض فيه أحياناً للمفردات، والقراءات ويهتم أحياناً بتوجيهها، ويذكر الآراء الفقهية عند كلامه عن آيات الأحكام، وله فيه جهد واضح يلمسه كل مطلع عليه.

## (باب السين)

تخرج السين من مخرج الزاي، وهي مهموسة رخوة منفتحة مستفلة صفيرية، ولولا الهمس الذي فيها لكانت زايًا، ولولا الجهر الذي في الزاي لكانت سينًا، فاختلافهما في السمع هو بالجهر والهمس.

قال المرادي في الجنى الداني عن السين:

السين عند البصريين حرف مستقل.

وذهب الكوفيون إلى أنها مقتطعة من سوف كما قالوا: سو، وسي، وسف. واختاره ابن مالك. قال: لأنه أبعد عن التكلف، ولأنهم أجمعوا على أن هذه الثلاثة فروغ سوف، فلتكن السين كذلك. واستدل بعضهم، على أصالة السين، بتفاوت مدة التسويف؛ فإن سوف أبلغ في ذلك. فلو كانت السين فرعها لتساوت مدة التسويف. قال ابن مالك: وهذه دعوى مردودة، لأن العرب عبرت عن المعنى الواحد الواقع في الوقت الواحد بـ: سيفعل، وسوف يفعل. ومنه قول الشاعر:

وما حالة إلا سيصرف حالها إلى حالة، أخرى، وسوف تزول

\* وسين الوقف: فهي في لغة بكر، يزيدون سينًا بعد كاف المؤنثة، في الوقف، لبيان حركة الكاف. نحو: عليكس. فإذا وصلوا حذفوها. فهي، في ذلك، نظير هاء السكت. وهذه لغة قليلة، تسمى: كسكسة بكر.

\* وتفيد «السين» من المعاني «التنفيس» (انظره).

## السؤال والجواب:

تشير مادة «سأل» في معاجم اللغة إلى معنى الطلب تقول: سألته الشيء، أي: استعطيته إياه وطلبتة منه، وتقول أيضاً: سألته عن كذا إذا استخبرته واستفهمته وفيه أيضاً معنى الطلب.

وأما مادة «جوب» فإنها تشير إلى ما يقابل الدعاء والسؤال - أي: الطلب وذلك بالعطاء والقبول، وأصله كما في لسان العرب: هو رديد الكلام، والمصدر منه إجابة وهو مصدر الرباعي أجاب.

قواعد وفوائد تتعلق بالسؤال والجواب في القرآن الكريم:

### ١ - المطابقة بين السؤال والجواب:

الأصل في الجواب أن يكون مطابقاً للسؤال من جهة الموضوع وعدم الزيادة أو النقصان، هذا ما يقتضيه البليغ من الكلام وأغلب ما في القرآن الكريم، فالكلام على بلاغته، وإلا فلا.

ومن مظاهر عدم المطابقة ما يلي:

أ - أن يعدل في الجواب عما يقتضيه السؤال تنبيهاً على أنه كان من حق السؤال أن يكون كذلك، كما في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَيَّجِّ﴾ [البقرة: 1٨٩]، وقد مضت الإشارة إلى ذلك. (انظر: أسلوب الحكيم).

ب - ومنها أن يجيء الجواب أعم من السؤال للحاجة إليه، كقوله تعالى: ﴿قُلْ اللَّهُ يُجِيبُكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ﴾ [الأنعام: ٦٤] في جواب: ﴿مَنْ يُجِيبُكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٦٣].

ج - أو يأتي الجواب أنقص من السؤال، لاقتضاء الحال ذلك، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتَيْتِ بِشْرًا إِنْ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي﴾ [يونس: ١٥] لأن التبديل أسفل من الاختراع وقد نفى إمكانه، فالاختراع أولى.

د - وقد يعرض عن الإجابة بالكلية، لأن السائل قصد بسؤاله التعنت، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، فقد قصد اليهود بسؤالهم عن الروح التعنت والتعجيز فجاءتهم الإجابة مجملة، ولم تأت مطابقة لسؤالهم، ليكون هذا الإجمال لهم كيداً يُرد به على كيدهم.

## ٢ - حذف السؤال:

قد تأتي الإجابة في القرآن الكريم، عارية عن سؤالها، لكون السؤال مفهوماً من المقام كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَدْعُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ قُلِ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ يَكْبِتُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ [يونس: ٣٤]، فإن قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ جواب لسؤال تقديره: من يبدأ الخلق ثم يعيده؟ ولولا تقدير هذا السؤال لأشكل الأمر، إذ كيف يصدر السؤال والجواب من واحد؟ ومن ثم قد تعين أن تكون الإجابة عن السؤال المقدر.

## ٣ - الأمة المحمدية أقل الأمم أسئلة:

ويتبين ذلك إذا ما استعرضنا آيات ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ﴾ وما شابهها فإننا سنجدتها يسيرة، وعلى العكس تماماً بنو إسرائيل فقد اشتهروا بكثرة أسئلتهم، ولذلك امتدح ابن عباس الأمة بذلك كما في الإتيان نقلاً عن الزيار.

## السبب:

هو ما يكون طريقاً موصلاً للحكم مع كونه غير مؤثر فيه، كدخول الوقت فإنه سبب للصلاة.

## سبب النزول:

مضى. (انظر: أسباب النزول).

## السبر والتقسيم:

هو أحد الأنواع المصطلح عليها في علم الجدل. (انظر: جدل القرآن).



ومعناه: حصر الأوصاف في الأصل للإبقاء على الصواب وإلغاء الباطل منها.

والغرض من هذا الدليل: معرفة الصحيح والباطل من أوصاف محل النزاع، وهو عند علماء الجدل يتركب من أمرين؛ الأول: حصر أوصاف المحل. والثاني: إبطال الباطل منها وتصحيحه مطلقاً، وقد تكون باطلة كلها فيتحقق بطلان الحكم المستند إليها كما هو الشأن في هذا المثال القرآني:

﴿ثُمَّ نَبَّأَ آدَمَ أَنَّ مِنْ الْمَلَائِكَةِ آدَمَ وَنُوحَ وَحَبْرَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ وَالْحَبَشِيِّ أَيْمَانَ وَحَبْرَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ آسَةَ زَوْجَةَ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ إِبْرَاهِيمَ حَرَمًا مَحَرَّمًا لِقَوْمِكَ الْفَاجِرِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَكَ لِيُقْرَبُوا فَأَنْرَاهُمْ فِيهَا فَمَنْ أَوْلَىٰ لَهُمْ قَالَ اللَّهُ لَهُمُ النَّارُ يُقْرَبُونَ فِيهَا لِغَيْرِهِمْ وَلِيُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُرْشِيِّ وَاسْمُهُ الْإِثْمَانُ وَالْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [البقرة: 123]

وَمِنْ الْأَبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنْ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَلَكُمُ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٣﴾ [الأنعام: ١٤٣، ١٤٤]، وذلك أن الكفار لما حرموا ذكور الأنعام تارة، وإنائها أخرى، ردَّ الله عليهم بالسبر والتقسيم. وطريقه: أن علة الحرمة إما الذكورة أو الأنوثة، أو اشتمال الرحم عليهما، أو التعبد عن الله، وذلك إما بوحى أو إرسال رسول، أو سماع كلامه بلا واسطة، فهذه وجوه التحريم لا غير.

فالأول: يستلزم حرمة جميع الذكور، والثاني: حرمة جميع الإناث، والثالث: حرمة الصنفين معاً، والأخذ عن الله بلا واسطة باطل ولم يدعوه، وكذلك بواسطة رسول، لأنه لم يأت إليهم قبل النبي ﷺ، وإذا بطل الجميع ثبت المدعى، وهو أن ما قالوه افتراء وضلال.

ومن أمثله أيضاً كما يقول الشنقيطي في الأضواء: قوله تعالى:

﴿أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمٍ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا ﴿٧٩﴾ وَنَرِثُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴿٨٠﴾﴾.

وذلك أن التقسيم الصحيح في هذه الآية الكريمة يحصر أوصاف المحل في ثلاثة، والسبر الصحيح يبطل اثنين منها ويصحح الثالث.

أما وجه حصر أوصاف المحل في ثلاثة فهو أن دعوى العاص بن

وائل أنه سوف يؤتى مالاً وولداً يوم القيامة كأنه قيل له: لا يخلو مستندك فيه من واحد من ثلاثة أشياء:

الأول: أن تكون اطلعت على الغيب، وعلمت أن إيتاك المال والولد يوم القيامة مما كتبه الله في اللوح المحفوظ.

والثاني: أن يكون الله أعطاك عهداً بذلك، فإنه إن أعطاك عهداً لن يخلفه.

الثالث: أن تكون قلت ذلك افتراءً على الله من غير عهد ولا اطلاع غير.

وقد ذكر تعالى القسمين الأولين في قوله: ﴿أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ (٧٨) مبطلاً لهما بأداة الإنكار.

ولا شك أن كلا هذين القسمين باطل، لأن العاص المذكور لم يطلع الغيب، ولم يتخذ عند الرحمن عهداً، فتعين القسم الثالث وهو أنه قال ذلك افتراءً على الله.

وقد أشار تعالى إلى هذا القسم الذي هو الواقع بحرف الزجر والردع وهو قوله: «كَلَّا»، أي: لأنه يلزمه ليس الأمر كذلك، لم يطلع الغيب، ولم يتخذ عند الرحمن عهداً، بل قال ذلك افتراءً على الله، لأنه لو كان أحدهما حاصلًا لم يستوجب الردع عن مقاله كما ترى.

\* وعند الأصوليين يستعمل في استنباط علة الحكم الشرعي بمسلك السبر والتقسيم.

وضابط هذا المسلك عند الأصوليين أمران:

الأول: هو حصر أوصاف الأصل المقيس عليه بطريق من طرق الحصر، التي سنذكر بعضها إن شاء الله تعالى.

والثاني: إبطال ما ليس صالحاً للعلة بطريق من طرق الإبطال.

ومثاله أن يقال: علة حرمة الخمر، إما الإسكار، أو كونه ماء العنب،

أو المجموع، وغير الإسكار لا يكون علة بالطريق الذي يفيد إبطال علة الوصف، فتعين الإسكار العلة.

### السبع الطوال:

(انظر: السورة).

### السبع المثاني:

هي سورة الفاتحة، وهي سبع آيات باتفاق العلماء، وأما كونها مثاني، فلأنها تُتلى - أي: تكرر - في الصلاة فتقرأ في كل ركعة.

### السبك:

(انظر: الفك والسبك).

### السجع:

مضى. (انظر: التسجيع).

### سجود التلاوة:

السجود في اللغة: الخضوع.

وفي الشرع: هو وضع الجبهة على الأرض وغيرها.

وسجود التلاوة: هو أن يَهْوِيَ القارئ ساجداً إذا مرَّ بآية من آيات السجود، ويشترط لسجود التلاوة ما يشترط للصلاة الا التحريمة، ونية تعيين الوقت، وهي سجدة واحدة بين تكبيرتين جاء في الإتيان: أنها أربع عشرة في: [الأعراف، والرعد، والنحل، والإسراء، ومريم، وفي الحج سجدتان، والفرقان، والنمل، والسجدة، وفصلت، والنجم، والانشقاق، والعلق].

وهذه هي المواضع:

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ آخر سورة الأعراف.

- ٢ - قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٥].
- ٣ - قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [النحل: ٤٩].
- ٤ - قوله تعالى: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ (١٧) [الإسراء: ١٠٧].
- ٥ - قوله تعالى: ﴿إِذَا نُنَادَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ (٥٨) [مريم: ٥٨].
- ٦ - قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الحج: ١٨].
- ٧ - قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آرْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧].
- ٨ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ﴾ [الفرقان: ٦٠].
- ٩ - قوله تعالى: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ﴾ [النمل: ٢٥].
- ١٠ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا﴾ [السجدة: ١٥].
- ١١ - قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْبَلُّ وَالنَّهَارُ﴾ [نصفت: ٣٧].
- ١٢ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ (٢١) [الانشقاق: ٢١].
- ١٣ - قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا نُطِئُكَ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ (١٩) [اقراء: ١٩].
- ١٤ - قوله تعالى: ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾ (٦٢) [النجم: ٦٢].
- وعند بعض فقهاء المذاهب خلاف يسير حول اعتماد بعض هذه المواضع المذكورة أو عدمه والأمر في ذلك جد يسير.
- قال في الإتيقان: وحكمه سنة، وأما التي في سورة «ص» فمستحبة

وليست من عزائم السجود، أي: متأكداته قال: وزاد بعضهم آخر الحجر. اهـ. وعند الأحناف سجدة التلاوة واجبة على التراخي، أما إذا سجد القارئ عند تلاوتها فعند ذلك تجب على السامع فوراً.

### السحاب:

هو الذي يحمل المطر وسمي بذلك لأن الريح تسحبه، أي: تجره أو لأنه يجر الماء، وسيأتي الحديث عنه. (انظر: المطر).

### السُّحْر:

قال طاش كبري زادة في كتابه مفتاح السعادة: السحر ما خفي على أكثر العقول سببه وصعب استنباطه.

وحقيقته: كل ما سحر العقول وانقادت إليه النفوس، بالتعجب والاستحسان والإصغاء من الأقوال والأفعال...

ومنفعته: أن يُعَلِّمَ ليُحذِرَ منه، لا ليُعمَلَ به، لأن عمله محرم في الشرع اللهم إلا للدفع ساحر يدعي النبوة، وأما علمه فأباحه الأكثرون، وجعله بعضهم فرض كفاية، لجواز ظهور ساحر يدعي النبوة، ويظهر الخوارق بالسحر، فيفترض وجود من يدفعه في الأمة. اهـ.

وقال الراغب: السحر يقال على معانٍ:

الأول: الخداع وتخيلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المشعبد بصرف الأبصار عما يفعله لخفة يده.

والثاني: استجلاب معاونة الشيطان بضرب من التقرب إليه.

والثالث: ما يذهب إليه الأغمات وهو اسم لفعل يزعمون أنه من قوته يغير الصور والطباع فيجعل الإنسان حماراً ولا حقيقة لذلك عند المحصلين. والسحر ثابت بالقرآن والسنة وقد أنكره المعتزلة.

## السُّدْم:

هي عبارة عن كتل سماوية هائلة مكونة من أجسام دقيقة حارة بعضها غاز وبعضها بخار سحابية الشكل يقدر عددها بالملايين لكننا لا نرى منها بالعين المجردة إلا القليل، وذلك لأن بعضها معتم والبعض الآخر مضيء سابع في الفضاء السحيق، والسُّدْم المضيئة تستمد نورها من إشعاعات النجوم التي تتخللها، وذلك أن في السدم ذرات تمتص الضوء ثم تعيد إشعاعه مرة أخرى، وتدور السدم بسرعة هائلة تصل إلى بضع مئات من الكيلومترات في الثانية في شبه حركة متماسكة، ومع ذلك فإن أي نقطة في السديم تحتاج إلى بضعة ملايين من السنين لتتم دورة كاملة حول مركزه، ويرجع ذلك إلى الحجم الهائل للسديم، ويعتبر العلماء السدم أصل الكون الذي كانت عليه صورته قبل أن يتغير ويتشكل بالشكل الذي نراه نحن الآن عليه وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه الحقيقة في قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، فقد ذكر الله عزَّ وجلَّ أهم صفات السديم ولخصه في قوله: ﴿وَهِيَ دُخَانٌ﴾ لأن السديم في اللغة هو الضباب الرقيق وهو من حيث اللغة لا يُعَبَّرُ عما يعبر عنه لفظ الدُّخَان؛ فالدخان يجمع بين الضبابية والحرارة وهما من أهم خصائص السدم ولهذا كان التعبير بالدخان أكثر دقة من التعبير بلفظ السديم لأنه لا يعبر من حيث اللغة عن الحرارة الكائنة في السدم.

قرأ البروفيسور «يوشيدي كوزاي» مدير مرصد طوكيو هذا الكلام وقال: إن العلم لم يصل إلا منذ فترة قريبة جداً إلى أن السماء كانت دخاناً وقد أصبح هذا شيئاً مشهوداً ومرئياً الآن، بعد إطلاق سفن الفضاء والأقمار الصناعية وعرض صور التقطت لنجم من السماء وهو يتكون، وقد بدا كتلة من الدخان وفي وسطها تكون الجزء المضيء من النجم وحوله الدخان وتحيط بالدخان حافة حمراء دليل على ارتفاع درجة الحرارة.

وقال: لقد كنا نعتقد منذ سنوات فقط أن السماء كانت ضباباً ولكننا عرفنا الآن بعد التقدم العلمي بأنها ليست ضباباً ولكنها دخان، لأن الضباب

خامد وبارد، والدخان حار وفيه حركة، هذا يدل على أن السماء كانت دخاناً، وقال: إنني متأثر جداً باكتشاف هذه الحقيقة في القرآن.

### السَّرَاب:

ظاهرة ضوئية يسميها علماء النفس: «الخداع البصري»، ومن آثارها أن يتوهم السائر في الصحراء أو في مكان واسع فسيح أن يتوهم أنه يرى عن بعد بحيرة ماء ولا وجود لها في الواقع، فهو مجرد وهم، ويشاهد ذلك عادة في الصحاري والمناطق المنبسطة والطرق الصحراوية المستقيمة المعبّدة بالأسفلت، ومن آثارها أيضاً أن يرى الرائي صورة جسم بعيد عن مرمى بصره وتحت الأفق كما لو كان قريباً منه، وتفسر هذه الظاهرة بأنها نتيجة لانكسار الضوء الصادر من الأجسام عند مروره خلال طبقات الهواء المختلفة الكثافة فيعمل السطح الفاصل بين طبقتين هوائيتين مختلفتي الكثافة عمل مرآة تعكس الأشعة الضوئية الساقطة عليها بزاوية كبيرة، وعليه فإن ما نراه ماء في الصحراء ما هو إلا انعكاس لصفحة السماء على مثل هذه الطبقات الهوائية. وقد جاء ذكر هذه الظاهرة في القرآن الكريم وذلك في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوا كَمَرِئٍ يَقْبَعُهُ يَتَّخِذُ الْوَهْمَ الْحَمِيمَ إِذْ جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَالسَّرَّارُ السَّوْنُ حَقٌّ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ اللَّهَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [النور: ٣٩].

### السَّرِقَةُ:

في اللغة: أخذ ما ليس له أخذه في خفاء.

وشرعاً: هي أخذ مال معتبر من حرز أجنبي لا شبهة فيه خفية، وهو قاصد للحفاظ في نومه أو غيبته. والسرقه أحد جرائم الحدود.

والمال المعتبر في السرقه شرعاً هو ما بلغ ربع دينار وما يقوم مقامه، وقد اختلفوا في انطباق السرقه بشروطها على كل من الطرّار والنباش وقد سبقت الإشارة إلى ذلك (انظر: الخفي)، وقد جاء ذكر حد السرقه في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٣٨].

## السفر:

هو في اللغة: قطع المسافة.

وشرعاً: قصد المسافة المخصوصة وقد قدرها العلماء بأنها مسافة ثلاثة أيام ولياليها بسير وسط. وتقدر مسافة السفر المعتبرة في قصر الصلاة، وترخيص الفطر في نهار رمضان بأنها [خمسة وثمانون كيلو متراً]، وقيل: [ثلاثة وثمانون].

## السفسطة:

هي مغالطة الخصم بمحاكمة عقلية مقبولة ظاهراً، ومغلوطة واقعاً، قياسها فاسد وتمويهها خادع، هدفها التغرير بالمستمعين بما يمتلك أصحابها من براعة وثقافة، والنسبة في هذا المصطلح إلى فرقة السفسطائية وهم قوم ينكرون الحسيات والبدهيات، وتركب أقيستهم من الوهميات ويسمى قياسهم بالقياس السفسطائي.

ومن المفسرين الذين يذكرون هذا المصطلح في تفسيرهم كل من: الرازي، والآلوسي، وابن عاشور.

## السفه:

هو خفة تعتري الإنسان، فتحمله على التصرف على خلاف مقتضى العقل والشرع وقد غلب هذا المصطلح على تبذير المال وإتلافه في غير وجه شرعي، ولذا فإن السفه يحجر عليه، وقد نهى القرآن الكريم عن دفع الأموال إليهم قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: ٥].

## السكت:

هو عند القراء قطع الصوت بالقراءة زمناً يسيراً بدون تنفس ومقداره حركتان، وفي تحديد مواضعه خلاف بين القراء، ومن أمثلته في رواية



حفص السكت على ﴿بَلَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلَّ رَانَ﴾ [المطففين: ١٤]،  
وعلى ﴿مَنَّ﴾ في: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ [القيامة: ٢٧].

### السَّلْبُ:

السَّلْبُ هو: ما يسلب، أي: يؤخذ من القتل وسَلْبُ المقتول يعني  
سلاحه، ثيابه، فرسه وآلته وما عليه ومعه من قماش ومال وهذا خاص  
بالحروب التي تقوم من أجل إعلاء كلمة الله.

### السَّلْبُ وَالْإِيجَابُ:

عرفه العسكري في الصناعتين بقوله: هو أن تبني الكلام على نفي  
الشيء من جهة، وإثباته من جهة أخرى، أو الأمر به في جهة، والنهي عنه  
في جهة، وما يجري مجرى ذلك.

وعرفه ابن أبي الإصبع بقوله: هو أن يقصد المادح أفراد ممدوحه  
بصفة لا يشاركه فيها غيره، فينفيها في أول كلامه عن جميع الناس، ويثبتها  
لممدوحه. ومنه قول الخنساء في أخيها صخر:

وما بلغت كف امرئ متناولاً من المجد إلا والذي نلت أطول  
وما بلغ المهدون للناس مدحة وإن أطنبوا إلا الذي فيك أفضل

ومنه في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا أُقِي وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ  
لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْا الْكَاسَ وَأَخْشَوْا﴾ [المائدة: ٤٤].

وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ  
يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾.

وبعض العلماء يسميه: «إثبات الشيء للشيء» وقد مضى. (انظر:  
إثبات الشيء للشيء).

وقد تكون هذه التسمية منتزعة من تعريف العسكري السابق.

## السَّلْفُ:

السَّلْفُ في الفقه: السَّلْمُ وهو لغة أهل الحجاز، والسلف لغة أهل العراق، وسمي سَلْمًا لتسليم رأس المال في المجلس، وسَلْفًا، لتقديمه.

وفي الشرع: هو عقد على موصوف في الذمة مؤجل، بثمن مقبوض بمجلس العقد. وهو جائز بالإجماع لحديث الصحيحين: «مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلْيَسْلَفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوِزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

\* ويطلق لفظ السَّلْفِ على الصالحين من متقدمي الأمة وهم الصحابة والتابعون وأتباعهم.

والأصل في تحديد هؤلاء قول النبي ﷺ عند البخاري: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، ويقابل السلف الخلف وهم المتأخرون من صالحي الأمة وعلمائها.

## السَّلْمُ:

(انظر: السلف).

## السماء:

السماء هي ما علانا حيث نرى فيها النجوم والكواكب وغيرها ومنها ينزل المطر وتنزل رحمات الله، وقد أشار القرآن الكريم إلى أنها كانت دُخَانًا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، ولذا فإن الباحثين في مجال الفلك والكون يقررون أن السُدم (انظرها)، وهي عبارة عن غازات تعلق فيها بعض المواد الصلبة المظلمة هي أصل الأرض ونجوم السماء، ولا تزال في اتساع دائم سواء في تكوين مدن نجومية جديدة باستمرار، أو في تباعد هذه المدن النجومية باستمرار أيضاً وفي هذا يقول القرآن: ﴿وَالسَّمَاءَ بَيْنَهُمَا يَأْتِيَنَّهَا وَإِنَّا لَمَوَسِعُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [الذاريات: ٤٧]، وقد مضى التنبيه على ذلك. (انظر: اتساع الكون).

\* وجعل الله عزَّ وجلَّ للسماء قانوناً محكماً وميزاناً ثابتاً يحكم

أجرامها وينظم دورانها في مداراتها هو قانون الجذب. (انظر: قانون الجاذبية).

وهكذا يقرر العلم الحديث أيضاً انطلاقاً من هذا النظام المحكم الدقيق بين أجرام السماء أنها تشبه في نظامها أحجاراً في بناء متماسك لو اختل منه حجر لاختل البناء بأكمله قال تعالى: ﴿أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَوْ السَّمَاءُ بَنَاهَا ﴿٢٧﴾ رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّيْنَاهَا ﴿٢٨﴾﴾ [النازعات: ٢٧، ٢٨]، وهذه الأجرام يشد بعضها بعضاً لا بأعمدة ولا بنحوها ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ [الرعد: ٢]، وإنما بقانون الجذب المشار إليه عما قريب وهو قانون أصبح من اليقينيّات. وما لا نعرفه عن عالم السماوات هو أكثر بكثير عما نعرفه، وفي كل يوم يكتشف العلماء والباحثون الجديدَ والجديدَ مما يثبت جهلنا وقصورنا عن إدراك كثير مما في الكون من أسرار.

### السماعي:

هو في اللغة: ما نسب إلى السماع، وفي الاصطلاح، ما لم تذكر فيه قاعدة كلية مشتملة على جزئياتها، بل يتعلق بالسمع، ويتوقف عليه، ويقابله القياس، وهو عند المفسرين يعتبر مرادفاً للتوقيف. (انظر: التوقيف).

### السند:

هو في اللغة: المعتمد.

وعند المُحدِّثين: سلسلة الرجال الموصولة إلى المتن، وسمي سنداً لأن الحديث يستند إليه ويعتمد عليه.

### السنة الضوئية:

السنة الضوئية: هي المسافة التي يجتازها الضوء في سنة وتساوي نحو تسعة ملايين مليون كيلومتر. وأقرب نجم للشمس، يبعد عنا أكثر من أربع سنين ضوئية، ويبعد نجم ذنب الإوزة عنا حوالي ٦٥٠ سنة ضوئية وتتفاوت بقية النجوم في البعد عنا بما يذهل من كثرة السنين الضوئية خاصة إذا ما ترجمناها بما يماثلها من الكيلو مترات.

## السُّنَّة:

- هي في اللغة: السيرة والطريقة، حسنة كانت أو سيئة.
- \* وفي العرف الإسلامي تطلق على طريقة الإسلام في مقابل البدعة.
- \* وعند الفقهاء تطلق على ما يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه.
- \* وعند المحدثين تطلق على ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة فقط فهي مرادفة إذن للحديث. (انظر: الحديث النبوي).
- ويتسع مفهومها عند بعض المحدثين ليشمل ما أضيف إلى الصحابي والتابعي أيضاً.
- \* وعند الأصوليين تطلق على ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير. ولا يذكرون فيها الوصف كالمحدثين، وذلك لأنهم يبحثون فيها كمصدر من مصادر التشريع.

## السورة:

- السورة في اللغة: هي المنزلة الرفيعة.
- وفي الاصطلاح: هي طائفة من القرآن لها بداية ونهاية. وأقلها ثلاث آيات.
- وجعل بعضهم اشتقاقها من سور المدينة لإحاطتها بآياتها واجتماعها كاجتماع البيوت بالسور، أو من التسور بمعنى التصاعد أو الارتفاع وهي كذلك رفيعة المستوى لكونها كلام الله.
- \* أسماء السور، وتعددتها أحياناً، وهل هي توقيفية أم لا؟ (انظر: أسماء سور القرآن).

### عدد سور القرآن:

يبلغ عدد سور القرآن الكريم مائة وأربع عشرة سورة بالإجماع.

## تقسيم السور بحسب الطول والقصر:

١ - السبع الطوال وهي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، وبراءة مع الأنفال، وقيل: السابعة هي يونس.

٢ - المثنون: وهي ما ولي السبع الطوال، وسميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة أو تقاربها.

٣ - المثنائي: وهي ما ولي المئين، ويسمى القرآن كله مثنائي لأن الوعد مقرون فيه بالوعيد وقيل غير ذلك، وسميت بعض السور بالمثنائي لتكرر قراءتها أكثر من الطوال، والمئين.

٤ - المفصل، وقد مضى الحديث عنه. (انظر: رياض القرآن).

## ترتيب السور:

اختلف العلماء حول ترتيب السور هل هو توقيفي أو اجتهادي على ما

يلي:

أ - قال بعضهم: هو اجتهاد من الصحابة بدليل اختلاف ترتيب الصحابة لمصاحفهم الخاصة، وكذا ما ثبت عن عثمان رضي الله عنه من أنه هو الذي قرن بين الأنفال والتوبة لظنه أنهما سورة واحدة ولم يفصل بينهما بالبسمة. والأصل في حديث أبي داود وغيره عن يزيد الفارسي قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مَا حَمَلَكُم أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمِثْنِ وَإِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمِثْنِ فَجَعَلْتُمُوهُمَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا تَنَزَّلُ عَلَيْهِ الْآيَاتُ فَيَدْعُو بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ لَهُ وَيَقُولُ لَهُ: «ضَعْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذًا وَكَذًا»، وَتَنَزَّلُ عَلَيْهِ الْآيَةُ وَالْآيَاتُ فَيَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكَانَتْ الْأَنْفَالُ مِنَ الْأَوَّلِ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا فَمِنْ ثَمَّ وَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

ب - وقيل: هو توقيفي بدليل أن النبي ﷺ قرأ السبع الطوال بترتيبها، وبدليل أن الصحابة أجمعوا على هذا الترتيب في عهد عثمان، وإجماعهم هذا إشارة إلى التوقيف.

ج - وتوسط فريق فزواج بين الرأيين ليخلص إلى أن الترتيب بعضه توقيفي وبعضه اجتهادي وخص الاجتهادي بترتيب سورتي الأنفال والتوبة لأجل الرواية السابقة التي تقرر أن عثمان رضي الله عنه هو الذي قرن بين الأنفال والتوبة لظنه أنهما سورة واحدة.

مناقشة هذه الآراء ورأينا في المسألة:

نحن الآن أمام ثلاثة آراء في المسألة والذي نراه فيها أن القول بالتوقيف هو الرأي الذي لا يدانيه رأي آخر وقد حاول الزركشي في البرهان مع أنه قد تبنى القول بالتوقيف أن يوفق بين الرأيين الرئيسيين - التوقيف والاجتهاد - فذكر لنا أن الخلاف بين الرأيين إنما هو في الألفاظ فقط محتجاً بأن الإمام مالكاً رحمه الله وهو من القائلين بالترتيب الاجتهادي أبان عن رأيه بقوله: إنما ألفوا القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي ﷺ.

قال الزركشي: فالخلاف إلى أنه هل ذلك بتوقيف قولي أم بمجرد استناد فعلي وهذا في نظر الزركشي خلاف لفظي.

ونضيف أن القول بالاجتهاد ليس له دليل يمكن أن يعول عليه إلا خبر ابن عباس عندما سأل عثمان رضي الله عنه عن سبب إلحاق سورة التوبة بسورة الأنفال... وهو خبر ضعيف أو لا أصل له كما يقول الشيخ أحمد شاکر لأن مداره على يزيد الفارسي وهو مجهول.

\* وعلى فرض قبوله فهو لا يدل على الترتيب الاجتهادي فلربما كان سؤال ابن عباس متوجهاً في الأساس إلى عدم كتابة: «بسم الله الرحمن الرحيم»، وليس عن وضع سورة التوبة بعد سورة الأنفال إذ لو كان الترتيب اجتهادياً والأمر فيه توسعة فما وجه اعتراض ابن عباس عليه؟ ولم هذا الموضع بالذات؟ وما الفرق حينئذ بين أن يكون وضعها بعد سورة الأنفال أو بعد أي سورة أخرى؟

فإن قيل: الاعتراض على كونها من المثاني ووضعت في المثين.

قلنا: فلم لم يعترض مثلاً على ترتيب سورة النحل وهي من المثين فأياتها (١٢٨ آية) بعد سورة الحجر وآياتها فقط (٩٩ آية)، وهو الأمر نفسه في ترتيب سورة طه وهي (١٣٥ آية) بعد سورة مريم وهي (٩٨ آية) وغير ذلك وارد أيضاً.

\* أما القول بأن مصاحف بعض الصحابة كان يخالف ترتيب المصحف الإمام فنحن لا نملك دليلاً قوياً عليه بل نملك ما يضعفه.

١ - ولا شك أن مما يضعفه عدم اعتراضهم على ترتيب المصحف الإمام.

٢ - ويضعفه أيضاً أنه لم ينقل أنه قد حدثت مشكلة أو مشادة على الترتيب بين المختلفين في زمن عثمان وإنما كان الاختلاف على القراءة.

وإن صح عنهم هذا، فهو محمول على أن مصاحفهم لم تكن مجردة، بل كانوا يضيفون إليها تفسير بعض الكلمات وهو ما نقل عنهم بعد فيما عرف بقراءة تفسير أو قراءة تفسيرية.

\*\* ويضاف إلى هذا أن هنالك الكثير من المشكلات تترتب على القول بالترتيب الاجتهادي كلاً أو بعضاً ومنها ما يلي:

١ - الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾﴾ [البروج: ٢١، ٢٢]، فعلى أي ترتيب هو في اللوح المحفوظ هل هو على ترتيب مخالف أم على ترتيب موافق؟

٢ - وكذلك الحال يقال فيما أخرجه الحاكم في المستدرک عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «أنزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة إلى سماء الدنيا كان بموقع النجوم»، فعلى أي ترتيب هو فيها هل هو على ترتيب مخالف أم على ترتيب موافق؟

٣ - جبريل عليه السلام حين كان يعارض النبي ﷺ بالقرآن في كل

عام وفي العام الأخير عارضه به مرتين فعلى أي ترتيب كان يعارضه؟ هل على ترتيب مخالف أم على ترتيب موافق؟

٤ - هذا الترتيب القائم معنا الآن في المصحف هو الحقيقة الوحيدة الموثوق فيها وهو الذي عليه التواتر، فليس لنا أن نتصور أن الأصحاب كانوا على خلافه فإن احتج بأن ترتيبهم ذهب بحرق عثمان لمصاحفهم، قلنا: حتى مع هذا فإن كثيراً من الروايات الصحيحة حفظت لنا حروفهم ومصاحفهم والمفسرون يستعينون بها في التفسير فلم لم تحفظ لنا ترتيبهم لو كان هذا موجوداً، وما ينقل من ذلك في الكتب هو أخبار غير مسندة من جهة ثم هي من جهة أخرى لا تنص إلا على سور قد لا تجاوز اليد الواحدة. وقد يجاب عن هذا أيضاً على فرض حدوثه بأن مصاحفهم كانت مصاحف خاصة غير مجردة بل ربما أضافوا إليها شيئاً من التفسير بما يجعلها أقرب إلى الكتب العلمية منها إلى المصاحف.

٥ - لو أقسم أحد أن يقرأ القرآن مرتب السور فهل يحنث إذا خالف الترتيب القائم محتجاً بأنه اجتهادي؟

٦ - لو قال أحد لامرأته: أنت طالق ما لم تقرئي القرآن مرتباً؛ فهل يقع الطلاق لو خالفته؟

٧ - هل لو أجمع الناس في زمان ما على غير هذا الترتيب يسوغ لهم هذا حيث إن الإجماع ينقض بإجماع آخر؟

٨ - ما جدوى علم المناسبة بين السور لو كان الترتيب اجتهادياً؟ فالقول بالاجتهاد كلاً أو بعضاً يسقط هذا العلم بالكلية.

٩ - ما الحكمة من ترك السور بلا ترتيب توقيفي من النبي ﷺ ليوكل الأمر إلى من بعده وهو الحريص كل الحرص على جمع الناس على مائدة القرآن بلا اختلاف؟

١٠ - أين هي الموازين العقلية في الموالاتة بين سور الحواميم والمفارقة بين المسبحات ولم لم يرتب اجتهاداً على حسب النزول مثلاً أو



حسب الطول والقصر بميزان دقيق أو حسب المكي والمدني؟ ولم فصل بين سورتي إبراهيم ويوسف بسورة الرعد رغم أن سورة يوسف سبقها ولاء سورتا يونس وهود أيضاً ولم لم تنضم إليهم سورة محمد ﷺ لتكون منظومة سور الأنبياء في محل واحد؟ ولم فرق بين سور «الم»؟ كل هذه الأسئلة لا يحلها إلا القول بالتوقيف.

١١ - أيضاً لا معنى لقول العلماء: يسن أن يقرأ على ترتيب المصحف، لأن ترتيبه لحكمة، فلا يتركها إلا فيما ورد الشرع باستثنائه، ينظر كتاب «فتح الكريم المنان في آداب حملة القرآن» للضباع وقال النووي في التبيان:

[فصل]: قال العلماء: الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف فيقرأ الفاتحة ثم البقرة ثم آل عمران ثم ما بعدها على الترتيب وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها، حتى قال بعض أصحابنا: إذا قرأ في الركعة الأولى سورة قل أعوذ برب الناس يقرأ في الثانية بعد الفاتحة من البقرة.

وقال بعض أصحابنا - والكلام للنووي -:

ويستحب إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها التي تليها ودليل هذا أن ترتيب المصحف إنما جعل هكذا لحكمة، فينبغي أن يحافظ عليها إلا فيما ورد المشرع باستثنائه كصلاة الصبح يوم الجمعة يقرأ في الأولى سورة السجدة، وفي الثانية هل أتى على الإنسان.

وأخيراً هذه الكلمة الجامعة من ابن الأنباري لها دورها في تقرير المسألة:

قال أبو بكر ابن الأنباري أنزل الله القرآن كله إلى سماء الدنيا ثم فرق في بضع وعشرين فكانت السورة تنزل لأمر يحدث والآية جواباً لمستخبر، ويوقف جبريل النبي ﷺ على موضع السورة والآية فاتساق السور كاتساق الآيات والحروف كله عن النبي ﷺ فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم الآيات.

سوق المعلوم مساق غيره:


مضى . (انظر: تجاهل العارف).


السياق:

مضى تعريفه . (انظر: دلالة السياق).

سياقة الأعداد:

مضى . (انظر: التعديد، الأعداد).






## الفهرس

الصفحة

الموضوع

٥	..... تقديم أ.د/ محمد بن عبدالرحمن الشايع
٧	..... افتتاحية ومنهج
١٥	..... (باب الالف)
١٨	..... الائتلاف
١٨	..... ائتلاف الفاصلة
٢٠	..... ائتلاف اللفظ مع اللفظ
٢٠	..... ائتلاف اللفظ مع المعنى
٢١	..... ائتلاف المعنى مع المعنى
٢٢	..... الآحاد
٢٣	..... آخر ما نزل من القرآن
٢٤	..... آداب تلاوة القرآن وتاليه
٢٤	..... أمين
٢٥	..... الآن
٢٥	..... الآية
٢٦	..... عدد آيات القرآن
٢٦	..... ترتيب الآيات
٢٧	..... فوائد معرفة الآيات
٢٧	..... الإباحة
٢٨	..... الإباضية



الموضوع	الصفحة
تقديم أ.د/ محمد بن عبدالرحمن الشايع	٥
افتتاحية ومنهج	٧
(باب الألف)	١٥
الائتلاف	١٨
ائتلاف الفاصلة	١٨
ائتلاف اللفظ مع اللفظ	٢٠
ائتلاف اللفظ مع المعنى	٢٠
ائتلاف المعنى مع المعنى	٢١
الآحاد	٢٢
آخر ما نزل من القرآن	٢٣
آداب تلاوة القرآن وتاليه	٢٤
أمين	٢٤
الآن	٢٥
الآية	٢٥
عدد آيات القرآن	٢٦
ترتيب الآيات	٢٦
فوائد معرفة الآيات	٢٧
الإباحة	٢٧
الإباضية	٢٨

الصفحة	الموضوع
٣٠	الابتداء
٣١	الابتدائية
٣١	الإبداع
٣٣	الأبدال
٣٣	الإبدال
٣٤	الأبدي والأزلي
٣٤	إبراز الكلام في صورة المستحيل
٣٥	الإبطال
٣٥	الإبهام من غير تفسير
٣٦	الإتياع
٣٧	الأتباع
٣٧	الأتساع
٣٨	اتساع الكون
٣٨	الاتصال
٣٩	الإتقان
٣٩	الإثبات
٣٩	إثبات الشيء للشيء
٣٩	الأثر
٤٠	الاثنا عشرية
٤١	الإجازة
٤١	الاجتهاد
٤٢	أجل
٤٢	الأجل
٤٣	الإجماع في التفسير
٤٦	الإجمال
٤٧	الأجوف
٤٧	الأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم

الصفحة	الموضوع
٤٧	الإحالة
٤٨	الاحتباك
٤٩	الاحتجاج
٤٩	الاحتجاج النظري
٤٩	الاحتراس
٥٠	أعجب احتراس وقع في القرآن
٥١	الأحجية
٥١	أحد
٥٢	الأحرف السبعة
٥٢	آراء العلماء حول المراد بالأحرف السبعة
٦٠	الإحسان
٦٠	الإحصاء
٦١	الإحصار
٦١	الإحصان
٦١	أحكام القرآن
٦٥	الإخبات
٦٥	اختتام السور
٦٥	الاختراع
٦٥	الاختزال
٦٦	الاختصار
٦٦	الاختصاص
٦٧	الاختلاف
٦٧	اختلاف التضاد
٦٨	اختلاف التلازم
٦٩	اختلاف التلازم
٧٠	اختلاف التناقض
٧١	اختلاف التنوع

٧١	.....	اختلاف المفسرين
٩٦	.....	الأخذ:
٩٦	.....	الإخفاء الحقيقي
٩٦	.....	الإخفاء الشفوي
٩٦	.....	الإخلاص
٩٧	.....	الإدارة في تلاوة القرآن الكريم
٩٧	.....	الإدراج
٩٧	.....	الإدراك
٩٧	.....	الإدغام
٩٩	.....	الإدماج
٩٩	.....	الأذان
٩٩	.....	الإذلاق
٩٩	.....	الإرادة
١٠٠	.....	الارتجال
١٠٠	.....	الإرث
١٠١	.....	الإرجاف
١٠١	.....	الأرحام
١٠٢	.....	الإرداف
١٠٢	.....	إرسال المثل
١٠٢	.....	الإرصاد
١٠٣	.....	الأرش
١٠٣	.....	الأرض
١٠٥	.....	الأرضي والسماوي من آيات القرآن الكريم
١٠٥	.....	الإرهاص
١٠٦	.....	الإزار
١٠٦	.....	الازدواج
١٠٦	.....	الأزل

الموضوع	الصفحة
الأساس	١٠٦
أسباب النزول	١٠٦
الاستئذان	١٠٧
الاستئناف	١٠٧
الاستبراء	١٠٨
الاستحاضة	١٠٨
الاستثناء	١٠٩
الاستحسان	١٠٩
الاستخبار	١١٠
الاستخدام	١١٠
الاستدراج	١١١
الاستدراك	١١١
الاستدراك في التفسير	١١٣
الاستدلال القرآني	١١٤
الاستطراد	١١٤
الاستظهار	١١٥
استظهار القرآن	١١٥
الاستعاذة	١١٦
الاستعارة	١١٧
الاستعارة التمثيلية	١١٨
الاستعلاء	١١٨
الاستغراق	١١٨
الاستغفار	١١٩
الاستفال	١١٩
الاستفسار	١٢٠
الاستفهام	١٢٠
الاستقراء	١٢١



١٢١	.....	الاستقراض
١٢٢	.....	الاستقصاء
١٢٢	.....	الاستنباط من القرآن الكريم
١٢٦	.....	الاستنسات
١٢٦	.....	الاستنساخ
١٢٩	.....	الاستنساد
١٢٩	.....	الاستهلال
١٢٩	.....	الاستيعاب
١٣٠	.....	الإسجال
١٣٠	.....	الأسر
١٣٠	.....	الإسرائيليات
١٣١	.....	الإسراف
١٣١	.....	الإسكان المحض
١٣٢	.....	الإسلام
١٣٢	.....	الأسلوب الحكيم
١٣٢	.....	أسماء سور القرآن
١٣٣	.....	أسماء القرآن وأوصافه
١٣٣	.....	الأسماء والصفات
١٣٤	.....	الإسماعيلية
١٣٥	.....	الإسهاب
١٣٥	.....	الإشارة
١٣٦	.....	الاشتراك
١٣٦	.....	الاشتقاق
١٣٦	.....	الإشمام
١٣٦	.....	الاصطلاح
١٣٧	.....	الاصطلام
١٣٧	.....	الأصل

الصفحة	الموضوع
١٣٨	الإصمات
١٣٨	أصول التفسير
١٣٩	أصول الحديث
١٣٩	أصول الدين
١٤٠	أصول الفقه
١٤١	أصول المعتزلة الخمسة
١٤١	الإضافة
١٤١	الإضجاع
١٤١	الإضراب
١٤٢	الاضطرار
١٤٢	الإضمار
١٤٣	الإضمار على شريطة التفسير
١٤٣	الإطباق
١٤٣	الإطراء
١٤٣	الاطّراد
١٤٤	الإطباب
١٤٥	أطول آية في القرآن
١٤٥	أطول سورة في القرآن
١٤٥	أطول كلمة في القرآن
١٤٥	الإظهار
١٤٥	الإظهار الحلقي
١٤٦	الإظهار الشفوي
١٤٦	الإعتاب
١٤٦	الاعتبار
١٤٦	الاعتراض
١٤٦	الاعتراضية
١٤٧	الإعجاز العلمي للقرآن الكريم

الصفحة	الموضوع
١٤٧	إعجاز القرآن
١٤٨	الأعداد
١٤٩	إعراب القرآن
١٤٩	الإعراض
١٤٩	الإعلام
١٥٠	الإعنان
١٥٠	الأعيان
١٥٠	الإغراق
١٥٠	الإفاضة
١٥١	افتتاح السور وخواتيمها
١٥٣	الافتنان
١٥٣	الافتيات
١٥٤	الإفراد
١٥٤	الإفراد والجمع في القرآن الكريم
١٥٥	الإفراط
١٥٥	أفضل القرآن وفاضله
١٥٥	الاقْتِباس
١٦٠	الاقْتِدار
١٦٠	الاقْتِران
١٦١	الاقْتِصاد
١٦١	الاقْتِصار
١٦١	الاقْتِصاص
١٦٢	الاقْتِضاء
١٦٣	الاقْتِضاب
١٦٣	الاقْتِطاع
١٦٣	الاقْتِناص
١٦٣	أقسام القرآن

الصفحة	الموضوع
١٦٣	الأقطاب
١٦٤	الإقلاب
١٦٤	الأقنوم
١٦٥	الاكتفاء
١٦٥	الإكراه
١٦٦	الإكمال
١٦٦	«ال» الجنسية
١٦٦	«ال» العهدية
١٦٧	«ال» الموصولية
١٦٧	الالتزام
١٦٧	الالتفات
١٦٧	التفات الضمائر
١٦٨	الالتماس
١٦٨	إلجام الخصم بالحجة
١٦٨	الإلحاد
١٦٩	الإلصاق
١٦٩	الإلغاز
١٦٩	الإلهاب والتهيج
١٧٠	الإلهام
١٧١	الألوهية
١٧١	الأم
١٧١	الأمانة
١٧٢	الإمالة
١٧٢	الإمامية
١٧٤	أمثال القرآن
١٧٤	الأمم
١٧٥	الأمر بالمعروف

الصفحة	الموضوع
١٧٥	الأمر في القرآن
١٧٦	الأمشاج
١٧٧	الأمل
١٧٧	أن التفسيرية
١٧٨	الانتقال
١٧٩	الإنجيل
١٧٩	الانحراف
١٨٠	الانسجام
١٨٠	الانسحاب
١٨٠	الإنشاء
١٨١	الانصراف
١٨١	الانفتاح
١٨١	الانفجار العظيم
١٨٣	الإنكار
١٨٣	الإنكاري
١٨٣	الأنموذج
١٨٣	الإهانة
١٨٤	الأوتاد
١٨٤	الأوزون
١٨٤	أوصاف القرآن
١٨٤	أول ما نزل من القرآن
١٨٤	«أي» التفسيرية
١٨٥	الإيجاب والسلب
١٨٥	الإيجاز
١٨٦	إيجاز التقدير
١٨٦	الإيجاز الجامع
١٨٧	إيجاز الحذف

الصفحة	الموضوع
١٨٧	إيجاز القصر
١٨٩	الإيداع
١٩٠	الإيدز
١٩٠	الإيضاح بعد الإيهام
١٩٢	الإيطاء
١٩٢	الإيغال
١٩٣	الإيلاء
١٩٣	الإيماء
١٩٥	الإيمان
١٩٥	الإيهام
١٩٦	إيهام التضاد
١٩٦	إيهام التناسب
١٩٧	(باب الباء)
٢٠٠	تنبيه
٢٠٠	البائن
٢٠٠	الباءة
٢٠٠	الباب
٢٠١	الباطنية
٢٠١	البحث
٢٠١	البحر
٢٠١	البخل
٢٠١	البد
٢٠١	البداء
٢٠٢	البدائية
٢٠٢	البداهة
٢٠٢	بدع التفاسير
٢٠٣	البدعة

الصفحة	الموضوع
٢٠٣	البدل
٢٠٤	البدور السبعة
٢٠٤	البديع
٢٠٤	البراعة
٢٠٥	براعة الاستهلال
٢٠٥	براعة التخلص
٢٠٦	براعة الختام
٢٠٦	براعة الطلب
٢٠٦	براعة المطلع
٢٠٦	براعة المقطع
٢٠٦	البراكين
٢٠٧	البرزخ
٢٠٨	البرق
٢٠٩	البرهان
٢١٠	البرهان الإني
٢١٠	البرهان اللتي
٢١٠	البروج
٢١١	البسط
٢١١	البسمة
٢٢٠	البطلان
٢٢٢	البعض
٢٢٢	البغاء
٢٢٣	البُغض
٢٢٣	البُغي
٢٢٤	البقاء
٢٢٤	البلاغة
٢٢٥	بنات الأفكار

٢٢٥	..... البنان [البصمة]
٢٢٦	..... البويضة
٢٢٦	..... البيان
٢٢٧	..... بيان التأكيد
٢٢٧	..... بيان التبديل
٢٢٧	..... بيان التغيير
٢٢٧	..... بيان التفسير
٢٢٨	..... بيان التقرير
٢٢٨	..... بيان الضرورة
٢٢٨	..... البيع
٢٢٩	..... البيئة
٢٣٠	..... البين
٢٣٠	..... البيونة
٢٣١	..... (باب القاء)
٢٣٢	..... التابع
٢٣٣	..... التابعي
٢٣٣	..... التأخير
٢٣٣	..... تأخير الحكم عن النزول والعكس
٢٣٣	..... التأسيس
٢٣٤	..... التأسيس والتفريع
٢٣٤	..... التأصيل
٢٣٤	..... التأكيد
٢٣٥	..... تأكيد الذم بما يشبه المدح
٢٣٥	..... تأكيد المدح بما يشبه الذم
٢٣٥	..... التأليف الضعيف
٢٣٥	..... تأليف القرآن
٢٣٦	..... التأمين



٢٣٦	.....	التأويل
٢٣٩	.....	تبادل الصيغ
٢٣٩	.....	التباين
٢٣٩	.....	التبديل
٢٣٩	.....	التبعيض
٢٤٠	.....	التبكيث
٢٤٠	.....	التبليغ
٢٤٠	.....	التبيين
٢٤٠	.....	التتبع
٢٤٠	.....	التتبع
٢٤٠	.....	التميم
٢٤١	.....	تشوير القرآن
٢٤٢	.....	التجاذب
٢٤٢	.....	تجاهل العارف
٢٤٣	.....	التجريد
٢٤٤	.....	التجريبيات
٢٤٤	.....	التجزيء
٢٤٥	.....	التجنيس
٢٤٥	.....	التجويد
٢٤٦	.....	التحذير
٢٤٦	.....	التحري
٢٤٦	.....	التحريف
٢٤٧	.....	التحزين
٢٤٧	.....	التحسين
٢٤٨	.....	التحضيض
٢٤٨	.....	التحقير
٢٤٨	.....	التحقيق

الصفحة	الموضوع
٢٤٩	تحقيق المناط
٢٤٩	التحمل
٢٥٠	التخارج
٢٥٠	التخريج
٢٥٠	تخريج المناط
٢٥١	التخصيص
٢٥١	تخفيف الهمزة
٢٥١	التخلص
٢٥٢	التخيير
٢٥٢	التخييل
٢٥٢	التدبر
٢٥٤	التدبيح
٢٥٤	التدرج التشريعي في القرآن الكريم
٢٦٠	التدقيق
٢٦٠	التدلي
٢٦٠	التدليس
٢٦٠	التدوير
٢٦١	التذكير
٢٦١	التذليل
٢٦١	التراخي
٢٦١	الترادف
٢٦٢	الترتيب
٢٦٢	الترتيل
٢٦٣	ترجمان القرآن
٢٦٣	ترجمة القرآن
٢٦٤	الترجي
٢٦٨	الترجيح

الصفحة	الموضوع
٢٧٣	الترديد
٢٧٤	الترديد المتعدد
٢٧٤	الترشيح
٢٧٥	الترصيع
٢٧٦	الترعيد
٢٧٧	الترقي
٢٧٨	الترقيص
٢٧٨	الترقيق
٢٧٩	التركيب
٢٧٩	التزاوج
٢٨٠	التسيغ
٢٨٠	التسجيع
٢٨١	التسجيل
٢٨٢	التسلسل
٢٨٤	التسليم
٢٨٤	التسهيل
٢٨٤	التسهيم
٢٨٤	التسوية
٢٨٥	التسويق
٢٨٥	التشابه
٢٨٥	تشابه الأطراف
٢٨٦	التشبيه
٢٨٧	تشبيه الأدنى بالأعلى، والأعلى بالأدنى
٢٨٧	التشبيه البليغ
٢٨٨	التشبيه التمثيلي
٢٨٨	التشديد
٢٨٨	التشريع

الصفحة	الموضوع
٢٩١	التشعيب
٢٩٢	التشكيك
٢٩٢	التصحيح
٢٩٣	التصحييف
٢٩٣	التصدير
٢٩٤	التصديق
٢٩٤	التصرف
٢٩٥	التصريح بعد الإبهام
٢٩٥	التصرف
٢٩٥	التصغير
٢٩٥	التصور
٢٩٦	التصوف
٢٩٧	التضمن
٣٠١	التضمن المزدوج
٣٠١	التضييق
٣٠١	التطبيق
٣٠١	التطريب
٣٠١	التظريف
٣٠٢	التعادل
٣٠٢	التعارض
٣٠٣	التعجب
٣٠٤	تعدد الأسباب والمنزل واحد
٣٠٦	تعدد الزوجات
٣١٣	تعدد المنزل والسبب واحد
٣١٤	التعديد
٣١٤	التعدي
٣١٥	التعريض

الصفحة	الموضوع
٣١٥	التعريف
٣١٦	التعريف والتنكير
٣١٧	التعطيل
٣١٧	التعقيب
٣١٨	التعليق
٣١٩	التعليل
٣٢٠	التعوذ
٣٢٠	التعويض
٣٢١	التغليب
٣٢١	التفخيم
٣٢١	التفريع
٣٢٢	التفريق والجمع
٣٢٢	التفسير
٣٣٤	التفسيرية
٣٣٤	التفسير الأثري للقرآن الكريم
٣٣٦	التفسير الأدبي للقرآن الكريم
٣٣٨	التفسير الإشاري
٣٤١	تفسير الإعراب
٣٤٣	التفسير الباطني للقرآن الكريم
٣٤٧	التفسير البياني
٣٤٩	تفسير التابعين
٣٤٩	التفسير التاريخي
٣٥١	التفسير التحليلي
٣٥٢	التفسير الجملي
٣٥٢	تفسير الخوارج
٣٥٣	تفسير الشيعة
٣٥٣	تفسير الصحابة

٣٥٤	التفسير الصوفي النظري
٣٥٥	التفسير العلمي للقرآن الكريم
٣٥٧	تفسير غريب القرآن
٣٥٨	تفسير الفقهاء
٣٥٨	تفسير الفلاسفة
٣٥٩	تفسير القرآن للقرآن
٣٦٠	التفسير اللغوي للقرآن الكريم
٣٦٣	التفسير المأثور
٣٦٣	التفسير المذهبي للقرآن الكريم
٣٦٣	تفسير المعتزلة
٣٦٣	التفسير المقارن
٣٦٣	التفسير الموضوعي
٣٦٥	التفسير النبوي للقرآن الكريم
٣٦٦	التفسير بالرأي
٣٦٨	التفسير بالقياس
٣٦٨	التفسير باللازم
٣٧٠	التفسير بالمثل
٣٧٠	التفسير بالمعنى
٣٧١	التفسير بجزء المعنى
٣٧١	التفسير بعد الإبهام
٣٧١	التفشي
٣٧١	التفصيل
٣٧٢	التفضيل
٣٧٢	التفنن
٣٧٣	التفويض
٣٧٤	تفويض الطلاق
٣٧٤	التفويف

الصفحة	الموضوع
٣٧٤	التقديم والتأخير
٣٧٥	التقسيم
٣٧٦	التقعر
٣٧٦	التقليل
٣٧٦	التكافؤ
٣٧٦	التكثير
٣٧٧	التكرار
٣٧٩	تكرار القصة في القرآن
٣٨١	تكرار النزول
٣٨٢	التكليف
٣٨٢	التكميل
٣٨٢	التلازم
٣٨٢	التلاوة
٣٨٣	التلحين
٣٨٣	التلمود
٣٨٤	التلميح
٣٨٦	التلويح
٣٨٦	التمتع
٣٨٧	التمثيل
٣٨٨	التمكين
٣٨٨	التمني
٣٨٨	التمييز
٣٨٨	التنازع
٣٨٩	التناسب
٣٨٩	تناسخ الأرواح
٣٨٩	التناسخ في الموارث
٣٩٠	التناقض

٣٩٢	تناوب حروف الجر في القرآن الكريم
٣٩٢	التنبيه
٣٩٣	التنبيه بالأدنى على الأعلى والعكس
٣٩٣	التنجيم
٣٩٤	تنجيم القرآن
٣٩٥	التنزيل
٣٩٥	التنزيه
٣٩٦	تنسيق الصفات
٣٩٦	التنفيس
٣٩٦	التنفيل
٣٩٧	التنقيح
٣٩٨	تنقيح المناط
٣٩٩	التنكيث
٣٩٩	التنكير
٣٩٩	التنكيس
٤٠١	التنوين
٤٠٢	التهجد
٤٠٣	التهكم
٤٠٣	التوابع
٤٠٤	التواتر
٤٠٤	التواطؤ
٤٠٤	التوبة
٤٠٥	التوجيه
٤٠٦	توجيه القراءات
٤٠٦	التوحيد
٤٠٦	التوراة
٤٠٧	التورية



الصفحة	الموضوع
٤٠٧	التوزيع
٤٠٧	التوسط
٤٠٧	التوشيح
٤٠٧	التوشيح
٤٠٧	التوضيح
٤٠٨	التوطئة
٤٠٨	التوفيق
٤٠٨	التوقف
٤٠٨	التوقيف
٤٠٩	التوكيد
٤٠٩	التولي يوم الزحف
٤١٠	التوهم
٤١١	التيمم
٤١٢	(باب الثاء)
٤١٢	الثأر
٤١٣	الثبوت
٤١٣	الثج
٤١٣	الثرى
٤١٣	الثروة
٤١٤	الثُرَيَّا
٤١٤	الثُّغْر
٤١٤	الثَّقْف
٤١٤	الثَّقْل
٤١٥	الثقة
٤١٥	الثمر
٤١٥	الثمن
٤١٦	الثناء

الموضوع	الصفحة
الثواب	٤١٦
الثيب	٤١٦
(باب الجيم)	٤١٧
الجائز	٤١٧
جبريل عليه السلام	٤١٧
الجحد	٤١٧
جدل القرآن	٤١٨
الجرح والتعديل	٤١٩
الجزالة في الكلام	٤١٩
الجمع	٤١٩
الجمع بين المتعارضين	٤٢٠
جمع الجمع	٤٢٠
جمع القرآن	٤٢٠
جمع المؤنث والمختلف	٤٢٣
الجمع مع التفريق	٤٢٣
الجمع مع التقسيم	٤٢٤
الجمع مع التقسيم والتفريق	٤٢٤
الجمع والإفراد	٤٢٤
الجملة	٤٢٤
الجملة التي لا محل لها من الإعراب	٤٢٥
الجملة التي لها محل من الإعراب	٤٢٥
الجمهور	٤٢٦
الجناس	٤٢٦
الجنس	٤٢٧
الجهر	٤٢٨
الجهل	٤٢٨
الجواب	٤٢٨

الصفحة	الموضوع
٤٢٨	الجوهر
٤٣٠	(باب الحاء)
٤٣٠	الحاجة
٤٣١	الحادث
٤٣٢	الحال
٤٣٢	الحج
٤٣٢	الحجاب
٤٣٣	الحَجَب
٤٣٤	الحَجْر
٤٣٥	الحُجَّة
٤٣٥	الحد
٤٣٥	الحدائثة
٤٣٨	الحدث
٤٣٩	الحَذْر
٤٣٩	الحَدْس
٤٣٩	الحديث القدسي
٤٣٩	الحديث المرفوع
٤٤٠	الحديث المقطوع
٤٤٠	الحديث الموقوف
٤٤٠	الحديث النبوي
٤٤٠	الحذف
٤٤١	الحرف
٤٤١	الحركة
٤٤١	حروف الصلة
٤٤٢	حروف المعاني
٤٤٤	الحروف المقطعة في أوائل السور
٤٤٧	الحس

الصفحة	الموضوع
٤٤٧	الحسد
٤٤٧	الحُسْن
٤٤٧	الحَسَن
٤٤٨	حسن الابتداء
٤٤٨	حسن الانتهاء
٤٤٨	حسن البيان
٤٤٨	حسن التخلص
٤٤٨	حسن التعليل
٤٤٩	حسن المطلب
٤٥٠	الحشو
٤٥٠	الحصر
٤٥٢	حق الحرف ومستحقه
٤٥٢	حق الله وحق العبد
٤٥٢	الحقيقة
٤٥٣	الحقيقة الشرعية
٤٥٣	الحقيقة العرفية
٤٥٤	الحقيقة اللغوية
٤٥٤	حكاية الحال الماضية
٤٥٤	الحُكْم
٤٥٥	الحكمة
٤٥٥	حكومة عدل
٤٥٥	الحمد
٤٥٥	الحمل على المعنى
٤٥٦	الحوار
٤٥٦	الحواميم
٤٥٦	الحيض
٤٥٧	الحيوان المنوي

٤٥٩	..... (باب الخاء)
٤٥٩	..... الخاص
٤٦٠	..... الخَبِيثُ
٤٦٠	..... الخبر
٤٦١	..... الخبر الابتدائي
٤٦١	..... الخبر الإنكاري
٤٦٢	..... الخبر بمعنى الإنشاء
٤٦٢	..... الخبر الطلبي
٤٦٢	..... الخروج على خلاف الأصل
٤٦٣	..... خروج اللفظ مخرج الغالب
٤٦٤	..... الخطأ
٤٦٤	..... خطاب القرآن
٤٦٤	..... خطاب النبي ﷺ وخطاب الأمة
٤٦٥	..... الخفي
٤٦٦	..... الخلاف
٤٦٦	..... الخنزير
٤٦٦	..... خواتيم السور
٤٦٦	..... الخوارج
٤٦٦	..... خواص القرآن
٤٦٧	..... (باب الدال)
٤٦٧	..... الدخيل على التفسير
٤٦٧	..... الدراية
٤٦٨	..... الدرهم
٤٦٨	..... الدعاء
٤٦٨	..... الدلالة
٤٦٩	..... الدلالة الاجتماعية
٤٦٩	..... دلالة الإشارة

٤٦٩	.....	الدلالة الاصطلاحية
٤٦٩	.....	دلالة الاقتران
٤٦٩	.....	دلالة الاقتضاء
٤٦٩	.....	الدلالة الالتزامية
٤٧٠	.....	دلالة الإلهام
٤٧٠	.....	دلالة الإيماء
٤٧٠	.....	دلالة التضمن
٤٧١	.....	الدلالة الذاتية
٤٧٢	.....	دلالة السياق
٤٧٦	.....	الدلالة الطبيعية
٤٧٦	.....	دلالة العام
٤٧٦	.....	الدلالة العقلية
٤٧٦	.....	الدلالة غير اللفظية
٤٧٧	.....	الدلالة اللفظية الوضعية
٤٧٧	.....	دلالة المطابقة
٤٧٧	.....	دلالة المفهوم
٤٧٧	.....	دلالة النص
٤٧٨	.....	الدليل
٤٧٨	.....	دليل الاختراع
٤٧٨	.....	الدليل الإلزامي
٤٧٩	.....	دليل التمانع
٤٧٩	.....	الدليل الظني
٤٨٠	.....	الدليل العقلي
٤٨٠	.....	دليل العناية
٤٨٠	.....	الدليل القطعي
٤٨١	.....	الدليل المركب
٤٨١	.....	الدليل الثقلي

الصفحة	الموضوع
٤٨١	الدم
٤٨١	الدهرية
٤٨٢	الدَّور
٤٨٣	الدوران
٤٨٣	الديانة
٤٨٣	الديباجة
٤٨٣	ديباج القرآن
٤٨٣	الدَّين
٤٨٤	الدَّين
٤٨٤	الدينار
٤٨٤	الدية
٤٨٦	(باب الذال)
٤٨٦	الذات
٤٨٦	الذبح والذكاة
٤٨٧	ذكر الخاص بعد العام
٤٨٧	ذكر العام بعد الخاص
٤٨٨	الذم
٤٨٨	الذم بما يشبه المدح
٤٨٨	الذمي
٤٨٨	الذنب
٤٨٨	الذهن
٤٨٩	(باب الراء)
٤٨٩	رأس الآية
٤٩٠	الرؤيا
٤٩١	الرافضة
٤٩١	الرأي
٤٩١	الربا

الصفحة	الموضوع
٤٩٢	الربوبية
٤٩٢	الرجاء
٤٩٢	الرجعة
٤٩٣	الرجوع
٤٩٤	الرخاوة
٤٩٤	الرخصة والعزيمة
٤٩٤	الرد
٤٩٥	رد العجز على الصدر
٤٩٥	الردع والزجر
٤٩٥	الرزق
٤٩٥	رسم المصحف
٤٩٨	الرسول
٤٩٨	الرشاقة
٤٩٩	الرّشوة
٤٩٩	الرضاع
٤٩٩	القدر المحرم من الرضاع
٤٩٩	رضاع الكبير
٥٠٥	رقة الألفاظ
٥٠٥	الرعد
٥٠٥	الرّق
٥٠٦	الرّكاز
٥٠٦	الركاكة في الكلام
٥٠٧	الركن
٥٠٧	الرمز
٥٠٨	الرهن
٥٠٨	الرواة
٥٠٨	الراوية



الصفحة	الموضوع
٥٠٨	الروح
٥٠٩	الرَّؤْم
٥٠٩	الرَّوِي
٥٠٩	الرياء
٥٠٩	الرياح
٥١٠	رياض القرآن
٥١٠	الرَّيْب
٥١١	(باب الزاي)
٥١١	الزائد وهل هو موجود في القرآن؟
٥١٢	* هل الزائد موجود في القرآن؟
٥١٣	الزبور
٥١٣	الزجر
٥١٣	الزعم
٥١٣	الزكاة
٥١٤	الزلازل
٥١٤	الزلل
٥١٥	الرُّنَى
٥١٥	الرُّنْدَقَة
٥١٦	الزهد
٥١٧	الزهرآوان
٥١٧	الزواج
٥١٧	الزيادة في المبنى
٥١٧	الزيدية
٥١٨	(باب السين)
٥١٩	السؤال والجواب
٥٢٠	السبب
٥٢٠	سبب النزول

٥٢٠	.....	السبر والتقسيم
٥٢٣	.....	السبع الطوال
٥٢٣	.....	السبع المثاني
٥٢٣	.....	السبك
٥٢٣	.....	السجع
٥٢٣	.....	سجود التلاوة
٥٢٥	.....	السحاب
٥٢٥	.....	السُّحر
٥٢٦	.....	الشُّدم
٥٢٧	.....	الشَّراب
٥٢٧	.....	السرقه
٥٢٨	.....	السفر
٥٢٨	.....	السفسطة
٥٢٨	.....	السفه
٥٢٨	.....	السكت
٥٢٩	.....	السُّلب
٥٢٩	.....	السُّلب والإيجاب
٥٣٠	.....	السُّلف
٥٣٠	.....	السُّلم
٥٣٠	.....	السماء
٥٣١	.....	السماعي
٥٣١	.....	السند
٥٣١	.....	السُّنة الضوئية
٥٣٢	.....	السُّنة
٥٣٢	.....	السورة
٥٣٨	.....	سوق المعلوم مساق غيره
٥٣٨	.....	السياق
٥٣٨	.....	سياقة الأعداد